



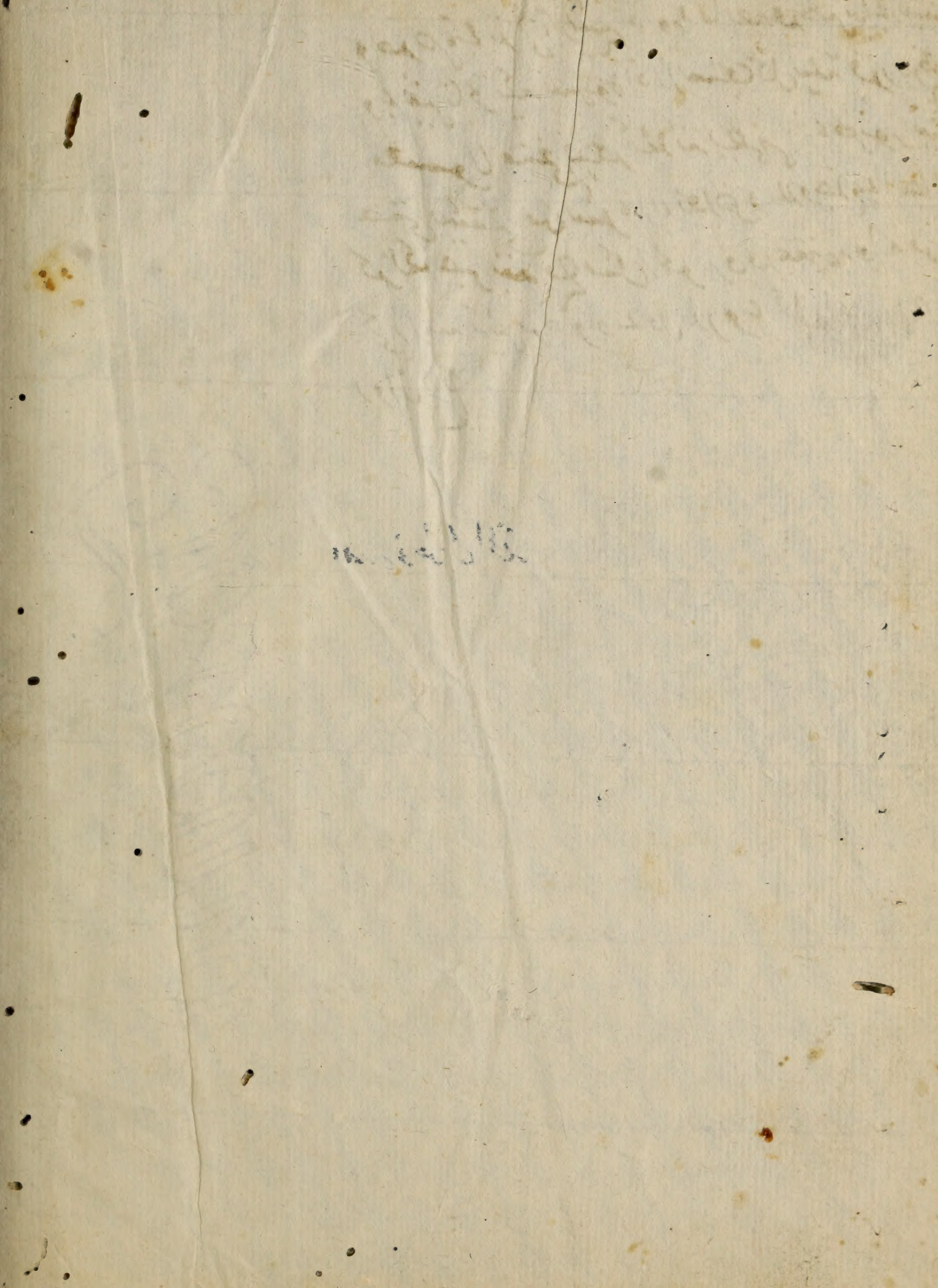
بالحرمين

وحدثني ثقة انه تذكر تذكرة الشيخ داود ان ما نصه قد جرب تناول الغبيرا
وبانجبر نافع زيد للشهوة اذا استف كل ليلة قدر درهم
مغسولا منقى بعد ثلاثة ايام بطبخ ... ظهورا بينا
حتى يشتكي من كثرة الانعاظ وللاوجاع ايضا
كذلك خير نفعه ... مثل الخوارق ولا يخفى فانه من
كرم الله كثير موجود في كل بلاد ... [illegible]
رواه ...

الدرر في حواشي المختصر كتب ١١٣٤

لأبي علي الحسن بن مسعود اليوسي المتوفى ١١٠٢
ينعت بغزالي عصره

الأعلام ٢ : ٢٢٧



الحمد لله

مما وجد في بعض حواشي كتاب العروض ان من واضع على هذه الابيات خصوصا عند الشدايد وفي الاماكن الموحشة انتفع وهي

دعوتك مضطرًا وانت سميع وجيتك محتاجا فكيف اضيع
وناديت والامال فيك قوية وفي الصدر هول للمصاب مروع
انخت بباب دون بابك سدة وعندي على ما في البدن رجوع
فلو كان لي مولى سواك قصدته واني لحمى الاجلاك منيع
لان جميع الخلق تولك زلة ومقصدهم وجه لهم وخضوع
فما بين حواو لابين حيلة اذا لم تجبني فكيف اضيع
اسوجا بالاقلاع ملكا مقلبا له كل يوم في السماء وضوع
علي الى العصيان بالذنب المتي ومن لي حبي بعد الفرو بالطوع
انتهى

في بيده لقضاء الحوائج من اراد ذلك فليستقبل القبلة ويقرا ايه الكرسي والم نشرح ويهدي ثوابهما للشيخ لسيدي عبد القادر الجيلاني ويخطو الى جهة المغرب عشرة خطوات ويناديا يا سيدي عبد القادر عشرة مرات ثم يطلب حاجته ام

الدرر في حواشي التحفة

[illegible]

[illegible]

بسم الله الرحمن الرحيم • وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد وآله وصحبه وسلم

قال الشيخ الفقيه الإمام العالم العلامة
الهمام المحقق الرئيس قطب رحى الأملاء والنحارير
أبو علي الحسن بن مسعود اليوسي رضي الله عنه

الحمد لله الذي هو لله ملك بجوهرية الزمن الطالعي • السابق بكل فضل من مواهبه
فوق كل البلاغة • والصلاة والسلام الأكملان على صفيه ومجتبيه ورسوله الرحمة المهداة
وعلى آله وصحبه السادات الأنجم الهداة • وبعد فهذه تعاليق الدرر في حواشي المختصر
جعلته بعون الله للشرح تذييلا وللدقائق نكتة تبيانا وتكميلا • وبيانا لمحض الأشياء
بلفظ السهالة • لافتقار المبتدي مثله إليه • وما اختصرت عليه مع تزايد البسط فيه وعلاه
على مسالك الصناعة • إلا لتكون شرحه أعظم ما انتفع إلا بالكلام • وتبصرة لمن جد
في قصد البلاغ • من أهل علوم جاء متفقه وكرم شمائله • وأحسبها للقبول عنيبه
وأتقنت شمالة أن تبادله بعيوب فيتم أو يطلع ما هو مستغلقه أو عاصيه • ثم يقول
كفى المرء نبلا أن تعد معايبه • ومن الله تعالى أستمد إفاضة التوفيق • وإياه أسأل حلاوة
التحقيق • ولنقدم لك شيئا من التعريف بالمصنف رحمه الله تعالى فنقول هو الإمام أبو عبد
الله محمد بن المولى الصالح أبي يعقوب يوسف بن عمر بن شعيب السنوسي نسبة إلى بني سنوس
القبيلة المعروفة بالمغرب كان رحمه الله إماما عالما عاملا من أئمة السنة ومن أهل
الله بالدين والسمر الصوفية تبحر في العلوم كلها وبلغ من الورع والزهد الغاية
القصوى وتخرج بمشايخ جلة منهم أبو عبد الله محمد بن العباس وأبو الحسن علي بن محمد القلصادي
وأبو الحجاج يوسف بن أحمد الحسني وأبو عبد الله بن الحباك ومنهم الإمام أبو
زيد عبد الرحمن بن محمد الثعالبي وغيرهم وأخذ علم الحقيقة على شيخ الإسلام الولي
الزاهد أبي إسحاق إبراهيم بن محمد التازي تلميذ أبي عبد الله بن عمر الهواري [illegible]

الرحى
راجع

خلافه

فيه وذكر انه بايعه وما حضر من كان اقام فيه رضي الله عنه بحياته وبعد مماته وقال توفي
رضي الله تعالى عنه يوم الاحد بعد العصر الثاني عشر من جمادى الاخيرة عام خمسة و
ستين وثمانمائة ودفن يوم الاثنين بعده [illegible] رحمه الله تعالى ونفع به وبامثاله قوله
هذا تقييد اشار به الى موجب [illegible] ان كان قد وقع [illegible] على [illegible] والى موجب
خارج [illegible] واراد بالتقييد المقيد قوله حوت الضرورية الخ [illegible]
الجزء [illegible] كما [illegible] قوله الضرورية اي العلوم
الضرورية الى [illegible] من الشارع من اصول الدين [illegible] ولا يعني [illegible]
[illegible] على ان هذا العلم [illegible] الى غيره من العلوم لانه هو المقصود بالذات
[illegible] بان انه جامع للعلوم [illegible] من النفع الاخروية وهو [illegible] قوله الزهو اي الكبير
[illegible] قوله وانحصاره اي
[illegible] قوله ويبدا الابتداء [illegible]
[illegible] والنبي صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] قوله صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible]
[illegible] وكل ما كان كذلك يطلب فيه الابتداء
[illegible] فيطلب فيه الابتداء [illegible] وبيان الكبرى [illegible]
[illegible] على
[illegible] المتكلم [illegible]
[illegible] وهو الصحيح [illegible]
[illegible] المعقول [illegible]
المتكلم [illegible] قوله [illegible] العلوم [illegible]
[illegible] على العلوم ح [illegible] على [illegible] العلوم [illegible]
[illegible] المعلومات [illegible] للعقل قال فلان هذا الكلام [illegible] العقل [illegible]
[illegible] على العلوم الضرورية والنظرية [illegible]

العقل من انه نور روحاني به تدرك النفس العلوم الضرورية والنظرية فيقال يوجد حال توقف
منهما على الآخر فتأمل انتهى ورد الخلخالي جعلهم التوقف اذ لا مانع من توقف النفس على العقل في
استحصال العلوم ثم توقفه هو ابتداء التكملات المعلومات له عليها بعد حصولها وغاية ما يلزم ان
يكون له بعد تحصيله ايها كالشبه الآلات الصنائع بصنعها ثم يستعملها في ايجاد الاشياء لم يكن يستطيعها
لولا هي **قوله** ولا يخلو اي شيء من العلوم الخ اي نظرا الى كون العقل هو السبب عادة في العلوم ولا
يلزم من وجود السبب وجود المسبب اذ توقفه على امور اخرى وهذا الكلام اذ امكن ان العقل يحصل
مع تحصيل بعض العلوم الضرورية وفيه خلاف مذهب الامام الجويني انه والسوفسطائية نسبة الى سوف
سطا ومعناه الحكمة المموهة فالقيم ماخوذة من سوف وهو الحكمة والسطا وهو التلبيس كذا
نقله سعد الدين التفتازاني ومنه السفسطة ويقال اذا قال الشك ان شاء الله تبيينها وحكى
البعض انهم اربع طوائف الاولى غلاتهم ومنهم القائلون بعدم العلم بجميع الحقائق العقلية الشكية
العندية ومنهم القائلون بان العلوم تابعة للاعتقاد الثالثة اللاادرية ومنهم القائلون
بانه الآن شيئا الرابعة الغلاة فيه ومنهم المسلمون بالحسيات والاوليات المنكرون النظريات ومن
مذاهب والحكمة المثلات وقال سعد الدين في شرح المقاصد نقلا عن بعض المحصلين ما معناه ان
قوما يسمون السوفسطائية ليس لهم علم ومذهب ويشتغلون الى ثلاث طوائف الاولى ادرية ومنهم
القائلون بانا شاكون وشاكون في انا شاكون وهلم جرا والعندية ومنهم القائلون ما من
قضية بديهية او نظرية الا ولها معارض مثله او مقاوم مثله في القبول والعنادية ومنهم القائلون بان
مذهب كل قوم حق عند غيره وعند خصومهم باطل قال والمحققون على ان السوفسطائية مشتقة
من سوفا اسم للعلم ومعناه علم الغلط والحكمة المموهة لان سوفا اسم العلم واسطا الغلط ولا يمكن ان
يكون في العالم يتحلون هذا المذهب بل كل غالط سوفسطائي في موضع غلطه انتهى ويعلم بان لا
الشك العقلي نفسه الغلاة فيه كالامام الموحشي وذا الحنبلية والسمنية قال في القاموس
كعرنية فرقة في الهند دهريون قائلون بالتناسخ وهذا منهم منسوبا في علم الكلام ولا
حاجة الى ذكره **قوله** ولا يمتنع ان لا يستفيد العاقل فرضا فيصل الموت تبارك وتعالى
ايام عليه فضلا وامتنانا حتى لا يراد تعرفه منه تبارك وتعالى عظمته بل يستعظمه من حيث انه نعمة
جليلة من الله تعالى انعمها عليه مع غاية عجزه وهو يرى فضل الله تعالى لم يرجع الى ما من الحمد والشكر المراد

ققه على طوائف السوفسطائية

مذهب ع

قوله في تفسير السمنية ... فرقة في الهند دهريون قائلون بالتناسخ

ينفي الاختلاف سواء تبعضت العلوم حينئذ او لا فعلى هذا يجب ان يقع قرينة بدون تلك
الان وانما ثبت ما لا يدرك ضرورة الخ **فوائد** كما ذهب اليه امام الحرمين الخ يحكى ان هذا سواء العقل
انه بكسر وفتح امام الحرمين واحتج له بان نفيه جامع مانع عما عداه فقال العقل موجود انه
كان نقيضا لما اختص به العرض وانه كان موجودا فاما قديم او حادث والاول ان
يكون قديما لا قديم غير الله تعالى وصفاته وانه العلم والوجود له قبل ذلك شيء من صفاته
المعرفة فلا يجب ان يكون شيء منها عاقلا انه حكم الاول لا اثبت ان العالم به وانه كان حادثا
فاما ان يكون جوهرا او عرضا والاول باطل لان الجوهر لا يقبل الا مشتغلا بما لا وانه كان عرضا
فلا يكون جميع الاعراض والا لاتصف بعرض عاقلا فلولا ان كان بعضها فاما من جنس
العلوم او غيرها والاول ان يكون من غيرها والا لاتصف بالعقل مع عدم مثله مثلا وان
كان منها فالاول ان يكون كلها والا لاتصف بالعقل من فاته شيء منها وانه كان بعضها
فاما من الضروريات والنظريات والاول ان يكون من النظريات لتوقفها عليه والثاني هو المطلوب
بالعقل يتميز من لم يتصف ولم نقل اطلاقا فتعين انه بعض العلوم الضرورية وهو المطلوب **وفي**
العقل ورائه مذاهب المذهب الاول الخ [illegible] انه معنى يميز به قبيح القبيح وحسن الحسن وهو
للمعتزلة بناء على اصلهم الفاسد في التحسين والتقبيح العقليين ومنها انه ما يعقل به من الامور
ونحوه وحكي ان الامام احمد بانه غريزة للعقل تهيئته وبانه لا يفسر العقل نحو [illegible] من لم يبلغه
الا عن شيء ومنها انه هو العلم فقال لم علم انه لا عقل له ولم يعقله [illegible] وهو اختيار الاستاذ
والقاضي بانه ان ارادا جميع العلوم لم ينعم عاقلا من فاته شيء وان ارادا بعضها لم يكن يكونها
[illegible] بجواز تغايرها مع تلازمها وفي القاموس العقل انه نور روحاني به تدرك النفس العلوم
الضرورية والنظرية فلا والتداء وجوده عند اجتنان الولد ثم لا يزال ينمو الى ان يكمل عند
البلوغ وقوله ببعض العلوم [illegible] وقوله الا انه [illegible] من اطلاق الشيء على المتعلق
وهو مجاز العلاقة الملابسة **فوائد** ويحتمل ان يكون اشار بالعقل الى الضروري الخ
العرف بين هذا وبين مذهب امام الحرمين الشاشي انه هنا [illegible] جميع العلوم الضرورية
وهناك اراد بعضها وان العقل هناك غير الضروري [illegible] وهنا هو غيرها [illegible]
فان قلت [illegible] المختص للعقل بالضروريات والعلم بالنظريات في هذا الاحتمال
قلت لما كانت النظريات محتاجة الى التفكر [illegible]

عاقلا

فيبطل ما في كلامه في الوجه الاول وما علق عليه فيغنيك النظر فيه واعلق عليه العقل المحلّى منهم

ربط الاربط **قوله** السمح عرفه ابن عرفة بانه خلاف المشاحة مطلقا ذلك تبع سمحا عن به

مولانا الصادق والناطق هو متعلق بما قبله **قوله** الى ينبوع الدين باحسان الخ قلت هذا

المجرور ان تعلق بتبع فالظاهر ان يكون هنا من اتبع الى ينبوع الدين هو بالحال كالانقطاع

نبلغ في المنوي وان تعلق بالاستقرار على انه حال من احسان فالظاهر ان يكون احسان منتهيا

الى ينبوع الشريعة مع امتناع الحال منه عند الجمهور وان تعلق بمحذوف كان قطعا عن الموصول

وصلته في الصفة ايضا والمستقر هو لما تقرر عند الرضي الى ينبوع الدين وتم ينتعلق فلفظ

هو متعلق بتبع ومن للعموم وعبارته قبل وكلامه وهو من ادلة المتبعين الى ينبوع الدين او متعلق

بالاستقرار حال من واو الاتباع نص المغني مختصر كاستدراك ارادة المتبعين **وقوله** كلمة

عن تجنيح الفلاة ... وتنبيه بسهولة ماخذه وانشاد البيت الشطر المذكور منه

قوله الحقائق المعرفة اشار بالحقائق المعرفة الى ما يعرف بالذاتيات كالجنس والفصل ويميز

لها عن غيرها الى ما يعرف بالعرضيات كالناطق والكاتب واورد خروج المفهومات العدميات

عن التعريف اذ الحقائق لا توجد عند المعتزلة القائلين بثبوت المعدوم واجيب بانه اراد

بالحقائق المفهومات ليدخل العدمي قلت وهذا الجواب انما يجيء على الاطلاق الخاص على

العام من غير قرينة وكان الموجودات لها حقائق ومفهومات فلها حدود حقيقية ورسمية

والمعدومة ليس لها الا المفهومات فقط فليس لها حدود بحسب الاسم ولا حقيقة اذ لا حقيقة

من المعدوم فلا يطلق عليه الا بقرينة لوجوب تجنب المجاز في التعريف دون القرينة اللهم الا ان

يجعل المصدر والمبنوع الحلافية عليه او يكون قد اقتصر على الحقائق كما اقتصر عليه في

المعرف كما قال انه لا يعرف بالحدود الحقيقية الا ما هو ... وجه الاقتصار المذكور

هنا وبيانه في المعرف من هذا الكلام ان شاء الله تعالى **قوله** العلم ينبوع الخ هذا التعريف الذي

ذكره للتفرقة لا يكاد ان يعرف به للخ وفي والعلم ان العلم وهو حصول صورة الشيء في الذهن

ينقسم الى تصور وتصديق اما التصور فهو حصول صورة الشيء في العقل من غير حكم عليه بنفي

ولا اثبات كادراك الانسان من حيث انه من غير حكم عليه بشيء في ... واما الحكم فهو

ايقاع النسبة الحملية او الاتصالية او الانفصالية بين امرين او انتزاعها كقولنا زيد كاتب او ليس

بكاتب فلا بد هنا من تصور المحكوم به وهو كاتب وتصور نسبة الكاتب الى زيد ما هي

عليه وهو زيد وتصور المحكوم

الايقاع

الى حبس

ذاته

وادراك تلك النسبة في الذهن او انتزاعها الذي هو الحكم سواء تعلقت بذلك الحكم او لا جعلها اربعة
امور التصورات الثلاثة وهي تصور المحكوم عليه وبه والنسبة الحكمية التي هي مورد الايجاب
والسلب والرابع هو الايجاب والسلب الذي هو الحكم وتعلق المجموع منه او الادراك التصديق
وهذا مذهب الامام فهو مركب عنده من اربعة اجزاء كما قررناه وجعل ان التصديق هو الحكم
فقط وما بقي من الاجزاء الثلاث شروطه والثاني مذهب الحكماء فالتصديق عندهم بسيط والفرق بين
المذهبين ظاهر لانه على مذهبه مركب وعلى مذهبهم بسيط كما رايت وكان الحكم هو نفس التصديق
على مذهبهم وجزء التصديق عند الامام وكان تصور الطرفين شرطا عندهم وشطرا عنده واعترض
على هذا التقسيم من وجهين احدهما ان التصديق ان كان عبارة عن التصور مع الحكم كان قسما من التصور
فلا يصح جعله قسيما له وان كان عبارة عن الحكم لم يصح جعله من اقسام العلم لان الحكم فعل والمقسم التصور
المرادف للعلم والامر الثاني ان يكون قسم الشيء قسيما له او يكون قسيم الشيء قسيما منه وكلاهما
ممنوع الوجه الثاني انه ان اريد بالتصور مطلق الحصول الذهني الذي هو بعينه العلم يلزم
انقسام الشيء الى نفسه والى غيره وان اريد المعتبر بعدم الحكم امتنع اعتباره في التصديق
لانه اعتبر فيه عدمه مع الحكم وقد كان لا يعتبر معه الحكم وهو خلاف واجاب القطب تبعا
عن التسمية عن الاعتراض بان التصور قسمان تصور مطلق وهو الذي لم يعتبر معه حكم ولا
عدمه وتصور ساذج وهو المعتبر بعدم الحكم والتصور المطلق مرادف للعلم وعن الاعتراض
الاول بان التصديق قسيم للتصور الساذج وقسم من التصور المطلق وعن الاعتراض
الثاني بان التصور المعتبر في التصديق هو التصور المطلق والتصور الذي يقسم العلم
اليه والى التصديق هو التصور الساذج وحمل كلام الحكماء على هذا التقسيم اسلم من ان
يعترض ثم قال العلامة ان الحضور الذهني وهو العلم والتصور اما ان يعتبر بشرطه الحكم
وهو التصديق او يعتبر بشرط لا شيء وهو التصور الساذج او يعتبر لا بشرط شيء وهو التصور
المطلق المرادف للعلم وهو المعتبر في التصديق على انه شطر او شرط على ما تقدم من المذهبين
فلا اشكال واعترض السعد التفتازاني بوجوه كثيرة [illegible] خشية السآمة واعترض
[illegible] من وجه اخر وهو ان الحكم ليس بادراك لانه فعل من افعال النفس والفعل ليس
بادراك والجواب انه لم يذكر التصديق الذي هو الحكم ادراك لان العلم ادراك ولا شيء من
التصديق بادراك [illegible] فلا يصح تقسيم العلم الى التصور والتصديق لامتناع انقسام الشيء الى نفسه

والى غيره وهو في بابه ثم تقدم من الاعتراض والجواب المتعرض عنه بوجهين احدهما ان لا نسلم
ان الحكم المعبر عنه بالادراك هو ادراك ان وقوع النسبة اولا وقوعها واما الحكم لما ادرك
له انما هو بالمراهقة والاكتساب وهو المسمى بالتصديق عند الحكماء قال وعلماء بل
لما رأيته مذكورا وقال صرح بذلك الشيخ ابو علي النطاسي في تعليق ان الحكم المعبر عنه بالادراك
هو ان شاء الله فمعنى العلم هو التصور المعتبر بالحكم لا التصديق الذي هو المجموع المركب من التصور
والحكم فالعلم على هذا ينقسم الى تصور فقط كادراك الانسان وحده لا بقيد معه حكم او عدمه كتصور
الانسان فقط والى تصور معه حكم كادراك الانسان مع الحكم عليه بانه حادث اولا ويقال
لمجموع التصور والحكم تصديق وهذا اصطلاح الامام على ما تقدم فلم ينقسم العلم حينئذ الى التصور
والتصديق وانما انقسم الى تصور مطلق وتصور مقيد التصديق وهذا التقسيم هو الذي ورد عليه الاعتراض
ولا يخفى عليك عدم الحاجة لذلك الذي نعنيه الى تقسيم العلم الى التصور الساذج والتصديق وقد
تقدم ما فيه **واعلم** انه قد اضطرب ارباب الفن في تفسير التصديق على مذهب الحكماء فبعضهم
يقول هو الحكم كما تقدم اولا وبعضهم يقول هو ادراك النسبة الحكمية وقد علمت العزو فيهما انما
هو كلام المصنف وغيره ولغيره مذهب من قال التصديق عندهم هو الحكم فقد خرج عن هذا لان الحكم
يقول بالاشتراك عندهم على المعنيين فلعل من عبر بالحكم اراد به الادراك واراد المذكور والتحقيق ان
التصديق عندهم هو الحكم الذي هو ادراك النسبة واقعة او ليست بواقعة كما عبر به المصنف والحكم
يقول بالاشتراك على معنيين احدهما هذا والآخر النسبة الحكمية التي هي ثبوت شيء لشيء
او انتفاؤه عنه كما شرح في فروع الطالع مثلا فانه يتصور نسبة الفرع اليه ثبوتا او انتفاء فقط
حتى اذا اطلع البرهان على وقوعه حصل العلم بامر هو ان تلك النسبة المتصورة اولا واقعة وهي
معنى التصديق على ما مر من ان الحكم هو ادراك اولا ولا اشكال فيه **قوله** ويعرف كلاهما ضرورة
الخ اما التصور فلانه من شرطه المعرف ان يكون معلوما اولا والا لزم الدور او التسلسل كما سيأتي واما
في التصديق فلانه من شرطه البرهان ان تكون مقدماته كذلك ضرورية او منتهية الى الضرورية
قوله جميع ما يتوقف الخ في القاموس القانون مقياس كل شيء اتى قيل انه اسم سرياني وقيل انه اسم رومي
المسطر بالفتح وفي الاصطلاح هو حكم كلي ينطبق على جزئياته ليتعرف احكامها منه كقولنا ان السالبة
الكلية تنعكس كنفسها فانه قانون يندرج فيه كل شيء من الافراد بعد ما يجاب السؤال
عليه من الشكل الاول بجعل المثال الجزئية صغرى والقانون كبرى فنقول هذه سالبة كلية

وكل ما فيه كلية تنعكس كنفسها لا ينتج هنا ان تنعكس كنفسها الى لا شيء من الحجر بانسان

واشار المصنف رحمه الله تعالى الى حقيقة المنطق ومع انه قانونية تعصم مراعاتها الذهن

من الخطإ في الفكر وحقيقة الالة هي الواسطة بين الفاعل والمفعول في وصول الاثر اليه

كالة النجار وغيره فانها واسطة بينه وبين الخشب في وصول الاثر اليه والالة

تكون جسمية كما مثل وجعلها المصنف معبرا بالمقصود والافكار والقانونية وهي الجزئية

الالات الجزئية لارباب الصنائع لانها جسمانية وكل محسوس خارجا جزئي

والقانون امر كلي كما مر **وقوله** تعصم مراعاتها الذهن من الخطإ الخ يخرج به بعض

غير الفكر كالنحو وغيره من علوم العربية العاصمة من الخطإ اللفظي وغير المراعاة و

اشارة الى ان المنطق ليس هو نفسه عاصما بل العقل اذ كثيرا ما يقع الخطأ لصاحبه عند

اهمال المراعاة وهو صالح للعصمة مع المراعاة بتوفيق الله تعالى وحقيقة الفكر هو

ترتيب امور معلومات لتادي الى مجهول والترتيب في اللغة هو جعل الشيء في محله وقيل

في الاصطلاح فهو جعل الشيء في محله وقيل في الاصطلاح فهو جعل الاشياء المتعددة

بحيث يطلق عليها اسم الواحد ويكون لبعضها نسبة الى بعض بالتقديم والتاخير والمراد

بالامور ما فوق الواحد فاكثر وانما اشترط التعدد في الامور لان الترتيب لا يمكن الا عند التعدد

كما رايت في تعريفه والمراد بالمعلومات الاشياء الحاصلة في العقل سواء كانت

يقينية او ظنية سواء كانت تصورية او تصديقية والترتيب في التصورية كما

اذا اردنا ان نتوصل الى معرفة الانسان فانا نقول هو الحيوان الناطق فتترتب الخاص

لغيره تقديم الجنس على الفصل وفي التصديقية كما اذا اردنا ان نتوصل الى ان الانسان متحرك

بالارادة فنوسط بينهما الحيوان ونرتب القياس هكذا كل انسان حيوان وكل حيوان متحرك فينتج

به الى كل انسان متحرك والمراد بالتادي الى مجهول وصول العقل الى معنى تصوري او

تصديقي وانما اشترط في الامور المرتبة ان تكون معلومة لاستحالة تحصيل شيء بالسبب

المجهول واشترط في الامور المطلوبة ان تكون مجهولة لاستحالة تحصيل الحاصل واعلم

ان ملاك الحقيقة هي من المنطق لا حد له من تعريفها بالعرضيات لان ثبوت الشيء والة الشيء

ونهايته خارج عنه **واعلم** ان التعريف المذكور للفكر يشتمل العلل الاربع اعني

العلة الصورية والعلة المادية والعلة الفاعلية والعلة الغائية وانما جعلوا العلل

الاربع لان ما يتوقف عليه الشيء اما ان يكون داخلا فيه اي الشيء او خارجا عنه فان كان
داخلا فيه فاما ان يجب معه وجود الشيء بالفعل وهو العلة الصورية كهيئة السرير
وتاليفه هيئة على الترتيب المخصوص فانه اذا حصل الترتيب والتاليف كان سريرا بالفعل
واما ان يجب معه وجود الشيء بالقوة وهي العلة المادية كالخشب للسرير فانها قبل
التاليف صالحة لان تكون سريرا وهو معنى القوة وان كان خارجا عنه فاما ان يكون ما منه
وجود الشيء وهو العلة الفاعلية كالنجار للسرير واما ان يكون ما لاجله الشيء وهو
العلة الغائية كالجلوس للسرير وبيان اشتمال التعريف لهذه الاربع ان الترتيب
يشتمل على ان يكون الفكر على هيئة مخصوصة لانه هو المفهوم بالترتيب وهذا هو العلة الصو
رية والامور المعلومة مادة للفكر اذ بها يقع الترتيب المخصوص والترتيب يستلزم مرتبا
وهو العاقل والتادي الى المجهول هو غايته لذلك وهو تمام ماهية اذا عرفت هذا فلا تغفل
ان المنطق هو آلة للقوة العاقلة في وصول الذهن الى المطالب النظرية وهو الاكتساب
وهي غايتها لانه آلة قواعد الاحكام كلية ولذلك عرفه بانه قانون **قوله** فهذا خطر الخ يعني
انه لما كان الفكر عند طلب المجهول من التصور والتصديق قد يصيب في ايصاله وقد يخطئ
فظنه بعض العقلاء بعضه مقتضى افكارهم حتى ان الانسان الواحد يناقض نفسه
في وقتين ويستعمل حرف التشكيك بل ربما يصيب وربما يخطئ وكان المنطق يعصم
الذهن من الخطأ كما علم من رسمه فليس افضل ان يكون ناظرا الى هذا العلم ليميز بين الصواب
والخطأ ويتبع الاول ويجتنب الثاني **قوله** صرح بحرمته الى اخره كانه يشير به الى ما حكي
عن بعض المعترضين كحجة الاسلام الغزالي والامام ابن الصلاح من تحريم الاشتغال بهذا
العلم ويقال ان ابن الصلاح اشتغل به عشرين سنة فلم يحصل منه على طائل **فلعل**
ونحن هم مولاه ولدي ان كان جاهلا به كما اشار اليه المص فلا يبعد ان يعادي الشيء من جهالة
والا فلعلهم يريدون ما زاد على قدر المحتاج اليه من الله ضرر للنفوس على الاشتغال بما
لا يعني واخفاء الاعمار فيما لا طائل تحته فانه الفضول الذي يشتغل بهذا البعض من المتمشرين
شيء بعبارة يوهمون ان تحته فوائد الاعتبارات وفي مثله قال بعض السلف ان علم الكلام
زنادقة فمن يحسن ان ينجو وكلام كثير ونسوا الذريعة الى طلب فيه ان يخوض الطالب في تلك الامور
فلا يستطيع ان يحفظ ايمانه ولا يبرد ان الا يضمر عدم ما يتوصل به الى التفكر في جهة تلك ٥

الفوائد

القواعد بل ربما ادى الى التشكك بما ينبني عليه على ظن الاخ من قواعد الاصول الدينية فيخشى
على صاحبه ان يتزلزل في معارف الشريعة كما زعمه الفلاسفة ونحوهم وهذا اكثر ما يحمل كثيرا
منهم والعياذ بالله ولا شك ان من كانت هذه حالته ممنوع من الخوض في هذه العلوم وقد
تمر في ساحل اهل التقليد ان يدخل للفلاسفة ولهذا نقل ابن الصلاح انه رجح للسلامة من الجهلانه وقد
وقع في تاريخ الدهبي والغيبي ان لا يقدر الاشتغال بهذا العلم على ان الكتب المخلوطين يشتغلون بلا
تقليد في اصول الدين فلا يحتاجون الى كثير من القواعد المنطقية لان معظم ما يحتاج فيه في
اصول الدين حلى كم هي يغنيه اهل الكلام وان كان انما ينفع في كل علم واما العقلي الضروري من
هذا العلم فلا ينبغي ان يختلف فيه لانه كالعقل له وقد اشتغل به الجماهير من العلماء قديما
وحديثا وحضوا كثيرا على تعليمه لكونه لا ينفك عنه علم من العلوم ولا يستغنى عنه ولذلك
تكون العلوم هو [illegible] الدين حتى [illegible] من هذا العلم كما قال المص وهو الحق لان كل علم
تصور او تصديق [illegible] هو نظري المنطقي ولهذا قال ابن [illegible] في اول رسالته [illegible]
[illegible] ما يجب ان يحفظ كي لم ينبني في شيء من العلوم وقال ابن [illegible] وهو العلم يعني المنطق كله
يعطيه الله تكملة [illegible] من [illegible] كان معه [illegible] الله تعالى [illegible] به وقال الغزالي
من لا معرفة له بالمنطق لا يوثق بعلمه نقله عنه الشيخ زكريا في شرح ايساغوجي وقال
وقال انه معيار العلوم ومما يحكى عن الغزالي في موضع قوله حكم المنطق شيء عجيب
واختلاف الناس فيه عجيب ● كل علم هو قانون له ● وهو [illegible] ما [illegible] ● وله في نفسه
[illegible] ● [illegible] ● ولذا ينبغي من [illegible] ● [illegible] ● وقوله
ادرك جواد النحو لم يجد ● [illegible] على المنطق انكباب ● ثم [illegible] ● للعلم [illegible]
[illegible] ● وقوله رحمه الله وله في نفس من لم يرد الخ هو [illegible] قول المص [illegible]
[illegible] من لا معرفة له [illegible] جميل المنطق [illegible] حلو المعاني والكلام
[illegible] والاعتبار [illegible] المشهور ● [illegible] علم الكلام ●
[illegible] ● [illegible]
مع ما يقتضيه اول الكلام من [illegible] ● [illegible] المحمول
والموضوع والاحكام [illegible] ● [illegible]
مع [illegible] بالاختلاف [illegible] انه لا يختص بهذا العلم بل

سائر فنون العلوم الكلام في حد المنطق [illegible] وقد انطلع فيها كثير من الفضلاء في
زمننا وقبله كالجاربردي في العربية والعلل وغيره من البسائط ومثل هذا يقال في النحو
مع المجرد والمجرور والابدال والقلب واعتبره زاده الشعوري والطيبي في القلب والى
هذا المعنى اشار المصنف بقوله بعد هذا ويشتغل بعد ان احكم الآلة بالعلوم التي هي
الخ كلامه **فصل** ولو قيل بوجوبه لكفاية ما بعد لكونه يبادر به الى القوة على رد الشبه
وحل الشكوك في علم الكلام الذي هو فرض كفاية وما لا يتم الواجب الا به فهو واجب لا يبعد
القوة المذكورة لا تتوقف على القوانين المنطقية لوجودها بدونها في كثير من الفضلاء لانا
نقول المراد التوقف العادي العام لعوام المشتغلين بالموضوعات على الصانع واما التخصيص
فلا نسلم غير ان المطلوب من المكلف ان يشتغل به هو النظر الا انه لا ان يعتمد على غيره ويبقى
في الكلام التخصيص على ان اجلة النظر المؤدي الى المعرفة بنفسه وهذه الطريقة منصوص عليها كتب
علم الكلام هو بعينه الجليل المهم كتب العلم من الصحابة وما ينبغي في الجيد ان يقول بوجوبه في
ونبين ما قلناه وقد اشتغل به بعض من حرم هذا العلم ويعتذر ان يقول انه من علم اليهود فلا ينبغي
ان المسلمين يشتغلون به فقد اشتغلوا بكثير من علوم مثل النحو وغيره وان كان يعني ان واضعه
صنعه ليسوا مسلمين فليس شرط العلم بحسب الواضع بل بحسب الموضوع والغاية والا فكثير من
من العلوم قد وضعها النصارى والمجوس كالطب [illegible] والتنجيم وغيرهما ولم يجتنب وما
احسن هؤلاء ان يقول لهم علماؤكم ان تحتشموا الآن مما يحكم الحسبة كان واضعها اليهود
والنصارى وهم المشتغلون بها كثيرا مما لم يحتشموا فاعلم انهم يتبعون اهواءهم وربما
يصرح بعض الجهلة بالاعتراض بان لا يجوز الاشتغال بكتب المنطق وتعرض به بعض
الطلبة سوء الحظ في مطالبته التزاما على وجوبه فعلم بان ينقطع ويرجع بعضهم عن ما قال ومراد
هنا بالقوة المذكورة حصول الملكة في الذهن تنصرف بها في العلوم بحول الله تعالى كيفما شاء
ولا شك ان النظر في المعلومات للتوصل الى المجهولات من الدين واجب وانما يتوصل بها بترتيبها على
الكيفية المخصوصة ومعرفة تلك الكيفية انما تتلقى بممارسة هذا الفن ان كان الجاهل
به مثل العامي [illegible] ربما يستعمل شيئا منه الا انه احكامه وضبط اركانه والجاهل مثله ما يجب الحمل
[illegible] عليه [illegible] الجاهل به الامور على الدليل وقليل ما هم وانما العلم بالفعل
واما القوة التي هي الملكة العلمية في اصول الدين فانما تحصل من ممارسة اصول الكلام وان كان

ينتوصل

فوائد

نفرا

فهذا العلم مشارك كثيرا في العلوم وما تحمله من لا ينبغي جهله في معرفته ان العاقل من بين النوع انما هو
نطقي والمنطقي هو العقل وبه كلفه الشرع ولاجله فضل على غيره من الحيوان لولا العقول لكان
اخس جميعهم اذ ليس الى شرف من الانسان ولا تكميل العقل بل لا يكون كبير فساد ان يعران يشتمى
نقول هو هذا العلم وبه يطلع على جميع من العلوم العقلية ثم على غيرها ولهذا يسمى هذا العلم
مفتاح العلوم العقلية ويسمى ميزان المعاني كالنحو للالفاظ والعروض للشعر ومن كلام
الشمس ابن الهمام رحمه الله تعالى ينبغي تعلم المنطق ولانه فضل الانسان على سائر البهائم وكلما
كثر بالمنطق اشتغاله كثرت انسانيته اعني وان كان هذا الكلام موجها كما لا يخفى **قوله** وترتبه
منصوص الخ في جعله معطوفا على ما انطوى فيه مناقشة لما هو لانه يصير التقدير هو شيء موجود
فيتضمنه الكتاب حتى يسلك ويعلى النقص عليه اللهم الا ان يقال المراد بالتضمن مطلق الاشتمال
والشيء يشتمل على لوازمه والترتيب من لوازمه ولو لم يعبر به المصنف لجعل معطوفا معه ويكون
تبعية في المعطوف عليه الذي هو المعرفة اذ مطالب الكتاب انما تتضمن ما به المعرفة لا المعرفة
نفسها فيجعل في الاول وهذا اسهل **قوله** فيترتب … ترتيبا كترتيب … وكتعريف
… ومعناه … **قوله** ويحصل المقصود الخ ينبغي ان يعلم اولا ان يكون لكل علم ثلاثة
… هو موضوعه وغايته وهذه الثلاثة واجبة لا بد من معرفتها قبل الشروع في المقصود
… المقاصد بحيث قال السعد التفتازاني ووجه … ان كل علم هو مسائل كثيرة
تضبطها جهة واحدة وباعتبار هذه الجهة تعد علما واحدا وجهة الوحدة التي له بالنظر
لذاته هي كون جميع كثرته … كونها باحثة على الاعراض الذاتية للموضوع وقد
يتبعها جهات اخرى من الوحدة كالغاية او كونه الة لشيء او نحوه وتعريفه باعتبار
جهته الاولى يكون حدا وباعتبار ما يتبع يكون رسما ومن حق كل طالب كثرة تضبطها جهة
ان يعرفها من تلك الجهة حتى يأمن الاعراض عما يعنيه و… الاعراض الى ما لا يعنيه
وان يعرف غايتها ومنفعتها لئلا يكون جدا او تشاغلا ولا يكون نظره عبثا ولا ضلالا والشيء
العربي يبين الغرض الغاية ان الفائدة المترتبة على شيء من حيث انها حاصلة منه الخ
الشيء تسمى غاية ومن حيث انها مطلوبة تسمى غرضا قال في شرح المقاصد ثم ان كان مما
يتشوق الكل طبعا يسمى منفعة وهذا هو … الثالثة واما اسم هذا العلم فهو
المنطق فيسمى به لانه لان النطق يطلق على الادراكات الكلية وعلى مظهرها وهو القوة …

العاقلة وعلى قمع نزع الخلق وهو المنطق وهذا العلم به تكتسب الادراكات الكلية وبه تقوى
القوة العاقلة وتكمل وبه تكون القوة على ادراك تلك العلوم **فحسن** هذا بحسب المعنى
واما بحسب اللفظ فالظاهر انه محل النطق بالمعنى المذكور ولو كسر اوله وفتح ثالثه لكون
فيه الة لكان ايضا حسنا والله اعلم **وانما** نعرف ما علم ان هذا العلم هو علم في نفسه وانه
تعبير وهذا نعلم ان الغالب فيه انه علم او انه الة فلا معرفة باعتبار تقسيمه قلنا هو علم يتوصل
به من امور حاصلة في الذهن الى امور مستحصلة فيه والمراد بالامور الحاصلة مبادي الضرورية
التصورية والتصديقية والمراد بالمستحصلة هي النظريات منهما وان ثبت قلت هو قانون
معين لمعرفة طرق اكتساب النظريات من الضروريات واحاطة بالصحيح والفاسد من
الفكر الواقع فيها كما عرفه به الشيخ في الشمسية وان عرفه باعتبار انه الة [illegible] في
قلت هو ما تقدم من انه الة قانونية الخ **وانما** موضوعه فالمعلومات التصورية والت
تصديقية وذلك ان موضوع كل علم ما يبحث فيه عن عوارضه الذاتية التي تلحقه لذاته
كادراك العلوم الغريبة للانسان او لامر يساويه كالتعجب للانسان بواسطة ادراكه
العلوم الغريبة او لامر اعم داخل فيه كالحركة للانسان بواسطة انه حيوان وانما سميت هذه
الثلاثة ذاتية لان منشاها الذات بنفسها او بجزئها او بمساويها واحترز بالذاتية
عن الامور الغريبة وهي اربعة الاول ما يلحق الشيء لامر اعم خارج عنه كالحركة للناطق
بواسطة انه حيوان او لامر اخص كالنطق للحيوان بواسطة انه انسان او لامر مباين
كالحرارة للماء بواسطة النار وانما قلنا موضوع المنطق هو المعلومات التصورية والت
تصديقية لان المنطقي يبحث فيها من حيث انها توصل الى مطلوب تصوري او مطلوب تصديقي
فالاول كبحثنا عن الجنس كالحيوان والفصل كالناطق وانهما يجتمعان فيوصلان الى
مجهول تصوري وهو الانسان والثاني كقولنا الانسان حيوان وقولنا الحيوان متحرك
بالارادة وانهما يجتمعان فيوصلان الى مجهول تصديقي وهو الانسان متحرك بالارادة
او من حيث انها يتوقف عليها الموصول الى التصور اما توقفا قريبا ككون المعلومات
التصورية جنسا او نوعا او فصلا او خاصة او عرضا او بعيدا ككونها كلية او جزئية او
ذاتية او عرضية والعرض ككونها [illegible] الوضع او [illegible] ومن حيث انها يتوقف عليها
قريبا انتقال ككونها قضية ونقيض قضية وعكس اخرى او بعيدا ككونها موضوعا او محمولا

ومنها الاحوال كلها عارضة للمعلومات اذ لو انتفت فلا بحث عنها جميعا فتعين ان يكون
موضوع العلم ما ذكرنا من المعلومات هو الذي حصل المصنف فيه هذه الرسالة كما نبه عليه
وجه الحاجة بان يسمى الاول اي ما يوصل الى التصور معرفا وقولا شارحا لشرحه الماهية
وتعيينه ايضاحها ويسمى الثاني حجة لان من تمسك به احتج على خصمه اي غلبه ويجب تقديم الاول
على الثاني وضعا لتقدمه طبعا والتقدم الطبيعي عبارة عن كون الشيء بحيث يحتاج اليه
شيء آخر ولا يكون هو علة للآخر كالواحد بالنسبة الى الاثنين والاشكال التصورية
بعلة للتصديق وهو ظاهر واما كونه يحتاج اليه التصديق فلان كل حكم لشيء
على شيء لا بد ان يتصور الحاكم المحكوم عليه والمحكوم به والنسبة الحكمية بتصور ما بوجه ما والا
يمكنه الحكم بوجوده انتهى واعلم انهم عدوا ابواب المنطق تسعة الاول الكليات
الثاني التعريفات الثالث القضايا الرابع القياس ولواحقه الخامس
البرهان ويشتمل على اجزاء العلوم الثلاثة اي الموضوعات والمبادئ والمسائل السادس
الجدل السابع الخطابة الثامن المغالطة التاسع الشعر فقال ه
الشعر وجعل بعضهم بحث الالفاظ بابا آخر فكانت عشرة والمتأخرون اختصروا
الصناعات الخمس مع عظم فوائدها وهو لواحق العكوسات والتلازم والاقترانات مع قلة
جدوى السالف التي ولم يذكر المصنف من هذه الابواب البرهان والخطابة والشعر والجدل وال
مغالطة وذكر الاربعة الاخرى غير انه لم يذكر لواحق القياس وسيذكر شرحها ان شاء
الله تعالى تكميلا واتماما للفائدة ولا لاحتراز عن الخطاء الفكري وان شئت قلت والغرض منه تحصيل
الامور النظرية من الامور الضرورية ومعرفة كيفية اكتساب التصورات الحكمية والعملية منها
قوله المقصود من هذه الرسالة الخ اي بدا فضل وضع الرسالة له لان هناك شيئا مقصودا
وهو المحصور وهناك شيء آخر غير مقصود بالذات لم يدخل في التحصيل الرسالة كلها د
هو المقصود والمحصور ويحمل المعنى الآخر على المعنى اي هنا الاشياء زمانا يستغنى عنه
فيما ذكر كتقسيم العلم والدلالة غير الوضعية وبعض الامثلة اما الدال الاول اولا فلدليل
قوله ورتبته لبعض الرسالة ولان جميع ما ذكر موضوع علم المنطق ويحتاج اليه
في الجملة تليه مقدمات الاول كل علم هو اما ضروري واما نظري اما الضروري فهو الذي
لا يتوقف على فكر ونظر سواء افتقر الى حدس او تجربة اولا فيدخل فيه الحس وبديهيات الفطرية

الاوليات والمشاهدات والمجربات لانها وان توقفت على الحدسيات والتجربة فليست متوقفة
على فكر واما النظري فهو الذي يتوقف على فكر ونظر والذي يسمى مرادفا للضروري قبل وقد يطلق
على ما لا يتوقف على شيء اصلا فيكون اخص من الضروري هذا الكلام في التصورات ظاهر واما
التصديق فالمراد بالضروري منه هو ما لا يتوقف فيه الحكم بعد تصور الطرفين على [illegible]
[illegible] على فكر والنظري بخلافه الحكماء فان قلت كيف يدرجون الحدسيات والمجربات
في الضروريات لانهم ان كانوا يعنون انه تكون بعد الكشف [illegible] الامور بينة فكذلك
جميع النظريات تكون بعد الكشف فيها بالبراهين بينة ضرورية وان كانوا يعنون انها
تكون بينة ابتداء فليس كذلك وحينئذ ما الفرق بين المتوقف على الحدسيات والمتوقف على النظر
والفكر حتى يكون الاول ضروريا والثاني نظريا قلت انهم يعنون الفرق بينهما في الا
صطلاح وان النظري منسوب الى النظر اذ لا اصطلاح لا يصدق على التجربة والحدس ونحوهما كما
عرفت من تعريفه وحينئذ يجب ان يختص بالنظر ما هو اعم من القياس [illegible] الاشياء
المكتسبة بالاستقراء والتمثيل **الثاني** لا يجوز ان يكون كل من التصورات والتصديقات
ضروريا ولا ان يكون كل منهما نظريا وبيانه انه لو كان الجميع ضروريا لما احتجنا في ادراك
شيء من الاشياء الى فكر بل كان [illegible] توجه النفس [illegible] وحينئذ يكون اقامة البرهان
تحصيل حاصل وهو بالضرورة باطل ولو كان الجميع نظريا لما امكن تحصيل شيء لان كل ما توجهت
اليه النفس يحتاج الى برهان وما يتوقف عليه يحتاج الى برهان اخر [illegible]
[illegible] الاحتياج [illegible] الى نهاية فيكون دورا او تسلسلا وهما باطلان واذا ثبت ذلك
لا يكون الجميع ضروريا بضرورة الاحتياج الى الفكر في بعضها بالمشاهدة كما في التصديق ب
حدوث العالم وكتصور النفس والعقل ولا يكون الجميع نظريا بضرورة الاستغناء في بعض
عن الفكر كتصور معنى الحرارة والبرودة وكالتصديق بان النفي والاثبات لا يجتمعان فتعين ان
يكون بعض التصورات والتصديقات ضروريا وبعضها نظريا **الثالث** اذا عرفت
ان التصورات والتصديقات ضرورية [illegible] يحتاج الى موصل [illegible] النظري من التصورات
كتصور حقيقة الانسان والنظري من التصديقات كالحكم بحدوث العالم واما الضروري من التصورات
كتصور معنى الحرارة والبرودة والضروري من التصديقات كالحكم بان الاثنين زوج فلا يحتاجان
الى موصل [illegible] الى تصور فهو تصور [illegible] موصل الى تصديق فهو تصديق وقد علمت

علة فيكون تسلسلا او الى نهاية الخ

ثم

فيما مر ان المراد بالمعنى القول الشارح وانما يسمى الحجة **المؤلف** من علمه فيما مر انه لا يكفي
على شيء الا بعد تصوره والشيء بعينه الا التصور بكنه الحقيقة بل مطلق الشعور اعم من ان يكون
بالكنه او بامر اخر يقتضي التصديق والدليل على ان العلم الا نحكم على اشياء لا ندرك كنهها كالحكم
على شبح نراه من بعيد انه شاغل للفراغ والعلم شيء لنا الا انه جسم هو وكالحكم على الواجب الوجود
بانه قادر مختار وهذا كله بسبب الجهالة والاولى التحقيق ان الاحتياج يختلف باختلاف احوال
التصديقات مثل تصديق لابد له من تصور نسبته ويقتضيه حقيقته فاذا ان الاشباح من بعيد
مع انه يحكم عليه بانه شاغل فراغا الا بحسب الصفة تثبت له بحرم قوته جسما من غير اعتبار
الى شيء اخر ولو اراد ان يحكم عليه بالتحرك مثلا لم نستطع حتى نتصور انه حيوان او بالضحك
لم نستطع حتى نتصور انه انسان الى غير ذلك والله اعلم **المسألة السادسة** ذكر سعد الدين في شرح
المقاصد عن الامام ان اول مراتب وصول النفس الى المعنى شعور فاذا حصل وقوف النفس
على تمام ذلك المعنى فتصور فاذا بقي بحيث لو اراد استرجاعه بعد ذهابه امكنه قيل له
حفظ وقيل الى اخر الطلب تذكر ولتلك الوجدان ذكر **قوله** اما مبادئ التعريفات الخ
انظر الجواب اما بهذا الكلام وكان الاحسن ان لو قال اما مبادئ التعريفات فالكليات الخمس
واما مبادئ التصديقات فكذا الخ او نحو هذا وكانه حذف الجواب للعلم به والله اعلم **قوله**
نشأ عن تفصيل المركب الخ تفصيل المركب يذكر في الاغاليط ومثاله بجعل الجزء كلا فاذا ما
لا يصدق على الكل نحو الدار معلوم اذ يصدق المجموع ولا يصدق الواحد وكقوله كل
عشرة زوج وكل شيء من الزوج سبعة وثلاثة ينتج لا شيء من العشرة سبعة وثلاثة ومنه
غلط نشأ من تفصيل العشرة واعتبار السبعة وحدها والثلاثة وحدها ولو اعتبرت
مجموعه الذي هو المقصود لم تتخلف النتيجة لكذب الكبرى حينئذ **قوله** بهم معتبر بالمجرور
من الخ مما نريد توضيح هذا الكلام ما قال الشيخ زكرياء في شرح ايساغوجي بعد ان ذكر
ان الدلالة هي كون الشيء بحالة يلزم من العلم به العلم بشيء اخر قال ولما كانت الدلالة
نسبة بين اللفظ والمعنى بل بينهما وبين السامع اعتبرت اضافتها تارة الى اللفظ فيقال دلالة
وتارة الى المعنى فيقال بفهم المعنى منه اي انفهامه وتارة الى السامع فيقال يفهم المعنى اي
استفادته منه اليه انتهى **قوله** بمعنى ان الدلالة هي كون امر بحيث يفهم منه امر الخ في هذه
العبارة نظر لانه ان اراد بقوله يفهم انه صالح لان يفهم منه كما هو المقاصد من التعبير بالمضارع

قف

فيه نظر

فيصدق على الحقيقة المفعول منها وان اريد كونها مفهومة منه بالفعل فلينظر هذا مع
الدلالة ابتداء على التقسيم المذكور في الفهم نفسه لاحالة زيادة عليه فيتحقق ان هذا الجواب
وبعد كتبي هذا رأيت للمصنف في شرح ابن الحاجب انه رد الفهم الذي هو جزء الدلالة عند
المتقدمين الى الحقيقة اتفاقا لسعد الدين ونصه بعد ان ذكر ان الاعتراض اشكال وجواب
الاعتراض ان الفهم الذي هو جزء دلالة اللفظ هو مخصوص وهو فهم السامع فيرجع للفظ
لا يكون الا مع السامع ولا شك ان الفهم يصح وصف اللفظ به في الدلالة ولهذا يقال هذا اللفظ
مفهوم منه المعنى ومنفهم منه وهذا بعينه هو معنى كون اللفظ بحيث يفهم منه المعنى
غاية ما في الباب ان الدلالة معنى مصدري يصح اشتقاق لفظ منه يوصف به اللفظ بغير
رابط والفهم ليس كذا معنى مصدري لا يصح وصف اللفظ بمعناه من رابط ذكره معناه التفتازاني
في المطول ثم قال لا يقال لم يبق معنى الحقيقة لان الحقيقة تتصف معها اللفظ بالدلالة
قبل الفهم بخلاف تقسيم الدلالة بالفهم لانا نقول المصنف يحيل الى ان والفعل بمعنى
ان يفهم وهذا معنى الحقيقة والله اعلم فتامله انتهى **قلت** وبعض هذا الكلام بعينه
ما في المطول كما ذكر المصنف وهذا الذي ذكر من رجوع الفهم الى الحقيقة ان كان يلزم انه
هو مقصود الاعتراض وانه اطلاق بغير مسلم لتسمية النزاع وكان المصنف لا اعتراض ولم يحتج
الى الاجوبة ولذلك قال الشيخ ابن عرفة في الدلالة لا النزاع على القول بخلافه كيف وقد يعلم
المصنف الى البناء والتخصيص وقد ذكرنا ان اللفظ لا يوصف بالدلالة قبل الفهم عند
المعتبرين في الاعجاز اذ مآخذ كلامه يعارض قوله ان اراد الحقيقة او لا كما ذكر وان قلنا
يتجه عليه بان الدلالة هي الحقيقة ويكفيه ان يعني به كسائر المتأخرين والله تعالى اعلم
قوله انما هو يطلق في المجاز الخ في هذا الجواب نظر لان المعترض يحتج بظاهر انهم يجعلون
اللفظ لا قبل الفهم ويجعلونه حقيقة بدليل قولهم سواء فهم او لم يفهم والا بطلت المساواة
مع ان ان يسلم الاولون كون الدلالة حقيقة قبل الفهم فيبطل الجواب او يسلم الاخرون
عدمها فيبطل الاعتراض والتعريف بالحقيقة او يختلفوا فيها فلا اعتراض ولا جواب فتامله
قوله تعيين اللفظ الخ اي وضعه لان جعل الموضوع للذكر البالغ الرجل مثلا ومعنى كونها
اختيارية ان للواضع ان يضع اللفظ مثلا بهذا المعنى او بغيره ان قلنا هذا الخ ظاهر ان
قلنا ان الواضع هو توقيفية او اصطلاحية ولم تشترط المناسبة بين اللفظ والمعنى كما

م

هو المشهور من ان دلالة فلما انها اصطلاحية والمتوسط فيه المناسبة كما هو رأي عباد
الصيمري فيمكن ان يقال انها ثبت بالاختيار لانها لو اوضع ح اذا وجد المناسبة ووضع
وأما لم يمكن له ان يضع فلما يصح ان يوجد لنا فيها اسم معتبر وماكثر لا تخطر الالفاظ
دون المعاني على بال عند الشروع وح ان يضع لكل من المخصص او المعاني وهو مختار في الجملة
او نقول معنى الاختيار فيه ان له ان يضع في الجملة وله ان لا يضع تبيان اصلا **قوله** بنفسه
اي من غير قرينة عبر بهذا ليدخل المشترك في الوضع الاول وان كان يحتاج الى القرينة
لان القرينة فيه لتعيين الدلالة الحقيقية لا لنفسها حيث ما تزاحمت الاوضاع عليه لا
لتحصيلها بعد ان لم يكن كما هو شأن المجاز **وقوله** لان اللفظ عرض الخ ابطال لتعريف ما لا يتم فهو
نون ان الالفاظ عبارة عند تقطيع الاصوات التي هي الحروف والاصوات اعراض فكذلك
تلك اعراض اخرى فاللفظ اذا عرض لانه عبارة عن تقطيعات كل منها عرض فالالفاظ
كيفيات تعرض للنفس وهي داخلة في الكيفية المحسوسة وهي مقولة الكيف التي هي احد
اجناس الاعراض على ما تقرر في محله واعلم ان قبل اللفظ اعراض لانه وراء الجنس لا ينفك
عنه فيشمل والتي في الاعراض ضرورة تضمن اللفظ الواحد ابطالا لا انا نقول هو ينطبق
على سبيل التتابع في الوجود بحيث لا يبقى واحد حتى يوجد الذي قبله لا على الاجتماع وهو كما
هو **قوله** جميع الالفاظ الخ اي مستعملها ومهملها فيخرج الوضعية وهي العموم في التعيين
لفظا فيخرج الطبيعية لان الوضعية مختصة بالمستعمل والدلالة الطبيعية لا تعم الالفاظ بل
المشاهدة **قوله** جدا لا يشتبه الخ اراد التي بالعد لكن مع علمها تفصيلها بان المعتبر هي
اللفظية الوضعية واما اعتبرنا هي فقط لانضباطها اي دلالات العقلية لتفاوت
العقول في الذكاء والبلادة واختلاف مدارك الناس في مقدار ادراكهم ولذا ترى قد يعرض العقلاء
بعضهم لغيره مقتضى ادراكهم والدلالات الطبيعية لاختلاف الطبايع ضرورة وعموم
فائدتها الى الوضعية في العقليات لدلالتها على الموجود والمعدوم بخلاف الاشارات
ونحوها وفي التعليم والتعلم ايسر لكونها امرا كيفيا نفسيا واشمل لموافقتها الكلام الطبيعي
لانها كيفيات تعرض للنفس الضروري وبهذا اشرح كلام المصنف فالدال السعد لما اختار حصول
في ارادة المعاني الى معاملات بالمعرفات والمعقولات ونحب منها وضعوا الالفاظ
دالة على تقطيع الاصوات والفصل الى الفاظها لاعلام الغايبين بها لتعلم العبارة

وثم العبارة وتعدد الشكل الكتابية الدالة على الالفاظ فللشيء وجود في الاعيان ووجود
في الاذهان ووجود في العبارة ووجود في الكتابة والاولان حقيقيان والاخيران مجازيان
والكتابة دالة على العبارة تختلف فيها الدالة والمدلول بحسب الاوضاع والعبارة دالة وضعية
على الصور الذهنية تختلف فيها الدال دون المدلول والصور الذهنية دالة ذاتية على ما
في الاعيان لا تختلف فيها لا الدال ولا المدلول ولما كان الاحتياج الى التفهيم بالعبارة د
واستغنى عن ذلك المنفرد فيناجي نفسه بالالفاظ متخيلة جعلوا بحث الالفاظ من حيث
انها تشتمل على المعاني لا من حيث انها اصوات او اعراض موجودة او معروضة الى غير ذلك
من المعاني بابا من المنطق ولذا قدمه على ادراك المعاني انتهى **قلت** ولهذا قدمه
المصنف وقدم الدلالة عليه لانها شرط له من حيث انه اي اللفظ مشتمل عليها ومعه
تمام **تنبيهات** الاول اعلم ان اللفظ هو الة لاحضار المعاني في ذهن
السامع فاذا تكلم باللفظ فكانه احضر معناه فيقال المتكلم بذلك اللفظ لانه هو
الدال حقيقة واللفظ انما هو الة وواسطة كما ان القاطع بالسيف هو الضارب والسيف
واسطة فان سمع لفظا وفهم معناه ونظر الى اللفظ من حيث هو موج الهواء قصد المتكلم به
ان يدل ام لا فانما نقول دل اللفظ على هذا المعنى كما نقول ان السيف قد قطع هذا الجرح
فالقسم الاول هو الدلالة باللفظ والقسم الثاني هو دلالة اللفظ وقد شنع العرف بينهما
من ثلاثة اوجه الاول ان الاول يتحقق فيه العقل والثانية لا : الثاني ان اللفظ
لا يوصف بالدلالة في القسم الاول الا مجازا لان الدال حقيقة هو المتكلم وفي الثاني يو
صف بها حقيقة الثالث ان المتكلم في القسم الاول يوصف بالدلالة حقيقة كما مر
وفي الثاني لا يوصف بها لعدم الالتفات اليه اصلا **الثاني** اعترض ابتداء على تعريف
المتقدم للدلالة بالفهم فان الدلالة علة في الفهم والعلة خلاف المعلول فلا
يفسر احدهما بالآخر **واجيب** بجوابين احدهما ان العلة في الفهم هو الوضع لا الد
لالة ورد بان الوضع علة في الدلالة والدلالة علة في الفهم لانه يقال دل على كذا لكونه موضوعا
له وفهم منه لكونه دالا عليه فالوضع علة العلة فعاد المحذور الثاني تسليم انها
علة فيه ولا نسلم امتناع التعريف بها لصحة ان تقول هذا انسان لانه حيوان ناطق **قلت**
وفيه نظر اذ هذه العبارة لا تدل على ان العلة والمعلول يكونان شيئا واحدا حتى يصح تعريف

احدهما بالاخر اذ لفظا هو معنى العبارة ان هذا يصدق عليه الانسان لانه حيوان
ناطق وهو صحيح من حيث ان اجزاء الماهية تخالف المجموع المركب منها من حيث انه مجموع
كما تقرر في التعريف ويكفي في التعليل بالذاتي تغاير ما بالعتبار ولو فصل بين الانسان المذكور وما علل به من
حيث تفصيله الكائن بمنزلة قولك هذا حيوان ناطق لانه حيوان ناطق ولا خفاء في بطلان
تعليل الشيء بنفسه والحاصل صحة تعليل الذاتي بالعام فلا يلزم ان تكون عينه فلا تعرف به وجواب
ان المجيب لم يدع ان العلة والمعلول شيء واحد حتى يفرق احدهما بالاخر بل ادعى ان العلة
لا يلزم من تعريفها شيء من جنس امتناع تعليله به لما تقرر من المعرِّف والمعرَّف غيران واذا لم
يكن لا يلزم التعريف امتناع التعليل فلا يلزم ابطال من التعليل امتناع التعريف فتبطل الحجة
بجملتها وهذا هو المدعى **وقال** الشيخ ابن عرفة الحيوان الحقيقية كالمادة ولا
تعم كالغائية **قلت** وكانه يشير لجعل العلماء على ان يجعل منها مفصلا او بالبلة
حتى يجعل الخلاف المتفرع لفظيا ويقول لا شك ان من اعتبرها من حيث المقاصد يقول هي
العقل ومن اعتبرها من حيث الوسائل يقول هي الحقيقية وهو حرفه فلما قيم رحمه الله تعالى
الثالث قد علمت مما مر ان الدلالة اما وضعية واما عقلية واما طبيعية ووجه الحصر
لها في الاقسام الثلاثة ان الدلالة اما ان تكون اختيارية او لا فان كانت اختيارية
فهي الوضعية وان لا فاما ان يمكن تغييرها او لا فان امكن تغييرها فهي الطبيعية والا فهي
العقلية والى هذا الحصر اشار المص بقوله فالدلالة فيها اختيارية تتغير بتغير الوضع
الخ كلامه واذ ثبت ذلك فالدلالة اما ان تتوقف على وضع واضع او لا والثانية اما ان
تحتمل التغيير او لا فالاولى وضعية وهي التي يتوقف العلم بها على وضع واضع والثانية
طبيعية وهي التي لا يتوقف العلم بها على وضع واضع وتحتمل التغيير والثالثة عقلية
وهي التي لا يتوقف العلم بها على وضع واضع ولا تحتمل التغيير وقد علمت ان المقصود من الوضعية
وضعية اللفظية وانما ذكر غيرها ليستوفي الاقسام ويتميز المقصود من غيره **الرابع**
اعلم ان غرض المنطقي انما هو في المعاني لا الالفاظ من حيث ان موضوع العلم المعلومات
من حيث تؤدي الى المطلوب منها كما مر ولا شك ان المؤدي هو المعنى كما ان المطلوب هو
المعنى وانما يذكر الالفاظ لاضطراره اليها من حيث انتفاء الالة لاستعمال المعاني ولما كان
غرضه المعاني كما ذكر لم يختص بلغة دون اخرى بل يتبع المعاني باي عبارة عبر عنها

قف
على هذه المسئلة التي
هي من ما ... الامام
ابن عرفة رحمه الله

قوله الحقيقة والمجاز الخ اشارة به الى ما نقله السعد في التلخيص عن كثير من المحققين من
ان الدلالات الثلاث لا تختص بما وضع له اللفظ وضعا حقيقيا بل تكون في غيره من المجازات
فاذا استعمل المتكلم اللفظ على طريق المجاز في جزء المسمى او لازمه كان دلالة اللفظ عليه
مطابقة وعلى جزئه تضمنا وعلى لازمه التزاما فالمطابقة عندهم فهم المستعمل مع ما اطلق
عليه اللفظ حقيقة او لا والتضمن فهم الجزء في ضمن الكل والالتزام فهم اللازم في ضمن
الملزوم **وقال** المص في شرح ابيات عوجين وهذا هو الصواب **قوله** نسبا تاما
ما تمام الخ يعني ان التضمن والالتزام لا يستقل الوضع بسببيتهما لاحتياجهما الى فهم
المعنى المطابقي كما سيذكره وان السبب التام فيهما هو الوضع وفهم المعنى المطابقي ف
فيلزم ان يكون الوضع جزء السبب كما قال وما هنا بحثنا وهو ان المطابقة ايضا لا يكفي
الوضع فيها لاحتياجها الى حضور اللفظ بالبال والى معرفة الوضع فهنا ثلاثة
اشياء هي السبب التام والوضع احدها فيكون جزء سبب ايضا ولك ان تجيب بان هذا في
ان الحضور والمعرفة لما اشتركت الدلالات الثلاث في الاحتياج اليهما اخرجا عن
الاعتبار اي اعتبار التفصيل الذي نحن بصدده حضور اللفظ بالبال ومعرفة وضعه اذ
بان جعلا شرطين لا سببين فيكون الوضع سببا تاما لاستقلاله وان توقفت الدلالة على
شرط غيره ان المص جعل الحضور في اخر كلامه سببا **قوله** موقوف على فهم جزئه الخ
الظاهر ان معنى التوقف هنا ان المركب لا يفهم اي يعلم انه مركب حتى يفهم له جزء ويثبت انه
جزء منه ضرورة ان المعنى اذا لم يحصل له جزء لا يحكم عليه بالتركيب كما انه اذا لم يكن له جزء
في نفس الامر ايضا فليتامل فيه ولعل المراد ان المركب من حيث انه موقوف في فهمه من اللفظ
على فهم الجزء والالتزام مع ما فيه تامل **قوله** واذا اخذ بالحقيقة وجدت السبب
التام الخ حاصله انه لما علم بالعقل من وجود الكل وجود الجزء ومن وجود الملزوم وجود اللازم
كان الاول من كل منهما اخص من ثانيه وكلما وجد الاخص وجد الاعم ضرورة ان الاخص انما
انما يتقوم بالاعم علم انه كلما حضر المعنى بالبال حضر جزؤه وكلما حضر المعنى فيه حضر لازمه
لانه ... فيكون ان فهم الكل سببا تاما في فهم جزئه ولازمه سواء وضع للكل لفظ او لم يوضع
وسواء ذكر اللفظ او لم يذكر ... اللفظ ... غير انه اذا وضع للمعنى لفظا توقف جزؤه
ولازمه على ذكر ذلك اللفظ ضرورة توقف المعنى لكونه في اللفظ ... الاصلية وتيسيل ...

الاعتبار

على انه ... الكل على فهم الجزء وانعكس ...

المفهوم

انتهى

انتفاء الدال العلم بالمدلول من حيث انه مدلوله فيكون اللفظ ادلة الا على الجزء واللازم
لانه كلما وجد اللفظ وجد مدلوله وكلما وجد المدلول وجد الجزء واللازم فكلما وجد اللفظ
وجد الجزء واللازم لا يخلو لا يسمى باعتبار الجزء واللازم دالا حقيقة اذ لا يلزم من وجوده
وجودهما ضرورة احتياجهما الى ملاحظة الواسطة والدال هو الذي يلزم من وجوده وجود المدلول
فلا يكون اللفظ سببا تاما في فهم الجزء واللازم البتة واما المعنى المدلول عليه فقد علمت
مما تقدم انه سبب تام في فهم جزئه ولازمه غير انه اذا وضع له اللفظ توقف عليه واذا
توقف عليه توقف عليه جزؤه ولازمه ضرورة ان المتوقف على المتوقف على الشيء متوقف
على ذلك الشيء ولاجل هذا يكون المعنى سببا تاما في فهم جزئه ولازمه لان تعقله لاجل
التفطن الى اللفظ واذا قطعنا النظر عنه او لم يوجد بالكلية وجد المعنى تاما دالا على
الجزء واللازم عقلا كما قدمنا وبهذا تعلم منشأ الخلاف في ان التضمن والالتزام وضعيتان
نظرا الى ان اللفظ تارة فيهما مع ملاحظة الواسطة قال الشيخ زكرياء وعليه اكثر المناطقة او
عقليتان نظرا الى توقفهما على انتقال الذهن من المعنى للجزء او لازمه او بالتفصيل وهو
ظاهر من كلام المصنف **وانما** اتى بضمير الكلام ليبين ان المعنى له الدلالة وان لم يكن الوضع
فلا ينبغي ان يتوهم انه لما جعله مع الوضع جزء السبب لزم انتفاؤه لانتفاء الوضع
كما انتفى العلة المركبة بعدم جزء منها والله اعلم وانما قال سواء وضع للكل لفظ او لم
يضع لينبه على انه لا يجب ان يكون لكل معنى لفظ وانما توضع الالفاظ للمعاني المحتاج
اليها ضرورة بقاء كثير من المعاني كانواع الروائح والطعوم والالام بلا لفظ لها كما تقرر في
ابواب الوضع **قوله** السبب التام هو مجموع الخ لا يريد حصر الدالة فيما تركب من الوضع والمعنى المطابق
في مطابقة لا يلزم ان ينبغي التعريف في تعريف الجزء بل كلما بل الكثير بل كما علم في محله وهو على حد
قول الخنساء: اذا قبح البكاء على قتيل رأيت بكاءك الحسن الجميلا: **ويحتمل** ان يكون مفهوم
فلما لم يتوهم ان المعنى لا يكون سببا تاما فقط او سببا من اجتماع الوضع والمعنى وان كان سببا
تاما فقط للمعنى او جزء سببا تاما بالحقيقة الا انه من المبالغة المشتهرة وهو ظاهر
قوله لتعليق الدلالة فيها اي في دلالة المطابقة على هذا الوصف اي الذي هو الوضع المناسب
لان يكون علة في الحكم ان التعليق يشعر بعليته اي الوصف وهذا كما تقول اكرم زيدا
العالم فتعليق الاكرام على هذا الوصف الذي هو العلم المناسب لان يكون علة فيه مشعر بعليته

قف
على انه لا تنحصر ... الالفاظ
الا المعاني ... المحتاج ...
يبقى كثير من المعاني ...
اليها ... كانواع الروائح
والطعوم والالام ...
من الالفاظ ...

اي يكون العلم علة وللسيلان للاجزاء فيلزم ان زالة الحركة زوال الجاهل ولم يجعلها انيا
بل ان يكون علة تعليق الاجزاء وعليه لا يشعر بعلية فيه وهو ظاهر. **قوله** في جملة
التي يليها فيلزم تطهير الذي هو قولي **تنبيهات** الاول دلالة اللفظ منحصرة في
الاقسام الثلاثة المذكورة وبيان الحصر ان اللفظ الدال على معنى ان كان موضوعا له
فهو المطابقة وان لم يكن موضوعا له فلا بد من علاقة بين المعنى الذي دل عليه من غير وضع وبين
ما وضع له اذ لو لا ذلك لما اختص بالدلالة عليه دون سائر المعاني لاستواء الجميع بالنسبة
الى ما وضع له هذا اللفظ في نفي العلاقة لا تكون عقلية لان الكلام في الدلالة اللفظية لاجل الو
الوضع فيتعين ان تكون وضعية بمعنى انه وضع له اللفظ لمعنى يلزم هذا المعنى الآخر فلا يخلو
هذا المعنى الآخر من اخلا فيه وضع له اللفظ فالدلالة تضمنية وان كان خارجا عنه
فالدلالة التزامية واورد القرافي في شرح المحصول على العموم والمطلق لا يدل بشيء من هذه الثلاث
على جزء من اجزائه اما انه لا يدل مطابقة على جزء من اجزائه فلانه لم يوضع له واما انه لا يدل
تضمنا عليه فلان التضمن هو فهم الجزء في ضمن الكل والعام ليس بكل بل كلية اذ لو كان كلا لما
اشتمل به على كل فرد من افراده والثاني باطل واما انه لا يدل التزاما فلان الالتزام هو
الدلالة على خارج عن المعنى وشيء من افراده ليس بخارج اذ لو خرج بعضها لخرج سائرها
للمساواة فلا يبقى للعام مدلول وهو باطل فاذن لا يدل مطابقة ولا تضمنا ولا التزاما فلم يكن له
دلالة لانحصار الدلالة في الثلاث ولا سبيل لبطلان الحصر [illegible] فثبت ان الدلالة داخلة
تستشكل ذلك الدلالة على العام **واجاب** الشيخ زكرياء في شرح ايساغوجي بان دلالته
بالمطابقة فان قولك جاء عبيدي بمنزلة قولك [illegible] جاء فلان وجاء فلان
وما ذكر وتبعه الحاج الاصبهاني شارح المحصول **قلت** وفيه نظر لان قولهم بمنزلة قولهم
فلان يقتضي ان ذلك اللفظ ليس هو الدال [illegible] بل لان يقولوا معنى كونه في قوته انه يدل على
مطابقة وانها مفهومة منه [illegible] يقولوا انها مساوية له في الصدق [illegible] انه
يستلزم [illegible] قالوا [illegible] عليه مطابقة [illegible] ثلاثة [illegible] انه لم يوضع لذلك
يدل عليه مطابقة لان اذا قلت الرجال فمعناه الذكور البالغون من بني آدم ولم يوضع لا زيد
[illegible] تضمنية [illegible] اللفظ المعرف الى المركب
والصحيح ان دلالة المركب عقلية كما نص عليه [illegible] ان شاء الله [illegible] انه يدل

الرد ادخل المحشي [illegible] كون الشيء في معنى [illegible]
بعض من قوله [illegible] تأمل

على قضايا فيلزم أن تكون دلالة اللفظ دالة أجزاؤه لأجزاء فإن أنه لا يصدق بواحد منها من حيث إنه

علم ضرورة أن كل فرد ليس بعلم وجه من لفظ كل واحد فيدل على كل فرد فلا نقض أما المطابقة

وإن قالوا إنه يدل وضعا فلا دلالة له علينا إذ لا يدل أحد المتنا و يبقى على الآخر البتة وإذا

لم يدل عليه فلا يدل على تلك الأفراد بالمطابقة لأنه مغاير لها بل تظهر في لفظه من حيث هو وبعوده

السؤال وإن قالوا إنه يشملها فهو يستلزم الأفراد الدالة عليها تلك الألفاظ إلا أن يقتضي

الشيء مستلزم لذلك الشيء فلا بد من المطابقة وإنما أشكل جواب هذا السؤال من حيث إنه يدل

فجعل العام من حيث هو علم كلية فيدل بها على كل فرد فيها وإذا على الذي يحمل الأئمة فربما

وهو قريب من غير نكير ولولا الله لأجبنا بأنه دال بالنص على كل فرد **قوله** فيصح أجزاء

لذاته ليس بكل قلنا معناه أن الذي يقبل كل من اللفظ من حيث إنه اسم جنس غير مختص

فيه العموم لصدقه على كل فرد أما حقيقة إن تعين مفرد كل مطلقا على تلك الأفراد كلها

عند اجتماعها فيكون أجزاء لذاته لا يصدق على واحد منها بخصوصه وعلى تلك الحقيقة فلا اشتراك

مثلا إن اعتبر فيه مطلق المعنى فهو دال على زيد بخصوصه لأنه حيوان ناطق وإن اعتبر فيه

جميع الأفراد فلا يصدق عليه بخصوصه إذ ليس جميعها بل بعضها وهذا الاعتبار في قوله

جاء والمشركين والعبيد أحرى فما ملموس الكلام فيه بحث تركته خشية السآمة الثاني

ما تقدم من الدلالة بالنسبة إلى المفرد واضح وأما المركب فالخلاف الذي فيه هو موضوع

فيختص فيه ما تقدم وقال ابن الحاجب ان الوضع هو جعل اللفظ بعينه دليلا على المعنى بعينه

أو جعل كل جزء من أجزائه دليلا على ما يقابله من أجزاء المعنى فإذا قلنا مثلا زيد كاتب فزيد

دال على الذات وكاتب دال على الصفات والهيئة دالة على نسبة إحديهما إلى الأخرى أم عقلي

بمعنى الواضع إنما وضع المفردات وأما التركيب فموضوع عقلا بمعنى أنا إذا قلنا زيد كاتب

فهم السامع مدلولات المفردات وبالقرائن المخصوصة يفهم منه عقلا نسبة الكتابة إلى زيد قال في

العلامة ابن مرزوق في تعليقه على الإيضاح وهو التحقيق عند بعضهم **قلت** وكذلك نسبه

ابن ما ... في شرح التسهيل إلى المحققين وبه أبطل من قال محل الكلمة من حيث الكلام فيه

الثالث إنما جعل المصنف الجميع وضعية لأن للوضع فيها مدخلا كما قال وقال الزركشي

إنه لا خلاف أن الجميع دلالة وضعية بمعنى للفظ مدخلا فيه وإنه منشأ لها ونقل عن بعضهم

إنه لا محل لهذا الخلاف لأن الخلاف في أنها لفظية أو عقلية أو بالتفصيل على ما مر قال لأنه ...

قف هنا تشوّف الى تحرير الخلاف في دلالة اللفظ هل هي وضعية أم عقلية وأنه خاص بالمركب لأنه إجماعي في ذلك ما تشاء ... رحمه الله وجزاه عنا خيرا

ان اريد ان اللفظ يصير مع الانفطار فبالإطلاق انه يتبين كذلك وان اريد انه يصير مع الانقطاع
فلا خلاف انه كذلك فلم يبق الا ان يقال هل هو موضوع للمعنى الاجتماعي او لا يصح الا وان يكون
الجزء الذي هو جزء المعنى دالا فيه الوضع وعلى الثاني فعلاقة التضمن وكذلك صرح ابن مرزوق بان
الدلالات ثلاث وقسم ابن الحاجب الدلالة الى اللفظية وغير اللفظية وقسم اللفظية الى المطابقة
والتضمنية وعلى هذا فلا الالتزامية ووجه جعل التضمنية لفظية دون الالتزامية
ان التضمن هو فهم الجزء ضمن الكل والاشعار انه اذا فهم المعنى فهمت اجزاؤه معه فليس فيها انتقال
من اللفظ الى المعنى ومن المعنى الى الجزء بل هو فهم واحد يسمى بالقياس الى تمام المعنى مطابقة
وبالقياس الى الجزء تضمنا بخلاف الالتزام فانه لا بد فيه من الانتقال من اللفظ الى المعنى
ومن المعنى الى اللازم كما ذكر ان اللازم خارج عن الوضع اصلا ومن التقسيم يعلم على نقل ال
جماع على ان الجميع يسمى بتقليل التوابع لم يعبر المص المطابقة بكمال المعنى او تمامه كما
فعل غيره لانه لا حاجة اليه لان جزء المعنى لا يقال انه هو المعنى الا مجازا قول المص ۞
المعنى الذي وضع له فان قيل لا يحتاج الى قيد الكمال لان الجزء ليس هو الذي وضع وقد قال ابن الحاجب
في مختصره بالكمال فاعترض عليه بان اللفظ الموضوع لمعنى يصدق عليه مطابقة ولا
يبلغ ان يصدق بالكمال اذ هو شيء واحد **وقال** العضد في شرح المختصر لا يعدل
بقوله بكمال معناه احترازا عن اللفظ اذا اريد به بعضه لا معناه نحو زيد مشترك او زيد زيد **قلت**
ونقله الزركشي عنه ابطال الاحتراز مقصود وهو ضعيف لانه اذا اريد به بعضه فقد خرج بقيد
المعنى ولا حاجة الى قيد الكمال ثم ان الشيخ هو دلالة المطابقة فاين هذا من يكون
على العصر المتقدم والمتأخر ان يكون الا بالمطابقة على ان اللفظ المعنى به على ان يكون
هو معناه لانها دلالة المطابقة هي الدلالة على المعنى الموضوع له وزيد مثلا لم يوضع ۞
للفظ الذي لا نقول معنى هو دلالة اللفظ على معناه ما عني به اعم من ان يكون وضع ۞
له حقيقة او لا وقد تقدم نقل النفي ان الدلالة لا تختص بالحقائق بل تجري في المجازات
فلا ان المعنى لمطابقة الدال ان يفهم السامع من اللفظ ما قصد به وقد حقق انه هنا وهذا
يعم ان هنا وضعا حقيقيا او مجازيا والا فالجميع الغرض لا يكفي والذي ان من يطلق مطابقة
قاصر لانه لا الدلالة التامة على وجه يكون لفظه الا على الوجه مطابقة ويعم
هذا الذي للغرض المحقق ممن تكلم على كلام العضد السابق بعد ان حكى ان اللفظ

به لعقله ثم قال لا خفاء ان هذا التقسيم موضوع فيه وهل يلزم منه وضع جنس وضع الالفاظ والاصطلاح
على انه يطلق اللفظ ويراد به جميع الكلام الملزوم لان اذا قلنا ضرب يعلم منه ضارب ومضروب ولا كذلك
الاسم والمدلول فعل وحرف وهو كالنقد عليه لبيت لا يحتاج الى الاتفاق والاصطلاح قال وفي
كلام الشيخ يعني العضد اشارة الى هذا على ما نبين والتحقيق ان فيه وضع علمي لا كون مثل هذا النوع
ضع لا يوجب الاشتراك والاشكال في جميع الالفاظ مشتركة ولا قائل به ويكون المعتبر في الاشتراك
الوضع قصدا والمدلول بطريق المطابقة قال بعضهم وفي هذا الكلام يعني كلام العضد اشعار بان
هذه الدلالة وضعية وان لم يحتج الاحتراز ووجه الاحتراز انهم لم يعتبروا بهذا الوضع والد
لالة لا نجعلهم لهذه الدلالة العقلية ولم يجعلوها من اقسام الدلالات كما لم يجعلوا اللفظ بسبب هذا
الوضع مشتركا وعلى هذا لا تكون الدلالة الوضعية اللفظية هي الانتقال من اللفظ الى المعنى
وجميعه مشروط بالعلم بوضعه له انتهى الخامس ان التضمن والالتزام يستلزمان المطابقة كما قال المص
ويلزمانه اي يقول التضمن والالتزام تابعان للمطابقة والتابع من حيث هو تابع لا يوجد بدون
متبوعه فالتضمن والالتزام لا يوجدان بدون متبوعهما وهو المطابقة وانما قيد المص التابع
بالحيثية لان التابع قد يوجد بدون المتبوع لا من حيث كونه تابعا كالحرارة فانها تابعة
للنار وقد توجد بدونها كحرارة الشمس لا تكون حينئذ تابعة للنار واعترض بان الموضوع في
الكبرى ان قيد بالحيثية لم يتكرر الوسط واجاب بعض العصريين بان التقييد هو قيد للمحمول
او جهة للقضية واعترض ايضا بان التبعية في الالتزام ظاهرة لتاخر اللزوم عن فهم الملزوم
واما في دلالة التضمن فممنوع لان فهم الجزء سابق على فهم الكل فكيف يكون التضمن تابعا
للمطابقة واجاب عن الاول بان اللفظ اذا اطلق على الكل فهم منه الكل
من غير ملاحظة الاجزاء على الانفراد واخطارها بالبال ثم يلتفت الذهن الى اجزاء مفصلة
مفصلة وانما يتحقق التضمن بهذا الالتفات الثاني ان التضمن والالتزام عبارتان عن فهم الجزء او
اللازم في ضمن الكل والملزوم نحو ... حتى لو فسر بالمعنى جزءه مطلقا او لازمه كان مطابقة
وعلى هذا فالتبعية ظاهرة الثالث ان المراد بالتبعية انه لا دلالة على الجزء او اللازم بدون اللفظ
الموضوع للكل والملزوم المستلزم للمطابقة انتهى واما المطابقة فلا تستلزم التضمن
لجواز ان يكون معنى بسيطا لا جزء له او وضع له لفظ ودل عليه مطابقة والاظهر هو خلافه ○
واما استلزام المطابقة للالتزام فبعضهم نفى ايضا لجواز ان يكون له من المعاني ما لا لازم له

لازم له بينا اصلا بل ذكر لا يعقل دلالته عليه مطابقة ولا التزاما **وذهب** الامام الى ان
استلزام المطابقة للالتزام وقال انه لا تخلو ماهية عن لازم بين واقله انها ليست غيرها
وتعقب بانا نستحضر كثيرا من الماهيات ونذهل عن غيرها فضلا عن انها ليست غيرها وبين انه
باللازم البين يلزم من تصوره تصوره **قال** المصنف وابطل انه يلزم من تصوره تصور ملزومه
تصور ما لا نهاية له لان لذلك اللازم ايضا لازما اخر وهو ايضا غيره عنه وهلم جرا فيلزم التسلسل
وهو باطل **قلت** ان علم ان الامام يوافق على ان المعتبر هو اللازم البين بالتفسير الاخص
اي ما يلزم من تصور الملزوم تصور اللازم توجه عليه الاعتراض بما سبق وان لم يعلم بل يرى ان
المعتبر هو الاعم اي ما يلزم من تصور الملزوم واللازم الجزم باللزوم بينهما ولا نسلم ان الغيرية
المذكورة من هذا [illegible] لا يلزم الاعتراض عنه تاملها بالبيان والاصول فقال السعد لا يقال
المطابقة متبوع والمتبوع من حيث انه متبوع لا يوجد بدون التابع لان المطابقة لا توجد
بدون التضمن والالتزام فتستلزمهما لانا نقول انما يلزم ان لو صدق ان المطابقة متبوعة
دائما وهو ممنوع انتهى **واما** التضمن والالتزام فالمشهور ان بينهما العموم من وجه لاجتماعهما
في المركب [illegible] للازم البين وانفراد الالتزام في الماهية البسيطة ذات اللازم
البين وانفراد التضمن في المركبة التي لا لازم لها بينا وقد اختلف النقل في انفراد التضمن عن
الالتزام فحكى السعد عن الشاطبي في الجامع انه منع انفراد التضمن عن الالتزام لان تصور الماهية
المركبة يستلزم تصور انها مركبة من جزئها فيتحقق الالتزام بالضرورة **قال** السعد
وهو ممنوع بل تصور الماهية لا يستلزم انها ماهية فضلا عن البساطة والتركيب واذا انتفى
ثبت المطابقة [illegible] فتستلزم الالتزام الشيء **ومثله** حكى ابن مرزوق عن شيخه ابي
عثمان العقباني وحكى الاعتراض عليه بمثل ما اعترض السعد وصححه وهو ظاهر وقد
جرت بينهما ابحاث كثيرة تركنا جلها مخافة التطويل مع رجوع الاكثر الى ما ذكرناه [illegible]
[illegible] في المتن [illegible] الاتيان بالبين [illegible] على الاصطلاح المذكور
بل المشهور ان البين اعم حشوا لا يخصص الشيء بما هو اعم منه وانما يخصص بالعكس
وهو ظاهر فيشهد ان المصنف رحمه الله تعالى [illegible] على [illegible] وان كان [illegible]
[illegible] فيصح على هذا ان يتبع كل منهما بالاخر **قوله** كلزوم البصر العمى الخ قال القطب
ان قلنا البصر جزء مفهوم العمى فلا يكون دالا عليه بالالتزام بل بالتضمن فنقول العمى

عدم

كون السمع لا العدم والبصر والعمى والمضاف الى البصر يكون البصر جارحة العين انتهى قوله
نقل بعض المشايخ الخ هذا البعض هو الشيخ ابو عثمان العقباني في شرح جمل الخونجي
كما نقل عنه تلميذه ابن مرزوق رحمهما الله تعالى وابو عثمان هو سعيد بن محمد العقباني
التلمساني امام عالم فاضل فقيه من اكابر العلماء متفنن في فنون شتى قال في اختصار
الديباج تولى قضاء بجاية عن ابي عنان ثم تولى قضاء تلمسان وله في القضاء
ما ينيف على اربعين وله تواليف مفيدة منها شرح الحوفي لم يؤلف عليه مثله وشرح
جمل الخونجي وشرح تلخيص ابن البناء وغيرها الخ انتهى قوله واما عند الاصول وعند البيان
الخ اما اهل البيان فكما قال واما اهل الاصول فجمهورهم كذلك وبعضهم يشترط في
عدم الالتزام الامر ... فيجعل الاصوليين هو اللزوم الذهني المنطقيين ومقتضى
اشاراتهم وبلاغياتهم على هذا لا اهل البيان ومرجع الخلاف الى تفسير الدلالة
من فهم ... المعنى من اللفظ لم يشترط ... اذ يكفي العلم في الجملة لا ... الالتزام
ومن فسرها بفهم المعنى من اللفظ لم يشترط ... اذ يكفي العلم في الجملة لا ... ومراد
له الاصوليين والبيانيين قوله وفي كون اللزوم الذهني الخ هي عبارة ابن عرفة بلفظه
الا انه قال اللاكثر وللشيخ ابن الحباك بل قدم المصنف رحمه الله بلفظه ولم يعبر
الا بمفاهيم فكان ينبغي له ان يفسر اولا في هذا البناء بعبارة لا فوق ... فوق
... ولكنه ... اختصار او ... في ... ومثل البناء من الشيخ ابن عرفة ... حققته
اتضح لك ان المراد بالعلم الذي يعتبر في الدلالة هو العلم بالفعل لا ... اللفظ
بفهم منه المعنى حتى يرجع العلم الى الحيثية كما ... فيقال السعد بل هو ذي
العبارتين مختلف كما ترى من قبل ويجعل المصنف رحمه الله كيف يجعلهما واحدا
منها ثم يعترض بهذا البناء ويستحسنه **فلينبه قال** الكلام في تقسيم
اللازم هو بيان الاول ان اللازم ينقسم الى لازم في الذهن والخارج معا كالشجاعة
للاسد ... في الذهن فقط كالبصر المفهوم من العمى والى لازم في الخارج فقط
كسواد الغراب الثاني ان اللازم ينقسم الى بين وغير بين والبين هو اللازم
من تصور الملزوم تصور اللازم ... غير البين ما لا يلزم من البين ينقسم الى
... وهو ما يلزم من تصور الملزوم تصور اللازم كالشجاعة للاسد وغيره ... وهو ما

للدليل وذلك فيه كمطابقة الانسان للبشر وبهذا التقسيم انضبط من الاول والمؤلف ذكر

الكل يتعين [illegible] الشيخ [illegible] على الاول وهو غير جامع لسقوط البعض

انفصال غير البين ينقسم الى ما لا يلزم [illegible] الا بالخارج [illegible] كسواد الغراب

اذ لا يلزم من تصور السواد عقلا [illegible] والى ما يلزم [illegible] بين كلما تصور مع الملزوم

تصور مع الملزوم [illegible] لا يحتاج الى وسط كالحدوث للعالم فانه لازم له ولكنه

غير بين لانا نتصور العالم ونتصور الحدوث فتصور الملزوم [illegible] لكنه يحتاج الى وسط

وهو التغير فنقول العالم متغير وكل متغير حادث ينتج العالم حادث وقد

تقدم ان التصديق اما ضروري واما نظري فالضروري بين والنظري غير البين وقد علم من هذا

ان لفظة [illegible] قول المصنف ان يكون المعنى كلما فهم من اللفظ فهم [illegible] لازمه

اذ [illegible] اللازم يلزم من تصور الملزوم تصوره [illegible] ومفهوم في الزمن [illegible]

كسواد الغراب [illegible] كلما تصور الملزوم [illegible] تصور اللازم [illegible] الثلاثة [illegible]

[illegible] في العلوم [illegible] الجواب عند السؤال

[illegible] المطابقة والتضمن [illegible] الانسان هو الجسم [illegible]

[illegible] الاشتمال على جميع اجزاء الذات مطابقة

وان قيل [illegible] الحيوان [illegible] على الجسمية

والنمو بالتضمن وان قيل [illegible] هو الجسم [illegible] على

الجميع لا مطابقة ولا تضمن [illegible] على باقي الاجزاء [illegible] الالتزام وكذلك

[illegible] الاجزاء [illegible]

[illegible] غير [illegible] وبانها غير منضبطة [illegible] الى التصور

[illegible] من اللوازم [illegible]

[illegible] مفارقة وضعية ومفارقة عقلية [illegible] التضمنية

[illegible] الجميع وضعي [illegible] الثالث [illegible]

[illegible] الذهني واما الذهني فمنضبط فلم [illegible] الثالث [illegible]

فصل اما الوجه الاول [illegible] بالتفريق بين التضمن والالتزام وقد تقدم

[illegible] واما الثاني [illegible] من الانفصال [illegible] لازم هنا

فقف على هذا التحرير تستفد ان شاء الله

عليه [illegible]

[illegible]

[illegible]

لا عبرة بما تقدم من الحد وبين المذكورين لانه معنى بعيد ولانه لم تعتبر قبلا [illegible] والعبرة
الحقيقية لا احتمال انضباط شيء من الموارد حتى يعتبر وان كان في معناها ضرورة اختلاف
الاشتمال [illegible] ولذا [illegible] وقلة [illegible] الكلام لازم معنى عند [illegible]
او [illegible] اعتراض [illegible] يتحقق [illegible] معلوم واما الثلاثة فعلى ما
من [illegible] **قوله** [illegible] الفعل [illegible] الخ [illegible] يعني [illegible] الماضي والمضارع او الخبر الذي
[illegible] في [illegible] وهو [illegible] في الماضي او [illegible] المستقبل [illegible] الى الحصول
المعنوي [illegible] الفعل [illegible] من [illegible] الثلاثة والعلم [illegible] على [illegible] وهو [illegible]
قوله [illegible] الخ [illegible] عليه ومعنى [illegible] وغيرهما [illegible] التمثيل [illegible]
[illegible] له جزء وضع لمعنى ولم يقصد به الدلالة الا على جزء المعنى [illegible] واما التمثيل [illegible]
والفعل ونحوهما [illegible] الكلام [illegible] جزء يدل [illegible] يدل عليه لو وضعه له
[illegible] فان [illegible] موضوع لمعنى يدل عليه قبل [illegible] الا انه لم يقصد [illegible] الدلالة
[illegible] وكذا من [illegible] من [illegible] فان الواضع لم يضعها [illegible] وان
قلت او نحو [illegible] لم توضع لشيء من حيث انها اجزاء [illegible] المركب وانما وضعت
[illegible] ثم ركبت [illegible] بل كل كلمة منه لمعنى مفرد ثم ركبت [illegible]
[illegible] **قلت** [illegible]
[illegible] انقطع [illegible] من [illegible] ومن [illegible]
[illegible] في [illegible] ان [illegible] المشتق دون المشتق منه لان [illegible] الاول [illegible]
في [illegible] الماضية [illegible] الماضية ضرورة [illegible]
[illegible] **فان قلت** [illegible] لمعنى [illegible]
له جزء يدل [illegible] **قلت** [illegible]
[illegible] على [illegible] لفظ [illegible] [illegible] مثال [illegible]
[illegible] لكان [illegible] جعله [illegible] من [illegible]
[illegible] على جزء [illegible] من [illegible] [illegible] الا ان [illegible]
[illegible] على ان [illegible] ان [illegible] به [illegible]
مع [illegible] اعتراض على مثال قوله الجزء [illegible] الخ [illegible] ان [illegible]

والصورة هو ما لا يجمع **قلت** وهو تمام العضو الاقتطاع أن يقول ويقع تبين جزء عن متفرقه
تكون الاجزاء كلها مادية نقول التضمين لا يجمع وهو باطل والظاهر أن المادة هي عبارة عن اللفظ
المركب والصورة هي عبارة عن الهيئة وكمال اللفظ يكون حقيقيا وهو المسموع الملفوظ ويكون
في قوته وهو المنوي مع اللفظ تحولها للمادة فالمواد من جواهرها الاقانيم والصورة هي الهيئات
العارضة لها إذا تقرر هذا فاعلم أن لفظة عبد من عبد الله له جهتان اعتبار أن وهو الدال على تعينها
من حيث كونها مركبة ومطابقة وهذه صورتها فلا باعتبار الاول مادة وفي الثاني صورة فلينتبه هذا جزء
دال وإنما هو جزء له اعتبار أن وبحسبه كان جزءا يبين **قوله** وإن أراد بهما الخ يعني أنه إذا
كنا لا نكتفي بالمادة والصورة في عبد الله المذكور ونشترط وجود جزء من مادة يدل فلا كلية يكون
كل منهما دالا لانه مقصود كذا قالوا **قوله** إنما يحتاج إلى التقسيم من الجزء الاول الخاصي الخ
الكلام إنما ذكر على هذا المذهب فهو عبد الله خارج لا يرد على هذا التقسيم بالكلية
حتى يعتذر عنه إذ لا يصدق عليه أنه دال جزءه على جزء معناه لأنه يشترط أن يكون الجزء دالا
ونحن نطلب أن نكون الاجزاء مادية وهذا يقتضي أن يكون كل جزء يدل الا على جزء المعنى
واللازم يكون من هذا والتعجب هو التزيد عليه قولهم ما دل جزءه لان جزء الاسم جنس مطلق فيقع
قال **قلت** إذ الكلام المراد كل جزء فيما هو الدال من غير أن يدل على شيء من معناه وهو جزء
من غير قائم فيقتضي أن لا يكون من قبل ضرورة عموم لانه جزء على جزء معناه **قلت**
المراد بالجزء ما كان اللفظ به من قبيل كهو وقائم مثلا والزائد وغيره لم يتركب منه اللفظ المركب
وإنما ذكر منه المعرب وإنما يصدق عليه أنه جزء المركب من حيث أنه جزء جزئه وجزء الجزء جزء
قوله كمعد المركب الخ استعمل الحرف هنا في المنع والعطف في الجمع وهو الاصطلاح المشهور
خلاف مذهب الفراء وغيره فتفسير هذا أن شاء الله ومعنى ما ذكر أن وجهة الامتناع على معرفة
مع أنه فقد البالغ منه لا التزيد من حرف المعرف ويعبر عنه أي جمعه ويدخل في حد المركب
ويصير حده أي منعه ومثله الزائد من المصنف كلامه على أنه يقال ربما يستغنى عنه كان التضامن
أن معنى قوله لا لانه مقصود أن تكون مقصودة بالذات فإنما أن ما تدل عليه مثل الاعلام
مثل العلمية مقصود ذلك لأن المقصود بالذات من العلم هو تعيين مسماه وما زاد على
ذلك راجع إلى الثاني في زمانهما والتعاول به وذلك خارج عن المقصود الاعظم والنمط
مع بعض هذا أنما قيل وجد أن تلك المعاني الموجودة في مثل تشارح لا انها حقيقة الاعلى

لانها تقطع النظر
عن التركيب وهذه
مادة وتعتبر هذه
من حيث

اللزام

الثوابت الموجودة والتسمية بالاعيان مجاز وهو هنا غير صحيح لان المجاز لا يثبت الا بعد
استعمال المعنى والمكنون وهنا محض اعتبار فيبين كلام شيخ معتبر فيما زاد على العلمية
ولو علمناه كما يقول المصنف لا شرهنا التركيب لانه لتبين التركيب وانما فرده لا لحيث فصل الدلالة
وعدمه وما كنا نمنع كون العلم مركبا لانكونه لا بعض لشيء منه الدال على جزء المعنى فان
كان ثلثها فجعلته من كلا اذ لا منافاة بين العلمية بعينها والتركيب فتامل **قوله** فلا انقسام الخ
لم يعتبر المصنف انقسام الشاذ بالى ما يعتبر المحكوم عليه وما لا يعتبر ولو اعتبر لكانت اقسام
الاقسام على الزيادة ستة **اولها** ما لا جزء له كهمزة الاستفهام **ثانيها** ما له جزء لا يدل كزيد
ثالثها ما له جزء يدل لا على جزء معناه كعبد الله **رابعها** ما له جزء يدل على جزء معناه
دلالة غير مقصودة كحيوان ناطق علما على انسان **خامسها** ما له جزء يدل على جزء
معناه دلالة مقصودة غير حاصلة تحقيقا كالحجر الاسود على ... **سادسها** ما له جزء يدل على جزء
معناه دلالة مقصودة حاصلة ويحسن السكوت عليه كزيد قائم **سابعها** ما له جزء يدل
على جزء معناه دلالة مقصودة حاصلة ولا يحسن السكوت عليه كرامي الحجارة فالخمسة الاول
مفردة والاخيران مركبان وبزيادة الزيادة ستة وبعضهم يقسم اولا الى ما لا يشتمل له جزء كباء الجر
وما له جزء ثم الاول مفرد ... كلفظة نقطة وما له جزء والمفرد جزء والباء جزء اللفظ على
شيء كزيد ثم يمضي على التقسيم السابق فيكون الاقسام عشرة مع ... الزيادة ثمانية وهو
ظاهر **قوله** لا يعقل سلب امر الا بعد تعقله الخ لان السلب حكم عليه والحكم
على الشيء فرع تصوره بوجه ما ولا ينافي هذا كون القضية السالبة تصدق وان لم يوجد
موضوعها لانه لا يلزم من عدم وجوده عدم تعقله فان قلت سلب الشيء انما يتوقف على الشعور
به بوجه ما ولو بامر خارج لا على ادراك حقيقته لتعذره فقولك لا شيء من العنقاء بحجر فيجب
تعريف المفرد بالسلب لا يتوقف على تقدم حقيقة المركب بل يكفي تصوره بوجه ما يفيد الشعور
به ولو ... فما الحجة تعليل المصنف حتى احتج من شرحه قلت انما يكفي ذلك لو كان
المطلوب في تعريف المفرد هو المركب من حيث هو في الجملة واما حيث كان المطلوب هو افراده شاملا
جميعه كلها على التفصيل فلا بد من تقدم التصور لا بعقل ... الاجزاء ليشمله جميع المفرد
... **قوله**
المفرد جزء المركب الخ ...

ما صدق عليه من الاجزاء والاخر فهو من ابي مغنى كونه معرفا وهو باعتبار الاول جزء من المركب وبالا
عتبار الثاني مقابله مثال الاول جزء من قولنا قام زيد اذ الحاصل ان زيدا وان يطلق الحيوان الناطق معرف لا
فيشمل جزء امتزج الله المركب بل هو هنا فقد له كان المركب سواء جزء على جزء معناه والمعرف لا يدل جزؤه
فتبين ان المركب من حيث انه جزء منه كالدليل جزء المجموع فهو جزء الاجزاء **وأما** بالنظر الى كونه
المركب من حيث والى كونه المعرف معرفا فجمعا متساويان ولنبين لهم بما جزء من الاخر والمركب هو
ذو الملكة فوجب تقديمه لان الاعدام لا تعرف الا بملكاتها فقول الشارح المعرف جزء المركب ان
عنى من حيث ذاته فمسلم ولنبين هذا الذي نفى وان عنى انه جزء من حيث انه معرف فممنوع لانه نقيضه
كما مر **فان قلت** تعليله تقديم المركب بانه وجودي ممنوع ان يكون مناسبا والاولى المنا
سب ان يعلم كان الفرع المتفرع على الوجودي كما لا يخفى فتقديم العرضي على الوجودي اولى **قلت**
الفرع المتفرع على الوجودي هو الفرع المطلق ولا يصلح الاشتراط فيه والكلام فيه بل الفرع هنا الفرع الذي
هو ابن فرع الملكة كما قرره وهذا هو الذي ينبغي ان يتأخر عن وجود الملكة والا فالفرع الاخر مبا
ين على الوجودي هنا وكذلك من نظر الى الفرع من حيث من يحصل له ان يفرع تعريف المعرف كما
فعل صاحب ايساغوجي وغيره **قال** الشيخ زكرياء في شرحه قدم المعرف على المركب لانه
مفرد بعضا فقدم وضعا ليوافق الوضع الطبع وكان قبوحه عن منه والفرع مفرع على الوجود
انتهى **قوله** مفرد هنا يعني من حيث لا من حيث كونه معرفا كما مر **قوله** واعلم ان من اهل المنطق
الخ وجه تخصيص المؤلف بالفهم الخلاصيين والشاهد على هذا المذهب كلامهم من جهة وجوه
الالفاظ بين الالفاظ فيها ووجوه مما في الشاهد من الكلام وعليه يوجه النحويون لفظا والمراد به
كلاميين والشاهد فيه ما لا الجسم المسكوت عليه كقام زيد وبالجسم يخبر عنه ومثل المص للثاني
في الاول وهو مثله في الله وفق المص ومن الاول لم يرده بالمؤلف المركب وبالقسمة عنده ثنائية
كما مر ومراده به ما هو ما هو اخص منه وبالقسمة عندهم ثلاثية معرف وهو ما لا جزء له او له جزء لا
يدل على شيء كباء الجر من زيد ومركب وهو ما له جزء يدل لا على جزء معناه كبعلبك ومؤلف وهو ما
ما له جزء يدل على جزء معناه سواء حسن السكوت عليه ام لا قاله المص في شرح ايساغوجي وهو خلاف
اصطلاح لا ينبغي عليه شيء وهو كلام وقد يلتبس لك من قول المصنف المركب والمؤلف والقول انه
القول لا يطلق الا على المركب وهو اصطلاح المناطقة كما ياتي في باب القياس **قوله** نص على ذلك ابو
نصر الخ كانه جعله من المتاخرين في وقد الكلام باعتبار من قبله وابن سينا هو الحسين بن عبد الله بن سينا يكنى

الرئيس

الصبر المهملة مختلفات من غير عنوان وأنها مفصوحة الذهب بين أهل عصره الطالع الملاحي الفاضل العلامة
المغربي البلنسي في السنة العشر الأول لي أنه الهلالي له التواليف المشهورة العديدة المعتبرة والنحو فبطل ورحل
منه في العلوم غيبته عن التحريك توفي بتمسان سنة ثمان وعشرين وأربعمائة بحرانه تحرر ولانه بي
المذهب الفقيه [illegible] والله أعلم **قلت** الأول تفسير الدلالة بلا فصل وعن
في المحوري زيادة من المناطقة وذلك أن الأقدمين حدوا المفرد بما لا يدل جزؤه على شيء أورد على عكسه
نحو بعلبك فإنه مفرد وقد دل جزؤه على شيء فيمنع من ثم الاعتراض وقال على جزء معناه ومنع من
ثلث القسمة لأجل الاعتراض وقال المفرد ما لا يدل جزؤه على شيء والمركب ما يدل جزؤه لا على جزء
معناه والمؤلف ما دل جزؤه على جزء معناه وعند ابن سينا المركب والمؤلف والقول مترادفة جارية
على ما تقدم قال بعض شراح الجمل والمتأخرون منوا الاعتراض بعبد الله وأن الحق المقول القسمة ورد
عليهم ما له جزء يدل على جزء معناه لا أنه غير مقصود كحيوان ناطق مسمى به إنسانا
فعلى الواضع المركب ما لا يقصد بجزئه الدلالة على بعض ما يقصد به ومن المفرد ما لا يقصد بجزئه الدلالة
على بعض ما يقصد به وانقسمت الدلالة عندهم إلى قسمة أمتنع على نص ما سلف وقال أبو
عثمان العقباني فيما نقل عنه ابن مرزوق ولما حد المفرد بما لا يدل جزؤه على شيء أورد على عكسه
نحو بعلبك وقيل ما لا يدل جزؤه على جزء معناه فورد على عكسه نحو عبد الله وامرئ القيس
علما وقيل ما لا يقصد بجزئه الدلالة على بعض ما يقصد به ثم قال ولم تؤثر هذه الزيادة وقد
بين الحزاني بعض زيادة الفصل الأول إنما هو على فهم السامع وهذا على إرادة المتكلم **قلت**
ومعنى كلام التلمساني أن الأول إنما قال لا يدل جزؤه على جزء معناه اعتمادا على فهم السامع
فإنه لا يفهم من جزئه شيئا إذ لم يجر من [illegible] ويحتمل أن المتكلم قصد به شيئا أو لم يقصد ما احتيج إلى
الزيادة وفي الثاني قيد بالقصد المتكلم ويحتمل أن يفهم السامع ما قصده المتكلم فتكون الدلالة
الموضوعة بين السامع والمتكلم أو [illegible] أو لا يفهم ذلك فكلام الذي [illegible] هذه الزيادة [illegible] الاعتراض
ولم تؤثر هذا ثم قال وكما يرد نحو عبد الله قبل الزيادة لاحتمال أن يراد بجزئه جزء معناه وكذلك
لنظيره في بعضها فلو أن عبد الله أريد به المتكلم معناه العلمي وفهم السامع منه معناه الجزئي لكان
مفردا على الأول ومركبا على الثاني ولو انعكست الإرادة والفهم لانعكس الأمر في الحين **قلت** ومثاله
[illegible] وارد على التعاريف كلها وموجب تعبير الدلالة بالفهم المشهورة أن اللفظ الدال يوصف
[illegible] بالإفراد والتركيب [illegible] على فهم السامع بل على قصد الواضع

بتمسان

فعلى هذا فجعل ما سبق من الدلالة مركبا وإن الدلالة مفردة وجعلوا على تقسيم الدلالة باعتبارات وأن
المركبات وتعجيزهم وتقسيم لم يسلم ما سبق من الاعتراض ولم يرد تقسيمك الفصل بل قال
إن نحو الحيوان الناطق علما على الإنسان لا فرق بينه وبين بعلبك من حيث إن كلا منهما لا
يدل جزؤه على جزء معناه وما يتوهم من دلالة أجزاء الحيوان الناطق على أجزاء مسماه إنما
هو للإنسان باعتبار أنها قبل التسمية به وإنما تعرف تسميته علما فهو كلام لا دلالة له أصلا
وكان كل جزء منه كالزاي من زيد فلا حاجة إلى التعبير بالفصل لأن الدلالة حتى تفصل وهذا
هو التحقيق وللمعترض ما مناقشة أخرى **قال** أن أريد بالفصل الفصل بالفعل فالمركبات
قبل استعمالها والفصل إلى معانيها تخرج عن تعريف المفرد وتخرج عن تعريف المركب وإن
أريد أنه أن يكون بحيث يفصل به الدلالة على جزء المعنى فجمعه والأعم كما في مثال الحيوان الناطق
علما يخرج عن حد المفرد ويدخل في حد المركب لأنه يفصل بجزئه الدلالة على مجموع
الحيوان الناطق الذي هو جزء الشخص المسمى به وقت العلمية إطلاقه على الإنسان
وأيا ما كان ينتقض التعريفان جمعا ومنعا فلا جرم أن يقيد فصل الدلالة على جزء المعنى
بكونه بالفعل إلى المعنى حتى يكون المركب جزءه منه الدلالة على جزء معناه حين ما يفصل به
ذلك المعنى والمعرف علما به والحيوان الناطق حين ما يفصل به الشخص المسمى به لا يفصل
بلفظ الحيوان والناطق مفهوماهما فلا جرم أخرج عن المفرد دون المركب انتهى
قلت ومبنى نظره أنا نقول المراد الفصل بالفعل بمعنى أن يكون المركب هو اللفظ الذي
يجعله مخترعه من واضع أو غيره بإزاء معان مقصودة له والمعرف علما به قوله المركبات
قبل استعمالها والفصل إلى معانيها تدخل في تعريف المعرف ممنوع لأنا إن وضعها مخترعها
بإزاء معان وقصد بأجزائها الدلالة فقد حصل لها وصف التركيب من غير حاجة إلى فصل
آخر ولا إلى الاستعمال وإن لم يقصد بأجزائها الدلالة فهي مهملة قبل تجويز وجوه مركب مهمل
ولا تتوقف بالإفراد ولا التركيب لأن الكلام في تقسيم الدال ومثال الحيوان الناطق مثلا سمى به
أحد فهو لا يقصد بجزء الدلالة فحصل له وصف الإفراد **الثاني** إطلاق المصنف اللفظ
المقسم إلى المفرد والمركب فظاهر أنه يتناول التقسيم للمطابقي والتضمني والالتزامي **وقال** في
الالتفات والتلازم في اللفظ للمعنى والمعهود الدال بالوضع بل بالوضع الوضع التابع وخص
التقسيم بالدال بالمطابقة وإن هذا التقسيم في المسألة خلاف مشهور بين القوم

الراجع الى ان المنقسم الى المفرد والمركب هو الدال بالمطابقة فقط كما هو صنيع التسمية
واعترضه ابن التلمساني وقال لا معنى لهذا التخصيص فان التضمن والالتزام قد يراد بهما
من الجملة وجه فوح وفيه نظر لان الدال بالتضمن والالتزام لا يشمل جميع الالفاظ فيبقى
ما ليس لمجموعه جزء او لازم بقي خارجا عن القسمة ورد بان هذا التعليل انما هو يقتضي
انه لا يصح تخصيص التقسيم بالتضمن والالتزام والمطلوب انما سبب العدول عن الاطلاق
الى التقسيم بالمطابقة ووجه النظر الى الغرض ان المركب هو ما قصد بجزء منه بعض معنيه
او المركب الذي لازمه البسيط لا يدل جزء لفظه على جزء معناه المتضمن والالتزامي
انه لا جزء له حتى يخرج عن المفرد ويندرج في حد المركب وهو باطل فوجب الا يعتبر التضمن
والالتزام **واجيب** بانه لا مانع من كونه مركبا بالنسبة الى المعنى المطابقي
ومفردا بالنسبة الى التضمني والالتزامي فان الشيء يتصف بوصفين متنافيين من جهتين
مختلفتين ووجه ابطال الاول ان المركب قد يتحقق بالنسبة الى المعنى المطابقي دون
التضمني والالتزامي كما في المركب الذي جزؤه بسيطان او لازمه الذهني بسيط واما بالنسبة
الى التضمني والالتزامي فلا يتحقق الا اذا تحقق بالنسبة الى المطابقي لانه متى دل اللفظ
على جزء المعنى المطابقي اما الاول فلان جزء المعنى التضمني جزء المطابقي من حيث ان
جزء الجزء جزء واما الثاني فلان الالتزام لا يوجد بدون المطابقة ويلزم منه بحوزة
الاول قال السعد التفتازاني على تقرير هذا الوجه فهي انما تدل على انه لا
يصح تقييد الدال بالتضمن والالتزام والمطلوب بيان العدول عن الاطلاق الى التقييد بالمطابقة
ولا يدل عليه شيء من الوجوه **فان قلت** الوجه الثالث يدل عليه لانه اذا اطلق الدال
كان صادقا على المركب الموضوع لمعنى بسيط لانه لا يدل جزؤه بعضه على جزء معناه المعنى
المعنى التضمني وكذا في الالتزام البسيط **قلت** انه لا عبرة بالمركب لانه لا يدل جزؤه على
جزء المعنى بوجه من الوجوه لان المعتبر في الافراد دلالة الذي هو على الوضع لا مجرد النقل
بل الا يكون المفرد ما لا يقصد بجزء منه الدلالة على جزء المعنى لا مطابقة ولا تضمنا ولا التزاما
وهذا لا يصدق على المركب المذكور لانه مما يقصد بجزء الدلالة على جزء المعنى في الجملة
اعني المطابقة انتهى **قلت** ومعنى التقسيم الذي ذكرناه مجموع المركب والمفرد مثلا
فقولنا كلما هو ... ان المركب الدال باحد الوجوه الثلاث موجبة جزئية ولا ينافيها

الالتزامية كلية موجبة الا تفيد المفرد عموم الدلالة بشيء من الوجوه لتباع المقابلة ومعنا
جواز كلام غيره في اعتبار الدلالة بوجه من الوجوه في المركب حتى قابله بتقسيمه
عليه في المفرد بعض مشارعة للكلام او مقابلة وجوبا متماثلا في جنس واحد فيما في
المركب واصله بوجود التابع وهو انما يتم ان لو تعرض التضمن والالتزام على المطابقة بولا
مثلا وان لم يكونا تابعين لزم باعتبارهما في تعريف المركب طريقة الوحدة ملحوظ الاعادة
تعريف وافراد المطابقة فلا الاستغناء عنها بهما مع ان الكلام المتقدم انه هو الدال
بالمطابقة لم يقابل بما الجميع في تعريف الافراد وانما يقابل بما جعله هو اهون شيء واحد
ومنه تحقق **الثالث** قسم بعض شروح الجمل اللفظ الى خمسة اقسام كما فعل المص
اربعة مفردة وواحد مركب فاعترضه ابن مرزوق وقال تقسيمه الى خمسة مع تقسيمه الاخر
للمركب فيه تداخل وانما يصح ان تكون خمسة ان لو كان الكلام الاربعة الا تنقسمه كما كان
في تثليثها والاماكن وبقية انواع للمفرد انتهى ويعني بالتثليث التقسيم الى المفرد والمركب
والمؤلف على حالات المذكور في الشرح **قلت** وشمل هذا البحث يرد على المص بل على
غيره من المصنفين وجواب نقض للفظ من حيث هو كذا ان اللفظ انما التقسيم الى
المفرد دون المركب والمفرد ينقسم الى اقسام فاللفظ ينقسم الى تلك الاقسام لان المنقسم
الى المنقسم الى الشيء منقسم الى ذلك الشيء ولا منع في انقسامه الى خمسة اقسام بقع
في اربعة منها وبين اللفظ التابع الحقيقي وبرهانه من الشكل الاول ان نقول كل لفظ اما
مفرد واما مركب وكل مفرد فهو ما لا جزء له او له جزء لا يدل او له جزء يدل لا على جزء
معناه او له جزء يدل على جزء معناه لكنه غير مقصود فينتج كل لفظ اما مركب واما
لا جزء له او له جزء لا يدل الخ ونظيره من غيره كل عدد اما زوج واما فرد وكل زوج اما
زوج الزوج او زوج الفرد او زوج وفرد الخ او انتم فنحو اللفظ من حيث
ذاته منقسم الى تلك الاقسام على حد سواء وانما تكون الاربعة الاول اقساما للمفرد ان
اعتبرنا اللفظ بالافراد والتركيب وهو اصطلاح **الرابع** يرد على المص وغيره في
عكسهم حد المركب وكذا حد المفرد الحيوان كناطق ونحوه وجميل انه يلزم من مقتضى
التعريف ان تكون كلها على كثيرها مركبا لان الدال جزء بها على جزء معناه لانه مقصود
فيكون اولا يدل على الحروف ويكون على متصف به اللفظ الان بلفظ من تركيبه

نقد التقسيم على الصفات

قف

غير أن تمثيلهم للمركب بمعنى المجاز وكذا زيد مثلا وتعليلهم الذي يجيء إلا أولا مثلا ولا
كذا معنى عزله الدلالة على أن له أنه معنى والمجاز مراد الدلالة على جسم معين تدل على جزء
الكتف بهم بالحيوان وغيرها مما له الكلمة إذ الكتابة تكتفي بالظهور وأما الدلالة فيضمنها إلى
ما معنى واردة أيضا اشتمالها على جزء مما هو تعدد **فإن قلت** المفرد المعر
مع أنه يعم والكلام إنما هو في أجزاء المعنى **قلت** لو حملناه على الاعتبار لأن
تنقص اللغو بأن يجعل ويفعل نحو أقوم ونقوم وتقوم وغير مما لم يذكر فيه إلا العلامة وإجلا
وأن الغير هو المشترك لجلالات يعتبر الآخر أخرى وكذا فلينبغي للمصنف وغيره أن يقول
في الجزء لبطل المدخل منه الأفعال ونحوها في حد المركب فيقال أن ينه الطلوب الخ والله
أعلم لأن المفرد المذكور **فإن قلت** لا يلزم من اعتبار المشترك في نحو هم الاعتبار
في نحو ما يكون الأول سماه العلامة وقد يقال بوجه اعتباره والإخلال اللغوي فيما يقبل
الثاني **قلت** التضمين فيه كذا أيضا تتوقف عليه العلامة من حيث إنه دال إلا و
فإنهم مع ما فيه وأيضا اعتبار العلامة في التركيب إذ لا ينبئه كلام اللعم إلا أن يمنع كون
التضمين المذكور يدل على شيء من معنى الوصف فلا يعتبر وحج الأولى الأوطان إلا على
من لا يكتفي بالصوت ثم إذا كان فيشترط أن تكون الأجزاء كلها مادة في المركب المشكل
من وجهين أحدهما أن صورة الشيء جزء له والجزء في حد المركب مثلا فيدخل فيه
الصورة ولا تخرج عنه إلا بغاية ومعنى هي المعروضة في الحدود لا يتميز أن يخرج عنه
التقييد يشهد ما ذكر الحسبان لا يسلم المعينة ما ينفك عن الصورة مثلا زيد قائم معناه
ثلاثة أجزاء ذات ومعنى ونسبة بينهما تميز الكلام منه الجزء وحده أو زيد يدل على الذات
وقائم يدل على المعنى والنسبة تدل عليها الحركة والإعرابية لا بنا في التقييد هو الذي
كما يأتي ومثله الحركات ليست بشيء وجوده زائد على الحرف يكون مادة بل وإنما هي
مثلان تعرض للحروف حتى تكشح للساكن بها ومنه فهي صورة للحرف من أن يكون مثله
مادة وصورة أيضا فكيف تنفك عن الصورة في هذا الإشكال الثاني إنما أراد تبا
على أن المركب هو الذي يدل كل جزء منه وأما أن كل يكتفي ببعض الأجزاء ولا فيشترط
التعميم فلا إشكال لأنه تتحقق التركيب فيه إنما هو من الأجزاء بعد الصورة والأفعال
هو الذي يجيء من كلام المصنف غير أنه نصوا على خلاف كما ذكرناه قبل **الكلام** فقال

المصنف في شرح ايساغوجي قلنا فان قلت لقائل ان يقول هو المركب بالاول جزء يراد به
الدلالة تفسير هو حينئذ فيجوز ان يراد بكل جزء منه يراد به الدلالة في معنى زيد بن زيد انه لو اقتطع
منه حرف لانعدمت الدلالة وهذا يغني تفسير حد المفرد فلنا لا نسلم ان الجزء
من زيد ونحوه فصدق به الدلالة في شيء من معنى زيد بن زيد لانه لا يفهم منه لشيء من معنى زيد لا
عند الانفراد ولا عند الاجتماع وانما الذي قصد به الدلالة مجموع اللفظ والانعدام الدلالة
بعدم بعضه انما هو لانعدام المجموع الدال لا لكون الجزء الاول بانفصاله وللازم الكل كل الدلالة
لذو نحو هذا الايلزم ان يكون لا زما للجزء الثاني قلت هو بما هو السؤال انما ورد تجب
لفظ زيد مثلا واما لو نظر الى معناه فالسؤال ليس بوارد اصلا لان المركب هو لفظ ذو اجزاء
بازاء معنى ذي اجزاء ومعنى زيد ليس له اجزاء فتحتاج الى الدلالة عن حيث العجمية السا
دس ما يشرع من تفسير اللفظ باعتبار الاسم والفعل والحرف واما الفعل وحده فيلزم من يكتفي
بالصوري ان يجعله من قبيل الدلالة بجوهره على الحدث وهيئته على زمان مسند الى الفاعل
واما المضارع فيفيد جزءان ماده بان مادته الفعل تدل على الحدث وحرف المضارعة
يدل حضور المتكلم اليه او غيبته فيلزم ان يكون بمقتضى التعريف مركبا عند كل احد
واما الحرف فهو من قبيل المفرد ان قلنا ان له معنى في نفسه وان قلنا لا يوصف بشيء الا بالنظر
الى ما اضيف اليه السابع مما ينبغي ان يحكى هذا المقام ان ليس مراده هم
يكون اللفظ فصاعدا لا الذي هو جزء على جزء معناه مطلق اللفظ من حيث هو وانما المراد
اللفظ الجاري على قانون اللغة حتى انه لو اراد احد ان يدل بالزاي على زيد والعين على عمرو ونحوه لم يلزم
معنى لا يلزم ان يكون من العلم بحال قوله وهو منقسم الخ الضمير عائد الى اقرب مذكور وهو
المفرد كما قرر المصنف قوله في تعريف المشترك اللفظ الذي تعدد الخ اللفظ جنس والذي تعدد
فصل خرج به المفرد وكذلك قوله في تعريف المنفرد اللفظ الذي اتحد الخ اللفظ جنس والذي
اتحد معناه فصل خرج به المشترك واعلم ان تقسيم المصنف اللفظ المفرد الى المشترك وا
لمنفرد بالافراد مؤذن بان المركب لا يدخله الاشتراك وهذا مذهب الاكثرين وبعضهم يجعله
ايضا ومثاله بعض شروح الجمل بنحو ازرق عيني لانه يشتمل معنى ان المتكلم اخبر بانه يرى
فرقه او بان لحوار اهل زرقه وبكون مشتركا باعتبار المعنيين فالاول من زرق منها
غير مطابق لان المشترك لفظ واحد تعددت معانيه والمذكور لفظان مختلفان كما هو

معلوم

معلوم قال ولو قيل بنحو عندكم الليل لانه يستعمل بمعنى افعل واحد بنحو لكان اولى وعبر بقد
نحن انتهى ووجه النظر الذي تحكي ان الانشاء الذي في نحو عندكم اعملوا وقع في الفعل وحده
دون النسبة والعاطل فلم يقع انشاء في المركب انه انما وقع في بعض من اجزائه **قلت**
ان اراد وابلا الانشاء الذي في المركب ان يجعل متغيبا عند السامع فقط فالمثال الاول يحتمله
وان كان اللفظان منفصلين وان اراد وان تكون العلاقة المركبة منشئة حتى يكون محتملا
للمعنيين او لا فهو اكثر من ان يحصى ومن النحو فكثيرة البتة فانه يحتمل لهما بكيفية الارسال
ومحتملها ايضا هنا بالعطف ويحتمل انفصال الذي يتعين عليه ومحتملها ان جعلنا عن بعضه و
غيره ما لا يتجوز **واما** مثال ابن مرزوق السابق ومثله ما لا يتجوز كقام زيد وقال فقد
يجوز ايضا من المركب المشترك ان جعلنا الفعل مع احد الجزئين على جزء مقابله على ما مر الا
فلا انشاء ووقع الفعل منشئا فلا من فيه ولا كنه حال مطلوب ان **قال قلت** يظهر
من تعيين المصنف اللفظ المفهم ما هنا بالايراد انه لا يقول بالانشاء الذي في المركب وعلى هذا
فجوابه للمشترك والمفرد فاسد لعدم دخول المركب فيه حيث لم يعتبر المحدود فكان ينبغي
له ان يقول في الحد اللفظ المفرد ليخرج المركب **قلت** يظهر من تعيينه اللفظ فقط انه
انه اراد ثانيا فلا مدخل للمركب لانه لا يكون منه غالبا فيه في الحد لانا نقول فالتابع للجنس واراد
لمقصود اللفظ الموضوع بالايراد المذكور فلا يحتاج في حد المفرد بالعموم من دخول
المثال الذي ذكر هنا على ما ذكر من الانشاء الذي في المركب انما يتمشى في التحقيق على ان المركبات
موضوعة لتكون لها معان يتحقق فيها الانشاء ونحوه وقد مر ان التحقيق خلافه **قوله**
ليس فيه نحوه وضعه الخ السؤال بصدد العبارة لا يرد من طلب الا على ان المجاز موضوع
والا فلا ومعنى الخ فالسؤال انما يرد على ما تكلم به المتكلم وهو هنا لم يذكر الموضوع
اصلا وانما ذكر المسمى ولا كن لما كان ربما يتوهم منه ان الموضوع والمسمى واحد
اورد السؤال بصيغة لدفع الوهم واصل السؤال لابن واصل الوزير على الجمل ولا كن عبر هو
بالمعنى عوض الموضوع كما نقل عنه ابن مرزوق فقال انه يفسد بجمع الحد بقوله لانه من
نوع حقيقة ومجاز فانه يقال متعاقبه ويشمل مشتركة قال فلا بد من زيادة ومن حدود فيها
والمتعاقبة على حد السواء فيخرج ما لا يكون حقيقة ومجاز فان تناوله للحقيقة ابن انتهى
قال ابن مرزوق ومرادفة هوان ومثاله ضرب الشبهة المعنوية ببين معنى اللفظ ومعناه اذا

مسماه فهو ما جعل اللفظ اسما له ومعناه ما يعنى به اللفظ ابد **فـان** وهذا هو سؤال
المص وجوابه **فان قيل** كيف سأل المصنف عن شيء واجاب عن شيء آخر اذ السؤال
وقع عن اللفظ الموضوع والجواب عن المعنى **فالجواب** لما كان موضوع اللفظ ومعناه واحدا
لم يباله باختلاف العبارة وكان يلزمه حيث اخرج عن عبارة بولس عن السؤال ان يغير عنه
في الجواب ايضا فيقول الموضوع والمسمى مغيرا ان ولذا قيل لعل وجه عبارة المصنف بان
المجاز موضوع نفي الاشتراك مخالفة لانا لا نعني بالمشترك الا ما وضع متعينا بل اشتهر فيه على
المصنف ان يقول اسم موضوع لمعنيين فيكون مشتركا **قلت** تعبير وضع الحقيقة قبل وضع
المجاز وانما اشتهر اللفظ فيه لان الاصل هو الاول الحقيقي الذي تفرع عنه تبعه ومن ثم كان اولى ان
ذلك هو التصحيح وهذا نوعي وقفا على التصحيح ان المجاز لم يوضع الا بالنوع كما عرف من
محله وهو محل السؤال غير وارد في المعنى فقلنا اصلا كما لا يخفى بل انظر الى الفقهاء حيث لان
المجاز باعتبار ذلك الوضع الحقيقي غير موضوع اصلا فلم يتعرض الوضع حقيقة هذا
والعلاقة هذا الوضع اشتهر اشكالا لانه لما كان قال غالبا بعينه وان كان مقصودا الا انه
الذي دل على **قوله** لا يحتاج الى القرينة الخ يعني لا يحتاج الى قرينة توجب الدلالة كالمجاز
والا فيما كان مشتركا منه يحتاج ايضا الى قرينة توضيح الدلالة الموجودة لتصحيحها.
كما تقدم **قوله** او لعلاقة الخ يعني بذلك الغلط فان اللفظ فيه مستعمل في غير ما وضع
له ولكن لا علاقة تصحح استعماله فيه وما هنا نكتة وهو ان الغلط ربما نصبت عليه قرينة
فلو لا ذكر لكون غير منبه الى تخلص خبر هذا القيد فان الا انه تخرج انه قرينة على انه لم يرد المعنى
الحقيقي ولا كن ثبت على وجه صحيح فالفارق بين المجاز والغلط هو ذكر القرينة على وجه صحيح
اولا للمجرد ذكر القرينة فافهم ان ارادة المصنف لم يرد عليه شيء حيث عبر بالعلاقة اذ كلما
تحققت العلاقة المعتبرة لم يكن غلطا وانما يرد على التعبير بالقرينة فلم يعبر بها المص
رحمه الله **تنبيهات** الاول علم مما ذكر ان الاتحاد والاشتراك والحقيقة والمجاز
في كلام المص ان اللفظ المفرد ينقسم الى مفرد ومشترك وحقيقة ومجاز ومنقول وغير ذلك
من نبهان وجه التقسيم الى ما ذكر ان الاسم اما ان يكون معناه متحدا او متعددا فالاول هو
المنفرد كالانسان والثاني اما ان يوضع لكل من معانيه على السواء بان يوضع لهذا كما وضع
لهذا ولم يعتبر النقل من بعضها الى بعض اولا فالاول هو المشترك كالعين والثاني وهو الموضوع

قف على ان قول المجاز موضوع وضعا عارضا يعود ثانيا بالنسبة الى وضع الحقيقة كما تقدم انظره ١٧١ منتهى

قف



للمعنى لا على التسوية بأن وضع لبعضها ثم نقل إلى الآخر فإن هجر الموضوع له أولا بحيث
لا يستعمل فيه حقيقة بالنسبة إلى ذلك الوضع الأول فإنه يسمى منقولا وينسب إلى الناقل
فإن كان شرعيا فشرعي كالصلاة والصوم أو عرفيا عاما فعرفي عام كالدابة أو عرفيا خاصا
فعرفي خاص كالفاعل عند النحويين والعرض عند المتكلم والنحوي والمفسرين وإن لم يهجر
الموضوع له أولا سمي عند استعماله في الموضوع له أولا حقيقة كالأسد للحيوان المفترس
ويسمى عند استعماله في الثاني مجازا كالأسد للرجل الشجاع هذا كله إن كان مفهوما
متعددا وإن كان مفهوما متحدا فهو العلم إن كان جزئيا متعينا منع عن إطلاقه فيتشخص من حيث
في الذهن أو في الخارج وإلا فإن تشخص سمي علم جنس أو علم الشخص وإن لم يتشخص فإن كان تساوى
في حصوله في أفراده الذهنية والخارجية أو لا فإن تساوى سمي متواطئا وإن تفاوت سمي
مشككا وسيذكر المص هذه الأقسام الأخيرة مفصلة **الثاني** فرع المص المركب على المفرد
أولا في التعريف ولما قصد التقسيم هاهنا عكس ففرع المفرد ووجهه أن المعتبر في
التقسيمات هي الأوليات ولما كان مجموع المركب وجوديا ومجموع المفرد عدمية والأعدام إنما
تعرف بملكاتها كما أنه فرع تعريف المركب على تعريف المفرد ولما قلنا إن المفرد مقدم على
المركب لاحتياج المركب إليه فجعلا كلامه تفرع تقسيم المفرد من الكلام **الثالث** أما
تفرع من تقسيم المفرد إلى المنفرد والمشترك إنما يتم على وجوب المشترك وهو المشهور وفي جوازه ووقوعه
نزاع مشهور على تقديره علم الأصول **الرابع** المشترك باعتبار معانيه مع أنه أصلح
إلا أنه قد يكون مثلا نقلا بغير ما يعني الإطلاق على كل واحد وجازية ونقل مثلا وقد يكون مخصوصا
كالعلم الواقع فيه الاشتراك فيلو هذا لا يسمى اشتراكا لأن الإطلاق ليس من وضعه الموضع
والاشتراك من صفة اللفظ الموضوع **فـــلت** ولأن الاشتراك وغيره إنما يعتبرها بالقياس
إلى واضع واحد وبذلك تنضبط التقاسيم والعلم قد تعدد واضعه غالبا وقد يكون مختلفة
على لغات العلم والصفة واللفظ العلم والمصدر وهو التقسيم لفظا فيه ملاحة اللفظ فيليه **الخامس**
يفهم مما سبق من تحقيق المشترك هو المعروف ونقل ابن عرفة عن أبي عبد الله الشريف أنه قال
المشترك عند المنطقيين كما تقدم هو ما ليس معانيه متكافئة سواء كان جميع معانيه حقيقيا
أو بعضها مجازا فلا تتميز الخمر كالعين في العين والسعة كفه وهو مراده هم بالمغويين الذي
وضع هذا الفرق بين المشترك والمتواطئ كما أن مراده هم بالمتواطئ هنا ما له معنى كلي التسوي

في علمه ام لا فان قلت كلامه يقتضي ان المشترك المعتبر في المنطق انما هو ما ذكر وهذا انما هو
من مذاهب الفقهاء فيعمون ان ذلك بحسب ما يجعله من كلامهم في السفسطة فلا يقتضي ما ذكر انه يقع
ان يعم هذا الا المشترك الا الاصطلاحي ويكون هو المعتبر عندهم كغيرهم ثم يعتبر ما في هذه المقالة مثل ذ
ان المشترك الاعم من الاصطلاحي فالعارض لان ما يحصل من الالتباس والغلط المعتبر منه في السفسطة
بل المشترك الاصطلاحي بخصوص العارض ولا يلزم اعتبار تعميم الاعم هنا لانه يعتبر في هذا الامر وكل
من اتباعه منهم على تحرير المشترك الاصطلاحي والتصريح بان لا عبرة بالعارض ومن ثم جعله من اقسام
ذلك لا يقال لا نسلم ان معارض المشترك الاصطلاحي يقع به الالتباس حتى يعتبر في السفسطة فهذا لانه ذ
ان ما فيه من تنبيه على اللفظ عن الى المجاز والاخر الى الحقيقة وليس الا الالتباس لانا نقول لما كان
مشتركا تحقيق ما يطلق اللفظ ويسمى مجازا من غير قرينة فصل الالتباس لانه ان يعتبر ودانها
له فيقولوا ان الخطابات من جهة الاشتراك بان يحمل اللفظ مشتركا على حقيقته كما لا وه
حقيقة ومجاز بحسب قصد المتكلم فكما او مشتركا ذكر العلاقة في الغير لاجل خشية الخطأ
كما في المثل الشاذ لان كل من المشترك والمنقول هو المشترك في ان ما يطلق عليه متعدد
والفرق بينهما كما ذكر المصنف ان المنقول هو موضوع للغير المنقول منه لا الامرين والمشترك موضوع
لكل واحد من الامرين فالمنقول هو الاشتراك مثلا موضوع لشيء واحد وهو الحيوان الناطق
الا انه لما اشترك فيه كثير من الافراد كزيد وعمرو وغيرهما وكذا يطلق الانسان على كل من تلك
الافراد لوجود الموضوع له فيه لا لانه موضوع له والمشترك كالعين مثلا موضوع لكل واحد
من معانيه منفردا وهذا هو الفرق بين المشترك وبين الموضوع للغير المشترك **قوله** باعتبار
فيختص متماثله الخ فالتعبير بالمسمى فيه تنبيه انه لو عبر انه هو المخصوص بالاطلاق
ولا يجري في المجاز لان المسمى انما هو في الحقيقة كما قرر الا ان ولعله اراد بالمسمى المعنى
اللغوي لا الاصطلاحي السابق والا فليعبر بالمعنى والله اعلم فان **قلت** معلوم ان المجاز
من قبيل الكلام لا يجوز الا في المعاني للضمير وح لا حاجة الى اعتبار المجاز بل يعتبر المسمى
الحقيقي والمجاز داخل في الحقيقة خارج **قلت** لعلما ان المجاز موضوع للمعنى الكلي
ويتبعه الاول ولا شك انه لا بد في الوضع الثاني بازاء معنى كلي او جزئي والتقسيم المذكور لا
يعم منه الا انه يكفي باعتبار مقابلة الحقيقة على ان قصور التجوز على المعاني الاجناس منقوض
بجواز التجوز في الاعلام انهم وصفوا خاتم الطائي بحاتم البخيل وتمثيل حاتم الجواد كحاتم

قوله

قوله اللفظ المفرد الخ اللفظ جنس والمفرد فصل يخرج المركب والذي لا يمنع فصل ثان يخرج
فصل يخرج الجزئي **قوله** لا يمنع تعقل مدلوله الخ أعلم أن كلا من الكلي والجزئي صفة للمعنى وإجراؤهما
في التقسيم على اللفظ لما كان موضوعا للحقيقة على الإطلاق والمعنى من حيث
هي تقبل أن توجد في أفراد متعددة بل لا تحقق لها في الخارج إلا بذلك كان معناه قابلا للشركة
ولما كان معنى العلم متشخصا لم يقبل الشركة من حيث هو كذلك ونعني بمعنى قبول الشركة في
في الكلي أن يكون معناه قابلا للتعدد في نفسه فإن الحقيقة واحدة لا تعدد فيها ولا اجتماع
ولا شك في وجودها في أفراد متعددة كما مر **قوله** مثل الحيوان والبياض الخ يعني الذي يحمل حمل اشتقاق
فإن الحمل منقسم إلى حمل المواطأة وحمل الاشتقاق كما تقدم في الحد فأتى بجنس يحمل المو
اطأة كما قاله المصنف **قلت** وهذا الذي قاله صاحب الحاشية فيه نظر ورد والنظر إلى
المعنى فلا يوجد فرق بين الحمل والنطق في أن يختص أحدهما بشيء دون الآخر وكثير من
أئمة المنطق يعبرون بلفظ الشركة في هذا الكلي فيقولون هو ما يقبل الشركة فلا فرق على أن
نحو الإنسان والحيوان يقبل إيقاع الشركة في مدلوله بلا شك من أنه والنوع أنه كذلك ابتداء
وبالتالي كان محمولا على غيره أيضا ولذلك عبر بعضهم على التعبير بالحمل فلا فرق عليه
حمل الاشتقاق المذكور وبعضهم عبر إلى التعبير بالصدق ويسلم من هذا كله **قلت**
والذي عندي أن على لفظ الشركة فيما سبق لا شيء عليه من جهة المقصود بخلاف المقصود
بلفظ الحمل هنا والله أعلم أن يكون في الحمل المدلول بحيث يصدق على أفراده متعددة كحصول مدلول
الإنسان في زيد وعمرو وخالد ونحوهم ولا شك أن مدلول زيد ليس بحاصل في الملائكة والحيوان
الإنسي والنوع وغيرها بل هي عارض وأولى أن تعرض له فلا شركة فيه بحسبها والله أعلم
قوله فلا يقال ما الحيوان علم الخ يعني بالنظر إلى الحقيقة وأما بحسب المبالغة فلا مانع
من أن يقال فلان علم والشافعي علم ونحوهما ويكون من التشبيه والله أعلم **قوله** بالنسبة
إلى الذوات التي وجد فيها البياض الخ يعني بالنسبة إليها من حيث الذات وأما من حيث كونها
متصفة بأنها الوصف فالنسبة المنتسبة بالبياض مثلا ليس كليا من حيث أنه جنس ونوع وبياض
إذ حمله عليه حمل اشتقاق لا مواطأة بل البياض في نفسه كلي وكذلك الجسم في نفسه وأما
الجسم من حيث أنه أبيض فهو أيضا كلي لأن الأبيض يحمل على أفراده حمل المواطأة وحكى المصنف
في شرح الإيساغوجي أن صاحب الاعتقاد خالف في أن الأبيض يحمل حمل مواطأة فتأمله

قف

ونقله بعضهم عن كلام ابن التلمساني فلانه قال في شرح المعالم الحمل على قسمين حمل الاشتقاق وهو الخارج
كقولنا الانسان عالم وحمل هو هو وهو حمل اجزاء الشيء عليه كقولنا الانسان حيوان او الانسان
ناطق جسم الانسان حيوان الانسان ماهو وكل هذا الجنس انما يدل على ماهية الانسان انتهى
قوله وجود او لا امتناعه ولا كثرة ولا قلة الخ يشير بهذا الكلام الى اقسام الكلي وينبغي عليه
ان يقول ولا امتناعا ولا عدما ليستوفي جميع الاقسام الستة وكان ينبغي ان يقول ولا كثرة ولا
وحدة او ولا كثرة ولا عدما ليكون صريحا بالمقصود اذ القلة ربما تطلق على وجود فردين
فتلا في الخارج بالقليل له وجود عشرة ونحوها والمراد بالتقسيم هو ان الموجود اما
ان لا يوجد منه الا فرد واحد او يوجد اكثر من واحد الا ان الموجود منه اكثر من واحد اما
ان يكون قليلا او كثيرا بل اما ان يكون متناهيا او لا وحكي ان الاقدمين قسموا الكلي الى ثلاثة
اقسام الاول ما لم يوجد منه شيء كبحر من زيبق والثاني ما وجد منه فرد واحد كالـ
شمس الثالث ما وجد منه افراد كالانسان والكواكب ثم قسم المتاخرون كل قسم منهما
الى قسمين فصارت ستة كما قسمها المص قوله كبحر من زيبق الزيبق لفظ معرب يستعمل
على وزن درهم وعلى وزن زبرج وهو مهموز ويجوز تخفيفه كعنق قال بعضهم والتمثيل به
بهذا يرد الشيخ اي من كثرا والجمع بين كثرة الجمع لانه مركب وكلامه في المفرد قلت وفيه
نظر لان هذا من قبيل المفرد المقيد لا من قبيل المركب اذ المقصود هو البحر فقط بقيد ان يكون من
كثرة البحر فيه والتقييد معا حتى يكون مركبا قوله كالانسان والحركة الخ هذا المثال
انما يتصور عند اهل الحق على اعتبار ما يوجد من الافراد الكثيرة لانه متسلسل في الاستقبال
كنعيم الجنة وانفاسها واما عند الفلاسفة والنظر الى ما مضى في الوجود فقط فليس هذا
القسم موجودا لان كل ما مضى في الوجود متناه عندنا الا على مذهب اهل الضلال الفلاسفة
في اثبات عدم اولها لانها لا نهاية لما مضى منه قوله الكلي الذي استوى الخ هذا الكلي نعت اي اللفظ الكلي
الخ فاللفظ جنس والكلي يخرج به العلم والذي استوى في افراده فصل يخرج المشكك وقوله
ولم تتفاوت فيها بقوة ولا ضعف تاكيد عطف تفسير على استوى وذكر ما يتعلق به قوله بقوة
ولا ضعف قوله وما تفاوت في افراده بما من التفاوت الخ كان هذا جواب عن سؤال كان يرد
بان يقال كيف ان المشكك هو ما تفاوت افراده بخلاف غيره حصلت هذا الكلي للافراد
تفاوت افراده بالقوة والضعف والقلة والكثرة والحسن والقبح والعلم والجهل والذكاء

والبلادة

مشكك

قف

والنسبة الى حقيقة العلم لا يتعقل منه كما قيل والاحتمال العقلي في احوال المحض بان الفعل
في لفظ محمول بحقيقة وانما هو لازم خارجي لان حقيقة الحيوان الانسان ولا فعل في فيها
وصيرورة عليه الشيء من هذا الى شيء اخر قوله المشترك هو الكلي الخ هو على نمط ما تقدم
والذي اختلف فيه يخرج المتواطئ قلت لما عرف المص تعريف
الكلي على الجزئي لان قيده وجوده فيه وقيد الجزئي علامته وفي العلاك الكلي هو الذي لا يمنع
والمنع يحتمل النفي ونفي النفي اثبات فيصير معنى لا يمنع يمكن والجزئي هو الذي يمنع ومعناه
لا يمكن على ما تقرر مما ذكرنا على الخبر من زروق وفي كلام الجمل قلت ومنه يظهر لك ان
قوله الاعلام لا تعرف الا بالعرف معرفة ملكا تعلم عنه مختص ببعض المعاني ومن نقص به
معناه كل معقول فينبغي الاصلية حتى يقلبه ويتعقل من انه المنع تعم من جملة المعقو
لات فينبغي ان لا يغلب حتى يتعقل باثباته ولا شك ان الذي تثبت فيه الكلي المنع هو الج
زئية والملكة والذي سلب فيه هو الكلي بمونه والعدم ومثلها الجواز الملكة نحو الامتناع
من الامكان فلم يخرج الا حاجة الى الاعتبار وقد جعل ابو عبد الله الشيخ في شرح الجمل
الجزئية والملكة كما نقل عنه قال وانما فرع المنا على الخط الشيخ عند النهي نيرانه هو
المعقول في علم المنطق فلان الشيخ ذكر فيه الكلي فهي واجب الاشتغال على الجزء
لان فيه حكمه علومية مجهولها والافل المعقول بالاثبات عند المنطق لانه مادة الحدود والبر
هين والمطالب بخلاف الجزئي قلت وحذف من المختص واراد نحوه ما هو ما اخرج
في المعهود والمؤلف الثاني مادة المختص ان تقسم المعرفة الى الاسم والفعل والحرف
والى ما يعني من الافعال والمصادر تنبيها مثل القسم لان غرضه انه الضرب والذي تنتشر
الحاجة الى ذلك وان اردت التنبيه ان لم يتنقل المعنى المفرد ان لم يحتج ان يخبر به وحده فهو
الاداة وان صح ان يخبر به وحده فلا بد ان يكون على زمان ماض او مستقبل او حال فهو
الكلمة كقام والاخر الاسم كزيد وانما قالوا الاداة لا يخبر بها وحدها لانه قد يصح الاخبار
به مع تضمنه لشيء اخر كلا في زيد لا يقوم وقالوا في الكلمة مادة الهيئة الحالة
به باعتبار تركيب الحروف الاصلية والزائدة وحركاتها وسكناتها ليخرج الدال على الزمان
من الاسماء بجوهره كالصوم والمصير واورد على هذا التقسيم ان بعض الاسماء لا يصح الا
خبار بها وحدها كالموصول والضمير في نحو غلامي وقال من بعض الكلمات شيئا

واخوانها واجيب عن الاول بان معنى الاخبار بالشيء الاخبار بمعناه معبرا عنه بلفظه الخص فانه لو قلت ضرب فعلا بمعنى الفاعل اوو طاهب الغيلام و نحو الضمير كقولنا انا فعلنا انا فعلا وحيث كان الاخبار بمجرد اللفظ هو المقصود لكان الحروف ابطل في الاخبار بها وعنها كقولك الحروف لا في فعلا وامثال الافعال انما فعلنا بالافعال الذي وارد ما تحركه كي معنى الذي قيل ونسبتها من الافعال الثلاثة كنسبة الحروف من الاسماء ثم قال الشعرو هذا انما هو في لغة العرب واما في لغة فالدالة على الزمان تسمى بالمعينة اذ قد يتصور الهيئة مع اختلاف الزمان بان اردنا العجم فلنا الكلمة ما يدل بهيئته او كلما ما من د فالدالة الشيء وهذا ان كان في لغتهم واما ما اراده من اللغة فالكلمة الفاظ تختلف فيها هيئته ثم الاسم اما ان يكون معناه واحدا او كثيرا وقد تفرع التقسيم في جمعه ويسمى الاول اي انما كان الا في نحو الالفاظ بعضها مع بعض ويسمى الثاني كلمة من الكلم وهو الحرج الدالة على الزمان المنصرم المتغير فيتكلم الكلام بتغير معناه اولا لالة على ما تكلم في فيصلح وهو الزمان ويسمى الثالث انما سمي اي علوم فيه على غيرهم من الكلمة والاداة ثم النظر ان قد علمت ان الاسم اما كلي او جزئي وما الفعل فهو كلمة كلي قالوا الصحة حمله على كثير من الفاعلين واحتج منه في التعبير ان فعلان ان معناه التغير الواقع في زمان معين و هذا معنى كلي وكل من الفاعلين بصحة اتصافهم بذلك التغير ولذلك حمله على كثير من الفاعلين فمن ام ان الفعل لا اولى وانه لعلم واما الحروف فلا يكون منها كليا ولا جزئيا ولانه لا يعقل المعنى يكون من كونه ما مواما وصفا بالكلية او الجزئية فيا النظر الى متعلقه قلت وهو متفرع الحروف بالنظر الى متعلقه يكون كليا ويكون جزئيا وفيه نظر لانه ان اريد بمتعلقه ما يعبر به عنها عند تفسير معانيها وهو المعروف كقولنا من معناه الابتداء الغاية واللام معناها الملك فلا شك ان هذه الامور كلها كليات ولا تتحقق هنا جزء يا بدا ولان اريد بالمتعلق ما دخلت عليه من الالفاظ الجزئية والكلية فلا شك ان الجزئي يخبر به فلا في نحو سرت الى زيد لا تدل على شيء من انه حتى تتحقق ان نسميه كليا او جزئيا بل تفعلا له ان انما تدل على امر حارض له وهو الانتهاء والغاية به وهذا هو الذي نعنيه الوكلام الكل امرا لحق انما بالنظر الى متعلق معناه كليات هذا ان قلنا انها لا معنى لها في انفسها

على وجه تسمية الحرف اداة ووجه تسمية الفعل كلمة والثاني اسما تكون الحرف في تركيب الالفاظ والفعل كلمة من الكلم وهو الجرح لدلالته على ما يتكلم اي ينقطع وهو الزمان وكذا الاسم تسمية لشرفه على الكلمة وزاد الى الاخر

وإلا فسمي كليا كان الإجمال ومنع الاشتراك مشهور فيهما هذا ما فيه عند الفحول **التنبيه الرابع** نقله
من كلام المص أن لفظ المعرف منقسم الى الكلي والجزئي كما صنع أهل المنطق وهو صحيح
لأن اللفظ يوصف بهما تبعا للمعنى مجازا والأولى أن ينقسم المفهوم كما فعل الغالب
لأن الجزئية والكلية عارضان للمعنى أولا وبالذات وعارضان للفظ ثانيا وبالعرض
فاللفظ من حيث هو لا يتصف بجزئية ولا كلية لصحة وضعه بإزاء كل معنى وإنما يتصف
بهما تبعا للمعنى وعليه نبه المصنف في الشرح بقوله المعرف ينقسم باعتبار تشخص مسماه
التنبيه الخامس الكلي هو المقصود بالذات في علم المنطق لأنه مادة الحدود
والبراهين دون الجزئي لأنه متغير ولأن الجزئي لا يكتسب ولا يكتسب به لا حدا ولا برهانا
التنبيه السادس للكلي ثلاثة أقسام طبيعي ومنطقي وعقلي فالكلي الطبيعي هو الحقيقة
الكلية من حيث هي هي لا بقيد كلية فيها ولا جزئية وإن كانت في نفس الأمر كلية والكلي
المنطقي هو ما لا يمنع نفس تصوره من وقوع الشركة فيه فهو مركب منهما وإذا قلنا
مثلا الحيوان كلي فهنا ثلاثة أمور فالأول الحيوان المأخوذ كليا من حيث هو هو من غير
اعتبار شيء من العوارض معه ومفهوم ما لا يمنع تصوره من وقوع الشركة فيه
والحيوان باعتبار أنه لا يمنع تصوره الشركة فيسمى الأول من هذه الأمور كليا طبيعيا
لأنه طبيعة من الطبائع وحقيقة من الحقائق ويسمى الثاني منطقيا لأنه المبحوث
عنه في علم المنطق ويسمى الثالث عقليا لكونه محله العقل فقط ثم إن
الطبيعي موجود في الخارج لأنه جزء من أفراده الموجودة في الخارج وجزء الموجود موجود
مثلا أن الحيوان على مر [illegible] مركب من أجزاء حيوانية وناطقية
ومشخصات لأنه يتميز عن غيره بالأشخاص ومجموع ذلك موجود فالحيوان الذي هو
جزء ذلك الموجود موجود فنقول على هذا الحيوان من حيث هو كلي طبيعي والحيوان
من حيث هو موجود فالكلي الطبيعي موجود واعترض بعض المحققين هذا بوجهين وقال الحق
أن الكلي الطبيعي موجود في الخارج بمعنى أن في الخارج شيئا تصدق عليه الماهية التي
إذا اعتبر عروض الكلية لها كانت طبيعية كزيد وعمرو وأما العقلي والمنطقي ففي وجودهما
نزاع وعادة المناطقة أن يتكلموا على وجود الأول ويسكتوا على الثاني فقال الكاتبي لأن
النظر فيهما خارج عن الفن [illegible] الشراح وهذا مشترك بينهما وبين الأول

واما العقلي ف

ف على الفرق بين الكلي الطبيعي والمنطقي والعقلي

فلا وجه لايراده واحالة الناظم على المختصر ووجهه ان الشعر ساذج في وجوه الاول فلا يلزم ان
نفصل فيه ما في المختصر فلان الاخير فلان كثيرا ما يبحث عن النظم موجودا او معدوما فلا فصل من اقسام
يعني وجه التسمية بالكلي والجزئي كما قال فنسبة الكلي جزء الجزئي فعلى باب كالانسان فانه
جزء من زيد وهذا الاثر فيه من الانسانية ومشخصات وكالحيوان فانه جزء من الانسان لتركب
الانسان من الحيوانية والناطقية فيسمى الانسان مثلا كليا لانتسابه الى الكل الذي هو زيد
ونحوه وكذلك الحيوان لانتسابه الى الكل الذي هو الانسان ويسمى زيد مثلا جزئيا لانتسابه
الى جزئه الذي هو الانسان ويسمى الانسان ايضا جزئيا لانتسابه الى جزئه الذي هو الحيوان
قلت وهذا باعتبار الحقيقة كما ترى واما باعتبار العرف فالامر بالعكس وهو
ظاهر لما مر فتبين لك من كلام المصنف ان التشكيك يكون بالشدة والضعف كما مثل
ويكون بالاولية والتقدم والتاخر وهو ان يكون حصول المعنى في بعض الافراد اولى واقدم
منه في البعض الاخر كالوجود فانه في الواجب الوجود اقوى واقدم منه في الممكن وهو
لذاته في الواجب وبالغير في الممكن وهذه ثلاثة اوجه فالاول يسمى مشككا لان افراده مشتركة
في اصل المعنى ومختلفة باحد الاوجه الثلاثة فالناظر فيه ان اعتبر اصل المعنى ظنه
متواطئا لتوافق افراده فيه وان اعتبر الاختلاف ظنه مشتركا كانه لفظ له معان فشك
المعنى فيتشكك الناظر اهو متواط ام مشترك فيسمى مشككا لانه موقع للناظر في
الشك وهذا الذي يحكى عن بعضهم جواز منع كل واحد بمعنى انه مشكك فيه **قلت**
وفي تحقيق التشكيك عند الرجوع الى التحقيق عسر لان ما يجعلونه مشككا كمقولة الالوان
مثلا لا يعقل اختلافه باحد الاوجه الثلاثة لان الافراد والاختلاف عقلا فلعله لان البياض
وغيره اذا رجعت الى [illegible] وقطعت النظر عن ابراز [illegible] فلا [illegible] بل هو معنى
واحد تساوت المعاني فيه لان السواد الذي افراده متفقة في اصل المعنى ولذا يتشكك الناظر اهو
متواط ام مشترك لان يكون [illegible] الاختلاف عارضا للحقيقة اذ لو كان [illegible]
مشتركا وكان ذلك الاختلاف العارض كالحقيقة ولا ينبغي ان يسمى الشيء لاجله مشككا
والا لزم ان يسمى الانسان مشككا لاختلاف افراده كثيرا بالعوارض واغلب التشكيك
بالاختلاف الذاتي ولا شيء من الاختلاف الذاتي بموجود فلا شيء من التشكيك بموجود
فان قلت هذا انكار للمحسوس فانا نشاهد في الالوان والانوار مثلا اختلافا

قف عله وجه التسمية بالكلي والجزئي [illegible] وان الكلي [illegible] من حيث [illegible] به [illegible] والمتعطف [illegible]

هو؟

اصاقيا؟

قف عله التشكيك لا حقيقة له عند المحققين [illegible]

لتشويرا

تقريرا لجميع ما قاله لا مزيد فيه من جهة **قلت** أما وجه أن الاعتراض على إطلاق المعنى نفسه
بل هذا الغرض من أجل أن الاختلاف فيه وقد تقدم أن الاعتراض بالمحسوس من جهة أنه قد يقع
أن اللون الذي يمثل هذا أعراض متعاقبة تحل كل محل منها ما قد يقابله فلا يجوز وجاز أن يتكلم
في أجزاء نوع واحد منها على بعض المحال متعاقبة كثيرا متماثلة شيء ما يقابله من اللون
فتتحقق العلامة الكثيرة في محل وتجوز فيه أنواع كل اللون في العلاج وجاز أن تقابل بعض المحال
ويخالفه اللون الآخر فيقال فيه العلامة فقط ونجوز فيه ضعفه كل البياض في الأنواع فيقال إن الشيء
والضعف إنما هو بسبب أمور عرضية للأشياء التي أنها ولهذا كيف يضعف بياض محاله من اللون
الآخر والشدة إلى بياض الثلج الموجود مما فيه ضعفه لا ... أجزاء الجمع من خلاله ومانع هذا
كله شيء يبنى على الاختلاف في الحقيقة وقد يقال إن كل جزء من أجزاء البياض مثله كل جزء من أجزاء
ماله الشيء بينهما ولو لم يكن نفسه اختلاف لكان الاختلاف الذي يكون الاختلاف ويخفى مشكلا أيضا
أولا إن الحقيقة الاختلاف العارض يتكلم وأما الحقيقة الأولى فيقول ... في الاختلاف في الحقيقة هو
رد إلى التكليف والفرع المصير لذلك وجه الاختلاف أن ... فيه يقع من لغة غلائه في الأشياء والذي
التعارض ومنع من ذلك المنفي فلا ... منه بالإجماع لا يقال هذا لا يدل على الاختلاف في ذاته
لأنا نقول إن الاختلاف المتفرع في اللون لا يدل عليه إن لا إعتبار لحقيقته ومن لا يحكم وجهه عن المعنى
وقصور عن المحسوس وهذا ... أن لا يجعلوا الاختلاف فيما سموه مشكلا عارض الصلة ولأنه
علم أنه يتكلم من جميع بيان التعارض لا يعتبر والا لأن المواضع متمكنة لوجه فلا ...
جعلوا ... علم الفرع وأن الشيء النظر وجه تسميته بالمشكل على نحو ما ... إلى جملته
لأن الفعلية ثابتة في الفعل من جهة الناظر له ولا اختلاف أنها ... وقد علموا تسميته
بالمشكل لأن الشارع يتكلم مثل فضل المواضع الخصوص ... ووجه التعارض في ... فيكون
مشتركا العقليات والأفراد المشتركة فيه فيكون مشتركا ... أبو عبد الله الشريف كما قاله ابن مرزوق
وهذا ينبغي في المشكك ... مع فضل المواضع انتهى قاله ابن مرزوق وفيه نظر لأنه
إذا المعلوم أهل التشكيك هو هذا ... لا يقال إنه التوجيه الأول لأن نقول إن الأول اصطلاح
قوم وهذا مع ... انتهى **قلت** وقد يقال ... ابن مرزوق ضعف ما اشتهر في
غير المشكل وأن الأعداد فيه قوي فيها وإنما هو اصطلاح ... ولا تحقيق في ... الكلام
مكان **قلت** هذا إنما هو على مذهب الجمهور ولم أقف ... أبو عبد الله الشريف ... شيء وهو

ان المشكك ليس بصيغة وحدة ولذا لم يكن نوعا ولا جنسا بل صيغا فيه متباينة بالحقيقة لان ذاتية
يتعذر التمييز بينها عند العقل كالاشياء التي لا يعرض للحس والخيال تمييز بعض العقل فهو قدر
مشترك لا حقيقة له خارجا لا يشبه الخيال المنتشر الا في عن اشياء المحسوسات فيجيء الواضع فيها
ويتشكك ويضع لها اسما واحدا بحسب المعنى الذي يحصل بالتعريف والتلخيص وبالاولية والا
شدية والاضعفية في يكون التعلق ومن جهة الذي هو الاشتراك من لفظه فكان منزلة بامر الذي
هو اشد من غيره عنه انه لا نه انما علمنا فيه مختلفا من جنس الاولى الى الغاية عند الجمهور فوقيفية ولا
لتمييز المذكور مستحيل مع حيثه لعلو من العقل الجمهور كما في ابطال ما ذكر انما فيه ان التعلق الذي
انه علم في صفاته وليس بصيغة واحدة او اراد به انه حقائق متباينة وليس له الا بوجه
عليهم مشترك لانه لا يعني بالمشتهات الا ما وضع لحقائق والا فسد لهم حد المشترك لدخول فيما عدا
فيه ولزم التحكم والتغليط فيجعل بعض افراد الحقائق مشتركا وبعضها لا من غير فارق ثم نقول
الفارق هو الاشتباه بمعنى ان اللفظ الموضوع لحقائق مع اشتباه بينها مشكك والحقائق دون
اشتباه مشترك لانا نقول هذا التعريف مما لم يرد عن اهل الفن ولا استعمله مع تحكمه فقد اتفق
بين اهل العقول ولو سلم فلا اشتباه في كثير من المشككات وان اراد انه حقيقة واحدة متعلقة
بعوارض وليس له الا بوجه الجامع فليكن [illegible] وهو الذي [illegible] فيلزم ان لم يبق له شيء من التحكم
محل له بانه طبائع ومن ثم بان الواضع [illegible] فقد بان لك بهذا كله ضعف القول بالتشكيك على ان
اللفظ الذي رجعوا الى مجرد اصطلاح على التسمية كما مر فلا مشاحة ويكون الخلاف [illegible]
فيكون التعليل [illegible] انه تقدم من كلام ابي عبد الله الشريف ما يوضح [illegible] حيث قال مراد المناطقة
[illegible] بالمتواطئ ما له معنى كلي استوى فيه [illegible] كلامهم في [illegible] واستعملته وحكى لنا
عن بعض الشيوخ انهم قالوا القول بعدم التشكيك ولم نطلع بعد على دليله ولا على حجته [illegible]
والله اعلم [illegible] ان الظاهر [illegible]
ان يكون استعماله فيه مع [illegible] من المتواطئ [illegible] القسم المشكك
فلا حقيقة لهذا القسم المسمى بالمشكك واجيب بان [illegible] له صيغة اخرى
[illegible] ابي عبد
الله [illegible] الشيخ سعد الدين في شرح المقاصد [illegible] كلام
القوم ان [illegible] الالوان من البياض والسواد والحمرة ونحوها وانواع الكيفيات من الحرارة والبرودة

ولنبوشة ونحوها فلان والتحقيق ان ما نقلا عليه التشكيك شبها ببياض مثلا كان جزئيا محصورا من افراد
المتفاوتة فهو النوع كبياض الثلج ثم ذكر ابطال القول بالتشكيك لا يكون غيره كما هو الاعلام بناء
على منع التعلق في الماهية وان بعضهم منع التشكيك مطلقا وبعضهم يجوزه ويجوز تعلق الما
هية وذكر في المسألة نزاعا ومباحث ثم فيه نظر هنا لا يبينا ولو عينية الشامية من ما من سقيها قوله
واما جزئي لم يتجر من المص شيء منا الكلام عليه التعبير وعلى من كالهم ان نقول هو المفهوم
العرفي الذي يمنع تصوره مثلا كمن صدقه على كثيرين لفظا حسنا والمعرف فظاهر المركب والذي يمنع ان
يخرج الكلي مما كذا عرف الخوفي في الجمل غير انه عبر بالعلم ما ورد عليه ان عند العقلي لانه غير
منقسم خروج العلمي الكلي لانه موضوع للكلي والعلم الجنسي ونحا على هذا النحو فلا ...
والجواب عن الاول ان الشاكل ان اطلاق العلم على الكلي حقيقة بل هو مجاز والايراد الثاني التفسير
بالعلم ان شخصي جاز بل مجرى العلم السمة ولا يسمى العلم بالغلبة لا يسمى علما حتى تخصص مسماه
وقيل ان الكلي لا يقال فيه علم فقول خال اذ لو لا فرق لنزاع لكون تشخص المسمى بلا بالوضع او بالاستعمال
انه لا يشترط في الاعلام الوضع وعن الثاني فقد سميته على حقيقة ان على الجنس عند المحققين ان
وضع الحقيقة الذهنية التي لا توجد منها اشياء بل اسامة مثلا انما وضع للحقيقة الذهنية التي لا توجد
منها اشياء بل اسامة مثلا انما وضع الحقيقة الاسدية وهي واحدة جميعا اذا امتنع **قلنا**
وفيه الجواب عن الاول والثاني لان التشخص مع الاستعمال موجود مع سائر المعارف فلم تدخل في التعريف
ونحو اعلامه وقوله الاشتهر في الاعلام الوضع لعله مغالطة لان الوضع الذي لا يشتهر فيها
هو وضع واضع اللغة واما غيره فمشتهر انه لا فرق بين ... ان لها تخصص في الوضع وفي
الاستعمال فكذا وقد يجاب عن هذا بان الاستعمال في الكلي خلاف الاستعمال في غيره والمص كلا
لذلك هو من التعبير او لا بالعلم الى التعبير بالجزئي فيه ما فيه عليه نظر لانه ان اراد بقوله ما يمنع تصوره
انه منع مطلقا من غير شيء اخر خرج عنه العلم الكلي وان اراد المنع ولو مع ضميمة دخلت المعارف كلها
ولعله لهذا لم يذكر هو الجزئي ثم يجعل الكلي قسما في التقسيم وبه اخرج المعارف من العلم كما نبه عليه
وهو اغنى مطلقا لان منع الشركة الممنوع فيه منه يكون بعينه في التقسيم مع انه صرح بخروج بعض هذا الباب
كما هو ظاهر فيما قاله بالشرح وان المراد المنع مطلقا فيخرج سائر المعارف واما العلم الكلي فيحتمل
انه يقول ... في ... او ... ويمنع ... انه
يحتاج الى ... ويكون ... قبل اشتهاره واما بعد اشتهاره فيمنع الشركة فليتنبه

احتياجه الى الاستعمال ولا منزلة لاحتياج العلم الدال الى الوضع وانما يجعل مدلول المعارف
جزئيا بان كان التحقيق ان مفهوماته التي وضعت لها ليست متشخصة فانا مثلا موضوع
للمتكلم من حيث هو هو وهذا موضوع للمشار اليه بقيد حضوره وهلم جرا ولا شك ان المتكلم والمشار
اليه من حيث معناه كلي فيلزم ان مدلول المعارف كليات في اصل وضعها وانما تصير جزئية عند الا
ستعمال بواسطة امور معينة كالتكلم والخطاب والاشارة او تعيينية كاللام العهدية او الحضورية
باعتبار استعمالها على قسمين فان قلت لا فرق بين مدلول المعارف عنده وبين النكرات
اذ كل واحد منهما كلي بحسب الوضع يصير بحسب الاستعمال معين خارجا جزئيا بيانه ان كل ما تشخص في الخارج فهو
جزئي وكل لفظ اطلق على جزئي فهو جزئي فلا فرق ان اريد هذا ونريد رجلا اذا اريد به معين
قلنا لمعانيها بحسب استعمالها معان معينة خارجا ولا نسلم ان النكرات مدلولها ومن هنا الطرفين
فلا فائدة اذا قلت مثلا هذا رجل تشير الى معين فمدلول هذا الذات المشخصة خارجا وهي جزئية
ومسمى اللفظ الدال عليها جزئي ومدلول رجل الذكر البالغ من بني آدم وهو كلي لا يقال اذا كان
مدلوله الذكر من بني آدم يصير من قبيل العلم الجنسي لتعيينه الحقيقة الخ وهو في الاولى
لانا نقول العلم الجنسي الدال على حقيقة مطلقة باعتبار وجودها في فرد من الافراد بخلاف نحو
هذا فانه مع ملاحظة تلك الحقيقة وهي كليتها في المعهود لانه من [illegible] فلذلك وان اطلق الاول
نحو الى التشكيك بالاعتبار هذا وتسميته بالتسمية لا يقال اذا صدق الحقيقة في فرد معين خارجا

قف على قوله لا يقال الخ

لا يلزم جزئيته كالمعرف باللام [illegible] في المعنى التواطئي [illegible]
[illegible] هذا فيصير رجل مثلا جزئيا بالدلالة على جزئي لانا نقول هو مفهوم كلي وانما لم
توجد منه افراد اخرى [illegible] ولا نعني بالكلي الا ما يصح ان تكون له افراد ومن هنا
المقام من [illegible] انتهى قلت [illegible] في المعارف سوى العلم من انها موضوعة
عند [illegible] هو التحقيق وقيل موضوعة جزئيا وان [illegible] الكثير من اهل العربية وقيل
موضوعة وضع العلم الجنسي ونقل ابن مرزوق انه اختاره بعض المحققين [illegible] في المصـ
بين العلم الشخصي والعلم الجنسي بان الاول موضوع لمتشخص خارجا وهو ظاهر والثاني
لمتشخص ذهنا ويعز الفرق بين علم الجنس واسم الجنس وقد [illegible] لا فرق التعريف بين هذه الثلاثة
بعد [illegible] بين العلمين بان الشخصي موضوع للحقيقة بقيد التشخص الخارجي والجنسي
لها بقيد التشخص الذهني وفرق بين علم الجنس واسم الجنس بخصوص [illegible] الذهنية فلا وضع

فلا

لها من حيث خصوصها فهو علم الجنس او من حيث عمومها فاسم الجنس كذا نقل عنه [illegible]
ونقل عن ابن الحاجب ان اسم الجنس كاسد مثلا موضوع للحقيقة من حيث انها نوع ما معينة فالتعدد
فيه من اصل الوضع وعلم الجنس كاسامة موضوع للحقيقة المتحدة فاذا اطلقت اسدا على واحد
اطلقته على اصل وضعه وان اطلقت اسامة على الواحد فانما اردت الحقيقة ويلزم من اطلاقه التعدد
في الخارج فالتعدد فيه ضمنا لا قصدا بالوضع انتهى ومثله [illegible] وان واضع اللغة فلابد
فيحتاج الى دليل وذلك في غاية الاشكال **قلت** اما النحوي فدليله اجماعهم في ان الاحكام اللفظية [illegible]
المنع فلا يكفيه هذا العذر واختصاصه بلغة العرب فلا توجد مثل هذه الاحكام الا فيها [illegible]
ان ثبتت في غيرها فلا [illegible] عليه او يقول بوجود له اخرى غير الاعراب وقد [illegible] في لغة
بعض العجم انه اذا اراد الحقيقة من حيث هي [illegible] مجردا وان اراد واحدا [illegible]
بالاسم مقيدا بالتوحيد [illegible] بالجنس او مقيدا بالعدد او غيره والحاصل ان علم الجنس
كاسم الجنس المعرف بلام الحقيقة فان كلا منهما يراد به الحقيقة من حيث هي بخلاف اسم الجنس
المنكر فانه يراد به فرد خارج من افراد الحقيقة لا بعينه ولذلك كان [illegible] ومن ثم كان للعلماء
[illegible] حضورها او عهدها [illegible]
[illegible] على ان كل [illegible] الحيوان المفترس من حيث
هو [illegible] وان الجمع [illegible]
ان المعنى [illegible] الافراد [illegible] الموجود
في الذهن على التعيين للحقيقة لا الافراد [illegible] **الخامسة** [illegible]
[illegible] وكذا الجزئي [illegible]
[illegible] ان مجموع [illegible]
[illegible]
[illegible] والمجموع [illegible]
[illegible] مجموع [illegible]
[illegible] **واجيب** [illegible]
[illegible] **واجيب** [illegible] مجموع [illegible]
[illegible] المجموع [illegible]

[illegible]

وان اخذ [illegible] بالاضافة الى [illegible]

فصعلا مانع من فرض الشركة وليس هو مجموع تعقل الجزئية المعرف بما يمنع الشركة هو تعريف
لمجموع تعقل الجزئي لا تعريف لزيد وعمرو ونحوهما لأن مجموع تعقل الجزئي هو كلي كلام فيصح تعريفه ولما
زيد ونحوه فلا يصح تعريفه لما مر وان الجزئي بان لا نحو ولا يرد ما عليك وهذا واضح وأجيب عن الثالث
بأن المتصور قد يطلق على حصول الشيء في العقل كتصور معنى الوجود والافتراق فيكون معنى
تصور المفهوم حصول المجموع **قلت** وفيه نظر والكلام ان السؤال انما نشأ عن جعل المفهوم
هو الشيء الحاصل في الذهن لا المعبر وهذا الجواب لا يرفع تجويز ان يراد بالمجموع المعنى الموضوع له
اللفظ من حيث هو معنى فقط وحينئذ لا يرد السؤال فتأمله **السابع** ما المانع من تقسيم الكلي الى
الطبيعي والمنطقي والعقلي نحو في الجزئي نظيره مثلا مفهوم زيد جزئي من غير ملاحظة ما تعلق من وصف
الشركة فيه من حيث هو جزئي طبيعي ومفهوم ما يمنع الشركة جزئي منطقي والمجموع المركب منهما عقلي
قوله الجزئي الذي يطلق الخ يعني ان الجزئي يقال بالاشتراك على معنيين احدهما ما تقدم تعريفه
والآخر ما اندرج تحته الكاتب بالنسبة لكل اخص تحت اعم الخ سواء كان عموما مطلقا او من وجه فلا
نقاد بالنسبة الى الحيوان والحيوان بالنسبة الى الانسان فيكون في القسم الثاني كل منهما جزئيا
من الآخر وتحليل له قال السعد والمحققون على ان المراد العموم والخصوص المطلق انتهى ويسمى الاول
حقيقيا لأن جزئيته بالنظر الى حقيقته المانعة من الشركة ويقابله الكلي الحقيقي المقابل للحقيقي
بالنظر الى حقيقته ويسمى الثاني جزئيا اضافيا لأن جزئيته بالاضافة الى ما فوقه ويقابله
الكلي الاضافي وهو اعم من شيء فالمسمى ... بالنظر الى حقيقته هو الحقيقي وبالنظر الى
غيره هو الاضافي ولما عرف الكاتب فيما تقدم اورد عليه ان الجزئي ما كان خاصا والكلي ما كان عاما مثلا
معنى الجزئي هو الخاص ومعنى الكلي هو العام والخاص لا يكون كذلك بالنسبة الى
العام فلا يعقل واجيب بانه لا يجوز اخذه في حد الآخر لأن حد الحد يجب ان يعقل قبل المحدود
والمتضايفان تعقلهما معا وانما يعرف كل منهما بالافراد والتعريف بالافراد ليس بجائز فان
ويمكن ان يقال هو الأخص مطلقا واجاب السعد الدين بان ما ذكر ليس تعريفا للجزئي بل تعيينا
لمعناه وانه على الجزئي بالنسبة الى ما هو معنى الخاص والعام فلا يلزم ما ذكر لا سيما
فيه ولا يلزم ما ذكر على انه قال وله في الخاص لم يجعل تعريفه بالاخص من حيث [illegible]
تعريفه انه الجزئي هو المجموع الذي يشترك فيه ... من حيث هو كذلك وهذا معنى قوله
هو المندرج تحت الشيء فيكون المصنف رحمه الله تعالى لعله عدل الى التعبير بالاندراج

و لا يكون هو مشتركا
بين كل اثنين
[inserted above: انذار]

الشامل مانعة كي لا يتوهم بان المراد العموم المطلق الذي هو المرتبة لان معنى الكلي ان يحسب الفهم عنوانه

عنوان يكون الشيء شاملا له ويعمه ولذا يكون النوع يشمل جزئياته طاهرا بالنسبة الى الانسان لا الى الانسان

لا يزيد عليه شيء من الافراد وما يلزمه الا بيان بلعضة كل مجولا به ما تقدم **قوله** ان كان موجود الى آخره

لم يجعل المصنف علاوه الكلي وغيره من ان كل مشخص مندرج تحت حقيقة عارضة عن المشخصات كلا ان

جزئيات ونزولا عن المشخصات الى ماهية تشخص بعينها ماهية الانسانية ومن اعم منه وكانه فرق بين هذا

الى اعتبار الوجود والعدم وان كان لا يبتني على الحقيقة حيث ان عدم زيد انطبق عليه من النقض بواجب

الوجود فانه متشخص وممتنع ان يكون له ماهية كلية والا لكان مجردا فلا تكون الماهية الكلية يلزم

ان يكون اعلى واحوال كلي وجزئيا وهو محال وان كانت تلك الماهية مع شيء آخر يلزم ان يكون وجود

الوجود مغايرا للمتشخص وهو محال لا نقول من ان تشخص الواجب عينه وهو الا ان جعل المصنف

لان واجب الوجود يصدق انه موجود ولا يكون معه الكلي على ان لا عنوان لما جاء عنه شعر الرد في

شرح الشمسية فراجعه **قوله** وان كان معدوما الى آخره فيه نظر لان الجزئي الحقيقي كيف يكون معدوما

حتى يندرج تحت المعدوم وكانه حكم على سبيل الفرض لينتبر البحث والله اعلم ويحتمل ان يكون طرده بالمعدوم

مع غيره الفار حتى من الفلاسفة الذي منه ليصدق على من اول العلم الجنس وفيه نظر **قوله** كل مفهومين

الى آخره اعلم ان كل كليين بالقياس الى نقيضه آخر لا بد بينهما من احدى نسب التناقض والمباينة والتساوي

والتساوي والعموم مطلقا والعموم من وجه ويحصر العقل ان الحكمين اما ان يمتنع تصادقهما فهما المتباينة

او لا واما والعالم حيث اختلافهما نعيا واثباتا نحو كل الشيئين كان بعض لا انسان يشبهه كانت وهو المتنا

فضل وهو ابسط معرفة بنبه الوضع نحو الانسان والحجر وهو المباينة والنقيض وهو ان لا يمتنع تصادقهما فهما ان

تلازما صدقا الكل وان العالم يتغير من توليهما كلا بما الحقيقة وهو المترادف او لا نحو كل الانسان

والناطق وهو المساواة والتلازم وهو لا يتلازما صدقا فان تقدم كل منهما وهو العموم والخصوص

من وجه كل الانسان ولا الشيء او احدهما فقط وهو العموم والخصوص مطلقا كالانسان والحيوان

وجزئية على ما نسيه بذكر النسب الاربع فقط في عند المقام اعني المباينة الكلية والمساواة والعموم

مطلقا والعموم من وجه وسكتوا عن ذكر التناقض الى بابه وعن الترادف لتقدمه في تقسيم الانواع

ولاستغنائه عنه بالمساواة انه وجه التسمية في التناقض وبيانه واما في المباينة فلانهما

متفارقتين متغايرتين ومن لوازم المتفقين من حيث لا يجتمعان ابدا واما في الترادف فلان اللفظين متعاطفان

دالا على معنى واحد وطرا على التراد فيترتب عليه كالترادف في ما عليه ابنة واحد عند الركوع عليها واما في

فيلزم التعميم ويعقل فيما يصدق عليه
وأما في العموم مطلقا فلأن نقيض الأعم أخص

المساواة لأن ما يصدق عليه أحدهما من شيء كان عمومه مطلقا في غير مقيد بجهة وكان خصوص الآخر مطلقا
كذلك في إطلاق العموم من وجه فإن عمومه إنما كان بالنظر إلى شموله للآخر وأما بالنظر إلى شمول الآخر له
ونقيضه فيه خلاف حكاية المصنف أعم وأخص من وجه وخاص من وجه وكذلك الآخر وهذا وجه تسميته عموما
وخصوصا من وجه والظاهر أن هذا أعتبر وإنما النسب الأربع في الكليين فقط وسيأتي في تقسيم الكلي في التسمية
وعلله في الجزئيات المتساويين إما كليان وإما جزئيان أو جزئي وكلي والآخر إلى نقيض فيه النسب
الأربع لأن الجزئي من حيث لا يصدق والجزئي مع الكلي إن كان جزئيا له فالكلي أعم منه مطلقا وإلا
فمتباينان قال الشعر وفيه نظر لأن زيدا إذا كان إنسانا فهو من جملة أفراد الإنسان ومن الناطق جزئيا له ومن كل
إنسان والناطق فيهما متباينان بل متساويان وكان أيضا الإنسان والناطق متساويين مباينا للجزئي
من الناطق بل أعم نعم لا يصح العموم من وجه في غير الكليين فهذا التعبير الكليان خلف وهي
تنطبع لأن كان هذا الإنسان وهذا الناطق إنما كانا جزئيين من أجل الصادق فيه وهذا الناطق فيه
واحد ولا تساوي مع الاتحاد وأما الإنسان والناطق فمباينة إنسيتي كليان وإن قيل
بهذا التخصيص المعتبر كان الجزئي تقع به أمور كلية ومن ثم لا تسام ويبقى وإنما أو النسب
الأربع أن أريد من قبيل جميعها فلا يكون إلا الكليين وإن أريد جنس قبيل وأحرى النسب
الأربع فذلك طالع في الكليين والجزئي بين كان الجزئي بين إذا كان بينهما التباين أو العموم
المطلق صدق أن بينهما إحدى النسب الأربع فلا حاجة للتعبير بأن يقال كل معقول إن كان
بينهما من إحدى النسب الأربع وإنما عبر به المص رحمه الله تعالى نقيضا للجمل **قوله** نقيضاهما
متساويان أيضا الخ مثاله الإنسان والناطق نقيضاهما اللاإنسان واللاناطق وهما متساويان
وبيانه أنه كلما صدق اللاإنسان صدق اللاناطق والعكس ومن بيانه أو نقول كلما صدق اللاإنسان كذب
الإنسان للتناقض بينهما وكلما كذب الإنسان كذب الناطق للمساواة بينهما وكلما كذب الناطق صدق
اللاناطق للتناقض فينتج كلما صدق اللاإنسان صدق اللاناطق وهو المطلوب ثم تقول في الجانب
الآخر كلما صدق اللاناطق كذب الناطق وكلما كذب الناطق كذب الإنسان وكلما كذب الإنسان صدق
اللاإنسان وهو تمام **قوله** المتباينان والأخص أو نقيض المتباينين لا يكونان متساويين لأنه
لو كانا متساويين لكان عينهما متساويين لما مر في النقل والعرض أنهما متباينان هذا خلف ولا
بينهما العموم والخصوص مطلقا إذ لو كان بين نقيضي المتباينين عموم مطلق لكان بين عين
المتباينين عموم مطلق على القاعدة كما سيأتي كيف وهما متباينان هذا خلف فلم يبق

إلا

او العموم من وجه وهذا ايضا غير مستقيم لان بينهما مثال النقيضين

من جانب اللا انسان واللا ناطق تصدقهما معا كاللا انسان واللا ناطق ومما تقدم تبيان انه
كلما صدق اللا انسان اللا ناطق وبلا تعكيس ومثال العموم من وجه اللا انسان واللا حيوان مما
متقابلان وتصدقهما كاللا انسان وحيوان بينهما العموم من وجه يجتمعان في الفرس مثلا
وينفرد حيوان باللا انسان وينفرد اللا انسان بالحجر **قوله** وكذلك الخ يعني ان الذي بينهما العموم
من وجه لا يكون نقيضاهما متساويين والا لكانا متساويين كما مر والغرض انه ينفرد
كل منهما عن الآخر مثلا خلافه ولا بينهما العموم المطلق والا فليكونا مما كذلك على اتفاق
عكس كما مر وهو باطل فلم يبق الا التباين او العموم من وجه فمثال الاول حيوان واللا انسان
بينهما العموم من وجه كما مر مثاله ونقيضاهما اللا حيوان والانسان وهما متباينان كما مر
عكسه ومثال الثاني الانسان والاسود بينهما العموم من وجه لاجتماعهما في الزنجي وانفراد
الانسان بالرومي وانفراد الاسود بالحبشي ونقيضاهما اللا انسان واللا اسود بينهما العموم من وجه
لاجتماعهما في العاج وانفراد اللا انسان بالحجر واللا اسود بالرومي **قوله** اللذان بينهما
عموم مطلق الخ يعني ان الكليين اللذين بينهما العموم المطلق لا يكون نقيضاهما
متباينين والا لكانا متباينين ولا متساويين ولا بينهما العموم من وجه والا
فليكونا مما متباينين او بينهما العموم من وجه وقد تقدم كله باطل فتعين ان العموم
المطلق بينهما فلم يبق الا ان يكون نقيضاهما بينهما عموم مطلق ولكن على اتفاق عكسه
نقيض الاخص اعم مطلقا ونقيض الاعم اخص مطلقا مثاله انسان وحيوان ونقيضاهما
اللا انسان واللا حيوان بينهما العموم والخصوص مطلقا يجتمعان في الحجر وينفرد اللا انسان الذي هو نقيض
الاخص بالفرس ولا ينفرد نقيض الاعم بشيء وذلك لانه كلما ارتفع الاعم ارتفع الاخص
من غير عكس كلي **قوله** ووجه انحصار الكلي الخ تقدم ان المقصود من علم المنطق الكليات دون الجزئيات
وذلك لان غرض المنطقي اكتساب المجهولات وهي لا تكتسب بالجزئيات لما تقرر انه لا يبرهن
بها ولا عليها فلذلك كان نظره مقصورا على الكليات وضبط اقسامها وهي خمسة والعلم المتكفل
بذلك هو المسمى بايساغوجي باللغة اليونانية ومعناه الكليات الخمس ووجه حصرها
في خمسة ما ذكر المصنف او تقول الكلي اذا نسب الى افراده فلا بد ان يكون على
امر له علاقة بينه وبينها سوى الوضع لما تحتها وتلك العلاقة اما ان يكون هو جزءا
منها او خارجا عنها الاول الذاتي بالنظر وهو جنس وفصل والثاني عرض بالنظر

وهو خاصة وعرض عام والثالث وهو النوع فيه ثلاثة مذاهب قيل انه ذاتي بناء على ان الذاتي ما ليس
بخارج وقيل عرضي بناء على ان الذاتي ما يخلو من جملة ماهية اجزاءه والعرضي غيره وقيل والحق ليس
بذاتي ولا بعرضي بناء على ان الذاتي هو الجزء والعرضي هو الخارج ولا ريب ان النوع ليس بجزء ولا خا
رج انه هو التمام وعلى ان النوع ذاتي مع انه هو الذات يقال كيف ينسب الشيء الى نفسه ويجاب بانه
نسبة اصطلاحية فلا تضمن بهذا التقرير الى خمسة اقسام ومن عرف الاول ثلاثة كما رايت ووجه
انحصار الذاتي في الثلاثة على ان النوع ذاتي هو ان الذاتي حج يكون تمام حقائق ماهية اجزاءه
فلا بد ان يكون تمام ماهية جزء فلا ثالث اولا فان كان فهو النوع وان لم يكن تمامها بل جزء منها فاما
ان يكون تمام المشترك بين الماهية وبين نوع اخر بحقيقة واحدة وهو فصل النوع كالناطق ويكون
بعض تمام المشترك مساويا له وهو فصل الجنس كالحساس ويمكن ان يقال ان الذاتي اما ان
يقال في جواب ما هو او في جواب اي شيء هو والاول اما ان يقال بحسب الشركة المحضة وهو الجنس كالحيو
ان او بحسب الشركة والخصوصية معا وهو النوع كالانسان او بحسب الخصوصية المحضة
وهو الحد وهذا راجع الى التقسيم والاقل فيتبين ما نحن فيه لانه مذهب والثاني الفصل والثاني هو
الفصل واما وجه انحصار العرضي في قسمين فهو ما ذكر المصنف **قوله** ان السائل الخ اعلم ان الغالب
السؤال الشيخ فيسأل بمتى على الزمان وباين وانى عن المكان وبكيف على الحال وبكم على العدد وال
مقدار وما هنا لعقلاء وباي لما مقال المصنف انما موضوعة للسؤال عن تمام الحقيقة
فلذلك قيل ما الانسان فجوابه الحيوان الناطق لانه تمام حقيقته ولا يقال انما هو لانه ليس
تمامها ولا يقال الكاتب ونحوه لانه خارج عنها اصلا فان قيل هذا يقتضي انحصار جواب ما في الحد
التام فيكون فيه تمام الحقيقة وهو باطل لانه كما يجاب بالحد التام يجاب بالناقص وبالرسوم كلها
ولان المعروف انه يسأل بها عن الشيء ولا عقلاء له وانما لما عرفوا التسمية فلذا احتج ما في السؤال
عن تمام الحقيقة فيلزم بالجملة اجزاء ويسأل بها عن ما يعين الشيء ولو بقول شرح واذا قرر ان
المعتبر هنا ما ذكر وجب الجواب عن ما اعم من تمام الحقيقة ثم ان يكون السؤال بها ابطل
اعم وقد قال ابن التلمسانى في شرح المعالم معترضا على الفخر ان ما كان يسأل بها ويراد بالسؤال جميع
الحقيقة فقد يطلق ويطلب تمييز الحقيقة وذكر التلمسانى ان الكلام اهل البيان ما يسأل بها عن شرح
الاسم ان لم يعلم مفهومه والثاني معنى وضع على الجملة نحو ما العنقاء اي ما مدلوله وعن الوصف
نحو زيد ما وصفه الكريم ام بخيل مثلا والحقيقة وراء هذا كله **قلنا** لا اعتراض على هؤلاء لانهم تكلموا

ما يشترك مختلفين بحقائق عدا
فهو الجنس كالحيوان والانسان
تمام المشترك بين ح ح ح

ع

على انها فقط وانه هو السؤال عن تمام الحقيقة وان ما لا يسأل بها عن شيء اخر وعلى خلاف من الاول لا من بغيه
وقولنا ان ذكر في جواب لعنه الله على موسى عليه السلام جوابه بالمميز انما حتى نسبه الى الجنون كما عليه
عندهم من ان المطلوب بما تمام الحقيقة وان الجواب مطابق للسؤال ولم يعلم لعنه الله ان عدول موسى
عليه السلام عن الحقيقة الى المميز لما ان تعلقها جملة الحصة عنا لخفاء حقيقته كاين ح علمها لنبيه وانما
يرجع على قوله ان اذ وما انما يسأل بها عن تمام حقيقة المسؤول عنه وعلى قول ابن عرفة وفي شرح الجمل
وهو كلام في الحقائق واما المعدوم فانه انما يسأل عنه عن معرفة كونه حقا وما وما انما فيطلب
مجموع ان الاسم والماهية **قوله** يسأل عن تمام الحقيقة الخ اراد بتمام الحقيقة ما يطابق
تمام حقيقة المعرف وتمام حقيقة المشترك بين الشيء فيطلق في جواب ما الحيوان ثم مثلا للسؤال
عن الجزئي يتطلب الحقيقة نحو زيد انسان والعدد وتخصيص وكلي كزيد وتخصيص كزيد ونحو كما من زيد
قسام ولو حصر قوله تمام الحقيقة فالمعرف اي يجيب بان ح جمع اجزائه نحو الحيوان الناطق
في جواب ما الانسان فيخرج ما ذكره من ان قسم اينه مثل هذا وغيرها مما قال انه ملحوظ وقد نبه
الى مثل المغني في اخر كلامه على النوع حيث قال وهو الذي ذكره في معنى الصواب الخ **قوله**
عن حقيقة الخاص الخ اراد بالاشخاص ما يوجد للواحد الاعم من قوله في المجموع ولو قال عن مشخص متعدد
كما قال او لو قال في الكلي كما رايت **قوله** كان حقيقة زيد اعم الخ يعني ان ماهية زيد مثلا اخص
من ماهية الماهية لصدق الماهية بدون الاولى **قوله** تشخص بعوارض الخ يعني ان زيدا مثلا لا
تشخص حقيقة الانسانية الا في الخارج وانما تشخص [illegible]
عليها كالوجود الخارجي والمقادير والصفات مثلا ونحو المتشخصات [illegible] على العقل
في ان منه [illegible] من التشخص الموجود [illegible] التشخص هو عبارة
عن الماهية مع قيد التشخص ويقولون الحقيقة الانسانية [illegible] الموجود خارجا
ان التشخص جزء اخر فيكون زيد مثلا [illegible] ومشخصات **قوله** مطابقة او تضمنا مثال المطابقة
ان تقول في جواب ما الانسان هو الجسم النامي الحساس المتحرك بالارادة الناطق ومثال التضمن ان تقول هو
الحيوان الناطق كما تقول ما الحيوان [illegible] بالتضمن وانما [illegible]
[illegible] في جواب ما هو [illegible] بالمطابقة نحو
[illegible] **قوله** [illegible]
في جواب [illegible] على قوله [illegible] السؤال [illegible]

أو عن ما يتبع له الحقيقة الخ بل و يقال إن الاحتمال كلام مبني على أن يكون احتمال طلب التفصيل أرجح لأن
الجواب بتفصيل أجزاء الحقيقة أوفى بالشيء فلم يتم ما ذكره ويقبض ورد على الأضعف مع التفصيل لا يطا
لا يخرج من مطابقته جواب للسؤال لاحتماله سؤاله بما جاء بالمبهم بعيض ومن الخ ثم تفصيل الاختصار لا
يقال إذا كانوا يكتفون بالحيوان في جواب ما الانسان والفرس مثلا مع أنه أعم منهما ويتبين بما هو حقيقة
كل منهما فليكتفوا به في الانسان فقط لأنه أعم منه ويتبين بما هو حقيقته بل في أجزاء الشيء فقط كرر وحيث
فالتمام المشترك في الحيوانية وتثبت حقيقة كل واحد منهما لأنا نقول هي وإن اشتركت في الاشتراك الحقيقة ولا
يجمعه المذكورين من حقيقة فإن الانسان والفرس مثلا الحيوان تمام ماهيتهما عند الاجتماع مجملا فيه الانفراد
وهذا أولى بالإفراد فإنه ليس تمامها لا عند الاختلاط ولا الانفراد ونبه الخ لأن التمام عندهم ما ليس وراءه
تمام آخر وهو كذلك في الانسان والفرس إذ لا يشتركان في شيء آخر بعد ذلك ويتبين لهذا هو كذلك في الانسان
او الفرس لأن القيد الكامل في الانسان هو وراءه لا بد أن قايل ما الانسان والفرس مثلا يحتمل أن يريد السؤال
عن كل منهما خصوصا وإنما جمع بالعطف اختصارا ونحوهما إنما تحته حقيقة واحدة أنها متعقلا
ونحو كان يعلم تباينهما في حقيقتهما لا وجه كلا بالسؤال فيه الجواب بالحيوان لاتحاد واحد منهما المراد فكر نحو
لأنا نقول لو أريد الخ لكان معناه ما الانسان والفرس وهما شيئان ونحن في جواب السؤال الواحد ولكنه
كما احتمل التخصيص في السؤال احتمل التعميم بل هو الظاهر وكما كنا في طلب تفصيل على الاحتمال عند احتمال
السؤال إياه والتفصيل فلنقتصر هنا أيضا على هذا التعميم لأنه قدر المطابق في الكلام ثم أن يقال
أن فيه بعد فليعلم **قوله** عن متعدد مقابل لقوله عن واحد كلي وقوله عن كليين بل هو قوله متعدد
قوله كذلك أي فيطابق فيما إذا اشتمل حقيقة الشخص والتخصيص والكلي وفيه كذلك المذكور في القسم الثالث بينه
به إلى اتحاد الحقيقة **قوله** مختلف في العقل الخ فهذا وغيره وفي انفعاله نقاطعه وغيرها ولازمه وغيرها
وغيرها لعلهم تقسيما لما لم يتغير العرض العام بالأعلى مع انقسامه إليها إلى شامل وكالزوج الوجود أو
أو إليها معينة أو غيره الخ وكأنه خرجه لكن إلا ما قبله عليه وتكون الفصل لوا فيه أطلق في المقولية
في الجواب الغني بإخراجه لجلاء العرض العام بخروجه أولا إذ لا فعال في الجواب أصلا **قوله** المقول في جواب
ما هو الخ إنما سمي بذلك لأن الجواب هو الجنس إنما هو هنا مقول في جواب ما هو والمقول في جواب ما هو
هو ما هو ليتم إلى قسم يشمل ما هو وكل من الجنس بذكور فيه والقائل بعبارة منهما مقولا في
جواب ما هو لأنه أشبه هو الجواب فقط بل هو أيضا وذكر الشيخ سعد الدين أنه وقع في كلام الكاتبي بهذا
المعنى أن المقول في جواب ما هو هو الذي وما وهو العطف أيضا ولبس مقولا في جواب ما هو

جمد

ذهب بعضهم الى ان المقول في جواب ما هو هو الدال على الماهية بالمطابقة ولا غير من غير تنبيه على ان يصلح الجنس على
حسنا من غير ما هو ... ونبهم بقوله في جواب ما هو وقال ما هو سؤال عن الماهية فيجب ان يكون جوابه
بالماهية وفرق بين المقول في جواب ما هو والداخل في جواب ما هو والواقع في طريق ما هو بان يقسم
الجواب ... الداخل الجواب والواقع في طريقه الشيء ثم اعلم ان المقول في جواب ما هو لا يكون الا مذكورا
بالمطابقة وجزء ما ان يكون مذكورا بالمطابقة او بالتضمن فان ذكر بالمطابقة نحو الحيوان
... ما ... في جواب الحيوان ... الانسان سمي واقعا في طريق ما هو وان ذكر
... الجواب ... المقول في جواب ما هو والمذكور
... المطابقة او تضمنا ... ما ... لم يقع ... من
... فهو قوله على كثيرين ... موجودة او مقدرة ... كلها في ما تقوم
... الا ... او حيز ... كل ... وهو احسن من قول ... كل
... مقول على واحد او على كثيرين ... واختلاف قوله مختلفين ... دون ان ... على
المتفقين والمختلفين ... على ما ... على ... من ان ... قبل ... ما ... به
المطابقة ... بين المقولية على المختلفة الحقيقة والمقولية على المتفقة ... الجنس كما
... على الكثرة المختلفة ... على الكثرة المتفقة ... مختلفة نحو ما زيد
وعمرو وبكر وخالد ... الجنس الشيء وبعضهم ما ... ان
... ما زيد وعمرو وخالد ... الحيوان ... على الاربعة وكل مقول
على الاربعة مقول على ثلاثة منها وهي متفقة الحقيقة فوجب ان يكون ... واجيب بالمنع
... كل مقول على الاربعة مقول على ... الثلاثة ممنوع ... الى ...
... عن تفصيل ... تعيين ... الحقيقة نحو الحيوان
... على كثيرين متفقين بالحقيقة ... لانه من ... ومن ...
... واجيب بان المراد المقولية بحسب الشركة والخصوصية معا ...
... بحسب الخصوصية ... زيد وعمرو وخالد حيوان ... بل هو من
جملة ... لانه متى قيل على كثيرين ... ومتى كان ... على كثيرين ... على الماهية
... قوله ... على ... والتشخص ... منقطع ...
... قوله ... والصعلبي و...

وقسطنطينية ومعنى تناخم بلاد يم تخادمها من التخوم وهو
الحد بين الارضين من الخزر د و بلغر الى اخرى م

الصقالبة فلانه في القاموس ويم جبل تناخم بلاد يم بلاد الخزر ترتين بلغر وبلغر مدينة للصقالبة
شرقية انتهى **قوله** فيما علم في تعريف الشرح فلا حاجة للوصف المذكور لان الغرض
ان السؤال بما فلا يجاب الا بتمام الحقيقة وهو النوع فقط واما الجواب بالوصف المميز فانما يقال في
السؤال باي على الفاضل في الحد ولو اخفيت الى ذلك مع الصنف اخفيته انه مع الجنس عن غيره فمثلا لنا ولد
زوجها او مشخصات من سواد او بياض وهو ابو حفص وغيره الامتياز به على عمر ومثال ويلزم ان يقول الجواب
عن السؤال عنه هو الانسان الاسود او الابيض وغيره له وليس الامر كذلك بل انما يجاب عنه بتمام الحقيقة
فقط عند السؤال بما فيها علم انتهى **فصل** وهو كذا ثم لا رده ان الكلام التطابق عن الشرح فتأمل فلمثال انه زاد
رضا فقط لامر ولما زاد اعلم ان انسان واراد تمييزه فلا يكفي الا انسان جيد والجواب عنه بل لا يفيد شيئا وحقه حتى ان
يشار اليه يجاب بالوصف المميز له الصنف ولا يشترط التميز الا على راي من يقول يشترط في الوصف كما
مر ولعله لا يغتر المتكلفون **قوله** وقرينة الخ لا شك ان اطلاق الشيء على المعنيين المذكور
برتبة النوع وفي الجنس حقيقة ومع كل تعين الى قرينة والمراد بالقرينة الدليل الدال على المراد بل ومن
كما قيل **قوله** فلعله يجوز ان يضبط بفتح الغاء على انه من الغلب الذي هو الزيادة ثم فيجاب به الجواب
وبنيت بالعرآء وبالضم على انه بمعنى الكثير والباطل ويتمشى بسببه وضعه ان نشاء الله تعالى **قوله** الكلي انه
انما اخرج الشخص بالكلي فيقال جواز الاخراج بالاجناس وهو ضعيف لان الاجناس انما هو في
بعد الكلية خالية لا الاخراج وما لا يمثل وله فهو غيره الخاص طالب ونقابل هو خارج عنها لا الاخراج
به الاخر يكون فيه اخلالا حتى يخرج غيره ان من اهل الاخراج بالاجناس هو الصحيح فلا بأس بهذا
المعنى وتسامح في العبارة ولا اعتراض عنه الا المقصود ولذا تقول الكلي في كلامه وصف لمحذوف هو
الجنس لي المعنى الكلي فيكون الكلي فصلا كما ذكر ونعلم ان الصفة في التكليف فلا حاجة الى الفصل
به اخر معه وهو ابن تيمية في شرح الانسان ان الجنس قد يخرج عن ذات اشياء بينه وبين الفصل عموم من وجه
وعليه ما سلف فقد احتوى ابن الصنف كما في الخ فقد يقال لا حاجة الى [illegible] الصنف هنا لعروضه
نعم لان المندرج تحت جنس وهو الخ لان الصنف انما اندرج تحت النوع لا تحت الجنس ولا يكن لما كان يكن
ان يقال ان الصنف مندرج تحت الجنس بواسطة اندراجه تحت المندرج فيه وهو النوع يمكن ان يغني عنه
هنا **قوله** لا تنعكس الخ فان ابرهم زوي والمنعكسة في الاجزاء له ولذلك لم تندرج تحت شيء من الاجناس
العالية العشرة وكذلك الوحدة لانها عبارة عن كون الشيء بحيث لا ينقسم الى امور متشابهة
في الماهية ومعلوم انها بسيطة ولا شيء من البسيط مندرج تحت جنس وانما هو خارج عن [illegible] الجنس

وقطع النظر عنه وعن نظر الشيء وقال العبد في شرح المطالع وقد حكم الامام بان المنفصلة عن جزء
الخط وهو شيء لا جزء له والنقطة منقسم في الكون ويمكن ان يقال لا نسلم ان المنفصلة وجودية من خارج
وانما هي نهاية الخط الذي هو نهاية الجسم التعليمي اعني الجسم المجرد عن المادة وذلك لا وجود
له في الخارج الذي هو الشيء ولنشرع في حل الخلاف من جهة ان شاء الله تعالى **قوله** لان من شبهة الخ
يعني لان كل نوع مندرج تحت جنس فهو مركب من الجنس وشيء آخر كالفصل وغيره وغير المندرج
بسيط كالوحدة وكذلك الجنس ان اندرج تحت شيء فهو مركب منه ومن فصله كالجسم والا فهو بسيط
كالجوهر فالاندراج يستلزم التركيب ونفي التركيب يستلزم نفي الاندراج لانعكاسه بعكس النقيض
كنقيضها والتركيب لا يستلزم الاندراج لجواز انعكاسه بالمستوي كنفسها كلية وهذا بناء على
مذهب من يجوز تركيب الماهية من امرين متساويين او من امور كذلك وهو احتمال عقلي والمشهور خلافه
قوله مراتب الجنس والنوع الاضافي الخ اشار به الى ان النوع الحقيقي لا ترتب فيه لانه
يستحيل ان يكون نوع حقيقي فوق نوع حقيقي آخر والا لزم ان يكون النوع الحقيقي جنسا وهو
باطل لبطلان اللازم لجواز ان يكون الشيء نوعا بالاضافة الى شيء فوقه والذي فوقه ايضا نوع
بالاضافة الى شيء آخر فوقه وان كان في نفسه جنسا ومثل هذه تسميته بالاضافي لان نوعيته
انما هي بالاضافة الى شيء آخر لا باعتبار حقيقته بخلاف الاول ولذا سمي الاول حقيقيا لان نوعيته
باعتبار حقيقته هذا باعتبار الترتيب واما باعتبار [illegible] المفرد فلا شك ان الحقيقي [illegible]
[illegible] ان ينقسم الى حقيقي اضافي [illegible] والوحدة من البسيط [illegible]
المولد [illegible] الى المراتب [illegible] ان المراد الترتيب [illegible] **قوله** عشرة
الخ اعلم ان الحكماء في تحقيق الاجناس العالية [illegible] الى ان جنس الاجناس واحد
وهو الموجود ورد بان الجنس يجب ان يحمل على الافراد بالتواطؤ والموجود مقول بالتشكيك
[illegible] وبان الجنس جزء من الماهية [illegible] والموجود لا [illegible] الماهية [illegible] ومنهم
[illegible] الى ان الاجناس العالية اثنان الجوهر والعرض لان الموجود اما في موضع وهو العرض او لا
في موضع وهو الجوهر وذهب الاخرون الى انها اربعة الجوهر والكم والكيف والمضاف لان الموجود
اما ان يكون قابلا للقسمة او قابلا للنسبة او لا هذا ولا ذاك الاول وهو القابل للقسمة هو الكم والثاني
وهو القابل للنسبة هو المضاف والثالث وهو غير قابل للقسمة والنسبة اما ان يكون له موضوع وهو
الكيف او لا وهو الجوهر وذهب المتشبثون منهم الى انها [illegible] الى [illegible] الجوهر والاعراض

التسعة وهي الكم والكيف والنسبيات السبعة الاين والمتى والوضع والملك والاضافة وان
يفعل وان ينفعل ويقال لهما الفعل والانفعال فجملتها هي الاجناس العالية المسماة وتسمى المقولات العشر
ادخلوا فيه على الحصر في العشرة وانما عولوا على الاستقراء وهو مبني على ان كلا منها جنس لما تحته
لا عرض عام وما تحته من الانواع الاضافية اجناس لما تحتها من الانواع والافراد وكلها تحته جنس وقيل ان
على ان الموجود ليس جنسا للجوهر والعرض ولا العرض جنس للاعراض التسعة المذكورة ولا النسبة جنسا
للنسبيات السبعة وامثال النقطة والوحدة والوجوب والوجود والامكان ونحو ذلك معتبرة امثالها ولا
يكونها امرين عدميين والثاني هو الامور الموجودة او نوعين بسيطين كما ان الجنس من المقولات
الكيف واما الانواع فمنها ما ثبت بالجنس العالية ولا تغير ولا تنوع المقسم منه الاجناس اقسام
الجوهر مثلا واما الكم فمنها ما هو عرض يقتضي القسمة لذاته وانما قيد بالذات لان منهم من الاعراض ما
يقبل القسمة وانما لا يكون بالذات بل بواسطة الكم او القسمة اما بالوهمية بان يعرض فيه شيء
غير شيء وذلك الفعلية بان ينقسم بالفعل وينقطع حتى يكون له هويات والمراد هنا الاول
او متصل التي يكون بين اجزائه حد مشترك تتلاقى عنده كالنقطة بين قسمي الخط وكالان بين الماضي و
المستقبل واما منفصل الذي لا يكون بينهما حد مشترك والثاني هو العدد كالاربعة فانها اذا قسمت الى اثنين
والاثنين لا يوجد بينهما حد مشترك وهو المتصل اما ان يكون قار الذات بان تجتمع الاجزاء في الوجود او
لا والثاني هو الزمان والاول هو المقدار وهو اما ان يقبل التجزئة في جهة واحدة فقط وهو الخط او في
جهتين فقط وهو السطح او في ثلاثة وهو الجسم التعليمي فالخط مقدار واحد لا يقبل التجزئة الا في جهة واحدة
والسطح مقدار يحتمل التجزئة في جهتين ويتقاطعان بتقاطع يحدث اجزاء قائمة عليه والجسم يحتملها في جهات
ثلاثة الجهات منها مبنية في السطح واوضح من هذا ان يقال هو اخذ في الطول والعرض والعمق
بدون مادة فلو اعتبر المربع وجوانبه في سطح الستة جوهر ما يحصل من الكم الجسم الطبيعي وكميته فلا
بد من مادة بخلاف الجسم التعليمي واما الكيف فهو عرض لا يقتضي لذاته قسمة ولا يتوقف تصوره على
تصور غيره فخرج عنه الجوهر وخرج بالقسمة لذاتها الكم وما عداه الاعراض النسبيات ثم الكيفيات انواع
اربعة الكيفية المحسوسة وهي اما راسخة كحلاوة العسل وصفرة الذهب وتسمى انفعاليات وغير راسخة
كحمرة الوجه وتسمى انفعالات وكيفيات الكميات كالزوجية والفردية والاستقامة والانحناء والكيفيات
النفسانية المختصات بذوات الانفس وهي الحيوانات دون الجماد والنبات كالشجاعة والادراكات والعلوم
والجهالات والارادة والكراهة ونحو ذلك وهي اثار الصفة في النفس وتسمى الملكات كملكة العلم والكتابة واما غير الصفة

[illegible]

وتسمى الاحوال [illegible] والتعريج والتشكيك لا الاشعرية فيه [illegible] المقتضيات أن اشعرية [illegible] الفعل

ويتبدل [illegible] بمعولية [illegible] وتسمى [illegible] واما بصعوبة [illegible] وتسمى القوة

واما الأين ويقال له الكون ايضا فهو حصول الجسم في المكان ويسمى ايضا لو فرض في جواب اين كان

ويقال حقيقة على الحال [illegible] نحو الماء في الكوز [illegible] ومجازا على ما هو اوسع نحو

[illegible] انواع الاكوان اربعة الحركة والسكون والاجتماع والافتراق فالحركة هي الحصول الاول

في الحيز الثاني وقد يطلق على الخروج من القوة الى الفعل على التدريج كالانتقال من البرودة الى الحرارة

[illegible] ومن النمو الى الذبول والسكون هو الحصول الثاني في الحيز الاول والاجتماع كون الجرمين بحيث لا

يتخللهما ثالث والافتراق بتخلله واما المتى فهو حصول الشيء في الزمان ويسمى المتى لو فرض في جواب متى

وهو [illegible] وهو حصول الشيء في زمان لا ينطبق عليه ككسوف الشمس في [illegible] واما الاضافي

فهو حصوله في زمان ينطبق عليه ككسوف في يوم [illegible] واما الوضع فهو الهيئة الحاصلة لمجموع الجسم بسبب

حصول النسبة بين اجزائه وبسبب حصول النسبة بين تلك الاجزاء وبين الامور الخارجة عنها كالقيام

والقعود والاضطجاع واما الملك ويسمى الجدة ايضا فهو النسبة الحاصلة للجسم باعتبار

[illegible] بانتقاله كالتقمص والتختم واما الاضافة وتسمى ايضا النسبة المتكررة

فهي نسبة لا تعقل الا بالقياس الى نسبة اخرى معقولة بالقياس الى الاولى كالابوة والبنوة والاخوة

والفوقية والتحتية [illegible] متكررة [illegible] اضافته الى الاخر [illegible]

[illegible] واما ان يفعل فهو [illegible] الشيء في غيره [illegible] كالقطع والتسخين والتبريد واما ان

ينفعل فهو [illegible] عن غيره [illegible] كالتقطع والتسخن والتبرد وهذا التقسيم الى [illegible]

[illegible] وتفصيل [illegible] والتعريف [illegible] في علم الحكمة

وكلماتهم [illegible] الا [illegible] انما [illegible]

[illegible] وهي العالية [illegible] من [illegible]

[illegible] قوله وبناء على [illegible] الى الاضطراب في العقل ما هو

جنس [illegible] بل [illegible] نوع [illegible] والجواهر [illegible] جنسا [illegible]

[illegible] حقيقية وهي العقول المفارقة [illegible]

[illegible] غير جوهر ولا اعراض [illegible]

[illegible] بالجواهر الروحانية [illegible] وجعلوا [illegible] النفوس والارواح البشرية والعقول

وحكوا عن الغزالي وبعض الصوفية مثل ما عن هؤلاء في العقول العشرة وقد قيل به في الملائكة أيضا
وأنها لا تتشكل ولا تنعم من أعمال كل ما هو من العقلاء سعة للغير مما يقولون بعين ما يرفع الله على ما عد نبيه
الفلاسفة وعقيدتهم أنها نفسية أي أن صانع العالم فاعل موجب لا مختار ولم يصدر عنه شيء من العقل
ودونه والجميع ما يتصف به إلى حيث وإذا قيل حكموا بأنه لكونه موجبا بالذات وواحدا من كل وجه
لا يمكن أن يصدر عنه مباشرة سوى موجود واحد يسمونه العقل الأول ثم صدر عنه فالأول
هو عقل أي جوهر روحاني مجرد عن المادة وتوابعها ثم أوجب هذا العقل الأول صدر عنه أو أوجد
عقلا آخر باعتبار كونه عقلا ونفسا باعتبار صدوره عن الغير ومادة في الفلك باعتبار إمكانه
في نفسه وصورة له باعتبار وجوده ثم أوجب العقل الثاني كذلك ثم الثالث كذلك إلى العقل العاشر
وهو العقل المسمى بالعقل الفعال فهذه جملة الموجودات من عشرة عقول وتسعة أنفس وصفة الأفلاك ثم صدر عن
العقل هيولى عنصرية والعناصر مختلفة والهيولى الصور المختلفة في عالم الكون والفساد ويسمى
هذا العقل الفعال عندهم بأنه فاعل ما ينقص من الإفاضة والهيولى من حيث هي المقلدة وأما نحن
الفحول فالبراهين في بطلان هذه المقالات وما فيها من الهذيانات إذ لا يقتضيها عقل ولا يعتبرها نقل
ثم إنهم قسموا الممكن الجوهر إلى بسيط ومركب ثم البسيط ينقسم إلى ما هو جزء المركب وغيره والجزء ينقسم
إلى حال في محله وهو الصورة وإلى محل وهو المادة وغيره ينقسم إلى مجرد عن المادة وعلائقها وهو العقل
وإلى ما ليس كذلك وهو النفس علاقته بالجسم التدبير والمركب ينقسم إلى ما لا نفس له كالجماد
وإلى ما له نفس وهو ينقسم إلى غير نام وهو الفلك وإلى نام وهو ينقسم إلى ما لا حس له وهو النبات وإلى
الحساس وهو الحيوان وهو ينقسم إلى ناطق كالإنسان وإلى غير ناطق كالأعجم فالمواد والجوهر جنس
الأجناس المذكورة للشيء وهو غير الأنواع الحساس والإنسان وقسمه نوع الأنواع لأن الحقيقة بعمومها
لها بالعرضيات كالإنسان كافة الأشخاص والخواص والمتكلمين في هذا التقسيم مواخذ لكن في محله

التقسيم

قوله وهو أي النوع الخ وجه التقسيم أنه إما أن يكون أعم الأنواع أو أخص أو أعم من بعض وأخص
من بعض أو مباينا للكل فالأول هو النوع العالي كالجسم والثاني هو النوع السافل كالإنسان ويسمى
نوع الأنواع ووجه تسميته بذلك أن نوعية الشيء هو باعتبار دخوله في شيء آخر ولا شك أن النوع السافل
مندرج تحت جميع ما علاه من الأنواع ونوع منها فسمي نوع الأنواع ولذلك يسمى الجنس العالي جنس
الأجناس لأن جنسية الشيء إنما هي باعتبار اشتماله على ما تحته ولا شك أن الجنس العالي مشتمل على
جميع ما تحته من الأجناس فهو جنس لها والثالث هو النوع المتوسط كالحيوان فإنه أخص من الجسم النامي

الخ

الانسان

واعم من الاجناس وكالجسم النامي بانه اخص من الجسم واعم من الحيوان والانسان مثلا والانواع المندرجة
ومن نقلوا تمثيله بالعقل والنفس اعم من شيء وللاخص منه **قوله** ما يتقوم به الاعلى الخ ما يتقوم به الشيء هو
ما به حلول قوامه وتلتئم منه ماهيته وهو جنسا له ونوعا فتعين الاعلى والجنس العالي والنوع العالي
يتقوم مقوما فكلها ما يتقوم به الاعلى يتقوم به الاسفل كالحيوان فانه يتقوم بالجسم النامي الحساس
وهذا يتقوم به الاسفل كالانسان ومنه في قوله الا ان العالي مقوم للاسفل ومقوم المقوم مقوم ولا
ينعكس كلية اذ ليس كل مقوم للسافل مقوما للعالي لتقوم الانسان بالناطق بخلاف الحيوان ولتقوم
الحيوان بالحساس بخلاف النامي كان جميع مقومات العالي مقومات للاسفل لما تقدم فلو كان جميع
مقومات السافل مقومات للعالي لم يتميز [illegible] العلو والسفول وهذا باطل

لان مقوم العالي

وينعكس جزئيا اي بعض مقوم السافل مقوم العالي [illegible] النامي يتقوم به
الانسان وكذلك الحيوان **قوله** كان الاعلى جزء الخ [illegible] الحيوان فانه جزء من الانسان [illegible]
[illegible] الحيوان [illegible] جزء من العالي [illegible]
[illegible] الكل [illegible] وكلما وجد الاخص وجد الاعم
وكلما ينقسم اليه الاسفل ينقسم اليه الاعلى كالحيوان ينقسم الى الناطق والصاهل وغيرهما
الجسم النامي والمراد بالاسفل [illegible] ما سوى النوع السافل [illegible] تقسيم الشيء
تحصيله في انواعه [illegible] العالي [illegible] تحصيل الكل [illegible] تحصيل الجزء **قوله**
[illegible] الخ اي ليس كل ما ينقسم اليه الاعلى ينقسم اليه الاسفل كالجسم ينقسم الى النامي والجماد
مثلا ولا ينقسم اليه الحيوان وهو [illegible] واعلم ان [illegible] بذكر هذا [illegible]
وتقسيم الانواع والاجناس [illegible] المصنف [illegible]
الله تعالى **قوله** يخرج النوع اي لان النوع تمام الماهية لا جزءها [illegible]
[illegible] والفصل جزء من الماهية **قوله** الجزء الذاتي الخ [illegible]
والا موضوع [illegible] فان قلت ماهية الانسان مثلا
الحيوان الناطق ومعلوم [illegible] ان الاخبار [illegible] عن الحيوان الناطق

الانسان

[illegible] فكان المراد ان الجزء [illegible] على الماهية [illegible] الحيوان [illegible]
ومعلوم انه [illegible] على [illegible] والاخبار [illegible]
قوله في الجنس [illegible] الحيوان [illegible] الانسان [illegible]

منه ومن الناطق كما مرّ وسواء انضاف اليه غيره عليها كما في الموقف قال سعد الدين التفتازاني في شرح الشمسية
الشمسية فان قيل يكون الجنس جزءا للماهية ومقولا عليها بعينه فقولكم ان الجزء لا يقال على الكل في الوجود
والمحمول مقول المواطاة بالموضوع في الخارج قلنا ليس المراد انه يكون الجزء محمولا انه من حيث انه جزء
يكون محمولا بل المراد ان معنى الجزء [illegible] مع [illegible] المحمول مثلا الحيوان ماخوذا بشرط ان لا يدخل
فيه الناطق نوع وبشرط ان لا يدخل فيه الناطق جزء والماخوذ من حيث يصح ان [illegible] حمله الجزء يكون
لنوعه جزءا ومحمولا قال وتحقيقه ان ما اورد الشيخ في الشفاء ولخصه المحقق في شرح الاشارات ان
صور العقليات منها ما قد يتصور معناه بشرط ان يكون ذلك المعنى وحده ويكون كل ما يقارنه
زائدا عليه ولا يكون معناه الاول مقولا على ذلك المجموع حال المقارنة ومنها ما قد يتصور معناه
لا بشرط ان يكون وحده بل مع تجويز ان يقارنه غيره او لا يقارنه ويكون معناه الاول مقولا على ذلك
المجموع حال المقارنة ومنها [illegible] شيء محصل بنفسه بل مبهما محتملا لان يقال على اشياء مختلفة
الحقيقة والكل باعتبار المادة [illegible] والثاني جنس والثالث نوع فمثلا الحيوان اذا اخذ بشرط ان لا يكون
معه شيء وان اقترن به الناطق مثلا كان المجموع مركبا من الحيوان والناطق ولا يقال انه حيوان
كان مادة وان اخذ لا بشرط ان يكون معه شيء بل بحيث يحتمل ان يكون انسانا او يكون فرسا وان تخصص
بالناطق تحصل انسانا ويقال انه حيوان كان جنسا وان اخذ بشرط ان يكون معه الناطق محصلا
ومتحصلا كان نوعا والحيوان الاول جزء الانسان ويتقدم عليه الجزء في الوجودين والثالث نفس النوع كان
الجزء لا يحمل على الكل بالمواطاة بل يقال انه جزء بالمجاز لان العقل [illegible] جزء من حيث يكون
يشبه الجزء [illegible] والحيوان الثالث هو الانسان نفسه [illegible] ماخوذ مع الناطق قال [illegible]
[illegible] المناطقة [illegible] عليه **قوله** الكلي يخرج عنه الشخص الخ انما قال يخرج عنه
شيء [illegible] الجنس [illegible] لا يخرج [illegible] على الصحيح كما مر [illegible] الشخص عنه [illegible]
ولا يلزم منه ان يكون قد خرج به شيء حتى يقال ان الجنس [illegible] الاخراج لانه جعله
[illegible] عنه [illegible] فيه بالكلية [illegible] **قوله** [illegible]
[illegible] على [illegible] الموضعية من [illegible] القول ولو جعلته مصدرا [illegible] المقول لم [illegible]
[illegible] لا [illegible] المعنوي [illegible] في قوله [illegible] النسبة [illegible]
[illegible] **قوله** كل الناطق الخ معنى [illegible] اخص من [illegible] لانه [illegible]
[illegible] العقل [illegible] الحيوان [illegible]

وانما يتحصل [illegible] اليه و[illegible]
يكون [illegible] غير [illegible]
[illegible] مختلفة [illegible]
[illegible] والعلم

لكن

كلما صدق الحيوان صدق النامي ومن العكس لصدق النامي في الشجر دون الحيوان بل النامي اعم **قوله**
وان كان الفصل الخ يعني ان الفصل اما ان يكون مساويا للماهية او اعم والمساوي هو الذي كلما صدق احدهما
صدق الآخر وكلما ارتفع احدهما ارتفع وبالعكس كالناطق باعتبار ماهية الانسان ثم المساوي ان
كان تمام الجزء المميز للماهية فهو فصل لها كالناطق المذكور فانه يميز الانسان عن غيره من انواع
الحيوان وهكذا المتحرك بالقوة او المدرك للكليات ولا شك ان الناطق هو تمام ذلك فهو فصل قريب
وان كان مساويا للماهية ولم يكن تمام المميز فهو جزء من تمام المميز ضرورة انه ليس بخارج عن
تمامه وهو مع ذلك مساو له لانه مساو للماهية وكان هو موضوع المسألة في الفصل المساوي
واذا كان جزءا من تمام المميز ومساويا له فلا محالة فهو فصل لتمام المميز الذي هو فصل للماهية فيكون هذا
الجزء فصل الفصل باعتبار الماهية اولا وبالذات فهذا الجزء تمام المميز اولا وهو فصله اي المميز القريب
كما هو فصل للماهية المتقدمة وان لم يكن تمام المميز فيكون المميز فهو جزء من تمام المميز له ومساو له ولا بد ان
ينتهي هذا الفصل المفروض الى ان يكون جزءا مساويا لبعض الفصول التي قبله ويكون ذلك تمام المميز له
ان لو لم ينته لزم التسلسل ويلزم منه تركب الماهية مما لا يتناهى فهذا الفصل المفروض المجعول
مساويا لبعض الفصول تمام المميز له قريب لذلك الفصل الذي هو فوق هذا الفصل تمام المميز وهذا ايضا فصل
فصل للماهية اولا ولكن لا يكون لذلك قريب وهو فصل فصل فصل الى ان كان ذلك بالاكثر من مرتين فهو على كل
حال فصل بعيد للماهية اولا لذي وهذه كلها امور تقديرية لا تعقل لها مثال اصلا فان ثبت ان يصح لها هذا
التطابق فغير ممتنع ان الناطق تركب من جنس وهو المتحرك وفصل وهو بالقوة ويكون قولنا بالقوة
مثلا الفصل الذي هو الناطق ولا شك ان هذا الفصل الذي هو بالقوة جزء من تمام المميز الذي هو الناطق
وهو مساو له على هذا الفرض لانها معا انيان مساويا للماهية الانسانية ثم نقول هذا الفصل الذي هو فصل الفصل
اي بالقوة اما ان يكون تمام المميز للفصل اولا فهو قريب له او يكون بعضا من تمام المميز له ايضا كان يقول ان
هذا الفصل اعني بالقوة القابل مركب من جنس وفصل كالكيفية القابلة وتجعل القابلة فصلا فاما ان
يكون تمام المميز او مساويا له والا ادى الى التسلسل وهذا فصل الذي قبله وفصل فصل الماهية الاول

اي الفصل الذي ... بعض
معتبر

وهذا بعض تقدير **قوله** يلزم عليها الخ يعني ان الجنس ايضا بهذا الاعتبار يلزم ان يكون فصلا يعني فيه
سوى الجنس العالي فان الجنس [illegible] ويلزم منه تشخيص ما عدى الجنس العالي فصلا بهذا الاعتبار انه لو قيل
في الانسان والشجر ان [illegible] هو الانسان [illegible] الحيوان [illegible] الشيء [illegible] ضعيفا لكلام [illegible] الجواب
عن هذا [illegible] الشيء [illegible] عن جميع الاعتبار [illegible] والجنس [illegible]

للشيء عن بعضه فيلزم أن يكون جوابا عن الجواب فلا يخرج عن التعريف فنقول لا يكفي في جواب أي شيء هو في جوهره
بل المميز في الجملة بل لا بد معه من أن يكون تمام المشترك بين الشيء وبين نوع آخر فالجنس خارج عن
التعريف انتهى وعن هذا الشيخ ذكر الإطلاق قلت فيلزم أن يكون الجنس لأنه مميز في الجملة قلت لا نعرف به
أن أوفى به في جواب أي شيء هو لأنه يطلب ما زاد الذاتي في جوابه هو وبه اعتبار بحسب السؤال انتهى قلت
ولعل هذا موافق إلى التحقيق لأن الكليات أمور إضافية تختلف بحسب الاعتبار **تنبيهات**
الأول الفصل قسمان فصل الجنس وفصل الوجود لأن الماهية إن تركبت من أمرين أحدهما أعم كالحيوان
الناطق كان الأخص فصلا عن الأعم وهذا هو فصل الجنس المنقسم إلى قريب وبعيد كما ذكر المص ويعني
بفصل الجنس ما يميز الشيء عن جنس سواء كان المفصول به جنسا أو نوعا وبذا ينقسم إلى فصل
النوع إن كان المفصول به نوعا حقيقيا كالناطق وفصل الجنس إن كان المفصول به جنسا كالحساس
بهذا الاعتبار وإن تركبت من أمرين متساويين أو أمور متساوية كان كل واحد منها فصلا لها مميزا لها في الوجود
لا في الجنس إذ لا أعم منها حتى يكون جنسا وهذا هو فصل الوجود وأما الفصل الأول فهو موجود فصلا
وأما هذا الثاني فمبني على احتمال تركب الجنس العالي من أمور متساوية وهو غير متحقق الوجود ولذا لا
يعتبرون فيه في ذلك بعدا وهذا كله عند المتأخرين وأما القدماء فليس عندهم مثل ذلك لأن الماهية
عندهم لها فصل وليس بجنس وتبعهم الشيخ في الشفاء كما نقل عنه وحد الفصل بأنه كلي مقول على الشيء
في جواب أي شيء هو في جوهره من جنسه وجعلوا أن المشاركة في الوجود لا تحتاج إلى التمييز بالفصل لأنه
ليس التمييز إلا الفصل لأن الفصل هو … والتمييز عنه يحتاج إلى … قال السعد لأنك لما لم تقم البرهان
على امتناع … في الجنس والفصل بهذا المعنى على ما عنه الشيخ في الإشارات وتبعه المتأخرون وجعلوا
الفصل مميزا عن المشاركة في الجنس أو الوجود قلت وهذا الثاني هو من الجلية كلام المص حد الفصل لأنه
أطلق **الثاني** يفهم من هذا أن الجنس العالي يجوز أن يكون له فصل يقوم لجواز تركبه من أمرين أو أمور
متساوية كما ذكر ويجب أن يكون له فصل يقسمه ضرورة أن تحته أنواعا والنوع السافل يجب أن يكون له فصل
يقومه ضرورة تركبه ويمتنع أن يكون له فصل يقسمه ضرورة أن لا نوع تحته والمتوسطات لها فصول مقومة ومقسمة
مقسمة وكل مقوم للعالي مقوم للسافل وكل مقسم للسافل مقوم للعالي من غير عكس فيهما كما … **الثالث**
قصر المص جزء الماهية المحمول في الجنس والفصل وفيه إشارة إلى أن الداخل في الماهية إن كان تمام المشترك
بينها وبين نوع آخر فيسمى جنسا … فصلا وهو فصل النوع وأما أن يكون مشتركا ولا تمام
بل بعضه من تمام المشترك … أما أن يكون مباينا لتمام المشترك أو أخص منه أو أعم مطلقا أو من وجه

على أقسام الفصل

وبين … وإن لم يكن تمام المشترك … يكون مشتركا … حقيقة واحدة …

او مثلا وذلك باطل لان يكون مباينا وذلك لم يحمل عليه لان الكلام في الجزء المحمول وباطل ان يكون اخص وان لا

ان يكون جزء تمام المشترك بل جزءا كما يوجد الاعم بدون الاخص ويكون الكل اعم من جزئه وهو باطل وباطل

ان يكون اعم منه لانه لو كان اعم من تمام المشترك المذكور لاشتمل على نوع آخر يوجد فيه تحقيقا للعموم فيكون

مشتركا بين هذا النوع الآخر وبين تمام الماهية والنوع الآخر فيه فلا يكون ما فرضناه تمام المشترك بينهما وهو باطل لان

الفرض انه جزء من تمام المشترك والمراد ان جعله اعم منه انه ينقل فيشترط نوع آخر يوجد فيه وهلم جرا

فيتسلسل وهو باطل فلم يبق الا ان يكون مساويا لتمام المشترك كالحساس ونحوه وهو فصل الجنس المذكور.

اولا الى الفصل الموجود وفصل الجنس ثم فصل الجنس ينقسم

الرابع تبين بما تقدم ان الفصل ينقسم الى فصل النوع وفصل الجنس ثم فصل النوع ينقسم الى مساو وا

عم واما فصل الجنس فينقسم الى الفصل القريب منه وفصل بعيد والاعم ينقسم الى قريب وبعيد ويعبرون عنه باعم مما هو

الخامس اختلف في تعبيرهم الاول ما مر وقيل جزء الماهية المحمول وعلى هذا تخرج الملة والشوك

قال ابن [illegible] وفي خروج الملة نظر وقيل ما يتميز به وهذا اعم وعليه يخرج الخلاف في النوع

المتقرر فعلى الاول يسمى فصلا دون الثاني وقيل ما يحمل الفصل بالمشترك بعد ما هو الثاني وقيل ما

يجب ثبوته لما هو له وقيل ما ثبت الذاتي في الوضع وهو تعاريف حقيقية وفيها قول الاول على

التعبير الاول بخروج الجنس في حد الفصل الا هو المقول عليه فيخرج الجزء الملاقي لخروجه ثبوته

قولان انتهى **السادس** لما تقدم من تعريف هذه الكليات بما يقال في جواب كذا فيه ودلالة

انه انما يقال في جواب ما هو عن التمام المشترك فكان ما هو قيل هو الجنس وانه يقال عن الجنس ما هو

قيل هو المقول في جواب ما هو على المختلفين وفي جواب النوع ما هو فالاولى ان يقال الجنس

هو الكلي الذاتي الصادق على حقائق مختلفة ونحو هذا في جواب النوع لان الكليات فانه

في الاصطلاح سواء قيل عن كذا في جواب كذا ام لا وانما هو مقولية على كذا او كونه واقعا في جواب

كذا انما بعرفونها بما عرفوها **السابع** استعمال القوم تعبير الماهية الذاتي وهو نسبة الى الذات

قال الراغب استعار المتكلمون لفظة الذات لعين الشيء واستعملوها مفردة ومضافة وادخلوا عليها

الالف واللام واجروها مجرى النفس والخاصة وليس ذلك من كلام العرب ونقل عن عياض انه قال ذات الشيء

نفسه وحقيقته وقد استعمل اهل الكلام الذات بالالف واللام وغلطهم اكثر النحاة وجوزه بعضهم

لانها ترد بمعنى النفس وحقيقة الشيء وجاء في الشعر لكنه شاذ انتهى وانشد ابن البطاعلى وقوعها بمعنى النفس

نحو قال علي فذات الصدور والصدرين فيعلم رغم المرء في اثناء ماله انه اكان بعض القوم ماله وذم وبني الغا

مونهم فهو نعلم انها يتكلم بها حقيقة وحكم هو منقول لنا ابن البطاعلي جاء في نفسه ومثله الواضح نفسه

ذلك

الكلي عند ان يتكلم انه حقيقة بتكلم ونقل عن الشيخ ان اطلاق الذات على الحقيقة اصطلاح المتكلمين وان الشيخ
يقول انه داء قال وهذا الانكار منكر والسؤال بتعلق الماهية الثابتة انتهى هف ومثل وخبر قوله وذا
ولم يقولوا ذو وان كان هو الاول فلا وجه للتشنيع فيه **التاسع** ما سلك المص هو قسام الذاتي
الى ثلاثة على ان النوع ذاتي وقد جعل على الخاصة والعرض العام كثيرا الجمهور وكان الانسب ان يجعل
النوع او ما هو كالنوع بين الجنس والفصل كما فعل غيره لمناسبة بينهما عن تمام ذاتي او هو كالتمام
المص الجنس مناسبة اخرى بين الجنس وهو عمومه ومع المغايرة عن كثير من الفصل وما قال المختلفة في العدد وال
لحقائق وهو الجنس اولى بانه اشترك من المختلفة في العدد فقط فان من علته وانه بلا فصل بعد النوع ليتفرع
الجنس على الفصل من جهة ان الجنس اعم والاعم اعرف كما سيأتي في التعريف وليتفرع النوع على الفصل لاجل
من جهة مقارنة النوع الجنس لمناسبة التام ففرق بين الفصل الا انها جنسيتهما والامر فيه **قوله** د
مخرج عنه الا انتقال الى التعبير بالخروج عنه وجه ما مر في نظيره فيه الماهية في الاول ومن جهة
الى ما وجد لم انه ما اشتراك ما اشتبه باطلاق الحقيقة بين الحقيقة اذ معنى انه فلان في جوابه فيقال
في الحقيقة انها ماهية انه معقولة في جواز ما ومطلوبة بما وان ثبت انه الشيء ما كما مر في نظائره عادة
فيه هو اعرض ضابطه ما انفرج في قوله انها فلان في الماهية عند الحكماء تقال على ثلاثة اقسام مخلوطة
ومجردة ومطلقة وذلك ان الماهية قد توخذ بشرط ان تكون العوارض معها وتسمى المخلوطة والماهية
بشرط شيء ومع الموجود كزيد وعمرو وغيرهما من افراد الانسان وقد توخذ بشرط العوارض وتسمى
المجردة والماهية بشرط ومع غير موجود وقد لا تعتبر العوارض لا عدمها وتسمى المطلقة وهي اعم
من الاولين لصدقها على كل منها باعتبار المفهوم ومع انها موجودة بالفعل الى هو ما جرى في المخلوط
من الكلية فاستعمل الافراد وان الخارج بعرض من حيث في الاعم صعد البند **قوله** ما اقتضى العلي بلزوم
فلانه الخروج المعالج ما فيه كالزوج لنه والانه مقتضى الموجود هي وهو التعبير لانه لا نعالجه فتغير وكل
متغير حادث وقيل المفتقر الى ونحوه الزوجية للاربعة فانها وان كان معه لا تطابق فيقوله الاربعة
مقتضية مقتضيا وبين كل منهما مقتضيه ومشترك في شرط اللزوم فلا حاجة فيه الى هذا القيد واعلم
ان المراد بالافتقار انه ليس حمل كما انه ومعنا ان ما لا تقتضي فيه وان كان يفتقر الى شيء آخر من حيث
وجوده ونحوهما وبفعل تكون التقسيم حاصرا ولا يلزم انه لا يلزم من عدم افتقاره الى وشيء لا يفتقر الى شيء
آخر حتى لا تخص بالتقسيم نبه عليه سعد الدين **تنبيهات** الاول الخاصة قسمان مطلقة ومن
ما لا تشترك وانما فيه كقولهم في البرهان انه مقارنة ومع الامر لا يحول الانسان ولا فعل الا انسان عن غيره

انتهافا
لا دار جا او ما لا يعنى عنه
المحقق كبير
توخذ لا بشرط شيء

فيه هنا
ل ... ان ... الله

للبشر من حيث هو كذلك من باب الاضافة الى الجنس خاصة به وكذا بقية الشخصيين في انسان بالقياس الى الشخص
وتسمى الخاصة اضافية وحاصل ان ثلاثة الخاصة مقولة بالاشتراك على المعتبر في حد كل منهما
وتعريفه كلامهم في الجزء الحقيقي والاضافي والاخص نعم يقال في الخاصة والعرض العام وقد علم من قوله ثم
الحقيقية فلا ينبغي الارتياب خلاف بعضهم الاضافية حد **الثاني** العرض المفيد عندهم هو ما ليس من المعنى
عند المتكلمين فهذا بل هو الحق فيحو الضاحك والكاتب عرض عندهم هو ما صح به الشيخ في الجلاء **الثا**
لث من الكليات الخمس لعروض الاضافية لشيء الى شيء منها ان الاضافة الى شيء اخر فلا عند مثلا الكون
جنسا للا باعتبار نوعه والنوع الاخير نوع للا باعتبار جنسه وكذا وما بالفصل واخر بغير بكون
الجنس نوعا ومثالا وعرضا عاما ونحو ذلك ونحو مانه والحركة في الجميع بالاعتبار فالحساس جنس
للسميع والبصير ونوع المدرك ان اراد ان يكون عقليا وحسيا وفصل الحيوان وخاصة الجنس وعرض عام
للانسان من غير ما يغطيه لا بد من الحقيقة في كل تعريف منها نحو الجنس ما صح في جواب ما هو على كثيرين مختلفين
بالحقائق من حيث كذلك وما كان الامر والشركة في الحقيقة في التعريفات العلم بهذا
الرابع عرف المصنف الكليات الخمس فيكون تعريفا لم يصح بالا حدود او رسوم ومنها صنع
الجنس وصح الخاصة وغيرهم بانه رسوم قالوا وانما كانت ملك التعريفات رسوما لجواز ان يكون لها
ما هيات وراء تلك المفهومات التي ذكرها طرق معرفتها لم يتحقق الطرق على تلبيه العلم قوله
الشيخ ذكرها فلا على العلاقة الالهية ومن اهل التحقيق ان الكليات امور اعتبارية حصلت معلومة
متعلقة الاسماء وهذا بان ابطال فليس مما علل غيرها الى المعلومات فيكون مع حدودا على علوم العلم
بانها حدود لا يوجب العلم بانها رسوم فكان المناسب ذكر التعريف فانهم هو **فان** وهذا العلم
المنقول عن الاتراك في المعلم في شرح الشمسية نحو وهي من بعض الى الحد والمصنف لا جل ذكر التعريف اجمالا
غير انه في الشرح فيلفظ بالحد كما ان ويقال بعض الى عند تعريف الجنس انه بما يتخذ كان الكلي وان كان جنسا
لا يمكن المقول على كثير من عارض له غير مقوم وانما ذكر ان متعلق بعيد على نحو في جواب كذا الجنس
في نفسه هو الكلي الذاتي المختلف الحقائق سواء يقال عليه ام لا ومما يقول انه عليه او يكون كما للكليات
فيما يعرض له بعد تعريفه وكذا سائر الكليات فلا الخلاف في شرح الرسالة **الخامس** من الكليات الخمس
كل واحد منها يكون طبيعيا ومنطقيا وعقليا كما مر في الكلي والجزئي فاذا قلنا مثلا الحيوان جنس فالحيوان
المعروض للجنس من حيث هو جنس طبيعي ومفهوم الجنس اي الكلي المقول في جواب ما هو على مختلفات
الحقائق جنس منطقي والمجموع المركب منهما عقلي وكذا اذا قلنا الانسان نوع فالانسان معروض النوعية

من حيث هو هو نوع حقيقي ومفهوم النوع أي الكلي المقول في جواب ما هو على متفقات الحقائق نوع حقيقي
والمجموع جعلي وكذا إذا قلت الناطق فقط الناطق خاصة المنقسم عرض عام على هذا القياس انتها
ه الذي نعرضوا ما هنا لما اشتهر وفيه نظر لأن الجنس له بعضه كما اشتهر أنه كلها في صحة حملها على ما تحتها
من الأفراد ويكل الاشتراك الجنس والعرض العام في قول كل منهما في ما هو أو ما هو ويكل الاشتراك النوع والجنس
في أنهما يقولان في جواب ما هو ويكل الاشتراك الجنس والعرض العام في صدقهما على مختلفات الحقائق
ويكل الاشتراك ما سوى العرض العام في أنه تعالى في الجواب وهي إنما تعطى جزءا من المعرف ويكل اشتراك
الفصل والخاصة في جعلهما قولا [illegible] في شيء هو جزء أو استيفاء [illegible] المقولات **الشارح**
[illegible] من الخاصة والعرض العام شرع في محل التعريف وقبول كلا منهما بالاسم للمناسبة أن الكل
منه وفرضنا الخاصة تشترك بالمقولتين في الجواب والعرض إلا جزءا من المعرف وبعضه التام والناقص
إما المراعات الثانية بمعنى الصفة أو المبالغة كعلامة **فصل المعرف** الخ **قوله**
[illegible] المعرف هذا هو التركيب التقسيمي نحو الحيوان الناطق وقوله مركب [illegible] من
[illegible] نحو زيد [illegible] **قوله** المعرف [illegible] الخ أشار بهذا إلى أن كلا من الفصل والخاصة
يكون مفردا ومركبا وقد تقدم شرح المفرد والمركب ومثال الفصل المفرد الناطق مثلا في تعريف
الإنسان ومثال المركب أن تقول مثلا في الجرم هو الموجود [illegible] فمثلا [illegible] من [illegible] الخ مركب
وأما الخاصة المفردة فهو العرض الواحد المختص بحقيقة نحو الماشي [illegible] العرض [illegible] الاعتبار
[illegible] المستقيم القامة للإنسان **قوله** من الفصل المطلق [illegible] الخ هذا المذهب نسبه [illegible]
[illegible] لبعض [illegible] التركيب في التعريف وقال ابن [illegible] لا يفيد المعنى المعرف [illegible] من
التصور [illegible] لأنه إن حصل المطلق [illegible] وعدمه لم يكن [illegible] لا شيء من [illegible]
حصل من حيث وجوده أو من حيث عدمه [illegible] الحصول من المعرف بل منه [illegible] وجوده أو منه ومن عدمه
[illegible] التصورات فقد يفيد [illegible] المعرف وهو قليل [illegible] كذا نقل عنه ابن مرزوق [illegible]
[illegible] في التصورات إلى بعض [illegible] المحدود [illegible] وقيل [illegible] الواحد من حيث هو واحد [illegible]
[illegible] أو غير [illegible] وإنما [illegible] في الخاصة أو الفصل [illegible]
[illegible] على المطلوع [illegible] مجازية واحتاجت إلى قرينة [illegible] اللفظ إلى
المعنى المجازي [illegible] القرينة [illegible] المطابقة [illegible] القرينة [illegible]
[illegible] من الحد [illegible] التصور [illegible] المعرف التصور [illegible]

كما استدعى للحيوان في الرؤية وأما المركب [illegible] أعراض مختصة [illegible] ما كان منها بالحقيقة

[illegible]

صادق فيما نحن فيه لان الانتقال الذهني من [illegible] المعرف الى لازمه البين او من غيره لا اصطلاحي انتهى **قوله** يطلق

على ما هو ... ان الاصطلاح ... [illegible] من المجمل والمفرد جميعا وعليه انه لا يصح المصنف لان لفظ المعرف

بعينه هو المجمل في هذا اللفظ لا قائل ان يقال المعرف يطلق على المعنيين حقيقة على سبيل الاشتراك كما هو

ظاهر كلامه فيما لا اشتراك يجب اجتنابه في التعريف الا لم توجد قرينة وان ... في حصول الشيء

عن جهل حقيقة وفي الاخر مجاز لان المجاز ايضا يجب اجتنابه وان كان حقيقة عن قرينة وجب احتمال [illegible]

وترك المعنى انه الى مشتركا **وبالجملة** استعمال لفظ المعرف فيه ... عليه وجعل الشامل عليه مما

التعريف ... التعقيد **قوله** ... فيه ... ان الاشارة ... شيئا ثم ... عنه نفسي

كثيرا من ارباب العلم والمعاني تعبر معرفته ولذا اسال عن ... مما هو ... عن نعم تعبد بجواب

اوا اسمه انه لم يكن شيء يدل عليه ... ومثل كثير مما يجيء في التعريف ... مثلا يعرف او ...

فمثلا هو الاسم ثم ... عنه ولذا ... وقال ... بل الابتداء يقال هو الاسم ولا نعني بالتعريف

غيره هو ... ان الذاهل عن الشيء يعرف ... يعسر عليه تعريف المصنف ... هذا الذي اخرجه ولان

قيل انما يعني المصنف ان ... من ... التعريف ... كلامه في تقسيم المعرف ومن انه

ما يعبر عنه حقيقة الشيء او ... عن غيره ... ان ... الحدود ... الانبياء ...

انظر ... من وجه ... هذا الكلام ... الاشياء ... عن الحدود ...

وتعلقها عنه لا ... لا ... ما ... عليه ... هذا الشيء تعريف

حقيقة بل ... ولا ... قول المصنف ... لا ... يكون معنى ... انه ...

هو ... الذاهل عن الشيء ... منه ... عليه ... لا ...

بطلانه وان لم ... له ... ولا ... الاول ... الشارح ...

و ... الحدود ... يكون ... سؤال على انه ... معنى وهو ...

على ... ان ... **قوله** بالمعنى الاول ... جزء ... لم ...

وهو التقسيم الاول للمعرف في ... المعرف ... لا ... انما ...

يعني ... تعريف ... بالمعنى الاول ... بالمعنى الاول ... عن جهل ...

الاعم ... في تقسيم المعرف ... فلا ... قوله ... الا ان تعريف المجهول ... عليه التسلسل

وانما العقلية ... لا ... ان يكون ما ... ما حصوله بعد الجهل ... لا ... الكلام

الى ... المعرف ... المقصود ... اجزاء ... عنه ... في ... ما كان

مجهولا عقلا كما هو حاله ان التي يحاولها عنه ابن زروق ولمعتقد مباحثه عن المتقدم ان يعرفها وقوله
تعريفا فلان ... من تعريف المجهول بالمجهول كما تقدم [illegible] يلزم التسلسل المذكور فلان الاجزاء
اذا كانت مجهولة احتاجت الى معرف وان عرفت بتعريف اخر فيلزم التعريف ايضا فيكون مجهولا
فلها يحتاج الى معرف اخر وهلم جرا ولم يلزم هذا التسلسل في اجزاء المجهولة بمجهول اخر وكان قوله
حتى يلزمنا ابن زروق والكلام انما اراده جيئنا على تعريف المجهول قبله ان المعرف بالكسر لا تذكر اجزاؤه
لم يكن جاهلا به اذ لا يستعمل فيه ثبات حاجة [illegible] انه تعريف للمعرف المجهول بالمعرف المجهول وعبارته
تنادي بهذا المعنى وان كان جمع الكلام [illegible] فلعله لا [illegible] بحسب المراد تعريف الاجزاء [illegible] جاهل
كما عرف [illegible] وبالمعنى لا [illegible] الشيء مجهولا للعقل الذي هو منشأ المعرفة بالمعنى السابق المعرفة
بالجملة قوله واعلم ان [illegible] هذا الكلام يقتضي ان المعرف ان الشيء انما يعرفه من معرفته
غفلته عن معرفته وانه لو [illegible] لا [illegible] وهذا انما هو فيمن عرف الشيء [illegible] المعرف
وهذا هو الذي قال المص فيذكر له الاسم [illegible] واما الذي [illegible] الجاهل [illegible] بالنسبة الى
المعرف المعرف [illegible] فهو محتاج الى التعريف سواء كان [illegible] المعرف او [illegible]
بل ان يقال له هذا هو هذا [illegible] التعريف [illegible] الشيء [illegible] منه وجهل
انه [illegible] المعرفة [illegible] معنى ان لا [illegible] الشيء انه حصل له عن غفلة بل
[illegible] منه [illegible] وانه [illegible] جهل انه لم [illegible] ان المراد بالمعرفة
[illegible] الشيء [illegible] الحاصلة له عن جهل [illegible]
عن الغفلة بمعنى ان المعرفة الشيء هو الذي يكون [illegible] معرفة [illegible]
[illegible] العقل [illegible] وسواء [illegible]
[illegible] المعرف [illegible] جهل
وعرف انه [illegible] الذي [illegible] جهل [illegible] المجهول [illegible] هذا المعرف [illegible] معرفته
ان المعرف بالشيء ما معرفته [illegible] معرفته [illegible] التعريف [illegible] ذلك [illegible] الاستعمال
[illegible] والمجاز [illegible] المعرفة [illegible] المشهور [illegible]
[illegible] المعرف [illegible] المراد [illegible] جهل [illegible] المعرف [illegible]
الى [illegible] المجهول [illegible] عن جهل [illegible] عن الجهل [illegible]
[illegible] حقيقة [illegible] حقيقة [illegible] وان [illegible]

ان معرفتنا حصلت بسبب معرفتها مع قيد مطلق لعلوا سواها الحصة كما لا فرق من بعض التعقل عنه فلا غائبا
لانه في حمليه على المطلوب لما استغلاه قبلا بجهلنا النسبة وثوله بتعبير وله به مع قيد لما الاستبعاد قبلا وبو
اعتبر به منه او حمل على المطلوب حتى بقبل عنه ويعرف له فنبين ان السبب هو مطلق مع قيد قد يحتج
حمله على المطلوب لا فيال له طاكنا نتنازع الى المعرفة بمعرفة انا بل يلزم التسلسل المعرف وربما سلف لانا
نقول لا يلزم اذ الاستدلال لا ينتهي الى ما لا يكون معرفا وبل نحن نستدل به البداهة الحسية وكذا لما في معرفة
البرهان نستدل به الى انتهاء الى الضروري فلا يلزم التسلسل ولا فيرجح وليس فيه قبلا كما لا هاهنا حوله
نحوه فاهم **قوله** بمعنى حصول المجهول الخ معرفة المعرفة المنطق فيه احوالها لا انفصال ولما
المذكور انها وهو تعبير المعرفة بمعنى المحصل لا التحصيل ولا يحول ان يشتمل على المطلوب عليه او استخرج
منه المقصود تعبير وهو ظاهر **قوله** ان يكون خبره الخ يعني لا فرد لو كان نفسها لا انفصال الا بعد
ما كان يكون معرفة يشتمل على ان يكون معلوما وتحصيله مع هل يشتمل على ان يكون مجهولا فلا يلزم ان يكون
معلوما مجهولا وهذا باعتبار هو باعتبار اللفظ لا اشكال واما باعتبار المعنى فقد اختلف الكلام في
الحدود المحدود فاشتهر ان ... ان لا اختلاف مشهور يذهب الغزالي فيما نقل عنه الى انه لا خلاف
في هذا النزاع لانه ان اريد اللفظ فهو خلافه ولا اشتراع وان اريد المعنى فهو نفسه وتبعه الغزالي
على انه العلم فلا يقع التشنيع هو غير المحدود ان اريد به اللفظ ونفسه ان اريد به المعنى وذهب
كثير من المحققين الى انه خلافه مطلقا اما لفظا فظاهر واما معنى فلانه العرض عليه تفصيلا
وهذا لانه المحدود عليه اجمالا والاجمال خلاف التفصيل وقد نقل ان نبين المراد بان الحدود والمحدود متغايرا
بان ان ... تشتمل حقيقة بالاعتبار ونحن نعلم ان اجزاء الحد هي اجزاء المحدود بعينها من غير زيادة
... ولا نقصان ... على هذا المقدار نعني المقدار بعينه ثم قال هي من حيث ... حكما
تفصيلا ... حيث ... اجمالا المحدود ... التعليل ... العقل ... فاهم **فتأمل**
وظاهر ان التفصيل والاجمال انما فيصور ... في ... العقل ... ما الفعل ... اللفظية فانه لا
يعقل فيها اجمال ولا تفصيل غير التذكير والتأنيث فكذا المعرفة احدهما بالاخر على ان معلومه
متغاير ... قول المصنف ان يكون غيرهما لينبه على الخلاف هو ان المراد انه غيرهما لفظا ومعنى وهو
الظاهر واما ان المراد انه غيرهما لفظا فهو الذي الجميع فيه ... الشيخ **قوله** ومساو الخ
... لانه ... كلام ... المصنف ومنه يعلم ... تعريف احد ... يعني بالاخر لانه لا انفصال
احدهما قبل الاخر بل معه ... ثم ... انه ... ورد ان ... لا تعريف الشيء

وعلى المعرفة الحاصلة له ... ان ... وان ... ونحو ... حمل ... ولو ... على المطلوب لما استفاد منه الخ

ورد ان المنع تعريف

ما الذي من ... اذا اريد تعريفه
المتطابقين ... واورد
ليتعقل

فيلزم مع فرض حقيقة لا يحصل معه كل احد المتطابقين بكل الحدود في التعريف المتطابق فيتعقل كل واحد
منهما لتعقل المفهوم الاخر فيكون تعريفه كقولك في حد الاب حيوان يتولد آخر من نوعه من نطفته من
من حيث هو كذلك والحيوان هو الاب والاخر من نوعه من نطفته هو الابن والاعتبار فيه عن الاخر
وتولد آخر من نطفته من حيث هو ابن المتطابقين ومن حيث هو كذلك فيلزم ان يكون من حيث انه كالمتضائف
من حيث انه هو المفهوم **قوله** اجلى منه يعني لانه لا يجوز تعريف الشيء بما يساويه في الخفاء او بما هو اخفى
منه ولعله اراد هذا الاجلى هو باعتبار السامع اذ يجوز بعض الاشياء يكون اجلى باعتبار قوم ومن اخفى او
مساويا باعتبار آخرين فلو اشتهرت السن المعرف عند قوم ثم يعني هذا الشهرة عند السامع او عرف
المعرف استفاده منه سواء كان اجلى باعتبار غيره او اخفى وان لم يعرفه لم يستفد فيلا ولن يكون اجلى
عند جميع العقلاء فلا معنى لما سبق ان المعرف لابد ان يكون تعقله سابقا على تعقل المعرف لكونه لا
يحصل بعد ولا يتوقف عليه حتى لا يلزم الدور المحذور ولا يلزم منه الى ان يكون اجلى منه **قوله**
ومساويا يعني في الصدق لان الشمول والخفاء وبعضهم ... يعنون مساويا في العموم والخصوص
وبعضهم يعنون مساويا في الصدق ... والمشاهد الامور كلها يعلم المبصر اولا ومعنى المساوي
وقوله هو كذلك فلا يجوز ... بغير الشيء وهو تمام فلا يكون ... تعريف الانسان بالحيوان هو الاخص
كتعريف الانسان بالذكر ... **قوله** والاعطاء تمام الخ ... المساوي
والعموم مطلقا او من وجه والمباينة ان قلت لا نقص الافراد ... والتناقض
قلت ... استغناء عن ... وعن ... بالمباينة **قوله** معنى ... يعني
ان معنى الاطراد المشتهر في المعرف ان يكون كلما وجد المعرف وجد المعرف ... لكن
... الاول على ... فيكون ... وهو ... عليه ... في تعريف
الانسان ... بالحمار ... وهو الحيوان ... الاول ... العكس
ولم يوجد فيه المعرف ... ضروري ... ولو وجد ... يلزمه
... على المعرف ... فلا يكون ... خول
فيه المعرف ... المعرف ... ان يكون كلما وجد ... وجد المعرف ... معنى ... لا
قوله ومعنى العكس يعني ان ... ان يكون ... كلما وجد المعرف وجد المعرف
... المعرف ... ان يوجد ... ويكون ... عن المعرف وهو معنى ...
... او ... من حيث ... في المعرف ولا يوجد ... في تعريفه ©

الانسان

للانسان انه يوجد الحد مع المحدود وهو الاطراد في الاثبات ولا يوجد بدونه في الحد اي وهو انتفاء المحدود خروج
بعض المحدود على الحد ولا يكون جامعا لجميع افراد المحدود وهو باطل لما يجب ان يكون كلما وجد المحدود
وجد الحد معه وهو معنى كونه منعكسا وهو ايضا معنى قولهم كلما انتفى الحد انتفى المحدود وانما سمي المنع
اطرادا لانه هو المطارد في الثبوت عند من قال الجمع انعكاسا لانه عكس له ومعنى المطارد قولنا كلما وجد
الحد وجد المحدود فيلزم المنع كما قرر وهو الاطراد وعكسه هو القضية كنقيضها بالمستوي الى كلما وجد
المحدود وجد الحد فيلزم الجمع وهو معنى الانعكاس ويلزم القضية الاخرى ايضا وهو كلما انتفى
الحد انتفى المحدود وهو كلام وهذا هو الاصطلاح المشهور وعند الائمة كالغزالي هذا فيقول الاطراد هو
الجمع والانعكاس هو المنع وكانه يعني ان معنى الاطراد ان يكون كلما انتفى الحد انتفى المحدود وهذا هو الجمع
والانعكاس ان يكون كلما انتفى المحدود انتفى الحد وهو المنع وهو كلام ولا مشاحة في التعبير واما الدوري
فعليه ان يكون كلما وجد الحد وجد المحدود وبالعكس ايضا وكلما انتفى المحدود وبالعكس ايضا **قوله** واما
المباين الخ اي فلا وجه لاطلاق المباين عليه ولعله اي غير منعكس لان الحكم على الشيء فرع تصوره قلت
قد علمت ان المباينة لا تقتضي وجود الموضوع على انا فيلزم من نفي الاطراد والانعكاس وجوديهما بوجه
ما وهو كلام **قوله** ينقسم الخ يعني ان المعرف المذكور منحصر في اربعة اقسام حد تام ويسمى حدا جامعا
وادى في الغنى المانع ويتبين بما جمع لزوم جميع الذاتيات فيه اتماما كما تقول للانسان هو الحيوان الناطق
والثاني الحد الناقص بالكلية اي انما يحصل او ينقص نحو الجسم الناطق وحد ناقص ويسمى حدا ناقصا ولا
فقط لحصول بعض الذاتيات منه بالفصل المذكور فيه ولا يحصل به ما في الذاتيات كلها وكذا لانه لا يلزم
ممعونه كلام فلان التخصيص ويسمى رسما تاما لانه في اللغة الاثر الدال فالرسم هو ان يكون عالما
عليه والتعريف به لقول يكون اثرا على الماهية وعلامة لانه دال عليها ويسمى تاما لشبهه بالحد التام من حيث
وضع فيه الجنس القريب وقيد بما هو كالفصل من الخواص ورسم ناقص ويسمى رسما ناقصا وهو ما كان
ببعض اجزاء الرسم التام منه **قال قلت** المنع الذاتي عليه يسمى تعريفا بالحد [illegible] فيه الرسم ايضا فليس فيه والا
يكون التخصيص **قلت** هو يكون اكثر واكثر لا الاول لاشتماله على الذاتيات هو اقوى في المنع والجمع عن الشبهة
والاحتمال فيختص بذلك الاسم كالكلام مع ما في ذلك من حيث التخصيص بالاسم فيبقى الاسم الحد للاول
تعريفا وعند الشيخ في [illegible] بعضه هو ما به [illegible] المقصود **قال** [illegible] عليه ان الغرض العلم مع الفصل او مع الخاصة
[illegible] مع الفصل خارج على التقسيم **قال** واجيب بان الغرض العلم [illegible] عن الاعتبار لان الغرض من
التعريف هو تحصيل الماهية او تمييزها ولا يعتبر الغرض [illegible] مع شيء منهما [illegible] صحيح

يعكس

التعريف بالمساوي فلا يدل الا انه يعم وانه يشمل كما ان التمييز وزيادة قد يحصل بعض الشروح فلا حاجة اليه معه **قلت**

ويقوى على الموقف العرضي لتعاطيه مع الجنس **ق** عوارضه مخلوع [illegible] واورد ان يقال في الجنس لم لا يجعل من جملة

مقابلة الخواص التي تعتبر في الاشارة **واجيب** بانه لا يصير تماما للماهية بخلاف الجنس وجوابه بانه يعتبر [illegible]

الجنس المعتبر وامتزاج فلان التخصيص وهذا الاعتراض [illegible] على المنع من اخذ [illegible] الجنس

التقسيم هو هو التعريف [illegible] اللفظي وهو تفسير اللفظ بلفظ اشهر منه [illegible] مع [illegible]

[illegible] بالغير وكالتعريف بالمثال كما انه [illegible] المثلث [illegible] الكل [illegible]

[illegible] هو تعريف بالخاصة [illegible] وبعضه خاصة من خواصه **ثم الفعال** من جملة الاعراض

[illegible] وهو لا يختص [illegible] **قوله** التعريف به بالاضافة [illegible] ومع التعريف هو خاصة

قوله [illegible] الغير [illegible] الخ [illegible] باعتبار الجنس [illegible] وباعتبار [illegible]

[illegible] بان الاقسام [illegible] لا [illegible] تعريف [illegible] التعريف

بالتام [illegible] لا [illegible] مع الجنس المعتبر [illegible] الخاصة [illegible] جنس

[illegible] **قوله** لان [illegible] على المعرف

[illegible] المعرف هو [illegible] الخاصة [illegible] مع الجنس [illegible] ينبغي ان [illegible]

[illegible] الاقسام [illegible] لا [illegible] التام والناقص [illegible]

[illegible] المصنف [illegible] الى الاربعة [illegible] القسم [illegible]

[illegible] في الاربعة وهو ظاهر **قوله** [illegible] الخ يعني ان [illegible] بالخاصة

[illegible] كان [illegible] الحيوان الضاحك او [illegible] الضاحك [illegible]

[illegible] الجنس [illegible] بالخاصة مع الجنس [illegible] والمشهور

[illegible] **قوله** بالكناية [illegible] **قلنا** [illegible] يسمى المعرف [illegible]

الشارح و[illegible] الشيء بالشيء [illegible] المعرف [illegible]

[illegible] تصور [illegible] الشيء [illegible] واورد عليه انه

[illegible] بالنسبة الى [illegible] بالنسبة [illegible]

[illegible] تصور [illegible] المعرف

الشيء [illegible] تصور [illegible] على [illegible] واورد

عليه [illegible] تصور [illegible] على [illegible] التعريف المذكور

قيل وهو تعريف المفرد بغير عرفه الغوفي بالجملة وقد رأيت ما فيه **الثاني** قد يتوهم ظاهر الكتاب أن جميع
التصورات ضرورية وليس كذلك لتصريحه بأن التصوري الحقيقي الموصل وأن ينقسم قبل الي فلا يدفع
في شرح المطالع وقد صرح بعضهم أن التصورات كلها ضرورية قيل ولا يخفى أن العلم كل متصور بالضرورة وأنه
لو وقع خلافه وانما يطلب كل علم أمر التصورات فهو علم طرفا بالضرورة أما بالعمومي أو بالوجه أو
بعض الفعل والممتنع أن يتصور بتصور حقائق أو تطلبه انه على ضرورة فيها فلا يحتاج
على انه بوجه إنما الحكم أن المطلق تصور أو فكان متصورا به اشتغاله ومن أخذ تحصيل الحاصل
وان كان غير متصور به استحال طلبه لا محالة فوجه التقسيم الى الا التصور بلا بوجه من وجه وأن يمتنع
طلب كل ما هو ثانيها أن تعريف الماهية اما بنفسها أو بمجموع أجزائها أو بالداخل فيها أو بالخارج عنها أو
بالمركب من الداخل والخارج والتالي باطل فتعريف الماهية باطل أما بطلان تعريفها بنفسها فظاهر وأما بالمجموع
أجزائها فلأنه نفسها أيضا والقدح بأن الداخل فيه فلأنه لا بد أن داخل في جميع أجزائها وهو منها
فيتوقف أن تعريفه بنفسه وهو باطل والى تعريفه بغيره وهو خارج عنه وبيانه بطلانه وأما
بالخارج عنها فلأن تعريفها متوقف على علم مما أخفاه بكونه لها موقوف على علم بها ومع عدمها لما لا بد أن
على التعقل بتعالي أنه مشتمل عند ذلك الحكم على الشيء ومع تصوره وأما بالمركب من الداخل والخارج فبطلانه
كما مضى في الجزء **قد** اجيب عن الاول بالمالا منتهى يتعين بالحصر وبوجه وموجه ها انه التعريف البعض
بالحصر فيه الا كونه وما يكفي علمه بحالة الى تعريف الى اشتغاله كالشك عند يبقى الملكة وان لم يتصور الا
بكونه مساويا أو ما التوضيح او غيره الا تعقل المشترك به يستحيل طلبه معلوم وبالجملة المتصورية من بعد ذلك
ما يمكن عليه وجه الكم غير المطلوب بل المطلوب حقيقته وهو غير المتصور يمتنع طلبه اعني بالرفعة غيره
الغائب بوجه فمعلوم وبقي مو المراد وان عنى غير المتصور فمطلوبه ولأن القضيتين كلامه اعني قوله
كل متصور يستحيل طلبه وقوله كل ما ليس بمتصور يستحيل طلبه تشتمل كل واحد منهما نقيض
الأخرى لأن الأول تنعكس بعكس النقيض الى قولنا كل ما لا يستحيل طلبه فهو ليس بمتصور به وتقرير
العكس بعكس المستوي الى قوله بعض ما ليس بمتصور به لا يستحيل طلبه وهذا نقيض القضية
الثانية وكذا الثانية أن حصل بالتمثيل مما خرج نقيض الأولى **قد** اجيب عن الثاني بأن تعريف مجموع
الاجزاء منها الى قوله المجموع تعم الماهية ممنوع لتغايرهما من حيث الاجمال والتفصيل كالنوع وكذا التغيير الى
قوله ولزم تعريفه بنفسه لأنه عرف الاجزاء وهو منها فلما على المانع ان يكون قبيل التعريف وعرفه
بلا فرق تعريف وأنه الاجزاء انتهى وفيه ضعف **قد** اجيب عن التعريف بالخارج بأن التعريف انما يتوقف على وجه

يستلزم ما ليس بمتصور به
حتى تحصل به ويوجه

[illegible]

بنفسها مسلم امتناعه
واما تعريفها بالمجموع الخ

لاختصاصه بهذا الفن فهم ان لا توقف على العلم قد تضمن التوقف على العلم باختصاصه بالموضوع على معرفته
ومعرفة غيره ما لا يحتاج في تحصيل الشعور به وجه كاف الى جزم فيه حيث فحصل اختصاصه به وتطلب
ذلك التمييز عن غيره من الاجزاء وان لم نعلم منه ومن غيره ان الجزء منه وان لم يكن التعريف بحال غير
صح بالمرة فتدبر **الثالث** يجب الاحتراز عن الخلل في التعريف وهو يكون في المادة وفي الهيئة
وفي الصورة اما المادة فهو الخلل المعنوي كتعريف الشيء بما يساويه معرفة وجهالة نحو الشيء ما يصح ان يعلم
ويخبر عنه وكتعريفه بما لا يتوقف عليه من لوازمه ويسمى الدور المصرح واما بالاخفى ويسمى الدور
المضمر ... كتعريف الكلية بما هو اعم المشار اليه وان لا يمتنع تعريف المتضايفة بالانفكاك
بالكلية ... التوقف ... وكتعريف الاثنين بالزوج ... ينقسم بمتساويين ... تعريف المتضايف
ويجب ان يشتمل على المضايف كتعريف ... الاثنين ... وكتعريف الاثنين بالزوج الاول
والزوج بالانقسام المتساوي ... وكتعريف الشيء بالاخفى ... بعض المشهور
... من المساواة والمغالطة ونحوها ... فكذا التعريف بالالفاظ الغريبة غير المشهورة
الاستعمال ... العرف ... التي ... والتعريف بالمشترك والمجاز بلا قرينة
... فلا ... فيه ... الى ... ذكر قرينة ... المراد
... في المجاز المشترك مع القرينة ... الغريبة ... قرينة ... الصور
... المذكور في العرف والمرحل وهو ... على ...
... من ... الاعم على الاعم ... فهو ... قال الرس
... لا ... الصور ... فهو ... تقديم الاعم ... و...
... **الرابع** ... التعريف ... مع الفصل ... مع
الفصل ... مع ... قال الشيخ ... وهي ... على ... و...
... **الخامس** ... المساواة ... العرف والحد ... المناسخ
... المتقدمين يجوز في ... التعريف بالاعم ... اريد
... انه مطلق ... الحكم ... عليه ... الافراد ... عن ...
... الحيوان ... المشهور ... ذلك ... الافراد ... هكذا
فان قلت ... المذهب المذكور ... ولا يخرج عن
... التعريف ... مطلقة ... الافراد ...

التصور بحسب الكنه ولم يقيد بالإضافة وقال في شرح الشمسية بعد ذكر الشرائط كون التصور بها متعلقا
بما تعلق به التصديق وما هنا أعم وسواء المنطق جمع طرق الكسب التصور والتصديق وكما أن
التصديق منه يقينيا وظنيا وغيرهما والموصل إلى التصديق كذلك فكذلك من التصور حقيقي
وغيره عن جميع ما عداه وأعم من ذلك فالمعول على أن التصور ليس الأول الشارح لا يراد يشمل هذه ولا بطلان إلى
جميع أنواع التصور وهو خصوص الأول فلا بد أن يجعل في باب المنطق ما يوصل إلى الثاني
التنبيه وكثير من المحققين صرحوا بأن هذا هو الذي تقتضيه بجواز أن تكون أعم من الماهية وكتب اللغة مشحونة بها
تعريفات الأسماء الأعم انتهى الشارح ثم تعيين المصير بالتحقيقية في تعريفه تفسير عكسه [illegible] المعروف
لا احتياج إليه مع أنه مما يتصور بوجه أو يؤتى به التعريف على وجه يعم الجميع [illegible]
التحليل [illegible] قبل وبعد [illegible] أول [illegible] وبعد [illegible] الشارح في شرح المطالع
[illegible] فقال [illegible] أن التصور [illegible] الماهية [illegible] التصور بالأمور [illegible]
[illegible] من الشعور بالحقيقة وإنما [illegible] في [illegible] المسمى [illegible]
وماهية وقد يكون عن ماهية ممكنا أو ممتنعا وقد يكون ويحكم عليه بالامتناع الوجود أو بنفي الوجود انتهى
السابع نقل بعض أهل الكلام أنه اختلف في حكم الحد على ثلاثة مذاهب فقيل إنه واجب وقيل إنه لا يعلم الحد
[illegible] بل بعضه [illegible] واجبة المعرفة ولا التعريف بالحد ومالا [illegible] الواجب [illegible]
[illegible] وقيل إنه [illegible] لأنه قد يعرف المحدود مع الجهل بالحد وكان من [illegible] بالحد ومن [illegible]
الوجود المطلق والعدم والحال والإضافة وقيل بالفرق وكل مسألة لا [illegible] إلى معرفة التوحيد
والنبوة [illegible] عليهم [illegible] واجب وما [illegible] **الثامن** أورد [illegible] أنه لا يمكن
تعريف [illegible] التسلسل [illegible] أحد الحد [illegible] وجود الموجود [illegible] الموجود
انتهى **قلت** وهذا [illegible] التخييل [illegible] الحد [illegible] التسلسل [illegible]
[illegible] معرفة [illegible] وكذلك [illegible] التعريف [illegible] معلوم [illegible] ولا [illegible]
[illegible] التسلسل [illegible] الواجب [illegible]
[illegible] **التاسع** نقل [illegible] في شرح المفتاح [illegible]
[illegible] الكتابة [illegible] عليه [illegible]
قلت [illegible] عليه في التعريف [illegible] الفروع [illegible]
العاشر لا [illegible] المشي [illegible] جميع

لقول المرزبان فلو اجتمع عدة فلان ذكر في حقه المرزبان كلهم يكونوا احق وان ذكر في احد منهم
جميعا ودون الاخر كان احدهما ناقصا والاخر كاملا وقيل يوجد ان باعتبار المطابقة والتضمن والتقييد منها
الانفصال له اعتبار الثالث وفيه التقسيم الثاني باعتبار المتعة بالدلالة الثالث وهذا التقسيم الحا
في غش قال لا يكتسب الحد بالبرهان ليس معناه ان يمتنع العلم بالمحدود لانه مع علمنا به يوجب احد معانيه ان
حقيقة الحد هو حقيقة المحدود واجزاؤه على التفصيل ويمتنع الشيء بنفسه او يمتنع اجزائه لانه لا يتوقف
على نفسه بل يكفي فيه تصوره ثانيها ان الاستدلال على الشيء بنفسه يتوقف على تعقله قبل الدليل على ثبوت
الحد للمحدود يتوقف على تعقل المحدود المشتمل على ثبوت الحد له فلو توقف ثبوت الحد له على الدليل لزم الدور
وفي المسألة مباحث دقيقة واجوبة لا يليق تفصيلها بهذا الموضع الثاني عشر هذا هو كلام المصنف
الاسم الحد بما هو بالمرزبان ومقابله الرسم وهو اصطلاح المشايخ عند كثير وقد يطلق الحد على
المعرف مطلقا وهو كثير في الاستعمال لفظا قال ابن عرفة فيكون اطلاقه عليها بعض افراد المعرف من
باب المشترك لا مرادف ما لم ينفرد بخاصة واحد منهما فيختص به وربما العدول في الاصطلاح انما
هو فيصدق على مفهومه بالمشترك وما ذكر ان اجزاؤه اولى باسم الحد مما قلنا انتهى قلت والصحيح
كونه كذلك والله اعلم **فصل القضية** قوله الصدق والكذب الخ فرع ان التعبير
بالتصديق والتكذيب اولى من الاخبار ما لا يحتمل الا الصدق ومنها ما لا يحتمل الا الكذب ووقوع
ذلك لا يحتمل التصديق والتكذيب دون الكذب او الصدق ودعوى ان احتمال الخبر للصدق والكذب
هو بالنظر الى مفهومه لا بالنظر لخارج وبان التصديق هو عبارة عن الاخبار بان الكلام صادق فلا حاجة
الى زيادة في تعريف الخبر وقول المصنف ان قبل الخبر لذاته يشمل مطابقا للواقع فلا يحتمل الا
الصدق او لا يكون مطابقا فلا يحتمل الا الكذب فلا حاجة لخلاف الخبر فقد يجاب بان الواو في الخبر بمعنى
او اي الخبر الذي يحتمل الصدق او الكذب وكل خبر طابق يحتمل الصدق وكل خالفه يحتمل الكذب فلا ورود
عليه من ناحية لا معنى للاحتمال اذ هو اما موجب او بذاته هو اما صدق او اما كذب والتوجيه الصواب ان
المراد باحتمال الصدق والكذب بمجرد النظر الى مفهومه وللاشكال في قولنا السماء فوقنا لمجرد النظر الى مفهومه
وقطع النظر عن الخارج يحتمل الكذب في العقل انتهى معنى **قوله** عند المحققين الخ اشار الى الخلاف
من لا ينتبه له المذهب لحقيقة الكلام الذي وان تكلم من لا يكون كلاما مستقلا وهو مذهب ابن عرفة
وابن عصفور من النحو من والشيخ في جملة ما قال ثم كلام المصنف انه اراد بالمذهب المرجح الكلام
فلا يخرج بقيد الاحتمال الا ما نفيه لا ما قال ويصح ان يراد به ما تم اجزاؤه على حد مقصد مستقل مثل ينبغي

للكلام والناقص فيخرج بتقييد الاحتمال للناقص مع الانشاء **قوله** فيه كانه للانشاء ثم يجب ان الكلام
المركب لفظا عقلا من غير محتمل وهو نفس لكنه شرط لانه المطابقة وان لم الكلام فلذا قال لتعبير بعلامة انه
من جهة ان صفته انه محتمل وهذا لان القضية تدل مطابقة على الاخبار بوقوع النسبة او لا وقوعها على
الشيء وهو المراد منها ولا شك ان الاخبار عن وقوع شيء يحتمل الصدق والكذب ولذلك جعل الموضوع
ضوعة المطابقة وكذا ما ذكره المصنف من ان الانشاء لا يحتمل صدقا ولا كذبا مطابقة انه الخارج
وربما قصد انه للنسبة التي لم يعرض على التخصيص بالكلام فقال لانه يحتمل اذا احتمل لان بين الاحتمال
ويشير فعلا بما يوكل بان حصل عنه العرض وبالكلام وان انتفى انه فعلا فكلامه يشير بالاعتبار فلذا اعتبر
مطابقته من حيث ان لا يحتمل صدقا ولا كذبا وبالنظر الى ما يحتمل من كلام المتكلم انه اعتبار الوضع
الا انه لا يحتمله ولذلك قال لم يقم منه الدليل [illegible] ولم يعرف منه الموجب وان اذا طلبه
صادقا وهذا الاحتمال الذي هي الخارج الكلام عن ان يكون انشاء لعدم احتماله صادقا وكذبا
في وضعه قال الراغب الصدق والكذب اصلهما في القول ماضيا كان او مستقبلا وعدا كان
او غيره ولا يكونان بالقصد الاول الا في القول الا في الخبر دون غيره من اصناف الكلام كالاستفهام
والامر والدعاء وقد [illegible] فعل [illegible] في [illegible] تضمنه احتمال [illegible] كلا [illegible]
[illegible] والمعنى [illegible] مضمون انه محتاج الى المواصلات وان قال انه [illegible] تضمنه انه [illegible]
تنبيه الاول [illegible] الكلام المركب ينقسم الى خبر وانشاء والانشاء ينقسم الى امر
وهو طلب الفعل ونهي وهو طلب الترك وتنبيه وهو ما سوى ذلك كالتمني والترجي والاستفهام
والعرض والنداء [illegible] الخبر [illegible] المقصود في [illegible]
الخبر [illegible] والاصل [illegible] في تعريف المصنف للقضية مناقشة من جهة [illegible]
الصدق مطابقة الخبر للواقع والكذب عدمها والخبر [illegible] القضية وهو ما [illegible] في تعريف الصدق والكذب
[illegible] الخبر [illegible] العلم [illegible] ولذا [illegible] الخبر [illegible] خارجية
[illegible] الى انه [illegible] في [illegible] **و** اجابوا عن [illegible] الاول [illegible] الصدق والكذب
[illegible] لم يحتج الى تعريفه [illegible] في تعريف الخبر [illegible] تعريفه [illegible]
[illegible] القضية العقلية [illegible] الصدق والكذب [illegible]
[illegible] القضية [illegible] العقلية والملفوظة في [illegible]
[illegible] القضية [illegible] موضوع [illegible]

ينقسم بل بانه كما اشير في حمله ونقل المحشي عن الاول انه اقتصر على القضية الملفوظة لا مشاركة المعقولة

ووضوحها ولتركه عن صاحب الجمل وكثيرا ما يتبعه المص في مثل الشك ولا خفاء ان الحمل الشامل

لهما اولى من هذا المحشي على ان قيل ان التقسيم المذكور يجا للعقلا لانه مشروع فيه ومقصود في الترتيب وهو

من جملة ان تطلع الثلاث فمن جملة ما فيه كون المصنف ان اقسام الخبر خمسة ما يحتمل الصدق والكذب في

مكانه يخبر عن شيء بعينه ما يجوز قيام زيد وما يحتمله لذاته ولكن تعيين مراده بنحو الى الخارج من

مخبر يخبر الرسل او عقلا نحو الاربعة زوج او يعتبر نحو يطلق الخارج عن مخبر يخبر الرسول او

عقلا نحو الواحد زوج **قلت** فلهذا الخبر انه قبل ان من قوله الحكم بالنسبة او انتفاعها لا احتمال له و

الصدق والكذب والحق وان قيل ان من قوله ثبوتها او انتفاؤها لا يبقى احتمال **فلعله** يعتبر المراد بكون

المراد ثبوت النسبة انه يقتضي نحو التصديق لا يدل ان الباطل وقد يخلفه فلا الكل بكلام [illegible]

ان يحتج على الطه او يخلفه من لوى كان متحملا وان كان على هذا المذهب الا [illegible] علاقة وعلى الثلاثة بلا

عقيل ومن يتعقب هذا المقام موضع الدرس الرابع السعد فحمل الكل التحقق هو مطابقة الخبر للواقع

فطابق الاعتقاد ام لا والكذب عدم مطابقته للواقع طابق الاعتقاد ام لا مطابقة الخبر للواقع

والاعتقاد لعدمه ولا مطابقته للواقع فقط وعدمها خلافا لغيرهم وتتبع هذا المحل فيه تحقيق وتقسيم الى

حملية وشرطية الخ **قوله** سميت حملية انما سميت حملية نظرا الى طرفها الاخير وهو المحكوم وانما قيل على

الموضوع فلم تم وضعية لان المحمول هو العلاقة او سميت حملية لما فيه من الحمل المعنوي **قوله** سميت شرطية

انما سميت شرطية لوجود حرف الشرط فيها اولوجود الشرط المعنوي وهو التزام الشيء ثم اخر الا فيها **قوله**

نحو زيد قائم ابنه ما ذكر من كون المحمول مفردا انما هو بحسب الوصف بحسب الاحوال وان ما حمل

ثم لا يعاد على الحملية والمحمول مفرد بلاذنا وبل في كثير من الشيخ زيد قائم ابنه وهو يعلم قبل قابلية

كان قوله لما ان يكون معه او ما يليه فوقها ينقسم الى اربعة اقسام بالتقسيم الاول ان يكون معه بالفعل

وثانيها ان يكون الموضوع معه او بالفعل والمحمول بالقوة وقد مثل المحشي بما سبق الثالث عكس الثاني ومثاله

زيد قائم فضية الرابع ان يكون معه بالقوة معا ومثاله زيد قائم نقيضه زيد ليس بقائم وهذا التركيب

الخبر واما التركيب التقييدي فهو معه مطلقا فلا يلزم فيه الموضوع فيه وقوله المحشي انما هو ينتقل

ينقل فيه وهذه الاقسام الاربعة كلها من اقسام الحملية وكذا نحو ان الشمس طالعة

فالنهار موجود فنقيضه ليس البتة اذا كانت الشمس طالعة فالنهار موجود ونحو اما ان يكون العدد

فردا واما ان يكون زوجا فيلزمه ليس البتة اذا كان العدد فردا كان زوجا وغيره لعدم ما يجيء

ان يقال فيه هذا هو هذا او الموضوع محمول وهو معنى الحمل ويلي بالمعرف قوله وحملا يحتملان الخ يعني
ان كلا من الشرطية قضيتان يحتملان الصدق والكذب ولكن قبل التأليف باداة الشرط والربط
والانفصال واما بعد ربطهما فليسا بقضيتين لانهما خارجتان عن احتمال الصدق والكذب والحاصل
ان كلا منهما قبل التركيب وحصل بعد الانحلال ولم يعتبر ما قاله بعض من ان القضية الشرطية هي التي تنحل الى
قضيتين [illegible] عليه من وجهين احدهما ان الشرطية انما تنحل الى طرفيها [illegible] ومع ذلك
من قضيتين [illegible] الشرطية والعناد [illegible] فتكون قضايا ولا [illegible] عند [illegible]
قضايا [illegible] عند الانحلال [illegible] اجزاء [illegible] والعبي [illegible]
[illegible] تنحل الى قضيتين [illegible] عندما [illegible] التحليل [illegible]
[illegible] المراد بالمعرف [illegible] كما تقدم [illegible] الشرطية
في الحملية على هذا التقدير وهو [illegible] الشيرازي [illegible] الانحلال
[illegible] الشرطية [illegible] الشرطية [illegible]
[illegible] قضيتان [illegible] بالشرط [illegible] الحملية [illegible]
[illegible] المعرف عند [illegible] الى قضيتين [illegible]
[illegible] للصدق والكذب على [illegible] الانحلال المذكور [illegible] عليه [illegible]
[illegible] قضيتان مشتملتان على [illegible] محتملتان للصدق
والكذب [illegible] فلنا [illegible]
[illegible] على [illegible] الصدق والكذب [illegible]
[illegible] المعرف [illegible]
[illegible] قضيتين [illegible]
[illegible] الشرطية [illegible] احتمال [illegible]
على [illegible] الانحلال [illegible] الى قضيتين مشتملة كل منهما على [illegible]
[illegible] الشرطية [illegible] قضيتين [illegible] الى قضيتين [illegible]
[illegible] قلت [illegible] الشرطية [illegible] الحملية
[illegible] قضيتين [illegible] الشرطية [illegible] الحملية [illegible]

فلابد زيد ليس بقائم [illegible] قضيتان مشتملتان على الحكم مشتملتان للصدق والكذب فإذا ربطت بينهما بلا [illegible]
[illegible] وقلنا زيد قائم [illegible] زيد ليس بقائم فيقال انه لم [illegible] القضية [illegible] على الحكم
[illegible] عن [illegible] وجهة [illegible] مانع [illegible] [illegible] فيبقى هنا [illegible] لا [illegible]
[illegible] على [illegible] فصل [illegible] بل هما قضيتان مشتملتان على [illegible] واعتراض [illegible]
[illegible] مانع [illegible] [illegible] الى ما [illegible] عليه من
[illegible] فصيغتين [illegible] المانع [illegible] شيء [illegible] يسمون الحمل الذي [illegible]
[illegible] حملية [illegible] او حملية الشرطية [illegible] وهذا مع [illegible] الشرطية [illegible]
[illegible] هؤلاء الذين لا [illegible] اللزوم والعناد [illegible] القضية
[illegible] شيء [illegible] حملية او [illegible] شيء على شيء او [illegible] شرطية منفصلة
او [illegible] شيء او [illegible] منفصلة [illegible] والتركيب [illegible] العلم [illegible]
[illegible] والمنفصلة [illegible] قوله او [illegible] الشمس [illegible] للكلي [illegible]
[illegible] الشمس [illegible] عليه [illegible] الشيء لا [illegible]
على [illegible] والله اعلم قوله والكل [illegible]
الخ الكل [illegible] الحيوان [illegible] وجميع [illegible] والانحلال
او [illegible] الكل [illegible] الاجزاء كلها مجتمعة [illegible] جزء [illegible] المركب
[illegible] الجزء [illegible] انه [illegible] جزء [illegible]
[illegible] المركب [illegible] الجزء [illegible] الكل [illegible] المركب [illegible] اجزاء [illegible] البعض لم [illegible]
[illegible] الجزء [illegible] جزء [illegible] الاجتماع [illegible] الجزء [illegible] الكل
وهذا معنى [illegible] الكل [illegible] والجزء [illegible] قوله يسمى الشرطية [illegible] المنفصلة
سواء [illegible] اللزوم [illegible] منفصلة [illegible] ويسمى الثاني
[illegible] والمتصل [illegible] مقدم سواء [illegible] يسمى الاول مقدما [illegible]
[illegible] الشمس على [illegible] ويسمى الثانية [illegible]
[illegible] المقدم [illegible] والشيخ [illegible] المقدم [illegible]
[illegible] والخلاف [illegible] شرح الجمل [illegible] المقدم

كان مراده مقررا في الملكات في عرف الشرع بدل المنفصل والمذكور واحد بل لا يعرف منه الا منهما زمان تحقيق
في اللغة لعدم تعين الشرطي مقتضى كلام الشارح لانه قال في القضية الاولى من الشرطية سواء كانت متصلة او منفصلة
شرطي مقدما لتفرقة في الذكر ويحال عليه نكتة الشعر بكلامه ايضا ووقع في كلام المصنف على مثل الابطال بل يحال ومراده
بالشرط والجزاء ما يعتبر النحويين والشرطية انه لا يكون الجزاء حينئذ مما اصطلح في المشهور وما يقوم الشعر مع علمهم انه قد
علم من اصطلاح المناطقة وحيث المصنف اليه ولا يبعد ان يقال عليه بمراعاة الاحكام وبوقت لا ان مقصوده بكل المعاني وبلا
حاجة الى تقدير شيء لتعين المعنى فتدبر وهو قول الشارح والمبرهن والتمثيل من النحويين والاحتج منها **تنبيهات**
الاول ان ما يرى المصنف تعريف بعض القضية بتقسيمها الى الحملية والشرطية لان الاحوال تقسيم الى القضية
او ما يدل على ما سوى ذلك اما اعتبار في القضية من حيث هي هي بدل اقسام او انه تنقسم اليها فيما انه لكونها
قضية ومن الحملية والشرطية وبدل اقسام ثلاثة تنقسم اليها بل يمكنه انقسامها الى الحملية والشرطية ومن
الشرطية والرابعة منها والاقترانية والاستثنائية ومنه في الحقيقة اقسام الثاني قول المصنف وكان ذكر الحملية على
الشرطية لان الحملية بمنزلة المفرد من المركب بل اعتبار ما اختلف عليه الثلاثية من بين الشرطية قدمه
الشرطية في التقسيم لعلة الكلام فيها واخر الحملية لكثرة مباحثها واعتبارها والله اعلم الثالث انما قال المصنف
ما حكم فيه الى اخره في المنطقة ليشمل التعريف الطاء فيه والكاذبة لان المراد تعريف القضية المنطقة من حيث هي هي
ان تكون طابقة او كاذبة وهو لعدم الحكم في اللزومية او عدم الواقع بل الحكم حاصل ومن حيث القضية محقق
فوالي ان الشمس طالعة والنهار موجود الحكم بكذا بل ما نعدم القضية اطلاقا لقوله كلما كانت الشمس طالعة
فالليل موجود او لعدم العلاقة لقوله كلما كان الانسان ناطقا كان الحمار ناهقا ومثل هذه الاحكام اللزومية الكاذبة
ولو اراد ان يخصص بالصادقة فقط لقال هي التي يصدق القائل فيها انه صادق حيث المقدم لعلاقة بينهما حيث انه وقوله
لها الانفاقية ليشمل تعريفها بحسب الواقعية ومن هنا ما حكم فيها بالقضية لا لعلاقة لقوله كلما كان الانسان ناطقا كان الحمار
ناهقا والانفاقية وجه بعدم النفع فيها القضية او وقعت لعلاقة الشرع بما ذكر في اللزومية والانفاقية والقضية
المقتضية للانفصال انما تقع في الواجبات وانما السؤال فانما فيها رفع النفي وحيث لا يشملها التعريف والمراد حمل
المنطقة بل ليشمل الموجبة والسالبة فيكون التعريف غير منعكس واجيب بان قضية السؤال المنطقة ليس من حق
المعنى فيه بل هو محض اصطلاح ولشمل لتمثيل الموجبات الا انه لا يتطلبه وهذا انما هو توجيه لا شرح لكنه
الشرطية لا في التعريف المذكور ولا ايراد بلاف وكان المصنف انما تعرض للموجبات ها هنا وترك السوالب لكلا على
ما سيأتي ولا ما نوجب ان يقول ما حكم فيه بتحقيق الحرق القضيتين الاخرى او رفعه وسيأتي تحقيق السوالب ان
شاء الله تعالى **الرابع** من ذكر المصنف انواع العلاقة بين الحكم في القضية اللزومية كون المقدم سببا او مسببا او مضافا

في المشبهة ويعرف بشبه المطابقة فقولنا [illegible] مع أنه [illegible] العنادية بقسميها وكذا الشرطية

[illegible] في كل العلاقة بل لمجرد صدق [illegible] فقولنا كلما كان [illegible] كان [illegible] وتسمى الاتفاقية

خاصة وقد تعمم [illegible] وهو أعم [illegible] ولا بد في طرفيه [illegible] وكانت منفصلة [illegible]

مع الأول [illegible] الصدق الثلاثة [illegible] الثلاثة [illegible]

قولنا [illegible] الاتفاقية [illegible] كل منفصلة [illegible]

في [illegible] إن شاء الله تعالى **قوله** المتساوية [illegible] القضية إذا [illegible] والمساوي

لنقيضها [illegible] من النقيضين [illegible] وأما أن يكون

[illegible] فنقول كلما صدق الفرع صدق الأصل [illegible] الفرع مساو لنقيض [illegible] والمنفصلة [illegible]

[illegible] صدق [illegible] كلما صدق الفرع [illegible]

[illegible] ونقول كلما كذب الفرع [illegible] نقيض [illegible] المساواة [illegible] نقيض [illegible]

[illegible] كلما كذب الفرع صدق [illegible] وهو المطلوب [illegible]

[illegible] القضية [illegible] حقيقية **قوله** والأخص منه وكذا [illegible]

[illegible] قول الشارح [illegible]

[illegible]

[illegible] **قوله** لو صدقا معا إلخ [illegible] القضية المركبة [illegible] والأخص

من نقيضها [illegible] على [illegible] الجسم الأبيض [illegible] فنقيض البياض

لا بياض [illegible] السواد [illegible] والسواد لا يجتمع [illegible] مع لا بياض [illegible]

السواد [illegible] مع لا بياض [illegible] السواد [illegible]

لا سواد على [illegible] المثال المذكور

صدق [illegible] نقيضه [illegible] كلما [illegible]

[illegible]

[illegible] نقيضه [illegible] كلما [illegible]

[illegible] وهو المطلوب وكذا [illegible] **قوله** [illegible] القضية [illegible]

[illegible] نقيضه [illegible] نقيض [illegible]

[illegible] مع نقيضه وكذا [illegible] النقيضين [illegible]

الجسم غير ابيض واما ان يكون غير اسود فلا اشكال او نقيض غير الاسود ابيض وغير الاسود نقيضه فلو ان يقع غير
الابيض وغير الاسود معا لانه وان لم يقع غير الابيض ونقيضه الابيض [عين] واما ان يقع غير الابيض فلا بد احد الجزئين الواقع
وهو لا يجتمعان واما ان يقع الابيض لا تداخل الا ان يقع نقيضه [الاسود] يحمل فيه الابيض ونحو انه الا ان يقع الجزءان المذكوران وهي
الشيء صدق عليه انه ابيض او اسود وهو باطل لانا [نقول] غير الابيض كذا الاسود لانه اعم منه ونعني بالاعم [illegible]
[illegible] وكلما [illegible] الاسود صدق غير الاسود لانه نقيضه فينتج كلما كان غير الابيض صدق غير الاسود وهو المطلوب
[illegible] مانعة الخلو واما صدقهما معا فلا يمتنع لانه لا يلزم من صدق الاسود صدق نقيض [illegible] من نقيض
ولا يلزم من صدق الابيض صدق الاخص واما [illegible] فان كلما صدق غير الابيض [illegible] ان يكون الاسود او غيره
[illegible] ونحو الاخص وكلما [illegible] ان يكون الاسود [illegible] صدق غير الاسود فينتج كلما [illegible] صدق غير الابيض [illegible] صدق غير
الاسود وهو المطلوب **قوله** الحقيقية الخ يعني ان الحقيقية لا تتركب الا من جزء وانه لا يكون [illegible] الا الانفصال [احد]
[illegible] نحو [illegible] من الاثنين اجزاء وعدد الاول [illegible] ولا بالمانعة اي صدق [illegible] الاول وان كان [illegible]
[illegible] حقيقية [illegible] مانعة الجمع [illegible] من الكثرة المركبة من جزء [illegible] منهما اخص من نقيض الاخر لا بد
[illegible] الحقيقية [illegible] من جزء اخر حقيقية للعموم [illegible] في هذا الجزء لانه نقيضه ولا يجتمع [illegible]
[illegible] فلا بد [illegible] ولكن [illegible] مانعة الجمع لا تكون الا [illegible] اجزاء [illegible]
فصل [illegible] جزء [illegible] مانعة الخلو [illegible] مانعة الجمع [illegible]
في [illegible] مانعة الجمع والخلو لانه [illegible] على [illegible]
قال [illegible] الحقيقية [illegible] من جزء [illegible] اما الاسم او
الكلمة او الاداة والشكل اما الاول او الثاني او الثالث او الرابع الى غير ذلك من التقسيمات [illegible] لا يجتمع فيها جميع
الاجزاء على الصدق والكذب [illegible] الحقيقية المنفصلة [illegible] لا [illegible] من جزء [illegible] بالفعل
[illegible] الواحد لا تكون [illegible] بعض [illegible] الاجزاء [illegible] المنفصلة [illegible] اما الاسم
او الكلمة او الاداة [illegible] اما الاسم او غيره وغير [illegible] الكلمة او غيرها [illegible] اما ان يكون
هذا الشيء [illegible] الثالث [illegible] مانعة الخلو [illegible] كل جزء [illegible]
قلت [illegible] الاعداد [illegible] على [illegible] الاربعة [illegible]
[illegible] مانعة الجمع [illegible] هذا الشيء [illegible] او غيره وغير [illegible] اما ان يكون [illegible]
او غير [illegible] الحقيقية [illegible] **قوله** ان
يتعدد الخ [illegible] على النسبة [illegible] الافعال [illegible] كانسان

بيجز

و مهما تعددت الانفصا[لات] تعددت النسبة [illegible] التشبيهي ؟

مانعة [illegible] واذا قلنا [illegible] لا [illegible] اولا حجرا ولا انسانا وهي ثلاث منفصلات [illegible]

اما ان يكون [illegible]

على ملزومه من حيث هو ملزوم **فلنبحث** الآن في المنفصلة ثلاثة أقسام الأولى ما هي حقيقية لأن التنافي
فيها أشد من التنافي في الباقيتين فهي أولى باسم المنفصلة إذ التنافي في الباقيتين إنما هو بمعنى أنه بالنظر إلى الجزئين
الحقيقيين فقط وأما بالنظر إلى الأجزاء والأشياء وغيرها فلا تنافي فيهما مطلقا حقيقة وتسمى الثانية ما
تمنع جميع الأشياء الاجتماع بين جزئيها والثالثة ما تمنع الخلو لأن الواقع لا يخلو عن أحد الجزئين فيها وأما الاجتماع
فيها فجائز في الوجود باعتبار صدق القضايا لا معنى وجه القضية هو تنافي نسبتي
وان كان محمولا في بعض ان يجتمعا في الوجود كما تقول هذا الشيء اما ان يكون زوجا او فردا مع انه
لا يكون كذلك لما يجتمعا الا باعتبار مجموعهما ولا يكون هذا الشيء بعينه كثيرا ما لا يجتمع اصلا وقول هذا
الشيء اما ان يكون لازما او ملزوما وان كان اللازم والملزوم في النفس يجتمعان والتحقيق تعريف المنفصلة
من حيث هي هي انها ما الحكم فيها بالتنافي لأن الحكم بالتنافي ان كان مطلقا وهو الحقيقي يحكم فيه بنفي الشيء ونقيضه
او المساوي له او الأخص منه او الأعم وان كان مقيدا كما ان يحكم فيه بين الشيء والمساوي او الأعم
منه او الأخص مطلقا او من وجه كما ان يكون الشيء فيه اما ان يكون الشيء كذا او لا فقد تعرض المصنف له
ما لم يجعله المطلق ومما سواه كالثلاث ما انه حكم المصنف بالتنافي في هذه المنفصلات انما هو في حقيقتها
وأما ما سواه فلا يلزم الواقع فيه بل التنافي لا يحكم به وكذلك انكار الخطأ على ما يليق وبه علينا
التنبيه بتقسيم الشيء فإما ان تكون الأولى هي الحقيقية ذكر الشيء حملي لتركيبه من الحمليات ومن المنفصلات ومن
المتصلات ومن المختلطين من كل منهما والمنفصلة ان كانت الأولى فهي حيث اشار المصنف الى انها مبنى
تقدم ان المنفصلة تتركب من جزء او من جزئين ولم يتعرض المصنف لنحو المنفصلة وذلك لأن الحكم في
المنفصلة ما كان احد جزئيها المقدمة معقبة لها والآخر مطلقا لأن التالي فيه لا يتعين فيهما وجعلها
مقدما او تاليا كما ان التقسيم يرتبه من التفريق والتلويح له مفهوم في المنفصلة لأن الترتيب فيها بحسب
الوضع فلا يتغير احدهما الشيء لم يتغير في المعنى ولذا لا تنعكس وقد تقدم ان العكس جعل الجزء مقدما
وذلك باعتبار الترتيب الذكري وهو من لوازم اللفظ وقد عني به من لوازم المعقول ومعنى تنعكس
كما سيأتي فإذا لا يتعين بعينه وكذا وكذا وأما **الشكل** في هذه المنفصلات تكون تامة وفيه وأنفعا
فيه ولم يتعرض المصنف للانفصالية واعلم الموجبة فقد علمت انه ان تنافي السالب بين هو فيه لأن الحمل معنوا انه
لا يوجد المحمول وحده منها ما يقتضي التنافي سواء كان له ما يناقض كل الشيء مع نقيضه او مساويه
كالشيء مع المساوي لنقيضه او أخص منه او أعم واقسام الانفصالية كلها تدل على التنافي في بعض كالشيء والقطع
بل الحمل التعلق والتنافي في الوجه بل صدق احد الطرفين مع ... كقولك في هذا فانه كذلك اما ان يكون

الشمس او كان النهار موجودا فهذه حقيقة انه لا يجتمع فيه الطرفان والخلو فانه لا يرتفعان ويمكن فيه الخلو ان يكون
الشمس او لا يكون النهار موجودا فهذه مانعة جمع اذ لا يجتمع فيه الطرفان ويجوز الخلو لان الاول اخص خلافا به وهو
السواد والخلو فانه وان تعاقبا صحيح ويجوز فيه الخلو بان يكون لا ابيض ولا اسود فهذه مانعة خلو اذ لا
يجتمع الارتفاع بان يكون ابيض او كان النهار موجودا فهذه مانعة خلو لا يجتمع الارتفاع بان يكون الشمس غير طالعة
والنهار موجود صحيح وهو ظاهر وقال ينبغي ان يعبر بها كلها بقوله في المنطقة الثالث في قول السعد عن
الانفصال انه يتميز بعبارة وان الانفصال ينبغي ان يكون احد المنفصلات الثلاثة بل قد يكون بغير حقيقة
الانفصال اخر مثلها مانعة الجمع ومانعة الخلو كقولك الشيء اما شجر او حجر واما انسان او حمار بعبارته او
بنفي ما ذكر ولذا وقع في المنطق ان الاولى في المثال انه هو ما لا يجمع حقيقة وكذا الثاني
ان يرجع الحقيقة بل غيره وهو ان ما لا ينبغي ان يجمع الملاوة وهو ان ثمانه او يعده
او يشتغل بنفع المسلمين ولو فعل من الاخرى وتفصيله يكون في التحقيق عند الاولاد او الهلاك
الحقيقة على الوجه الثلاثة بوجه منها اصطلاح اهل المنطق من المنطق تسمية الحملية والمتصلة
حقيقة في الموجبات والسالبة تسمية السوالب بذلك فعلى مجاز او لسوالب الحمل فيه الاتصال والانفصال
بل سلبه الا انه لا يحكم الاعراب تسمى بالاسماء ملكاتها اذ السلب عن الايجاب هو تعريف لملكة الاعراب فتسعة المنفصلة
مجاز او انه خبر ان هذا يشمله لا يتغير هو منها في المنطق ان السالبة فيها صواع النسبة عليها او انه
بالتعريف كالمنطق فكل يتميز في المتصلة لم يجعله الايجاب على وجه الوضع العرفي واما تسمية المنفصلة
بذلك فمجاز لان الاشتباه اذا سلب الاتصال الى المشتبه في علم الاكتفاء بالعموم واما بجنسه
اسم او بيه اصح قال في المتصلة اصطلاح الوضع الوضع وما هو المستلزم الى الوضع الوضع او العكس
بعد المتن في مثله ما كان الاستلزام في القضية لا بد فيه من محكوم عليه ويسمى موضوعا ومن محكوم به الخ **قوله**
ويسمى المنفصل الخ الى الجنة في الاول هي النسبة من المحمول والموضوع ويسمى الجهة وفي الثاني الى انه على
النسبة الى الجهة تسميته للدال باسم المدلول **قوله** في اللغة العربية يعني ان العرب كثيرا ما يحذفون
الى الجهة وذلك في كثير من كلامهم واما غيرهم فلغاتهم مختلفة فلهذا في لغة اليونان تو جهة كما في الجهة
الي فيها وعبارة في لغة العجم لا تستعمل القضية خالية عنها اصلا بخلاف هذه **قوله** معنى الجهة
ومعنى الجهة بعض القضية لانها لما تم في المعنى ويريد في تكون موضحة ولا بد فيها النسبة الى شيء
بوجه او الشيء الذي وجوده وما اذا فعل الشيء ولا يوجد كما قيل في العقد الجهة فيعني المذكور كما ... **قوله**
بل تعقل كلام العلامة الرضي في شرح اسباب عدد العنوان على ان لا يفعل المتعلق الا فعل قريبا خلافه

العبارة بحقيقة، وما ذكره المحلي تبعا لما قال ابن قاسم العطار حسبما نقل ابن مرزوق كل ج
على المعنى المحكوم عليه قد يكون بالفعل وقد يكون بالفرض التعميمية له وقد يكون بالامكان وهو
الامكان والاتفاق على انه لا يعتبر بخصوص الفرض ولا بالامكان في كل ج ب كل ما هو ج بالفرض دون
الفعل اما انحصر في فرده او بغير فرده تعينه وحمله الاكتفاء بالفعل وتبعه ابن البناء ومن تبعه من الشراح
وقيد والمصنف يعني ان ما يعني بالموضوع عند ماهية كله على معناه بالفعل فلابد على هذا الاعتبار
انه يخرج ما لا وجود له ابدا او وجد وقتا ما او معنى وكل ما له الا وجود في حمل الموضوع وهذا الذي لا يخرج
المحمول او قبله او بعده وعبر العبارة بالامكان وقيد الذي يسمى القولان وكلامه محتمل كلا من
الثلاثة فكلام هذا الكلام يقتضي ان المراد بالفعل الحقيقي كما ذكر بل صرح به المصنف فلا بد ان
فك تحل الصور كذا ما انه ثبتا والحكم على ما امكن ان يكون السود حتى الروم فبطلا على مذهب العلامة
كالمكان انظامهم بالسواد يوما ما انتهى وقال سعد الدين المعتبر في ج مثلا ما يكون ج علينا نفس
الامر اللازم العارض الذي عند الامكان وجوبنا وحكى الشيخ مخالف للعرف الذي فيه قيد ذو ماهيته
يكون انظامه في بالفعل لا كما يجب الخارج بل بان يعرضه الفعل متصلا به بالفعل على ما صرح
الشيخ قال والفرق بين المذهبين ان الموضوع الاعتبار مثلا ان اطلق كل المطر محل عليه الذهبي مطلقا
عند العارض وشرط ان يعرضه الفعل الحقيقي بالفعل عند الشيخ انتهى وهو حال ما علم قوله وتسمى
اللفظة الخ من يسمى الجملة فيه نظر لان الفعل المذكور هو جزء الجملة لان بالذي يعرض قوله تابع الجهة
الخ يعني بان صدق المحمول بالفعل والموضوع يصدق على ما اراده بالفعل كذلك نحو كل انسان حيوان او ما
صدق المحمول بالامكان في الموضوع كذلك نحو كل انسان كاتب مثلا نعت طاق بالامكان والانسان
كذلك وهذا القول مذهب قوم وليس المعتبر منعرجا له قال ابن مرزوق حسب مطابقة الى جهة صدق
الموضوع تابع لجهة صدق القضية ورجح ابن بشير انه مذهب ارسطو انتهى قوله اربع مفهومات
الخ هذا التقسيم ذكره شراح الجمل اما الاول وهو ان يراد الحقيقية فيلزمها كما قال المصنف
انه لا يجوز الاشتراك لان قولنا كل ج ب وكل ب ا معناه على هذا التقرير حقيقة ج صدق عليها ب
وحقيقة ب صدق عليها ا ولا يندرج في الكبرى لانها هو حقيقة ب والصغرى لم تثبت ان ج حقيقة
ب حتى يندرج في الكبرى الا ما هو حقيقة ويصدق عليه الا ما هي التي هو ا بل انما اثبت ان ج صادق
عليه ب كما قررناه وقول المصنف ما حقيقة الانسان حيوان وما حقيقة الانسان من هو
من هي مثال لو الا هو ما لم يسلم الصغرى انه اذا لا يعرج كلية الكبرى وعلى ما يلزمني في الاقيسة من الخلاف

خلله

في خلله الصور الاربع فقال ابن زكري وفي معنى الرابعة الحقيقة فقط وارادة الاجزاء وكان
المصنف لم يتكلم على ابطال هذا التقسيم وفيه شيء يأتي التنبيه عليه ان شاء الله تعالى واما
الثالثة وهو ان يراد الموصوف فباطل لاستلزامه التسلسل وان يكون لكل موضوع موضوع الى غير
نهاية قال ابو عبد الله الشريف على ما نقل ابن زكري ومعنى ذلك ان المراد بالصفة ما يحمل
موصوف فيكل موضوع له موضوع اذ يحمل عليه بهو لا هو عندهم في هذا التسلسل تعدد الحمل والوضع
عند ملاحظة ان تغير عن ذات غير صفة الشيء قال ابن زكري وهذا اعم من كلام ابن ... ليس هو
المراد وانما مراده انه اذا كان المفهوم من ج د ما صدق عليه ج فيلزم المفهوم الذي هو حقيقة
والافراد ما صدق به ثم الكلام في ذلك المفهوم كالكلام في الذي قبله فيلزم التسلسل وهذا معنى
قوله يلزم ان يكون لكل موصوف موصوف الى ما لا نهاية له **قلت** وفي هذا الكلام نظر لانه انما
يعقل من الاقسام الثلاثة الحقيقة فقط والافراد فقط والحقيقة والافراد معا واما الاخير فشيء لم
ارى فعله هو الموصوف حتى يكون قسما رابعا ولذلك لم يذكر في بعض الشروح بعضهم بقول ... المعرف
ان المراد بالموصوف بالموضوع ما يعم الذات والافراد فهو ما الذات او الافراد او على التعيين
احدهما فقط قال ويبطل بطلان الثاني بان الثلاثة المذكورة ... من المفهومات الثلاثة
غيره ولو قيل الموصوف بالموضوع هو الذات فقط لكان الثالث هو الاول وكذلك لو قيل
هو الافراد فقط لقيل هو الثاني ... ان التقسيم ... الى التي **قلت** وهذا التعليل انما فيه
توجيه التقسيم بان ... الابطال ويتبين فيه الثاني فلم يتضح فيه التسلسل الذي ذكره عند
العقل لان الفرق بين القسمين ان ... الحقيقة والافراد وهو معنى قوله لانه ما لا يعقل ... كان
يلزم وهذا ... حتى يلزم فيه التسلسل ضرورة ان كلا من القسمين المذكورين
ليس فيه حقيقة وافراد حتى ... المعنى ... فيلزم
التسلسل فتبين ... الموصوف فيما ... على الثلاثة المذكورة غير محقق نعم لو
قيل ان ... الافراد فقط والحقيقة التي ... المفهوم ... الذي ...
... على ... في الجملة ان
... الحقيقة التي ... فهو المفهوم هو
... في الجملة والحقيقة فيصير الاقسام ثلاثة والرابع هو المصدوق الذي يعم الجميع لكان ...
والذي تحكي شروح الشمسية ان مصدوقه د مثلا يسمى ذات الموضوع ومفهوم ج يسمى وصف

الموضوع وعنوانه انه لا نعرف الذات الا به كما نعرف الشيء بعنوانه وسواء كان هو العنوان
عين الذات نحو كل انسان كذا اذ المراد الحكم على زيد وعمرو مثلا والانسان عين ماهية كل منهما لا الافراد
او كان جزءها نحو كل حيوان حساس فان الحكم فيه ايضا على زيد وعمرو وكل حيوان والحيوان
جزء من حقيقته او كان خارجا عنها نحو كل كاتب كذا فان الحكم فيه ايضا على زيد وعمرو مثلا والكاتب خارج
عن حقيقتهما فيرجع الحملية الى عقدين وهما اتصاف ذات الموضوع بوصف الموضوع واتصاف
ذات الموضوع بوصف المحمول الاول تقييدي والثاني خبري بمعنى ان كل ج ب معناه الذات المتصفة
بالجيمية صدقت عليها البائية فقولنا الذات المتصفة بالجيمية هو العقد الاول التقييدي
وقولنا صدقت عليها البائية هو العقد الثاني الخبري فهاهنا ثلاثة اشياء ذات الموضوع ووصف
صدقه عليه وصدق وصف المحمول على ذات الموضوع بالمراد بها الافراد الشخصية التي
يصدق عليها العنوان سواء كان نوعا او ما يساويه من الفصل والخاصة والافراد الشخصية والنوعية
ان كان جنسا او عرضا عاما نحو كل انسان او كل ناطق او كل ضاحك كذا فالحكم فيه على زيد
وعمرو وغيرهما من الاشخاص ونحو كل حيوان او كل ماش كذا فالحكم فيه على زيد وعمرو وغيرهما من الاشخاص
ايضا وعلى الطبائع النوعية من الانسان والفرس وغيرهما كما قال القطب ومن الاجلاء كان من
قصر الحكم على الافراد الشخصية وهو قريب الى التحقيق لان الطبيعة النوعية بالمحمول
ليس بالاستقلال بل بالانطباق على ما تحتها من الاشخاص لانه لا وجود لها الا في ضمن الشخص الذي يعبر
عنه من هذا الاطلاق المسمى بالذات هو الافراد فقط اما النوع ونحوه فلكاهر واما في
الجنس والعرض العام فلان الطبائع على ان العنوان بالنسبة لها افراده وثبت من حقيقة
وان المقصود من الموضوع هي الافراد الشخصية اما وحدها او مع الطبائع النوعية على
قول وعلى كل حال فالمجموع الطبائعي الذي هو الحقيقة غير مقصود لانه ليس من الافراد الحقيقية
والنوعية فعلى المصنف الدرك من جهتين احدهما انه جعل الذات مرادا بالحقيقة اذ جعلها
قسما واحدا فقال والعرفي ليس في الاصطلاح **وهو** قوله لا نعلم بل الذات ما ذكر من
الاصطلاح بل المراد ذات ما هو المتعارف في غير هذا المحل والاشتراك انما تطلق على
الحقيقة من حيث الذات بالمعنى المشترك فليكن الافراد مع التعبير ادامه وجه الاضطراب
آخر غير ما علمتنا هو لا يقال انه اراد الذات والحقيقة معا في المجموع الاول الا انا نقول
بل لا نقول لو اراد ذلك لكان الاول هو الرابع واختار التقسيم فقوله الاحتمال الرابع

مو

الثاني

قف
على المقصود من الموضوع
هي افراده الشخصية
وحدها على قول او مع
الطبائع النوعية على قول
والمحل الخلاف فيما اذا كان الوصف
العنواني جنسا او عرضا عاما
وان كان نوعا او ما يساويه من الفصل
والخاصة فالمحكوم عليه
الافراد فقط وبناء على ما ذكر
المحشي من قوله والحاصل ان شرح
الشمسية في اول قسم من
الصفحة التي هي نحو هذا الى
هنا نظر لانه مرتاد والله اعلم
وتأمل ما ذكره المحشي بعد هذا
الى قوله في السطر السابع من الصفحة
الموالية بعده وبعد كتبي الى بعد
ان الله يمن على طريقة اجمل ان يحول الحكم
فيه ما حكم عليه الموضوع التاسع
حقيقته وافراده الموصوف له وهو الاحتمال الرابع في كلام الشرح
فيما ذكره غافلا بطريقة شرح الشمسية وهي اخص اوضح واقرب الى
... فقوله وبعد تبين المذكور وافهم

بالجيمية

المراد في
المقابلة
كل يعني
من القسمين
والاشتراك

من المراد بلفظ الحصر مع جعله هو الذي اصطلح عليه اهل المنطق فيقتضي ان حصره متفق عليه
وقد علمت ما فيه انه تعبير حرره قوله **وهو الذي** اقدم على هو تغيير الجمل فالمراد به هنا اهل المنطق
ارباب فلعله الحصر بقية والله اعلم والحصر باعتبار انه لما تبين بطلان ارادة المفهوم من الثلاثة
ثم الاول لم يبق الا الحصر ارادة في الرابع عند هؤلاء غير ان المصنف لم يذكر ما يبطل به
ارادة الافراد فقط وما تقدم كان من يريد من ارادته بمنزلة ارادة الحقيقة كما يعلم وكان
المصنف لم يعتن به وكان كلامه منع له ما ذكر الا قد يكون والله اعلم ولا يخفى عليك ان ما قدمناه
عن شروح الشمسية اخصر واوضح واقرب الى التحقيق وتعرفته مثل هذا كان جارحا ان فيه
استشكال وحق القسم الرابع الذي هو الموضوع انما هو باعتبار الموضوع من حيث هو
ما صدق عليه او من حيث مفهوم المعنى العام ولا اشكال حينئذ فيه فتم [illegible] فقط الا
ربعة وبيان ذلك ان المجموع المعقول الا [illegible] معنى كلي والاشتراك من موضوعه وباعتبار
الموضوع من حيث مجموع المعقول فيجيء ذلك زائدا على الافراد في الذهن وفي الافراد والحقيقة
ثلاثة اشياء ومجموعها هو المعقول فكل [illegible] فانك اذا قلت كل انسان حيوان فمن الافراد زيد
انسان [illegible] وعمر وامثاله وفرد [illegible] الاشارة الى هذا المجموع الذي هو الحيوان الناطق وهو
نفس الموضوع [illegible] الى الشيء المتصف بها وهو في الخارج من الافراد المذكورة
وفي الذهن مفهوم [illegible] فيعتبر مثلا المعنى المعقول فيكون قسما اخر وقد اتضح
حينئذ التقسيم الى اربعة واتضح ابطال لزوم التسلسل عند ارادة الموضوع لان الموضوع اذا
اعتبر [illegible] فلا بد ان يكون له موصوف به ويعتبر هو ايضا مجموعا [illegible]
[illegible] الموضوع والمحمول [illegible] في الشيء الرابع ان شاء الله
تعالى **قال** [illegible] علمت من كلام المصنف ان القضية ثلاثة اجزاء محكوم
عليه ومحكوم به ونسبة رابطة بينهما وهي في التحقيق اربعة لان المحكوم عليه وبه لا بد
بينهما من نسبة من حيث ثبوتها او [illegible] وعند حصول الحكم قضية لا بد من ايقاع تلك
النسبة [illegible] **والجملة** [illegible] الموضوع
والمحمول والنسبة بينهما من القضية [illegible] وهو اعتقاد وقوع تلك
النسبة بينهما في نفس الامر او لا وقوعها [illegible] على هذا الاعتقاد كانت قضية
وان قلنا كانت القضية [illegible] اربعة اشياء الموضوع والمحمول والنسبة بينهما التي

هي مورد الايجاب والسلب والايقاع فلذلك النسبة اولى بالنزاع انها هو الايجاب والسلب
ولما كان العربي يفتقر فيه الى اللفظ بما كان عليه توقفا يحتاج الى رابطة تدل على النسبة
من حيث هو والى الفاظ اخرى تدل على وقوعها او لا وقوعها فتكون الالفاظ اربعة كما ان المعاني
اربعة لكنهم اشتغلوا بالفاظ الدالة على وقوع النسبة او لا وقوعها عن اللفظ الدال عليها
كما ستعلم ثم الاول والثالث ضروري دون العكس فلا يحتاج الى سوى الموضوع والمحمول فيجعلان
موقوفا وغير مقالي به والنسبة اما يجعلا جزءا واحدا طلبا للاختصار حتى انحصرت اجزاء القضية في
ثلاثة اجزاء كما سبق التنبيه اعلم ان اجزاء القضية هو ان يقع الذهن الى امرين فيربط بينهما
بحيث ما ادرك سواء كان في الخارج متصلا او لا منعدما للتعلق او لا ويثبته في الحكم الذي تسمية
القضية ان يكون هو كذا كان كما في قولنا زيد نحو الحجر ليس هو والانسان ليس بحيوان فقضية
واما وضع هذا الذي حصلت الحكم المحكوم عليه صفة الموضوعية او شرطية محكوم عليه ومقدم
الية والطرف الذي يكون فيه حصلت له صفة المحمولية اي كونه محكوما به ومقدم اما موضوع او
محمول منفصلان بالنسبة على الحكم ووضعه فنقول هنا **الثالث** اللفظ الدال على النسبة المسمى
بالرابطة كما ذكرنا قالوا ويراد ان الدلالة على معنى غير مستقل وهو النسبة لتوقفها على الطرفين
المشهورة سمي اداة ثم هو قد يكون في قالب الاسم كهو في قولنا زيد هو قائم وتسمى رابطة
غير زمانية وقد يكون في قالب الكلمة ككان في قولنا زيد كان قائما وتسمى رابطة زمانية قال
الشارح في شرح الشمسية وفيه نظر من وجهين الاول انه لو كان توقف مفهوم اللفظ على الغير موجبا
لكون اللفظ اداة لكان جميع الاسماء الدالة على النسب والالفاظ اداة والثاني انه لو كان
لفظ كان رابطة لا نعكس قولنا كل شيء كان شيئا بالامكان الى قولنا بعض الشيء كان شيئا ولما كان
عكس هذه القضية بعض الكاتب انسانا بالضرورة علمنا ان لفظ كان في امثال المحمول دالا على
تعيين الزمان الثالث ان لفظ هو في قولنا زيد هو عالم ضمير عائد الى زيد هنا اتفق عليه وهو عند
اهل العربية مبتدأ ولا دلالة له على النسبة اصلا وان زيدا ما يشتمل ضمير الفصل والعماد فهو لا
يكون في مثل زيد عالم وعلى تقدير ان يكون هو اعتبار الفصل والتأكيد والتخصيص ان ما يفرق خبرا
لغة ولا دلالة له على النسبة اصلا والذي يفهم منه الربط في لغة العرب هو الحركة الاعرابية فان حركة
الرفع مع خفيفا وتقديرا فلو قلنا زيد عالم على سبيل التعداد بلا حركة اعرابية لم يفهم منه الربط والا
نشاء ولو قلنا زيد عالم بالرفع فهم الربط فالرابطة هي الحركة الاعرابية وبالجملة فكون لفظة هو

غير موضوعة في لغة العرب للرباط لا ينبغي أن يخفى على أحد من المحصلين فضلا عن الحكماء المحققين

وقد ما كشفنا ما في هذا الإشكال ونفيناه عن حقيقة الحال في هذا المقال حتى وجد في

كتب الأوائل والحروف للفيلسوفين المنقولة إلى العربية ما يدل على أنه ليس مرادهم أن لفظة

هو موضوعة في لغة العرب للرباط ولا أنها مستعملة عندهم لذلك بل المراد أن الفلاسفة نقلوها إلى

ذلك فلما انتقلت الفلسفة إلى العرب واحتاجت الفلاسفة الذين يتكلمون بالعربية ويجعلون

عبارتهم عن المعاني في الفلسفة والمنطق بلسان العرب إلى لفظة تقوم مقام هست بالفا

رسية واستين في اليونانية وهي التي تدل على ربط المحمول الاسمي بالموضوع ربطا غير زماني

ولم يجدوا في العربية أولا وضعا لفظة تقوم مقام ذلك جعلا لأنهم رأوا أن أولى الكلم الموجودة فيه

هنا كان ويكون وسيكون تدل على الأزمان استعملوا في لغة العرب لفظة ينقلونه إلى ذلك ويقوم

مقام هست في الفارسية واستين في اليونانية فاختار بعضهم لفظة هو لأنها قد تستعمل

كناية كما في قولنا هو يفعل وقد تستعمل في بعض الأمثلة التي تستعمل فيها لفظة هست كقولنا هذا

هو زيد وهذا هو الشاعر فإن لفظة هو يصير جزءا أن يكون قد تستعمل ها هنا كناية فلا تستعمل

في العربية مكان هست في الفارسية وجعلوا في المصدر منه الهوية كالإنسانية من الإنسان

واختار بعضهم بدل لفظة هو لفظة الموجود وجعلوا مكان الهوية الموجود وجعلوا مكان يكون

وسيكون وجد ويوجد وسيوجد هذا كلام الشيخ **قلت** وكلام الشيخ مع الفارابي

عسى يفيد أن يدفع كلام الشعير شبهة ومقالته أن المراد الضمير المذكور ضمير فصل وأنه يفيد تحقيق

أن ما بعده خبر لا صفة أن يكون رابطة إذ كلما أراد أن ما بعده خبر أراد أنه منتقل إلى موضع آخر

لم يصير الشيخ يصح بالضمير وإطلاق نحاة عليه هو معنى يشهد به الذي ذهبه بل كلامهم

كلامهم أن الذي يعنى بالرابطة هو ضمير فصل قال أبو عبد الله الشريف حسبما تكلم على أن

الضمير رابطة على ما نقله من زيد ولا يحتج في الكلام إلا خبر تجتمع فيه الفصلية في الضمير فقال

لأنه من زيد وقائم عنهما مرجح لكون الضمير رابطة والفصل فيما يجوز الثاني وهذا الكلام يقتضي

أن المقصود بأن الرابطة هو ضمير الفصل ولا محالة من الإعراب لا المجعول مبتدأ وهذا هو الظاهر

لوجهين أحدهما أن الفصل كما قد يحقق أن ما بعده خبر لا قبله فقد ونفى به ليس في الإسناد وأن الثاني

عماد لأنه يعتمد عليه الفائدة لو كان المقصود ما يكون مثل الاحتياج هو نظرا إلى الرابطة

أخرى كان فيه وقع ما ذكره في نسبة حالية غير ذلك الرابطة أما أن تكون هي ضمير فصل لا محل له كما هو عنده

محققي الكوفيين وهو خلاف المعروف او مفسر الضمير هي الجملة اخرى وينبغي حمل الكلام على ان
يقال ان القضية التي موضوعها ضمير تستغني عن الرابطة فاذا كانت الجملة مع ضمير الفصل لا
محل لها من الاعراب على المذاهب اعني [illegible] جعله [illegible] انه مخبر به عن [illegible] العربية يجعلونه [illegible]
فان كان [illegible] وعليهم [illegible] يكون [illegible] التعليل كما قال الشيخ **قال فان** ضمير الفصل لا
موجود في كل محل اذ لا يكون الا بين جزئي [illegible] مع [illegible] كما [illegible] ضمير الشأن او خبر
تبقى الجملة [illegible] بلا رابطة **قلت** لم تقولوا ان الضمير المذكور [illegible] غير [illegible] على
[illegible] بل [illegible] لا [illegible] وقع في المغني [illegible] المحمول [illegible]
بالتتابع وبالفصل [illegible] للعرب [illegible] مقصور [illegible]
[illegible] في كل موضع [illegible]
انما [illegible] المواضع [illegible] المغني [illegible] بعض
[illegible] يجوز العطف [illegible] واما الجملة الفعلية فتستغني عن الرابط كما [illegible] وما يقع [illegible]
فيه [illegible] والله اعلم ثم قال الشيخ [illegible] هو [illegible] موضوع [illegible]
في نفسه لا يكون [illegible] على المذاهب لانهم يقولون [illegible] ولم يقع [illegible] موضوعه
وهذا [illegible] واما الكلم [illegible] ابو عبد الله [illegible] مع [illegible]
[illegible] مع الضمير [illegible]
انما وضعنا [illegible] المغني [illegible] الجملة [illegible] المواضع [illegible]
[illegible] **قال**
[illegible] في كل [illegible]
كتب [illegible] قال
[illegible] وكما [illegible] واحد من [illegible]
[illegible] على التثنية [illegible]
[illegible] على الصحيح [illegible] بالموضوع [illegible] المحمول [illegible]
[illegible] التثنية [illegible] المفسر **الرابع** الضمير المجهول [illegible]
للمتكلم او المخاطب او الغيبة [illegible] في الافعال [illegible] على [illegible]
[illegible] الافعال [illegible]

الافعال

زيد فعال النواقص ككان وغيرها لما انها تنقلب الكلام معها انشاء نحو عسى وليتما من علامة
ومن النفي يدخل فيه تنبيه على المنفصل من انها بغاية نحو انها الرابطة الخ اذ لا تدل على نفي يسوي
نحو النسبة ككان وان اللتي **الخامس** قد علمت ان القضية لا بد فيها من رابطة فان علم ثبوتها
كانت ثلاثية فحيث ثنائية تعقلا وان صرح بها كانت ثلاثية لفظا وعقلا وضعا لان المحمول ان
كان كلمة وتقوم نحو قام زيد استغنى عن الرابطة فكانت القضية ثنائية وضعا فحيث وان كان
خولف وكان اسما مشتقا نحو زيد قائم او قايم فكذلك عند الاوائل عند المتاخرين فيهما لقيا وان صرح بالرابطة في هذين كانت القضية عند ثنائية لفظا ثلاثية وضعا والمنصب لزيادة الاوجح
بالرابطة مع المحمول المشتق اذ يجيب التكلم ان يتكلم بها هنا كما يجب في الحروف لان المشتق
يدل على نسبة ما وجعله المشتق منه فيدل الكلم بها بالموضوع هلا كانت الفعل من ورود ولم نر من
فرق يجمع بين المشتق والجامد في احتياج كل منهما الى الرابطة غير هذا الخلاف من زيد من كلام
ابن سينا ان الجامد احوج الى الرابطة لانه معه تغني عنها ان احتيج اليها والمشتق خلاف لاجل
ما تضمن من التضمن وكانت هاهنا الجامد اليه انسب قال وهو يدل عليه من كلامه تقسيم الفضايا الى
ثنائية محضة وهي ما محمولها اسم جامد لم يصرح معه بالرابطة وثلاثية محضة وهي ما صرح فيه
بالرابطة عند ثلاثية ومتملة وهي ما محمولها كلمة او اسم مشتق نظر الى نسبتها والى ما تحمله
من الضمير النسبي وان لم تالف فيدل ان التنبيه النقيضي الثالث عنه ثنائية وثلاثية والحكم فيه تنبيها
السادس لان ما ذكر المصنف في كيفية صدق الموضوع على افراده عن الفارابي من ان الامكان
يراد به ما يمكن في نفس الامر لا بحسب العقل حتى لا يدخل النجم في نحو كل انسان كذا والمراد بالامكان
ما نقله بالاختيار لا ما قبله بالفعل والذي في حمل من يرد عليه نحو ان الانسان حيوان بالضرورة
لان النطفة مما يمكن ان تكون انسانا وليست بحيوان بالضرورة فجعل المعنى بان المراد بالامكان
العقلي وهو باطل بل المراد ما ذكر والاشكال ان الانسان بذلك المعنى لا يمكن صدقه على النطفة
وهو الجوهر ان يقال المعنى كل ما ثبت له الانسانية للنطفة بالقوة على مرجاء فلينتبه
ثم الحيوانية فقط بالفعل المزوم للانسانية بالضرورة وحينئذ يصح قولنا كل انسان حيوان
ونحو على جعمر وبطلانه النقيض **السابع** تفرع ابن الحاجب الثلاثة امور وهي ان الموضوع وصدق
وصف عليه وصدق وصف المحمول عليه اما ان الموضوع فقدر ما ذهب من المذاهب واما صدق وصف الموضوع
وصف الموضوع فقد ذكر المصنف ما فيه من المذاهب واما عقد وصف المحمول فقد يكون بالضرورة

او الامكان او غيرهما من الجهات الزمانية وانما كانت ثلاثة امور فعلى كلام المغنيه من المحمول
هو وصف لذاته فاذا قلنا كل ج ب فليس معناه حقيقة ج هو حقيقة ب ولا انكلامنا
منتزع فيه ويمكن حمله في المعنى على … بل معناه ان ما صدق عليه ج من الافراد هو ب
اي متصف بمفهوم ب بمعنى كل انسان كاتب ما صدق عليه الانسان من زيد وعمرو وخالد فهلا
يصدق عليه كاتب ويتصف به وتشكك بعضهم على الحمل فقال لا يتم في قضية كلما اذا قلنا كل ج
ب ب اما ان يكون نفس ج او غيره فان كان نفسه لم يفد الحمل لانه يكون بمنزلة كل ج ج وان
كان غيره لم يصح الحمل لانه يصير انه هو العرض انه غيره والحمل هو الاتحاد فيؤدي الى جواز اتحاد المتغايرين واما
الى الكذب وكلاهما باطل والحمل باطل واجيب بانه غيره قوله فيمتنع الحمل ممنوع
لانه لم يرد ان حقيقة ج حقيقة ب حتى يلزم الكذب بل ان ما صدق عليه ج يصدق عليه
ب ولا منع من كونه وان قال يعني المفهومان المتغايران يصدقان على ذات واحدة
كل الضاحك والكاتب والماشي يصدق على ذات الانسان قلت ويعلم ان هذا انما هو في
الاعتبارات المعنوية واما حمل احد المتغايرين على الاخر بمعنى … مع … الحمل فيه
الكلام التام فكلام المصنف ها هنا على التقريب لا على التحقيق والتحقيق كما اعتمد عليه
من المتقين وهو مذهب في هذا المحل غير انه … الكلام عليه فيما بعد ولا حاجة الى ان
يقول ههنا ما هنا قوله الكاتب … الخ ان قيل ان عنوان الموضوع المنسوب الى المحمول
الموضوع الحقيقي وهو مصدوق الكاتب في هذا المثال فلا نسبة …
وان عنوان مفهوم العنوان فلا وجه للتعبير بالموضوع قلت في العبارة مسامحة والمراد انه
كان المناسبة المذكورة انما تعقل بعد ملاحظة الانعكاس … الامر مفهوم العنوان و…
… بالاخذ العقل لم يعقل الحمل ولو سلم فلا … نسبة الموضوع الى المحمول في هذا
المثال فهلا ممكنة بل ضرورية لا ما صرح … بعينه النسبة … او الدوام … في
الخ قوله الانسان الحيوان الخ في التمثيل بهذا المثال تقع فيه التمثيل نظرا لان نسبة الحيوان
الى الانسان ضرورية ولا كذلك نسبة الحيوان الى الانسان لا لان الامكان بمعنى الحيوان يمكن
ان يكون انسانا وغيره وقيل بل … ان قلنا الانسان حيوان بالضرورة … عكسه الى قولنا
الحيوان انسان بالضرورة … لا … فقولنا بعض الحيوان انسان وهو ظاهر … لان الانسان من افراد
الحيوان البتة قوله … والمراد … الموجبة …

والأخص

وفي الحاق الى الموجبة لا بد ان تثبت فيها المحمول للموضوع والموضوع للمحمول لانه المعنى
الايجاب وانما تختلف الثبوتان في الجهات المذكورة او الكمية وفي مثال السالبة فيجب فيها
ان يجب سلب كل من الآخر ويجب عن الآخر بل فيه يجب سلب كل منهما عن الآخر نحو لا انسان بحجر بالضرورة
وكذا العكس وفيه يجب سلب المحمول عن الموضوع دون العكس كالمثال المذكور ومثال ان يسلم ان
الشيء بخلاف الاشياء **قوله** معتبرة في الضرورة الخ بمعنى ان انواع الكيفيات وان نظرت
معتبرة في الضرورة ومقابلها او الدوام ومقابله او هو جزء الاخطار في الاولى فلان الكيفية اما الضرورة
او لا ضرورة ولا ضرورة هي الامكان اذ يطلق على ما يتفرع من نفيه عن الضرورة على الشمول العقل
خلافه وهو الامكان فيقابله الا ان اطلق المساوي للنقيض فيقع الاخطار بعموم وحدات ثلاث وأما
الحيثية فلان الدوام فيقابله اللادوام وهو يطلق على ما للشيء في النفس على الشيء بالفعل
مرة ومقابله عن الدوام ومقابله اي العكس فافهم ثم ان التفصيل المذكور انما يجمع المجموع
كالمشروط والمعتبرة للاختلاف في الكيفية فافهم **قوله** الضرورية الخ سميت ضرورية لاشتمالها
على الضرورة ومطلقة لعدم تقييد الضرورة فيها بوصف او وقت او غيرهما الضرورية المطلقة انها التي

ومثال

حكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع او بضرورة سلبه عنه ما دام ذاته ثابتة ومثاله الاولى وهي
الضرورية الموجبة كل انسان حيوان بالضرورة ومثال الثانية وهي الضرورية السالبة لا شيء
من الانسان بحجر بالضرورة والضرورية عند الجمهور ان اطلق فالمقيد ما كان موضوعه ازليا
نحو الله عالم بالضرورة او غيرها نحو كل انسان حيوان بالضرورة فيلحق واصطلح ابن سينا على انها
ان اطلق تسمى الازلية ومعنى ازلية غيرها فيلزم منه ان الموضوع كما فيه ذاته اولا ومن عبارة
الشارح وكلام المصنف يميل اليه **قوله** مشروطة عامة الخ سميت مشروطة لاشتمالها على
شرط الوصف كالمثال المذكور وان الاطلاع بنفس بعض الكاتب من حيث هو
بشرط الاتصاف بالكتابة وسميت عامة لانها اعم من المشروطة الخاصة كما سيجيء ومن
تطلق على قرينة عرفية اخرى وهي الضرورة بشرط الوصف بان يكون الوصف داخلا في تحقق الضرورة
وتحققه في جميع اوقات الوصف اعم من ان يكون الوصف داخلا فيها او لا وهذا الزائد النسبي اعم من الاول
لصدقه مطلقا نحو كل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة ما دام كاتبا فان تحرك الاصابع منه بشرط
الكتابة ولو لاها لم يكن ومن انها ثابتة في جميع اوقات الكتابة واعم من الثاني كما في نحو كل كاتب
انسان بالضرورة ما دام كاتبا فان الانسانية ثابتة في جميع اوقات الكتابة وليست منه وهذه

بل تسمى فعلية لبيان الكاذب وان لم تنضبط بالكتابة **والحاصل** ان الذاتية في معنى الضرورية في
الثلاث انما تعتبر ان ثبتت علة لضرورية ثبوت المحمول مطلقا اي من غير ان تنضم في علتها وصف
فمعنى الضرورية المطلقة وان كانت علة لا مطلقا بل بشرط جميع اوقات الوصف فمعنى المشروطة
بالمعنى الاول والله تعالى اعلم **قوله** لا بشرط مفارقة الوصف الخ يعني ان الوصف الذي قيدت به العرفية
في العامة لا بد ان يكون وصفا مفارقا لذات الموضوع في الخارج لانه لو كان لازما له ووصف المحمول في
دائم بدوام الوصف لكان وصف المحمول دائما لذات الموضوع وقد كان انه لا يجب الدوام منه اخليه
ونسمي ذلك مشعر بهذه الملازمة ويحل عنه الا للاطلاق يحل به مع احتمال دوام الوصف الذاتي بخلاف
العامة فانها تحتمل الدوام وعدمه **قوله** وقتية الخ للتنبيه وقتية تفسير الضرورية فيها بوقت
معين ومطلقا لعدم تقييدها بما ينبغي الدوام عند مفارقة الوصف وقتها فلما موجبة ملازمة كل منخسف
وسالبة لا شيء من الانسان بمتنفس الا طائع بالضرورية وقت الحيلولة **قوله** منتشرة الخ
سميت منتشرة لانها لم تتعين وقت الحكم فيها لانه اشتمل كل وقت فكان منتشرا في سائر الاوقات
ومطلقة لانها لم تقيد بنفي الدوام **قوله** م ايتة مطلقة الخ سميت م آيتة لاشتمالها على النوع
ومطلقة لعدم التقييد بالدوام فيها بوصف او وقت **قوله** ع فيه علامة الخ سميت ع فيه
لان معناها مدلول عليه بالعرف فانه اذا قلنا في الموجبة كل انسان متحرك الخ ملازما الخ كلا
وفي السالبة لا شيء من النائم بمستيقظ ما دام نائما فانما يفهم من هذا الحكم بمقتضى العرف سواء انتفى
العقل وجوبه ان لا يكون ضروريا لا دائما الخ فهذا المعنى من العرف نسب اليه والتنبيه علامة
لانها اعم من العرفية الخاصة كما سنعرف **قوله** ع فيه خاصة سميت ع فيه لما مر وخاصة
لانها اخص بما ينبغي احتمال دوام الوصف فاختصت بعدم الدوام بخلاف العامة فانها تحتمل
الدوام وعدمه والوصف في هذه الخاصة لا بد ان يكون مفارقا فلا تمام في المشروطة وهذه اشملها
موجبة وسالبة كما عليه يرسالة لا دائما **قوله** اعم من ان يكون الخ يعني ان امكان العام
موضوع لمتنافع وجوه الشبهة ولا شك ان هذه انما يتلازم صحة الوجهين اعم من ان يكون حاصلا
بالفعل ومثاله نحو كل انسان حيوان او لم يحصل بعد نحو كل ملك فيه في الاوقات ومثال
ولا ابدا نحو كل انسان فارس او غير حاصل اصلا نحو كل ملك يتكلم بالامكان العام ومن هنا
نعلم ان الممكنة العامة اعم من غيرها من الضروريات والدائمات والمطلقات كما سنبين ان شاء
الله تعالى **قوله** والعم ايضا الخ ومثال ما تقدم سهمه ممكن بعض الانسان كاتب لا شيء من الانسان

بكاتب

في المعنى الثاني وان لم تكن شروطه علة اصلا بل الوصف انما قيدت به فهي المشروطة بالمعنى الاول

بكاذب بل بالامكان العام ومثال ما نقيضه شبيهه دائم بعض الفلك متحرك نقيضه لا شيء من الفلك
بمتحرك بالامكان العام ومثال ما نقيضه شبيهه ممتنع بعض الانسان ليس بحيوان نقيضه
كل انسان حيوان بالامكان العام فان قيل كيف يكون نقيض الممكنة ممكنة اخرى او وجه آخر
وقد علم ان نقيض الممكنة انما هو الضرورية قلنا ليس هذا هو التناقض المصطلح عليه بحيث يلزم وفيه
الضرورية تصدق احدى النقيضين وتكذب الاخرى وانما اريد به الاتفاق بما لا تجتمعان كيف والنسبة
وان اطلقت الفعلية معا في المثالين لتعارض تمام التكميل شروط التناقض **قوله** فمعنى ان
الضرورية ان الخ مترادفا كلام الى الفارسية وهو ان سلب الضرورة عن الجانب المخالف للكيف
القضية امكان عام في الموافق بالممكنة اذ معنى انه يحكم فيها بسلب الضرورة المطلقة عن
الجانب المخالف للحكم فان كان الحكم في القضية بالايجاب كان معناه الحكم بسلب الضرورة
عن الجانب المخالف له وهو السلب وان كان الحكم بالسلب كان معناه الحكم بسلب الضرورة
المطلقة عن المخالف وهو الايجاب فمثال الاول كل فلك متحرك بالامكان العام كان معناه
الحكم بان سلب الحركة عن الفلك ليس بضروري وان قلنا لا شيء من الانسان بكاتب بالامكان
كان معناه الحكم بان ايجاب الكتابة للانسان ليس بضروري **قوله** ممكنة عامة بمعنى ممكنة
لا عن قريب على الامكان وهو كون النسبة ثبتت مستحيلة كما مر وعامة لانها اعم من الممكنة
الخاصة كما ستعرفه **قوله** عند مثالكة الارواح الخ اشار به الى ان الروح ليست هي
الحياة ولا ملزومة لها عقلا بل تجتمعان عادة ويصح افتراقهما وقوله مثالكة الارواح
ثلاثة يشير به الى ان الروح اجسام لطيفة تشتبك بالاجسام الكثيفة اشتباك الماء بالعود
وهذا هو الراجح من الاقوال عند المتكلمين عليه وقد اختلفوا في امر الروح على [illegible] فنشير [illegible] فيه
امسكت عن الخوض في حقيقته ولم تتعرض له بل اعم من كونه موجودا وتمسكوا بقوله تعالى
عند سؤال اهل الكتاب قل الروح من امر ربي الآية وقالوا معناه بل جعلوا الروح من العلم
الذي نعرفه ولا تسألوا عنه وبانه سر من الاسرار ونقل عن الجنيد انه قال الروح شيء استاثر
الله به ولم يطلع عليه احدا من خلقه فلا يجوز لعباده البحث عنه باكثر من انه موجود وهو [illegible]
[illegible] فيه واجابوا عن الآية [illegible] احد [illegible] البيهقي فانوا عنها ولم ينبهوا [illegible] ولم يجب
عليهم [illegible] له ان تعلم [illegible] المعجزة صلى الله عليه وسلم [illegible] عن [illegible]
من [illegible] صلى الله عليه وسلم لا يعدم امكان الكلام فيه الثاني ان [illegible]

علم
ان اجاب عنها

هو الأعجب وحينئذ لما كان الروح متوسطا بين المقصود وبين جبريل عليه السلام وملك آخر
وضعفا من الملائكة والقرآن وعيسى عليه السلام وما أراده والعلم لله أن يقولوا كل هذا جائز
فتنوع عجيب يعين أكثر ممن أراد عجائب الله تعالى عقولنا مجملا وهو كونه من أمر الذي يتصرف بالجميع ثم
اختلف هؤلاء في حقيقته على أقوال الأول منها تقدم قال العمري في شرح المعالم قال أهل الحق
من جاء قيل بين الروح ومعناه فيه كثر الاختلاف فيه قلت الأظهر أن الروح أجسام
لطيفة مشابكة للأجسام المحسوسة أجرى الله تعالى العادة باستمرار حياة الأجسام ما استمرت
مشابكة لها فإذا فارقتها يعقبها الموت والحياة باستمرار العادة في الروح يعرج به ويرجع في
حواصل طير خضر في الجنة ويتمسك به إلى جميع من الكعبة كما ورد في الأنبياء والحيوان عرض يكون
حيا به الحيوان والروح حيا بالحياة الشيطان ما هو به فيفارق قولنا في الروح الشيء فيرنا به لا
من كلام الإمام أن كلام الجسم والروح يحيى بالحياة وفي قوله الحيوان عرض يحيا به
الحيوان فما فيه كلام إن كان قوله يحيا به الخ من التعريف وإلا فلا منافاة إلا أن
الروح عرض وهو الحياة التي للبدن بوجودها حيا قال العمري وهو اختيار الأستاذ
وبعض المتكلمين وهو يقيد الشيء وهو منقول إبطاء عن القاضي أبي بكر الباقلاني قيل وأقرب صد
السمع ودي يحتمل ورد فيه من الأخبار الدالة على أنه جسم من اتصافه بالهبوط والعروج
والتردد في البرزخ والعرض لا يتصف بهذه الأوصاف الثالث أنها ليس بجسم ولا عرض بل
جوهر مجرد قائم بنفسه غير متحيز وله تعلق خاص بالبدن للتدبير والتحريك غير داخل في
البدن ولا خارج عنه وهذا قول الفلاسفة ونقل عن بعض الصوفية وقد نعرض المتكلمون
كالبكائية بما هو مشهور في كلام القلاع وفي التذكرة الإسنوية عن عبد الملك ابن حبيب أنه صورة
صورة لطيفة على صورة الجسم له عينان وأذنان ويدان ورجلان في داخل الجسم تقابل كل عضو
وجزء منه نظيره من البدن الشيء وفيه ما خفي أخر نسبه هذا ما ظهر لنا **قوله** في تسبيح الجماد
دات إلى ... أخذ الفار ... إلى ما ينطقه الله تعالى المرسل حلول الله عليهم ونعيم حيوان من
الجمادات والحيوانات العجم وقد وقع منه تنبيها محمد صلى الله عليه وسلم ما لا يعد كتسليم
الشجر عليه وتسبيح الحصا في كفه صلى الله عليه وسلم واستشكاء النعم عليه صلى الله عليه وسلم
وقد اختلف المتكلمون في نطق هذه الأشياء أعني الجمادات أن الخلق لها الكلام فيها على ملكي
علمه أو نخلق فيها الحياة فتتكلم وذهب بعض إلى أنه لا خلو جاري فيه لما خفي

قف على الرد على من قال الروح عرض والأخبار الدالة على اتصافها بالهبوط والعروج والعرض لا يتصف بهذه الأوصاف

هيئور

تكون مصدقة للمتكلم وهذا عند المحققين غير متقن وهو تعريف لخاصة في حقه المتكلم الذي زعم
الخيالات ان كلامه الا الكلام نفسيا فلا دل منها لفظ قد عليها كما يهدي الى اللسان والاعلام كرها
الحيوانات العجم والعلم ذلك من غير ضرورة المشاكلة تشبيها للعلايق وهذا كله على الخ الجملة ان الحكم
فعل ولا ارادة وهو الذي يدركه الناس **وحكمه** الخ بكن بن [illegible] انه خالق لجميع عبيد له وقال انه
مالك جميع الاجرام وملكه اوجده [illegible] وتكليفهم ومعرفة الجبل وانه الكبير عظمة انه طارد كما
قال ولم يكن الله تعالى [illegible] من [illegible] فيها [illegible] العيلات وفي
العلم والتشبيه للامر [illegible] الشيء وهو [illegible] **قوله** المطلقة تسميتها مطلقة لان المطلقة
في الاصل ما لم تقيد بجهة من الجهات وهي بهذا المعنى تعم الفعليات والممكنات فينبغي اصطلاح
على تخصيص اسم المطلقة بما كانت نسبتها فعلية وتسميتها عامة لا لما يعم من الوجوه فيبقى قيل ان
فلان انه كانت المطلقة هي ما لم تقيد بجهة فهي ادل البسائط من الموجهات في شيء ولم تعد
منها **فلان** [illegible] في الاصل [illegible] خصوصا بالنسبة الفعلية
فهي موجهة من حيث ان فعلية النسبة جهة لها اذ تكون فعلية وامكانية فتقييد [illegible]
تقييد بجهة فكانت موجهة وكذا المنتشرة بهذا المعنى ثم وجدته للشيخ قال بعد ذكره
معنى المطلقة [illegible] بالمعنى الاطلاق [illegible] من الموجهات ومن [illegible]
وانما يعقل المعنى موجهة لان الفعلية كيفية زائدة على نفس النسبة لان النسبة اعم من ان
تكون بالفعل او بالامكان [illegible] نحو ج ب [illegible] معناه ان ب [illegible] ثابت له
ج اعم من ان يكون له الثبوت بالفعل او بالامكان وكل من الفعل والامكان زائد على
الحكم [illegible] سواء كان المنتشرة [illegible] من الافعال [illegible] ما قيل من ان
الفعل ليس [illegible] الموضوع النسبة التي هو [illegible] الحكم فيكون المطلقة بالمعنى [illegible]
من الموجهات وان الممكنات خارجة عن اللفظ بل انه لم يقع فيه [illegible] وهذا كله [illegible]
[illegible] المراد بالقضية الحكم بالنسبة [illegible] وان المراد [illegible] **قوله** وجوده
الخ [illegible] وجه [illegible] بالفعل وسميت [illegible] بالدوام [illegible]
كذا في الوجود [illegible] **قوله** فقد يكون [illegible] الخ مما ينبغي ان تعلمه في هذا المقام
ان نسبة المحمول الى الموضوع [illegible] تتكيف بالضرورة واللاضرورة
والدوام واللادوام [illegible] النسبة [illegible] تلك الكيفية التي

قف

ولذا

وقف على الفرق بين الجهة والمادة وان الاولى تابعة للاعتقاد والثانية تابعة للواقع اه

في نفس الامر وانما لم يعتبر ولذا اعتبر بلفظ يدل عليه فيها وانما يعتبر الكيفية التي حكم العقل بها منه
لان الالفاظ انما هي بازاء المعاني المعقولة واذا تعقل ان الشيء وجود في الاعيان ووجود
في الاذهان ووجود في الخارج فالثابت من الكيفيات في نفس الامر يسمى مادة القضية
وعنصرها والمعقول في الذهن من القضية العقلية او الملفوظ في القضية اللفظية يسمى جهة
القضية وما في الاذهان والخارج لا يجب ان يطابق ما في نفس الامر فلا تكون الجهة
في القضية مطابقة لمادتها فتكون كاذبة او موافقة فتكون صادقة كما اذا تعقلنا ان نسبة
الحيوانية الى الانسان امكان وقلنا كل انسان حيوان بالامكان فجهة القضية امكان
ومادتها الضرورة الا ترى الى الفيلسوف القائل بقدم العالم كيف جعل
جهة نسبة الوجود اليه الضرورة مع ان المادة الامكان الخاص من المبدأ بالضرورة فان الشعر
فان قلت النسبة هي الكيفية الثابتة في نفس الامر والجهة هي اللفظ الدال عليها اي على
الكيفية الثابتة في نفس الامر المسماة بالمادة او حكم العقل بها فالجهة ليست الا اللفظ
الذي هو مفهوم مادة القضية او اعتقاد الذهن ان نسبة القضية انما هي بالكيفية التي
هي مادة القضية ومن اعتبر المطابقة فيها قلت الانسان حيوان بالامكان فالامكان
ليس جهة اذ لا يصدق عليه انه اللفظ الدال على الكيفية الثابتة في نفس الامر التي هي
الضرورة قلت كلام الشارح متعقب بما ذكرته وايضا المراد بالجهة هي اللفظ الذي يفهم منه ان
الكيفية الثابتة في نفس الامر هي كذا سواء كان مطابقا او لا فلهذا كان هو قول اللفظ
لا يجب ان يكون صادقا والحاصل في نفس الامر فقولك مثلا كل انسان حيوان بالامكان يفهم منه
ان كيفية تلك النسبة هي الامكان لكن في نفس الامر كذلك فالتحقيق في قوله يعني التي في اللفظ
الدال عليها عائد الى مطلق الكيفية الثابتة في نفس الامر سواء كان بحسب الواقع
وتسمى مادة او بحسب الاعتقاد فقط لا الى الكيفية التي هي المادة وكذا الكلام في حكم
العقل بها فاعرفه فلك تقرير منشأ النزاع في انه هل يصح صدق القضية عند الجهة للمادة
او لا هذا على رأي المتأخرين واما على اصطلاح القدماء فالمادة هي كيفية النسبة الايجابية
بالوجوب او بالامكان او بالامتناع والجهة هي اللفظ الدال على ما اعتبر المعتبر كيفية
تلك النسبة سواء كانت هي عين المادة او اعم منها او اخص او مباينا فالجهة على هذا
قد تغاير المادة في القضية الصادقة ايضا كقولك الانسان حيوان بالامكان العام فالمادة

مي

فيسمى الوجوب والجهة أيضا أعم منه ولما كان اصطلاح القدماء تخصيص الموجهة بما [illegible]
عدل عنه المتأخرون الى التعميم وقوله فلا نحكم عليه الى مطلق الكيفية في قول الكاتبي وتسمى
تلك الكيفية مادة القضية واللفظ الدال يسمى جهة القضية بخلاف ما فعله في قول المصنف
ويسمى اللفظ الدال عليها جهة **قوله** الضرورية اللاحقة الخ أقول يريد الأولى الضرورية
فيما يسابقه واللاحقة ما لا يسابقه فهي الحاصلة من جهة الموضوع أو من صفته أو من خارج
كالوقت وهي المشروطة بشرط وأما اللاحقة فهي الحاصلة من جهة المحمول ومثله لا عين لها
لأنه معلوم أن الشيء ما دام متصفا بشيء فهو متصف به وما دام منسلخا عنه فهو منسلخ
عنه من غير حاجة الى التعليل فيه الى ... قال ابن مرزوق قال الشيخ من ثلاثة المعقلين من يقول
أن زيدا ما دام جالسا من اصطلاح الوالح وهو لا يليق ذكره بالعقلاء وأيده ابن الحاج
لأنه عبث وغير المقصود منه تعريف الربط من كونه بل لشيء آخر وهو أن الاشياء قد يقع في شيء
ما هو غيره من الشيء أو لا يعقل فليتنبه لمثل الضرورية السابقة وبعض بعينه لجنب اللاحقة
فيشتمل النزاع والتعلق بالعرض فيما لا يشتمل عليه ومثاله أن لو قال إنه يقال على أن العالم
غير واجب الوجود بل ممكن لأنه قبل المعتزلة العالم حال وجوده واجب الوجود وإلا جاز
عدمه حال وجوده وهو محال وحال عدمه واجب العدم وإلا جاز وجوده أيضا حال عدمه
وهو محال فمتى يكون ممكنا والجواب أن ما يقال من الوجوب هو اللاحق على الوجود وما
أنشأه هو المتأخر ولا منافاة بينهما ولو العلم بالعرض بينهما لم تحصل هذه الغلطة العقلية
التي والى هذا أشار المصنف بقوله لأنه عند تقرير ما مستحيله الوجود الخ **وحاصله**
أن الغلطة إنما أتاهم من حيث نقلوا حكم الوجوب حالة العدم والعدم حالة الوجود فلما لم تحرر
ممكنة حكموا بثبوت الضرورة ونفي الإمكان وهذا خطأ صراح لأن المراد أن الوجود قبلا للعالم
بقدر بدل العدم لا حالته والعدم بدل الوجود لا حالته فاجتماع الوجود مستحيل وثبوت
أحدهما لا بعينه واجب وكل منهما في نفسه جائز فثبوت أحدهما بعينه بدل الآخر جائز **قوله**
وإنما نعلمه الخ الضمير للجواز الذاتي ونعلمه الوجوب الذاتي وفيما لم أنظر الامتناع الذاتي
وأما الوجوب العرضي اللاحق فلا نعلمه بل نعلم معه **قوله** وهو ما لو قدر الخ لأنه الجواز
العقلي على ما لو تحقق من التعلق والخ وقوله كان ممكنا لا امتناع فيه هو جواب لو والجملة
الشرطية جملة ما **قوله** وقد علمت معنى الجواز الخ تابع لقوله وليس معنى الجواز العقلي

في الكتب

الخ اي وتبيين معناه ما ذكرتم فعلم فليتضح معناه **قوله** وانما ابتدا فيه اي الاقتصار الوجوب الذاتي
المطلق كوجوب المولى تعالى وانه وجوب لا يتقيد بزمان بل هو مطلق فتلك وجوه العوالم ه
قوله وبحقيقته اي الاقتصار **قوله** ضروريات ابدا لفظ الرابع توكيد **قوله** مواد ه
القضايا كلها منحصرة الخ يعني ان كل قضية تامة مشتملة على نسبة تكون اذا قيست الى الخارج
واجبة نحو الانسان حيوان او جايزة نحو الانسان كاتب او ممتنعة نحو الانسان حجر ثم ه
المعقولة او الملفوظة في القضية تسمى جهة سواء كانت هي عين الاولى نحو الانسان حيوان با
لضرورة او ايجع نحو الانسان حيوان بالامكان العام او الاطلاق او دائما او اخص منها
نحو الانسان كاتب بالاطلاق او مباينة نحو الانسان حيوان بالامكان الخاص او حجر با
لضرورة ثم القضية اذا اخذت نسبتها واجبة هي من حيث ان الوجوب يراد به الضرورة تسمى
ضرورية ومن حيث ان الوجوب مستلزم للدوام تسمى دائمة ومن حيث انه مستلزم للوقوع في
الجملة تسمى مطلقة ومن حيث ان نسبتها ليست مستحيلة تسمى ممكنة عامة والقضية اذا
اخذت نسبتها جايزة هي ايضا من حيث ان الجواز يراد به الامكان الخاص تسمى ممكنة خاصة ومن
حيث ان نسبتها ايضا غير مستحيلة تسمى ممكنة عامة ومن حيث اعتبار ذلك الجواز واقعا
فعلا تسمى مطلقة ومع اعتبار دوام وقوعه تسمى دائمة فقد وجب تفريع المواد الى الاقسام
الاربعة السابقة اعني الضروريات والدوايم والممكنات والمطلقات ثم كل قسم يتفرع
الى ما مر من التفاصيل وانما لم تنقص واعلى المواد الثلاثة حتى تفرع سوى الجهات تنبيها عليه
لان الغرض من القضايا هو ترتيب الاقيسة لاستخراج النتائج وهي لا تحصل الا بهذه
المعتبرات بحسب المواد الثلاثة في نفس الامر بل بحسب اعتبار ما هو قضية المعتبر لكلام اعني
اعتبار في العقل وهو الجهات ولذا انتقلت الى الالات انما هي في نفس الامر اذا طرفي
القضية او تحدثها **قوله** والمواد كلها والجهات الخ فان قيل تفريع المواد على الجهات الثلا
ثة ظاهر والحوالة مواد اخر تتفرع عنها وايضا معنى تفرعهم عنها وجوابه انهم لما اعتبروا
المواد الثلاث اعتبروا ايضا ما ينشأ عنها من ضرورة ودوام ونحوهما وهذه اذا قيست الى
الذهن او اللفظ تسمى جهات واذا قيست الى ما في نفس الامر تسمى موادا ومن ثم عدت من
الاولى فتأمل **قوله** لا يمكن العدم فيهما الضمير راجع الى وجوب الوجود وامتناع العدم
ومفهومه ان سلب الامكان العام الذي عبر عنه بقوله لا يمكن العدم لازم لكل من وجوب الوجود

قف
على ما يلزم من تفريع المواد الى الضرورية والمطلق والدوام والامكان اهـ

وامتناع العدم أبدا وهو معنى قوله أن وما منعناه كما بأن تقول كلما وجب وجوده لم يمكن
عدمه وكلما لم يمكن عدمه وجب وجوده وتقول كلما امتنع عدمه لم يمكن عدمه وكلما لم يمكن عدمه
امتنع عدمه وكذا التلازم فيما بين وجوب الوجود وامتناع العدم المذكورين فلا نقول كلما
وجب وجوده امتنع عدمه وكلما امتنع عدمه وجب وجوده ومنه الكلية المذكورة فإنه كلما كان
تنعكس إلى نقيضه وهكذا في نقيضات العدم تقول كلما امتنع وجوده وجب عدمه وبالعكس
الكلي لفظا وتقول كلما وجب عدمه لم يمكن وجوده وبالعكس الكلي لفظا وتقول كلما امتنع وجوده
لم يكن ممكن الوجود وبالعكس الكلي لفظا وكذا في نقيضات الإمكان الخاص نقول كلما أمكن وجوده
خاصا أمكن عدمه وبالعكس الكلي وهذا كله واضح **قوله** مما احتوى مجموع الخ مثلا إذا
أخذت مثلا واجب أن يوجد من الطبقة الأولى من الثمانية فيمتنع ممكن خاص أن يوجد من
الطبقة الثالثة فهما بالنظر لجرمهما لا يجتمعان على الصدق إذ لا يكون الشيء واجب الوجود
ممكن الوجود بالضرورة لمنافاة بينهما ويصح ارتفاعهما معا بصدق الطبقة الثانية وهو
أن يكون واجب أن لا يوجد وحاصله أن الطبقة الأولى محتوية على مجموع الوجوب والثانية على الاستحالة
والثالثة على الجواز ولا اشتراك بين الثلاثة لا تجتمع كلها في موصوف واحد ولا اثنان منها
ولا ترتفع كلها بل لا بد من تلبس كل معقول بواحد منها ويصح أن ترتفع اثنان منها ويوجد الثالث وهو
واضح وأما الطبقات الثمانية في جميع نقائض الثمانية نقائضها فيما تبناه فاعلم منه أنه إذا أخذت
نقيضين من مجموع من طبقتين منهما وجدتهما يمتنع خلوهما ولا يمتنع اجتماعهما مثلا إذا أخذت
من الطبقة الأولى الثمانية ليس بواجب أن يوجد ومن الثالثة ليس بممكن خاص أن يوجد
فتجدهما لا يخلوان عن شيء إذ لو خلوا عنه لكان واجبا أن يوجد وممكنا خاصا أن يوجد
وقد علمت فيما مضى أن هاتين لا يجتمعان ويصح اجتماعهما أي يكون الشيء ليس بواجب
أن يوجد ليس بممكن خاص أن يوجد وذلك بأن يكون واجبا أن لا يوجد كالشريك وهو مجموع
الطبقة الوسطى من الثانية **قوله** وهو ما احتوى الخ يعني أنه إذا أخذت نقيضا من مجموع من الطبقة
الثمانية وآخر من المتبادرة ليس نقيضا له وجدتهما يصدقان فلا يخلو ويتبع حد التباين من
التباين فلا يكون التباين أخص من التباين أعم فيما إذا أخذ من الثمانية الأولى واجب أو من الثمانية
الثالثة ليس بواجب أن لا يوجد فتجدهما يجتمعان في الواجب كالاتصاف للعالم أنه موجود
أن يوجد ليس بواجب أن لا يوجد ويرتفعان في الممكن الخاص في الوجود للعالم أنه يصدق عليه

مع

أن يوجد

عليه

انه تيسر سواعد الموجهات والبسيطة انه يوجب ان يوجد ونا تبعه ابيات الا وعلى هذا القياس
في تلك بها وهو هنا **تنبيهان** الاول تفرع ان النسبة الحكمية لا بد لها في نفس
الامر من كيفية ما علم انطباقه ام لم يذكر لفظ يدل عليها فالقضية مطلقة لانه معها من انها حينئذ
غير مقيدة بجهة لفظا وان كانت في نفس الامر فكيفية ومن ثم اطلقوا عليها الجهات وانه انه يحق
ثلاث موجهة وعادة اهل هذا الفن ان يذكروا من الموجهات ثلاثة عشر الضروريات المطلقة
والمشروطة ونعني العامة والخاصة والوقتيتين الوقتية والمنتشرة من الضرورية والدائمة
المطلقة والعرفيتين العامة والخاصة والممكنتين العامة والخاصة من الممكنات والمطلقة
العامة والوجودية تعني اللادائمة واللاضرورية من المطلقات وكثير من العلماء هكذا ذكر الشيخ
بها والمصنف ذكر منها كلها في الشرح وزاد الوقتية والمنتشرة المطلقتين والممكنتين الوقتية
والحينية والدائمة والمطلقة الحينية فصارت تسعة عشر وذكرها في بعض نسخ المتن ابيات زيادة
المتقدمات الثلاث المذكورات ما قبلها الى التناقض والنظر اليها في هذه النسخة بقوله وهناك
موجهات فيها تنظر في فصل التناقض وفي بعض النسخ لم يتكلم على شيء من الموجهات بالجملة
بها على التفصيل في المتن واكتفى بالضابط المذكور وهو قوله وثم كيفية النسبة بالضرورة
والدوام مطلقين او مقيدين بغير المحمول او مقابليهما كذلك مادة لان هذا الكلام شامل
لجميع الموجهات المذكورات كما ترى ووجه ان قوله بالضرورة او الدوام مطلقين او مقيدين
شامل لجميع الضروريات والدوائم لان المطلقين هما الضرورية المطلقة والدائمة المطلقة
والمقيدان اما بوصف وهي المشروطة والعرفية العامتين واما بوقت معين وهما الوقتيتان
او غير معين وهما المنتشرتان وقوله او مقابليهما يعني الامكان والاطلاق كذلك اي مطلقين
او مقيدين بغير المحمول شامل لجميع الممكنات والمطلقات لان المطلقات منها الممكنتان العا
مة والخاصة والمطلقة العامة والمقيدات اما بوقت وهي الممكنة الوقتية واما بحين وهي
الممكنة والمطلقة الحينيتان واما بدوام وهي الممكنة الدائمة واما بنفي الدوام او الضرورة
وهما الوجودية اللاضرورية واللادائمة فهذه تسعة عشر قضية كلها داخلة في كلامه كما رأيت وقد لاح
من هذا التقسيم وجه الحصر في التسعة عشر ولم ار من ذكره قال الشيخ **الثاني** نبه على
المصنف من المختارات الممكنة الاخصية والممكنة الاستقبالية ذكرهما الخونجي في الجمل فذكر
ان الممكنة ان اعتبر فيها الضرورة عن احد الطرفين فقط فهي الممكنة العامة وان اعتبر فيها

قف على بيان استلزام نحو قول الشيخ السنوسي في المتن لما هي كيفية النسبة الى جميع الموجهات اه

قف على ما زاده على الشيخ السنوسي من الموجهات

النفي ونحو ذلك فهي معا في الممكنة الخاصة وان تعلق فيها جميع النفي في زمان في الحال فهي

في الممكنة الاخصية وان سلبت بالنسبة الى الحال والى الاستقبال ايضا فهي الاستقبالية ٥

ومعنى الضرورية المطلقة الضرورية انه يجب الذات لا الذي يجب الوصف والوقت المعين او غيره

ومعنى جميع الضروريات الضرورية انه يجب الذات والذي يجب الوصف والذي يجب الوقت

المعين او غيره فاذا قلت كل انسان كاتب بالامكان الاخص فمعناه ان الكتابة لا تجب

له ولا عدمها لا تجب لذاته ولا تجب لوصفه ولا في وقت معين ولا في غيره الا ان تكون تجب

في الحال فقط فهي القضية ممكنة الخصية او كانت تجب في الاستقبال ايضا فهي ممكنة

استقبالية ومثالها كل انسان كاتب بالامكان الاستقبالي واعلم ان المصنف عن هذا اتى

بالاربعة كما قال بعضهم وما اهملوا الثمان غيره على الموجهات الثلاث عشرة فيها ذكر

ولوازمها بالاثبات عشرة الضروريات اربعة والزمنية والدوائم كذلك الحاصل منها الوصفية

والوقتية المعينة او غيرهما مع قيد بعضها فيتعارض البعض ما ذكر في التقسيم **الثا

لث** اعلم ان هذه القضايا الموجهات منها بسائط ومنها مركبات فالبسيطة ما اشتملت على

حكم واحد ايجاب فقط او سلب فقط والمركبة ما اشتملت على حكمين ايجاب وسلب والضابط ان ما

اشتمل فيه من هذه التقسيمات على الدائم او بالضرورة او بالامكان الخاص هو المركبة وما سواه

بسيط والمركبة سبع قضايا المشروطة الخاصة والوقتية والمنتشرة من الضروريات والعرفية

الخاصة من الدوائم والممكنة الخاصة من الممكنات والوجودية اللادائمة والوجودية اللا

ضرورية من المطلقات والاثنا عشر الباقية بسيطة وجميع الدوائم تدل على مطلقة عامة

وجميع الضروريات تدل على ممكنة عامة والامكان الخاص يدل على ممكنتين عامتين مختلفتين وكل مركبة

فيها من عكسها بحسب عكسها منعكسة في الكيف اما المعنى وهذه الخاصة

نحو كل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة ما دام كاتبا لا دائما جزئيه موجبة وهذه عامة مو

افقة ومعنى ما سوى لا دائما ومن مطلقة عامة مخالفة تدل عليها لا دائما وهي لا شيء من الكاتب

متحرك الاصابع بالفعل واحكام العرفية والوقتية والمنتشرة نحو كل كاتب متحرك الاصابع با

لضرورة وقت الكتابة لا دائما وقولها لا دائما جزئية من وقتية مطلقة ومنتشرة مطلقة

موافقة ومعنى ما سوى لا دائما ومن مطلقة عامة مخالفة وهي لا شيء من الكاتب ٥

متحرك الاصابع ما دام كاتبا لا دائما جزئية موجبة عامة موافقة وهي ما سوى الغير ومن

مطلقة عامة مخالفة كما مر واما الوجودية اللادائمة فنحو كل انسان ضاحك بالفعل لا دائما فانها مركبة
من مطلقة عامة موافقة وهي ما سوى القيد ومن مطلقة عامة اخرى مخالفة وهي لا شيء من
الانسان بضاحك بالاطلاق واما الوجودية اللاضرورية فنحو كل انسان ضاحك بالفعل لا بالضرورة وهي
مركبة من مطلقة عامة موافقة وهي ما سوى القيد ومن ممكنة عامة مخالفة وهي ما دل عليه نفي
الضرورة وهي لا شيء من الانسان بضاحك بالامكان العام واما الممكنة الخاصة فنحو كل جسم متحيز
بالامكان الخاص ثم هي مركبة من ممكنتين عامتين كما مر من التي حكم فيها بسلب الضرورة عن
الطرفين ولا شك ان سلب ضرورة الايجاب امكان عام سالب وسلب ضرورة السلب امكان عام
موجب فهي اذن محالة مشتملة على امكانين عامين احدهما موجب والآخر سالب وهكذا المثال كل
جسم متحرك بالامكان العام لا شيء من الجسم بمتحرك بالامكان العام فظهر ان كل مركبة
فيها بسيطتان كما مر احداهما موافقة لكيف القضية والاخرى مخالفة الا الممكنة
موجبة كالاولى فاشتراكهما في الثلاث المعدودة من الغير سالبة كلية وان كانت سالبة
نحو لا شيء من الثلاث فتشارك للرابع ما دام ... الا الثلاث المعدودة من الغير فتوجه
ومن ثم كانت سالبة الرابع بالاطلاق العام **وهاهنا** سؤال وهو ان المركبة
فيها حكمان ايجابي وسلبي فعلى ما ذا يوصف بالايجاب فقط **جوابه** ان العبرة بالكيف
منظور اليه فلما كان الجزء الاول موجبا سمي موجبة او سالبا فسالبة ولا عبرة في ذلك بالغير
كما علم مما مر وبهذا يعلم ان الممكنة الخاصة تخالف الموجهات في ان جزئيها اعني الامرين
موجبتها وسالبتها في المعنى لا في اللفظ فقط وان اعم ... الخاصة ثلاث موجبة
او سالبة ثلاث سالبة ... كما الاخير ان ... المركبات فيها الترتيب لفظا
ومعنى بحسب قيودها ومن ثم كان ... الا باعتبار المعنى ومنها ... نشرح ما ... الى
تبيان المصدق ... **الرابع** في النسب التي بين هذه
الفاظ من العموم والخصوص والمباينة اقلا بين الدائمة والمنتشرة وهذه العامة منها اعم من الضرورية
المطلقة ومن المنتشرة وهذه الخاصة اعلاها اعم من الضرورية وفيه ... اخص بحسب الذات ... اعم
بحسب الوصف من غيرها ... لجواز مفارقة الوصف للذات ... عم من الخاصة ...
حكمة ثبوت الوصف ولم ... تحرير ... بحسب الذات والاطلاق ...
... العامة كما مر والضرورية المطلقة مباينة للمنتشرة وهذه الخاصة ...

حمد

حكمنا بالدوام بحسب الذات والثانية حكمنا بعدمه وكذا الحال بتقديرهما فيكون ابدا او لا ابدا
لضرورية في مقابلة الضرورية المطلقة والعرفية العامة اعم من الدائمة المطلقة لان الحكم
دائم بحسب الذات دائم بحسب الوصف من غير عكس وهي العرفية الخاصة انما الاحتمال
العامة الدوام بحسب الذات وعدمه بخلاف الخاصة وكل واحدة من الدوائم الثلاث اعم من
نظيرتها من الضروريات الثلاث لان كل ضروري بحسب الذات او الوصف دائم بحسبه من غير
عكس والعرفية العامة اعم من الضرورية وبين المطلقة ومن المشروطة الخاصة لانها اعم
من المشروطة العامة والمشروطة العامة اعم منها لان نقيض الاعم من جملة نقيضها وكل من
جملة نقيضها اعم من نقيض فهذا فتنبه والعرفية العامة اعم ايضا والدائمة المطلقة تباين
الخاصتين لتقييدهما بنفي الدوام وبين الدائمة المطلقة والمشروطة العامة عموم
من وجه يجتمعان في مادة الضرورية المطلقة وتنفرد الدائمة بحكم بدوام من غير ضرورة
كسواد الغراب وتنفرد المشروطة العامة بالضرورة بحسب الوصف المفارق نحو كل كاتب متحرك
الاصابع بالضرورة ما دام كاتبا وبين المشروطة العامة والعرفية الخاصة عموم من
وجه يجتمعان في المشروطة الخاصة وتنفرد المشروطة العامة بالضرورية وتنفرد العرفية
بحكم بدوام بحسب الوصف غير ضروري ولا دائم بحسب الذات **قال** ابن مرزوق ومثاله
يجعله بمثاله لكنه معقول فهذا تمام النظر في النسب على التفصيل ثم الدائمة المطلقة
تباين الوقتية والمنتشرة والوجودية اللادائمة كما الضرورية المطلقة … وبينها
وبين الوجودية اللاضرورية عموم من وجه يجتمعان في حكم بدوام من غير ضرورة كسواد
الغراب وتنفرد الدائمة بالضرورية المطلقة وتنفرد اللاضرورية بما قيد بنفي الدوام من
الموجهات وكذا بين الدائمة وبين الممكنة الخاصة … والضرورية المطلقة تباين
الممكنة الخاصة لان الوجوب ينافي الجواز ضرورة وبين المشروطة … والعرفيتين وبين
الوقتيتين عموم من وجه … مع الوقتيتين … الوضعية مع الا
دوام الذاتي حيث يكون الوصف ضروريا للذات بحسب وقت ما نحو كل منخسف مظلم
بالضرورة ما دام منخسفا لا دائما ووقت الانخساف لا دائما ووقتا ما لا دائما …
… حيث لا يكون الوصف ضروريا ووقتا ما نحو كل كاتب متحرك الاصابع
وبالعكس حيث يمتنع الضرورة والدوام في جميع اوقات الوصف نحو كل قمر منخسف بالضرورة

وقت حيلولة الأرض بينه وبين الشمس لا دائما ينتج كل قمر منخسف لا ما دام قمرا فهذا
إذا أردت بيان المنتشرة وهذه الضرورية فيشترط الوصف بحيث يكون له دخل في تحقيق الضرو
رة وهو تفسير معنى الأول وإما إن أردت الضرورة ما دام الوصف فالمشروطة أعم
من الوقتية لأنه متى تحققت الضرورة بشرط الوصف أو ما دام الوصف لا دائما تحققت
الضرورة في وقت معين وهو وقت وجود الوصف لا دائما وهذا مثال أجمع في أن الوقتية
ما هي أعم من المشروطة وهذه الخاصة مطلقا أو من وجه وأما العامتان فلصدقهما معا في
مادة المشروطة وهذه الخاصة وصدق العامتين فقط في مادة الضرورية [illegible]
دوام فيهما وصدق الوقتيتين فقط في مادة الخاصتين لنقيض المتعارفة والوقتية أخص من
المنتشرة لأنه متى صدقت الضرورة في وقت معين صدقت في وقت ما من غير عكس **قوله**
في عنوان الفصل فلا منافاة بين نفيهما لتقييده والوقتيتان من حيث أخص منهما لأن
بسيطتيهما وهو هذا هو بين العامتين والوجوديتين عموم من وجه لصدق الجميع في ما
دة المشروطة وهذه الخاصة وانفراد العامتين في مادة الضرورية المطلقة وانفراد الوجوديتين
في الإمكان واللا ثبوت الوصف بحو الإنسان فقط والخاصتين أخص مطلقا من الوجوديتين
لأنه متى صدقت الضرورة أو الدوام بحسب الوصف لا دائما صدقت فعلية النسبة لا دائما
أو لا بالضرورة من غير عكس وكذا الوقتيتان أخص من الوجوديتين لأنه متى صدقت
الضرورة بحسب الوقت لا دائما صدقت فعلية النسبة لا دائما أو لا بالضرورة من غير عكس
قلت وينبغي أن نقيد الضرورة المنفية في الوجودية اللاضرورية بالذاتية وإلا
لم تشملها الوقتية وتعبير كثير منهم بالمطلقة على الإطلاق وقيد المنفية في الوجودية بالتي الذ
اتية كما ذكرنا وإن الوصفية وإن كان بعكس العيب يعلم فيعرضوا له ولم يعتبروا أنه يجب
ذلك ولا تكلموا أحكامه وحينئذ لا إشكال والعامتان أعم من الممكنة الخاصة من وجه
لصدق الجميع في الوجودية اللاضرورية العامتين الضرورية المطلقة وصدقه بدونهما
في نحو كل [illegible] الإمكان الخاص [illegible] وأفعال بالفعل والمطلقة العامة أعم
من كل فعلية ومن ما سوى الممكنتين لأن كل فعلية تعرضها تعيين الفعل ضرورة أو دواما أو لا
ضرورة أو لا دواما والمطلقة [illegible] الممكنة الخاصة عموم من وجه
لصدقهما في [illegible] نحو الإنسان كاتب وانفراد المطلقة بالضرورة وانفراد الممكنة.

فحالهم يقع من الجواز والوجوب فالضرورية اعم من الوجودية لانه اعني لانه متى صدق
الحكم فيه باي كان غير ضروري ولا عكس والممكنة العامة اعم من الوجودية لانه متى
وقعت النسبة بالفعل فهي ضرورية ولا اعني كانت جائزة ولتنبيه كلما كانت جائزة وقعت
وهو ظاهر والممكنة العامة اعم من العامة لشمول الاولى للوجوب والجواز بخلاف الثانية
واعم من الفعليات لانها تعم الفعل بالكلية والممكنة العامة اعم المحتملات والضرورية
المطلقة اخص البسائط واعلم ان النظر بين هذه الموجهات ملائم لما نحن فيه بالعادة
في الكتب والكلام هنا لا تعلق في غاية فلا يلتفت عليها هذا التفصيل **الخامس**
قال ابن مرزوق ان كان المحمول ضروري الثبوت للموضوع بحسب الوصف فلا يلزم ان يكون
ضروريا له بحسب الذات فيحمل كل كاتب انسان بالضرورة وكل ما داوم كاتبا صادق ولا يصح
بل يتعين المفهوم من قوله الاساسية من الكاتب انه لا يفارقه انسانية الا النوع كان
يعرفون على المفهوم في اللفظ ولا يجوز الاحتمال ويقولون ان لم يصح في المشهور وهذه
فلا يرد عليه المفهوم من ان المحمول لا يدوم للموضوع بحسب ذاته جمع العامة والاخص
العامة **السادس** قال ابن عبد الله النجار حصول الشيء بالفعل يلازم
حصوله بالقوة ويلازم حصوله بالامكان العام لان معنى القوة قبول الحصول اما
لم يحصل ومعنى الامكان العام عدم امتناع الحصول وهو يجري على ما حصل وما لم يحصل
وعلى ما سيحصل ولم يحصل فيجتمع الامكان العام والحصول بالقوة في قابل
الحصول ان لم يحصل وينفرد الامكان العام بالحاصل بالفعل وينفرد الحصول بالقوة
في نحو النطفة حال كونها في الرحم بالنسبة للحيوان بالقوة نعم الصورة الحيوانية
وقت الحيوانية ممكنة لها لا انها جماد والمطلق كان الشيء من الجماد بحيوان بالضرورة
لان نقيض الصورة الحيوانية من حيث هي جزء من المتصور مما لم يتصور فعلا فليس من
ذلك العنصر ضرورة الشيء هذا نقل ابن مرزوق وقوله يلازم حصوله بالامكان كلامه
سقط منه تفسير ان يلازمه حصوله بالامكان او نحو مما فيه المعنى والله اعلم **السا
بع** الرابطة عنها ان تتقدم في الذكر على الجهة لان الاولى تدل على الموصوف والثانية
على الصفة فيقال هو بالضرورة **الثامن** جماعة يعبر بالكلام والدوام
والضرورة والاطلاق ولا دوام ولا ضرورة ... فقال ابو عبد الله

وبلازم
لو قال ويستلزم حصوله الخ
لكان احسن

قف

المتقدمين والمتأخرين في العربية وتعليم ذلك كونها من اللغة المنهج عنه بالعربية قال ابن مرزوق
والاولى ان يقال جعلوا الاداة [illegible] اللغة ولم يعلم قبله [illegible] خلوا عنه ال
والام فيه فهي الثالث يجمع بعض هذه الغلطات ويلغي بعضها تخفيفا او تغليبا اختصارا
والمتباينان للضرورية والدائمة المطلقتين الدائمتان وللمشروطة العامة والعرفية العامة
المشروطتان والعرفيتان [illegible] العامة والعرفية العامة العرفيتان والاولى من هاتين القضيتين [illegible]
عناد والاخيرتين منهما العامتان ولما سوى الدائمتين مما ذكر الوقتيتان الاربع
وبجميع ما ذكر الدوائم [illegible] للوقتية والمنتشرة الوقتيتان والوجودية [illegible] الاخص
والضروريتين الوجوديتين وللممكنة العامة والعرفية المشتركة ولما سوى الممكنتين
المطلقتان الى غيره الخ ثم القضية الحملية ان كان موضوعها جزئيا **قوله** شخصية
سميت شخصية لان موضوعها شخص معين ومخصوصة لاختصاص حكمها ومثال الكل
موجبة زيد قائم وانا قائم وهذا قائم والسالبة زيد ليس بقائم قال السعد فان قلت
ان اريد ان موضوع الموضوع في الذكر يكون شخصا فهذا كاتب وانا قائم [illegible]
من [illegible] المضمرات واسماء الاشارات موضوعات لمعان كلية وان اريد ما صدق عليه
الموضوع من الذوات يكون شخصا [illegible] الانسان حيوان كذلك لان [illegible] هو شخص
قلنا المراد انه يكون الموضوع بحيث يفهم منه الشخص معين لا يحتمل الاشتراك كما يفهم من
قولنا انا قائم وهذا كاتب مشارا به الى معين محسوس بخلاف كل انسان حيوان [illegible]
وما يليه [illegible] شخصيات [illegible] اعتبار [illegible] فافهمه [illegible] نحو زيد
قائم حملية ونحو العالم متغير وكل متغير حادث فالعالم حادث ونحوه
قوله فسورها سميت محصورة لاشتمالها على السور وهو اللفظ الدال على كمية الافراد تشبيها
بالسور المحسوس [illegible] في الاحاطة بالاشياء [illegible] **قوله** مهملة سميت
مهملة لاهمالها من السور والاهمال لغة الترك ومنه اهمل السور [illegible]
[illegible] الاستعمال استغناء عنه بالجزئية [illegible] وهو [illegible]
قوله على ما للافراد الخ [illegible] الافراد [illegible] او حقيقية او ذهنية على
ما مر من [illegible] **قوله** قد يكون المحمول كليا الخ اراد تنويع المحمول [illegible]
[illegible] المحمول [illegible] نحو زيد [illegible] الانسان او جزئي [illegible]

الصور

السور اما كلي كما قلنا او جزئي فان نقول في المثال بعض الانسان او بعض عمرو ثم كذلك
اربعة وضعة في المحمول ثم الموضوع اما كلي مسور بالسور الكلي نحو كل انسان
كل زيد او بالسور الجزئي نحو بعض الانسان كل زيد واما جزئي مسور بالسور الكلي
نحو كل زيد كل عمرو او بالسور الجزئي نحو بعض زيد كل عمرو او مهمل نحو زيد كل عمرو فتلك
ستة احوال في الموضوع فاذا ضربت في اربعة احوال المحمول كانت اربعة وعشرين
ستة منها في حمل الكلي على الكلي وستة في حمل الجزئي على الجزئي وستة في حمل الكلي على
الجزئي وستة في حمل الجزئي على الكلي امثلة الستة الاولى فامثلتها كل انسان كل حيوان
وبعض الانسان كل حيوان الانسان كل حيوان كل الانسان بعض الحيوان بعض
الانسان بعض الحيوان الانسان بعض الحيوان وامثلة الستة الثانية فامثلتها كل
زيد كل عمرو وبعض زيد كل عمرو زيد كل عمرو كل زيد بعض عمرو بعض زيد بعض عمرو زيد
بعض عمرو وامثلة الستة الثالثة فامثلتها كل زيد كل انسان بعض زيد كل انسان زيد
كل انسان كل زيد بعض انسان بعض زيد بعض انسان زيد بعض انسان **وامثلة**
الستة الرابعة فامثلتها كل انسان كل زيد بعض الانسان كل زيد الانسان كل زيد كل
انسان بعض زيد بعض الانسان بعض زيد الانسان بعض زيد فتلك اربعة وعشرون في كل
قسم ستة اقسام فمجموعها اربعة وعشرون فاذا اعتبرتها مع خواص فالمثال على القرب
معلوم من تلك الامثلة وتجريدها ومدخولها على الموضوع فقط وعلى المحمول فقط فان الجملة
اربعة احوال تضرب في اربعة وعشرين او في كل قسم من تلك الاقسام الاربعة فيكون المجموع
ستة وتسعين وهو واضح وقد تبين لك ان اربعة وعشرين منها في حمل الكلي على الكلي وا
ربعة وعشرين في حمل الجزئي على الجزئي واربعة وعشرين في حمل الكلي على الجزئي واربعة
وعشرين في عكسه **قوله** فهذه اربعة الخ قد علمت ان الموضوع في هذه الاقسام لا يكون
الا جزئيا اذ لو كان كليا وهو مسور وحكمنا بكل الفصيلة صح فاذا هذا انسان افتقر
الى المسورات وقد علمنا ان المحمول ههنا لا يكون مسورا البتة اذ لو كان مسورا لكان
من الاقسام السابقة وحينئذ الموضوع اما ان يسور بالسور الكلي او الجزئي والمحمول
اما ان يكون كليا او جزئيا فتلك اربعة احوال ثلاثة في حمل الكلي على الجزئي وحالة
في حمل الجزئي على الجزئي وامثلتها على الترتيب كل زيد انسان بعض زيد انسان كل زيد عمرو

عمرو بعض زيد عمرو ثم هذه الاربعة تكون الحمليات فيه معتبرة من جهة السلب ويجرى في هذه
والمنفصلة فهذه اربعة احوال اخرى تضرب في الاربعة الاولى يخرج ستة عشر **قوله** د
ومن جملة التقسيمات الخ هذا اعتراض من الشيخ العقباني معترضا به كلام الشيخ وتحقيقه والضابط
فيه انه كلما كان احد الحدين فيه منحصرا مسورا او كان المحمول ايجابا كليا او سلبا جزئيا او
الملازمة ممتنعة او ما يوافقها من الامكان وجب اختلاف الحدين في مقارنته حرف السلب وان لا
وجب اتفاقهما من الامكان وجب اختلافهما فيه انتهى فقال الشيخ الاولى ان لا [illegible]
مما يكون فيه الحكم فيه الاغراق ويكون بقول والضابط فيه انه كلما كان المحمول منفصلا
مسورا او ايجابا كليا او سلبا جزئيا وجب اختلاف الحدين في مقارنته حرف السلب وان لا فيجب
الى غير المنحرفة انتهى كلام العلامة [illegible] تبع المصنف رحمه الله في الاعتراض والتصويب
والتعبير وبعض المصنف [illegible] والحضر على الشيخ [illegible] العقباني المنفرجة
فقال هذا الاعتراض [illegible] ان المصنف يعني [illegible] في هذا الضابط [illegible]
منها ولتعبير [illegible] بالفصل الاول [illegible] واما [illegible] فالمجموع
الشيخ وهذا [illegible] المنفرجة وكلام العقباني [illegible] ذكر [illegible] وتبعه المصنف
فتعرض [illegible] عن الاعتراض والله اعلم **قوله** [illegible]
[illegible] الموجبة وجود موضوعها ومن ثم حمل محمولها على الموضوع [illegible]
وجود الموضوع فيمتنع منه [illegible] الجزئي [illegible] على [illegible] من حيث
ان الجزئي [illegible] الافراد والتعدد لم يبق ما تقتضي الموجبة
وجوده [illegible] حمل محمولها على الموضوع فيمتنع منه [illegible] افراد في فرد او
[illegible] انه يمتنع ان [illegible] وان [illegible]
واحد [illegible] حمل المحمول على الموضوع **قوله** [illegible] **قوله** [illegible] كل
زيد كل عمرو [illegible] كل عمرو **قوله** [illegible]
[illegible] حرف السلب [illegible] في اللفظ
وفي المعنى [illegible] السلب **قوله** ليس كل [illegible]
مع انه [illegible] لبعض زيد [illegible] على ما [illegible] في الاسوار انه [illegible]
[illegible] الافراد [illegible] لبعض الافراد [illegible] عن البعض [illegible]

[illegible]

تسلب عن الجميع وعلى كل تقدير يصدق السلب على البعض وهو حاصل في النوع وحق الموضوع
ولا غير بل الطبيعة المجموع من ثبوتها للبعض كما تقول الثمر يكون الشجر حجر وهو واضح **قوله**
عند عدم موضوعها الممكن الخ نحو لا شيء من العنقاء بطائر فلا العنقاء على توجيه الخارج لا الحقيقي
ة ملاحظة فيصدق الحمل فيه عنهما صدق كان انتفاء بانتفاء وجودها [illegible] **قوله** فان
الموجبة تقتضي وجود موضوعها الخ هذا المعنى [illegible] الله تحقيقه حيث تعرض المصنف
لذلك في المتن **قوله** لا انتفاء بعض ثبوتية الخ هذا جار على المذهب الحق من أن الثبوت والوجود
[illegible] وكذا على ثبوت الواسطة عند المحققين **قوله** فان قلت الخ هذا السؤال وجوابه
لم يتواردا على محل كما لا يخفى على من له أدنى [illegible] بالعدول والتحصيل [illegible] والجواب
من [illegible] الموقف اياه [illegible] غفل عنه الكثير **قوله** في المثالين الاخيرين يعني
المتقدمين وهو [illegible] كل انسان و[illegible] كل الانسان ولا يخفى أن التعقيد الاول المذكور
انما يصدق في المثالين [illegible] ولا [illegible] في [illegible] الاخير [illegible] يكون [illegible]
جعل المعرف افراده [illegible] عليه بالافراد [illegible] عن المعلوم على أن [illegible] لا انتفى في
تكثير الموضوع [illegible] التعقيد [illegible] الاجنبي فقط [illegible] كلام [illegible] العبارة
[illegible] **تنبيـه** تارة [illegible] المواد القضية الى مخصوصة وكلية وجزئية
ومهملة [illegible] الطبيعية لكونها مهملة [illegible] في العلوم وهو انما تصور لذكر ما يستعمل
[illegible] واللاحق لحد اقسام الحملية [illegible] الحملية ان كان موضوعها جزئيا [illegible]
الشخصية والمخصوصة على ما مر وان كان كليا فاما [illegible] كمية الافراد فيها أو لا فان
بينت فهي المسورة وتنقسم الى الكلية والجزئية الموجبتين والسالبتين وان لم تبين فيه
[illegible] فاما ان يصلح ان تكون كلية وجزئية [illegible] نحو الانسان حيوان لكون الحكم
فيها على ما صدق عليه الكلي فهي المهملة وان لم يصلح لذلك نحو الانسان نوع والحيوان
جنس فهي الطبيعية لكون الحكم انما وقع عن طبيعة الكلي اي ماهيته لا على ما صدق عليه
[illegible] من افراد الانسان نوع ولا من افراد الحيوان جنس [illegible] الطبيعية [illegible] الكلي
[illegible] بالعموم [illegible] المثالين [illegible] ان لم يكن [illegible] نحو الانسان معقول والحيوان
مفهوم وانما [illegible] قسم القضية الحملية الى اربعة اقسام وحكي ان [illegible]
والشمول الطبيعية كما [illegible] المصنف واورد عليهم الطبيعية واجيب بوجهين [illegible] انها

في الشخصية لا تغير الماهية من حيث أنها صورة حاصلة في العقل جزئية في الشخصية ورد بأن الحكم
فيها ليس من حيث أنها صورة حاصلة في الشخصية والا لجميع المحصورات موضوعها شخص
بهذا الاعتبار **الثاني** أن هذا الخلاف في المهملة من جهة أنه حكم كلا من يبان تمثيلية ورد بأنه
ثم جعلوا المهملة في قوة الجزئية ومن لا يصدق جزئيتها ثم بعض من أفراده [illegible]
الثالث أن المعتبر تقسيم القضية المعتبرة في العلوم وهي خارجة عن العلم والمخصوصة
والثانية عن المنار كتبه الكلية في الحكم على الأفراد لا الذاتية فلا حاجة إليه ونبع المتأخرون
القضية وقد حصل الحكم [illegible] في الطبيعية ثلاثة مذاهب كونها شخصية وكونها مهملة
وكونها [illegible] وهو المشهور [illegible] أنها [illegible] في الشخصية والمهملة
على [illegible] من [illegible] أنها [illegible] المهملة في قوة الجزئية [illegible] صدقا
كلا [illegible] والشخصية في قوة الكلية [illegible] في الشكل الأول كقولك
هذا زيد وزيد حيوان **قلنا** [illegible] أن الحكم [illegible] على الأفراد كما
مر [illegible] لم يبق من موضوعها شيء [illegible]
عن الحكم حتى يكون [illegible] المهملة والجزئية وهو [illegible] **الثالث** [illegible] المنحرفة
[illegible] قضية [illegible] من جهة المادة لا الصورة والمنحرفة قد
يكون [illegible] وقال [illegible] السور في المنحرفة [illegible] قلت
وينبغي أن [illegible] السور في المنحرفة من حيث أنها [illegible] السور الذي
الذي [illegible] السور في المنحرفة [illegible] السور
[illegible] من جهة [illegible] فإذا قلنا كل إنسان كل حيوان فلا سور
[illegible] من جملة الأطراف [illegible] الأول [illegible]
من جملة الأطراف وهو [illegible] **الرابع** المنحرف هو المشهور في الحقيقة [illegible]
[illegible] القضية منحرفة لاشتمالها على [illegible] **الخامس** [illegible] المنحرفة
لا [illegible] القضية من حيث هي [illegible] حقيقية وخارجية
[illegible] بأنواعها [illegible]
[illegible] **قوله** في [illegible]
[illegible] الموضوع [illegible]

وخارجًا عنهما ومثله أمثلة ذلك **قوله** في الخارج سواء الخ متعلق بعرفه الحقيقية
لا بالمضروب الذي يليه **قوله** كلما لو وجد كان ج فهو بحيث لو وجد كان ب أي كلما
لو فرض وجوده كان ج فهو بحيث لو وجد كان ب نقول مثلا كلما لو وجد كان عنقاء
فهو بحيث لو وجد كان طائرا **قوله** أو ممتنعا الخ هذا يعني المصنف بصدد اللفظية
مثلا هنا جاز كان مراده الامتناع الذهني فلا يصح ذكره في الحقيقية على عذر المصنف
لأن القضية التي موضوعها ممتنع في ... المصنف عرفه فيما قال أنه ثبت بحقيقية
وللخارجية كان شاملا من كان في الحقيقية والخارجية لا اشتراك ويمكن أن يقال إنه موضوعنا
على رأي من يثبت القضية ويلفظه في الذهنية وهو غير ... من هنا ... وأما أول
بشرط الذهنية ويحصر وقد تقسمه في الحقيقية والخارجية يعني قول أن مثال فصل بإخراج
عن القسمين من ... ممتنعة لأنها غير معتبرة في العلوم ويمكن أن يقال إن المراد الامتناع
العادي فيكون معنى كلامه سواء كان واجبا كالإله أو ممكنا في موجود كالإنسان أو ممتنعا
ممتنع الوجود عادة أي غير واقع وجوده كجبل من زئبق والعنقاء **قوله** كل عنقاء
طائر الخ فإن أفراد العنقاء ليست بموجودة في الخارج وهي ممكنة الوجود فتصدق هذه الحقيقية
دون الخارجية فإن قيل أفراد العنقاء وإن لم توجد في الخارج يصح عقلا وجودها في الاستقبال
فلم لا تكون خارجية لأن الخارجية لا تعتبر في الوجود الحالي فقط قلنا الكلام لو وقع الحكم على أن
يوجد في الاستقبال وهو هنا ليس كذلك إلا باعتبار ... وقع عليها من حيث إنها مقدرة ممكنة الوجود
والعنقاء قالوا في العالم طائر عظيم ... ومغربة ... مطابقة لقولهم مغرب لا اسم لا
جسم له ... بعرفه ... أو من ... الدالة على نفيه بمعنى التمني ... لأنه
... ومنه الجبل في الثقل ... ابن ... إلى
... في ... فشكوه إلى ... ومن ... أهل العقل
وقيل نبي ... أن يقطع نسل العنقاء فقطع نسلها وبقيت صورتها تصور في
... من أجل ... خلق الله وأعظمه ... وجهه على هيئة وجه الآدمي
... وفي وجوده ... **قوله** إلا مثلا بالنسبة ...
... من وجه ... في الباب الرابع فليراجع ثمه **قوله** ثبت مثلا بنفس الخ
... في نحو ... الصورة ... من ... فلا ... ومعنى

لاجتماعهما في هذا المثال لصدق في الخارجية بعض ما صدق عليه في الخارج أنه حيوان على
عليه أنه ليس بفرس وتصدق الحقيقية خارجا في الإنسان والحمار ونحوهما وتقول في الحقيقية
بعض ما لو وجد كان حيوانا موجودا لو وجد كان غير فرس فيصدق بالصاهل والحمار ونحوه

قوله وإن كانتا موجبتين جزئيتين الخ يعني أن الخارجية والحقيقية إذا كانتا جزئيتين
موجبتين كان بينهما العموم مطلقا والحقيقية أعم مطلقا والخارجية أخص مطلقا فيجتمعان
في نحو بعض الحيوان إنسان فقط وتنفرد الحقيقية في نحو بعض العنقاء طائر وبعض اللون
على ما قرر المصنف من حصر الألوان خارجا في السواد والبياض [illegible] وقع [illegible] على بعض الأفراد
خارجا وقع عليه هنا وهو كلام [illegible] عليه هنا لتقريره [illegible] ولا يقع عليه خارجا
لعدم وجوده **قوله** عن جميع الأفراد الخارجية الخ يعني أنه كلما صدق السلب على كل فرد من أفراد
العقل من [illegible] الأفراد الخارجية [illegible] لأن العقل [illegible] الأفراد المعروفة
و[illegible] في الحقيقية أعني [illegible] فإذا [illegible] لا شيء من الإنسان بحجر صدق سلبه الجزئية
عن جميع أفراد الإنسان الحقيقية [illegible] وعن المقدرة الممكنة الوجود أيضا وهذا [illegible]
ما يجتمعان فيه و[illegible] ما تنفرد فيه الخارجية لا شيء من العنقاء بطائر ولا شيء من اللون ببياض
عن العرض المذكور **قوله** ثم إن [illegible] انتفاء الموضوع وعدم ثبوت المحمول المذكوران
وإن [illegible] بأن يوجد الموضوع ويثبت له المحمول [illegible] أنه [illegible] والإيجاب هنا ويكفي في السلب
ثم قال [illegible] الانتفاء والعدم المذكوران وقع [illegible]
[illegible] السلب الخارجي [illegible] الموضوع المحقق ولا يمنع من انتفاء
الحقيقي انتفاء المقدر [illegible] ما يصدق به الإيجاب
ويكفيه [illegible] فائدة السلب [illegible] الانتفاء والعدم
أي صدق السلب عند ثبوتهما [illegible] **قوله** بقي الخ [illegible] اثنا عشر الخ [illegible] المحصورات
كما مر أربع الكلية الموجبة ونقيضها الجزئية السالبة والكلية السالبة ونقيضها الموجبة
[illegible] هذه الأربع [illegible] فالحاصل ستة عشر فيما [illegible] أربعة في أربعة ونقوم الكلام
على أربعة [illegible] المتماثلات [illegible] المتخالفات [illegible] اثنا عشر فيما
نقسم [illegible] أربعة أنواع عدة المحصورات الأربع **النوع الأول** الكلية الموجبة
الحقيقية مع [illegible] الخارجية [illegible] الموجبة الخارجية في العموم والخصوص

لعدم [illegible] الخارجية

الجزئية

الوجه

من وجه لاجتماعهما في نحو الانسان حيوان وصدق الخارجية في نحو بعض الحيوان
انسان ولا يصدق كل حيوان انسان وصدق الحقيقية في نحو كل عنقاء طائر ولا يصدق بعض
العنقاء طائر خارجا ووجهه ما تقرر في الكليتين الموجبتين كما ذكر المصنف وبين
نقيضيهما ما قررناه من ان الحقيقية قد تصدق حيث لا يكون الموضوع موجودا [illegible] العنقاء
وتصدق الخارجية فقط حيث يكون الموضوع موجودا او يصدق الحكم على افراده الموجودة
دون المقدرة نحو كل شكل مثلث على الفرض المذكور ولا يخفى انه كما عرفت الكلية كما سبق
عرفنا جزئيتهما لاشتمالها [illegible] تماما وأما نسبته وبين الكلية والجزئية الشاملة الخارجية عموم
عموم من وجه لاجتماع الثلاثة في مادة العنقاء المذكورة نقول كل عنقاء طائر حقيقة
ولا شيء من العنقاء بطائر خارجا ويصدق بعض العنقاء ليس بطائر خارجا وتصدق الحقيقية في
نحو كل انسان حيوان ولا يصدق لا شيء او بعض الانسان ليس بحيوان وتصدق الخارجية في نحو
لا شيء من الانسان بحجر وبعض الانسان ليس بحجر ولا يصدق كل انسان حجر ووجهه ما ذكر
المصنف وهو بين من صنيع الامثلة على الترتيب **النوع الثاني** الجزئية
الشاملة الحقيقية مع مخالفتها الخارجية وبين كل واحد منهما العموم من وجه
[illegible] بينهما وبين الكلية الموجبة الخارجية فلاجتماعهما في سواد اللون [illegible]
نقول ليس بعض اللون بسواد حقيقة وكل لون بسواد خارجا ولا تصدق الحقيقية في
نحو بعض الحيوان ليس بانسان ولا يصدق كل حيوان انسان ولا تصدق الخارجية في نحو
كل انسان حيوان ولا يصدق بعض الانسان ليس بحيوان ووجهه ما ذكر المصنف من
[illegible] بين نقيضيهما وهو الموجبة الكلية الحقيقية والجزئية الشاملة الخارجية وقد
[illegible] بين الكليتين ان الذي بينهما العموم من وجه فنقيضاهما لا يكونان الا
[illegible] بينهما العموم من وجه [illegible]
بمعنى العموم من وجه [illegible] بينهما وبين الجزئية الموجبة الخارجية [illegible]
الجزئية الخارجية [illegible] كليتيهما الشاملة حيث [illegible] ولان نقيضيهما [illegible] ومع الكلية
الموجبة الحقيقية والكلية الشاملة الخارجية بينهما العموم من وجه [illegible] واما بينهما
وبين الكلية الشاملة الخارجية فلاجتماعهما في نحو لا شيء من الانسان بحجر وبعض الانسان
ليس بحجر وانفراد الحقيقية في ليس بعض الحيوان بفرس ولا يصدق لا شيء من الحيوان بفرس

والعوارض الخارجية في نحو كل شيء من اللون بالبياض مع العرض المذكور ووجه انفكاك
نقيضيهما وهما السالبة الموجبة الحقيقية والجزئية الموجبة الخارجية بينهما العموم
من وجه كما مر والله التوفيق **قوله** والسالبة الكلية الخ اشارة الى النوع الثا
لث من الانواع الاربعة وهو الكلية السالبة الحقيقية مع نقيضها الخارجية
فذكر ان بينهما وبين السالبة الجزئية الخارجية عموما من وجه والحقيقية اخص والخا
رجية اعم فيجتمعان في نحو لا شيء من الانسان بحجر وبعض الانسان ليس بحجر وتنفرد الخار
جية في نحو ليس بعض الحيوان بانسان ووجه ما ذكره المصنف وهو كلام وبينهما
وبين الموجبتين الخارجيتين الكلية والجزئية التباين الكلي ووجه ما ذكره المصنف
من ان صدق كل منهما يستلزم صدق نقيض تلك الحقيقية وهو الموجبة الجزئية الحقيقية
وان صدق هذا النقيض الاخص مع قولنا كلما صدقت الخارجيتان صدق نقيض السا
لبة الكلية الحقيقية وكلما صدق نقيض السالبة ارتفعت السالبة فينتج كلما صدقت
الخارجيتان ارتفعت السالبة الحقيقية وهو المطلوب وبيان ذلك انا نستدل عليه بانه
كلما صدقت الجزئية الموجبة الخارجية صدقت الجزئية الموجبة الحقيقية لما تقرر
من ان الخارجية اخص وصدق الاخص يستلزم صدق الاعم وكلما صدقت الموجبة الجز
ئية الحقيقية ارتفعت السالبة الكلية الحقيقية لانها نقيضها فينتج كلما صدقت
الجزئية الموجبة الخارجية ارتفعت السالبة الكلية الحقيقية وهو المطلوب ثم
نقول ايضا كلما صدقت الكلية الموجبة الخارجية صدقت جزئيتها لان الدال على الكل
من الدلالة عليها وكلما صدقت جزئية الموجبة صدقت جزئية الحقيقية الموجبة
لان الاول اخص من الثاني كما مر انفا وكلما صدقت جزئية الحقيقية الموجبة ارتفعت
السالبة الكلية الحقيقية كما مر فينتج ايضا كلما صدقت الكلية الموجبة الخارجية
ارتفعت الكلية السالبة الحقيقية وهو المطلوب **قوله** لان نقيض اللازم مباين
لعين الملزوم يستلزم انتفاء الملزوم حتما مثلا الحيوان لازم للانسان ولا حيوان
مباين للانسان اذ يستحيل ان يثبت الشيء لما ثبت له الحيوان وهو ظاهر **قوله**
والجزئية الموجبة الحقيقية الخ اشارة الى النوع الرابع وهو الجزئية الحقيقية
مع نقيض الخارجية وبه تم الانواع المتعلقة بالاربعة والعشرة الاثنا عشر

العموم ... الحقيقية بعض الانسان حيوان
... لا شيء ... ليس ...

فذكر ان بين الجزئية الموجبة و بين السالبتين الخارجيتين في الكلية والجزئية عموما
من وجه لاجتماعهما في مادة الصدق الصادقة فيها كما تقول بعض الصدق ... خارجية ولا
شيء او بعض من الانسان بحيوان وتصدق الخارجية في نحو بعض اللاانسان ليس
بحجر ولا شيء من الحيوان بحجر ولا يصح بعض الحيوان بحجر موجبة الا انه المصنف
ثبوته بل صدق نفي ... ونفي ... فيما تقدم فالمقطاع والجميع ... الموضوع في
الخارج مع ... ثبوت المحمول له تقدير الوجود الخ المسألة ... الخ واما الكلية
الموجبة الخارجية فهي بين الجزئية الموجبة الحقيقية الخ منهما مطلقا لاجتماعهما في
في نحو كل انسان حيوان وبعض الانسان حيوان وتصدق الحقيقية في نحو بعض الحيوان
انسان ولا يصح كل حيوان انسان ... مادة ... ومن ... فيقاس الخارجية
فيها في الحمليات ... الى اربعة في المنفصلات فيكون ستة عشر فيتمثل ونضع
لها جدولا اذ ... من المناسبة ... ان شاء الله تعالى

وصورته
وهو هذا العمل
بهذا الجدول
ان ... ضعيفة
ما من الفضائل
المكتوبة في الجدول

الحقيقية / الخارجية	كلية موجبة	جزئية سالبة	كلية سالبة	جزئية ... موجبة
كلية موجبة	العموم من وجه		المباينة	الحقيقية اعم
سالبة جزئية	العموم من وجه		الحقيقية اخص	العموم من وجه
كلية سالبة	العموم من وجه		الحقيقية اخص	العموم من وجه
جزئية موجبة	العموم من وجه		المباينة	الحقيقية اعم

والجدول ومن الخارجيات الاربع مع ... ما من القضايا المكتوبة في عرضه ومن
الحقيقيات الاربع ... بين ... منجر ... هذا اذا ... اول
... ومن الكلية الموجبة الخارجية مع اول الحقيقيات ومن الكلية الموجبة
الحقيقية ... بين ... وجه ... العموم من وجه ... وهو ... كما
في ... و... وقد ... الجميع ... قوله
باعتبار الوجود الذهني الخ اي ... باعتبار الوجود الخارجي ...
الحقيقية السابقة قوله فالممكن العام الخ ... مطلق الامكان ...
... الممكن ... الممكن العام ...

بمكن الوجود أو بإمكانه فعلا فقد علم تنبيهان الأول جرت عادة القوم بـ
التعبير عن الموضوع ج وعن المحمول ب فإذا قالوا كل ج ب فكأنهم قالوا كل إنسان
حيوان فالإنسان نعبر عنه بـ ج والحيوان نعبر عنه بـ ب وجروا عليه لعلل ثلاث أحدها للا
ختصار فإن الحرف أخصر من الكلمة كما لا يخفى ثانيها رفع توهم قصور الحكم على
الحكم على مادة معينة دون غيرها فلا يعلم أن المراد في الغير تغير أي قواعد المنطقية
من غيرها إلى مادة من المواد كالحجر الخبيث بل غير ذلك فرّ به خشية على المبتدئ من إرادة الإيمان
مثل هذا الحرف موضوعه وثالثها أن التمثيل بمثل في هذا التعليق عن ذلك على الميزان
لقصور الفهم وعموم الأدلة فإن كل المثال في هذه الأعصار التي هلكت فيها الجهال الجمل
على الموارد والأعصار حتى صار الناس يأنفون إعمال العقول لا سيما في مواد
المعقول الثاني قول المصنف كقولنا كل إنسان حيوان ج هو موضوع ووصف كل ب
موصوفه حملية كما لا يخفى وهي شاملة في موضوعها والأخرى في محمولها وقوله لو
الأولى كله ج وقوله الثانية كل ج ب والموضوع كما لو وجد الخ والمحمول هو وصف
الخ ومعنى القضية كما صرح علماء الحقيقية الأولى حملية له الحقيقية الثانية في الاتصال
الواقع في الخارج فهي تحتمل المزوج والانفصال وهي الثانية تقابل الواجب المتصف باللزوم
إلى كلما هو من وصف ج ملزوم ب وأورد عليهم خروج كثير من القضايا على غيرهم ثم
مما ليس وصف المحمول أو الموضوع بالمزوج ونحو انحصار القضايا في الخارج وفي بالأحرى
أحص منها ومن الخارج وبذاته يكون وصف الموضوع أخص وبالأولى لا معنى له
للحروف إلا المزوج فكان الأولى في الاتصال عاما يشمل المزوج والاتفاق المثال
إن قال المصنف سواء كان في الحال أو في الماضي أو في الاستقبال رفعا لتوهم من
يتوهم أن معنى أج ب كل متصف بالجيمية متصف لا بالبائية حال اتصافه بالجيمية
وهو باطل لأن الحكم يقع على وصف الجيم حتى يجب وجوده حال الحكم بل على ذات
الجيم تمام وما بيّن الوجود الذاتي وكونه متصفا بالجيم سواء كان متكون عنوانا عليه
وإن لم يطابق أعني فلا يرد أن كل نائم هو كاتب فالكاتب تأنيث الذات النائمة ولا يشترط
في كون ذات النائم موضوعا للكاتب وقت النوم بأن الاتصال بالنوم في وقت ما وإذا
قيل كل نائم مستيقظ وإن لم يتصف ذات النائم بالنوم وحال الاستيقاظ ولا العكس

الرابع ثلث المصنف القسمة فذكر الحقيقية والخارجية والذهنية استيفاء للا
قسام وكثير من المناطقة يقتصرون على ذكر الاولين لكونهما المعتبرين في العلوم ال
الحكمية وان كانوا يعممون انها لا تنحصر في الحقيقية والخارجية بل هناك قضايا
اخر ومثال السعد ان الشيخ اعتبر القضية محصورة واحدة منطبقة على الجميع ومن
ان معنى قولنا ج ب كل ما يوجد في الذهن او في الخارج ج محققا او مقدرا وفي غير
العقل كما هو ب ح وسور الموجبة الكلية الخ **قوله** مجاز لغوي اي استعارة
لان علاقة هذا المجاز المشابهة كما قلنا **قوله** المعنى الثلاثة الخ يعني ان المعتبر في
نحو كل ج ب كل واحد واحد من افراد الجيم لا الجميع اثنا ولا المجموع المجمل من حيث مجموعه
فاذا قلت كل انسان قائم فانما اثبت لكل الجزئيات تفصيلا الاعلى هيئة الكل من زيد وعمرو
وغيرهما لا المجموع الانسان من حيث هو مجموع ولا الانسان من حيث هو يمنع تصوره من
وقوع الشركة فيه والمانع من ارادة الاخيرين ما قرر المصنف وفي كلامه نظر **اما الاول**
انه جعل المعاني الثلاثة في كل المستعمل في سور القضايا فظاهر كلامه ان هذه الثلاثة
متعينة في لفظ كل وهو منحصر فيها وليس كذلك اذ هذه المعاني انما تعتبر في مدخوله انه
هو الموضوع المشترك به الحكم واما لفظة كل فانما يستعمل [illegible] **الثاني**
انه جعل ثالث الاقسام هو الكلي المنطقي لقوله هو الذي لا يمنع نفس تصوره من وقوع الشركة
فيه ثم عند التمثيل له جعله هو الطبيعي او العقلي لقوله في المثال لا انسان حيوان والحيوان
حينئذ طبيعي او عقلي وقد تبين لك الفرق بين هذه الثلاثة وبين المنطقي ويجاب المناسب للتمثيل
ان اراد المنطقي ان يقول مثلا زيد انسان والانسان لا يمنع من وقوع الشركة فيه والنتيجة
[illegible] على ان يكون هذا منطقيا [illegible] **فان قيل** كما ان المنطقي لا [illegible] اراد [illegible]
هنا كذلك الطبيعي والعقلي [illegible] الاولى لعدم اندراج الجزئيات تحتهما ايضا كما قيل
وعدم اعتبارهما في هذا العلم البتة كما مر والمثال [illegible] **قلت** انما عنه التمثيل
ومساواة الاخيرين للاول [illegible] فلا يخفى [illegible] كلامه
انهما شيء واحد وهذا محل التنظير والجواب عن النظر الاول ان ما كان هو المعنى
المعاني الثلاثة في مدخوله [illegible] وان كان المقصود مدخوله لا يخفى [illegible]
ومثل الحكم والامر فيه قريب واما الثاني فلم يصح جوابه [illegible] اذ ذكر شيئا وقس

تثنية البعيران حكم الجمع واحد **قوله** مجموع الاثنان حيوان الخ في كون هذا قبلنا
نظر ظاهر اذ لا نسلم انعدام الواسطة ولا يكون الشيء في نفسها **قوله** بلا حصول والقبول
الخ هذا خروج عما عرف به اولا من عدم اتصاف الاشياء بالاصل وان التعبير حاصل في جميعها
بالحصول وكانه يقول ان من بنى على المذهب المشهور من عدم اتصافها بالتعبير في جميعها
بالحصول وان قلنا يتصف بالتعبير حاصل للاتصاف بالاصل بالحصول او القبول **قوله** المشهور
على المضارع الخ اي افصحها ثلاثة من فوقها تكون الحاء كسر الواو ونحو زيد اذا انسعته
قوله بمعنى الانفة يقال انفا من شيء كفرح انفا والانفة بفتحتين الاستنكاف وتعظم **قوله**
بعد التملك يقال بعد عليه ان يفعل كذا بعد كبغل وكبيل بمعنى شق عليه واشتد **قوله**
الخفاية الشئ يخشى الخ هذا مبتعد الى من ينزل اهل والتعجب من ميادين للانكار ونسبته
لا غفلته الى القائل مع ان التركيب المذكور دال على ما قاله الشيخ يخشى وذلك ظاهر
بلا نزول مع تبع ذلك المذهب في تحليل الغرض واحتجاج المصنف في انه لا يبلغ وما قرر
في امعان التفضيل صحيح في نفسه ولكن تنزله على التركيب المذكور غير بين الا ترى ان
الموصوف بامعان التفضيل فيه على الحقيقة هو الجر وبمثله راجع الى شيء من الضمير
قال **قلت** انما ذلك لكونه نعيا وكما يقال زيدا حوش من تعيل يقال نسبت الخيل
اجرى من زيد ولا عبرة لحدى من زيد **قلت** نعم ولكن بذا اولا نسبت الخيل اجرى من زيد
فمدلول هذا الكلام انما هو ان الخيل لا تعدو زيدا في الجري فيبقى احتمال ان يساويه وما
او يعدو فقط ولا كذلك نحو لا اكرم اقرب من الله هكذا نقلا معناه انتفاء الاكرمية
المفوق لله تعالى في الفرض فيبقى احتمال ان يكون بالله تعالى يفوق غيره او يساويه ولنبين في
هذا لا ما على الله وليس هو المقصود بل المقصود قطعا انه تعالى اكرم من غيره وهذا المعنى
لا يفهم من التركيب معلوم ان هذا التركيب وشبهه لم يرد به هذا قط بل لا يقدر نا ولك وريد ان
يجب يفهم المعنى المراد فاذا قلنا لا احد اجود من حاتم او اشجع من عنترة او اخطب
من سحبان فمدلول الكلام ح باعتبار ان حاتما لا يفوقه غيره من العرب في الجود وعنترة لا يفوقه
غيره في الشجاعة وسحبان لا يفوقه غيره في الفصاحة ومعلوم ان مجرد هذا القدر ليس هو
المراد من هذا الكلام بل الغرض منه وهو ان حاتما فاق غيره من العرب في الجود وكذا وكذا واذا
علم ان المراد ان حاتما افضل من غيره من العرب فاللفظ الدال عليه صراحة معنوي المحال

قف على هذا البحث مع المنع للمحشي ... لا شك ... ... السنة

اجود

أحسن العرب، وكقولهم نحن أفصح العرب، ويسمّيان أخطب العرب، ولا نعلم أن هذا التركيب
يقتضي كون الموصوف بأفعل التفضيل بعضا لكونه مضافا كما قرر المصنف بل إذا تقرر هذا
فلا معنى لاشتراط غيره إلى آخره تعلّى بغير الأفضلية وهذا يقتضي ثبوت التفضيل وهو المطلوب
قوله **فصل** كلام العرب يشعر بأن التركيب إن نقل معناه حال أحسن العرب بلا إضافة ينبغي أن
ينقل معناه حال أحسن من غيره من العرب بلا إضافة **فصل** لا يعتبر خصوصيته وهي بل المعناه
إن قولك في تفضيل زيد على الناس زيد أفضل الناس أولى من قولك زيد أفضل من الناس وأفضل
من غيره من الناس كان هذا الظاهر لا حاجة إليه فذكر ذلك كذا وعني مع الإضافة وغيرها في
هذه المادة سواء في شمول الجنس والغير إنما هي بحسب الظاهر بل قيل هذا واضح أن كلام
العرب من نحو أحسن من غيره من جاز ولا يتعين الإجواز أن يكون من نحو قولنا الكمي أحسن
من جاز ومعلوم أن هذا لا يمنع في هذا من الحكم قلنا هذا وإن جاز لفظا لكن الاستعمال يشهد
للأول وأن استعماله في الجنس وقد انحصر تفضيل الرجل على قومه أو جنسه أو تفضيل الشيء
على جنسه مطلقا والذي نظر فيه صرف بل إطلاقه نحو أن القوم أو الجنس بذاته وبجملته أو بنوع من نوع
مثلا لا علام من أفراده خصلة جميلة أو نحو هيئة فيقال إن العلماء من قبله والكرم والشجاع أو لا
أقدر أو الأفضل أو نحو ذلك فيعلم بحسب المجموع أنه هو الأعلى والأكرم أو نحو ذلك وبذلك
يكون الإطلاق صادقا وإن كان اللفظ يقتضي تغليب المجموع ومن الاستعمال والاعتبار ما
نراه هو البين للعقول شمول الشيء معنى بتعميم معناه شمولا وبين جماعة وجوه فنال شمول الشيء
في غير الجنس وقد يجوز في الجنس أحسن وأقرب فلا يحمل عليه أولى كالقدر وكلام الاحتمال
سواء كان من جهة المصنف بالتخطئة بالإطلاق وإنما إذا تتبعنا فروع هذا التركيب ابتغاء
ما قلناه وأكثر ما يقع في كلام الحكماء ومن المنقول مع الأخبار جمهور العلماء من قولهم
مقلدا آخره تقبيح فلم أحسن الروح لا منفذ ما لا يعتبر وترتيب الأصول فلم أر لهولاء
يحكم من الوقوف بين يدي لسلسلة الطالب وتوحشت في البرايا فلم أر أوحش من قرين السوء
وما نفع الغصان وترتيب الحيات فلم أر شيئا أشد من الفاقة والأمن والكلمة الطيبة
المر فلم أر شيئا أشد من الفقر وما حسنة الانتقال فلم أر شيئا أنفع من البر ونظرت في بيان العرش
والكرسي والفوق ونحو ذلك فلم أر أمرا في طاعة وفي حاجة إلى غيره الله فقال ينبغي
على الكل أنه ما أراد أن أنه ما لا يعتبر الروح الأشياء والوقوف بين يدي الله أعظم الأهوال

وفي بعض الشروح او حقيقة الاشياء وحقائقها وهو بعيد والله المستعان **فإن قلت** نسلم ان الصورة لا تمنع باعتبار تعقلها صدق التشخص على الله ويقتضيه كما قلتم ولكن العقل يمنع ذلك ويكفي به دليلا **قلت** لم يتكلم المصنف في منع مسألة العقل بل بمقتضى اللغة

وقد علمت انه لا يتم له ذلك وان رجعنا الى العقل فالتحقيق انه يمتنع اطلاق التشخص في اللغة بمعنى الموجود الخارجي [illegible] انه يعتبر [illegible] من سواء الشيء او غيره وهو مأخوذ اما من تشخص بمعنى ارتفع فقال تشخص الشيء ارتفع وتشخص بصره رفعه واما من تشخص بمعنى خرج فقال تشخص من بلد الى اخر وهو راجع الى معنى الظهور ويطلقه الحكماء بمعنى الجزئي لانه موجود في الخارج [illegible] الكلي لا وجود له في الخارج وعلى العبارات كلها لا تشخص في ذات واجب الوجود على انه موجود غير محدود [illegible] اما [illegible] باعتبار [illegible] والبعد [illegible] والكبر والصغر [illegible] ذلك [illegible] والعلو [illegible] الله [illegible] يستحيل في جهة الله تعالى [illegible] مع انه [illegible] مفهوم التشخص [illegible] وانما التعويل على [illegible] التشخص [illegible] ولا يكون القديم مثله كما ان [illegible] منها متحيز موصوف بالاعراض والقديم بخلاف ذلك فالتشخص في معنى [illegible] على انه لو كان التشخص بمعنى المتحيز او [illegible] في حقه تعالى [illegible] بمعنى [illegible] من [illegible] بالوجود كما [illegible] عليه على [illegible] والمكان وغيرهما بمعنى اللازم [illegible] تعالى الغضب والضحك ونحوه [illegible] بمعنى اللازم [illegible] ونحوهما وان [illegible] اطلاقه وان كانت موهمة معروفة [illegible] من [illegible] هو [illegible] في [illegible] اطلاقه وان لم [illegible] فلا [illegible] [illegible] ان [illegible] العربي [illegible] على اطلاقه فيكون من القسم الاول [illegible] من الثاني ويكون [illegible] للابهام [illegible] المعنى [illegible] العلماء [illegible] اطلاق لفظ [illegible] ولفظ الشيء ونحوه [illegible] ونحوه [illegible] في [illegible] الكبرى فإن قلت [illegible] الاطلاق معنى لا [illegible] في اسماء الله تعالى [illegible] التشخص من [illegible] على التصحيح [illegible] الاطلاق ان يكون اطلاق [illegible] معنوي [illegible] لا [illegible] بل [illegible] معنى [illegible] [illegible] كلمة [illegible] بالاطلاق

انه

انه تعلق بشيء انه لا دافع للاشتباه الا الانفصال وليس الشيء من الشمائل تعلق بل الشيء يصدق
عليه معنى انه موجود وكذا ما عرض به والله المستعان **قوله** المحققين الخ هو نسبة الى
المشائخ الشارحين وذكر اليه بقوله ابن لا تقول العميس المحرر في ثابته عنه وكانوا يحضرون مجلسه
بين يديه فيوخذ كلامهم بسقط رجوا تقولا الى حضور الحلقة **تنبيهات** الاول
ذكر المصنف الجزئية الثلاثة السور وهي ليس كل وليس بعض وبعض ليس والعرف وهي
منكم الا سوار الثلاثة ان ليس كل يدل على رفع الايجاب الكلي مطابقة وعلى السلب الجزئي
التزاما والاخبار بالعكس التزاما وايضا اذا قلنا كل حيوان فهو حيوان معناه ثبوت
الفرسية لكل فرد من افراد الحيوان واذا قلنا ليس كل حيوان فرسا فمعناه نفي الحكم في
ثبوت الفرسية لكل فرد من افراد الحيوان وهذا من قوله المطابقي وهو دال على ان لا
تكون الفرسية ثابتة لشيء من افراده وهو السلب الكلي او تكون ثابتة للبعض مسلوبة عن
البعض والاعم لا يستلزم الاخص السلب الجزئي لانه ان سلب الحكم عن الجميع فقد سلب عن البعض
وان سلب عن البعض فقط فقد سلب عن البعض ايضا فليس كل تستلزم السلب الجزئي
في الحالة فيكون دالا عليه بالالتزام ولا شك انه يحتمل السلب الكلي ايضا فهو كما في هذا
لا انه لم يجزم به بل انما هو دال على السلب الجزئي اخذا بالمحقق وتركا للمشكوك **فان قيل**
ان قولك ليس كل يحتمل الكلي والجزئي كما قررتم فلا يكون فيه وضوح المراد منه ولم يبق
فرق بينه وبين المهملة الثالثة لا بد من بيان ما يتحقق منهما الجزئي وهو المراد لا نقول فلعل
ذلك كذلك وان الثالثة في قوتها كما هو **قلنا** هذا السؤال لا بأس به ولعل جواب
الفرق بينهما ان قولك من ماهية الا في الاخر مشكوك فيه لانه لا يحمل على احدهما احتمالها
محققة وهذا بخلاف قولك ليس كل حيوان فرسا والاخر الذي لم يبق وهو ظاهر واما ليس
بعض وبعض ليس فالمسلوبة السلب فيهما على البعض صريحا بدلالة على السلب الجزئي مطابقة
وانما يدلان على رفع الايجاب الكلي التزاما لان الحكم اذا انتفى عن بعض الافراد صدق انه لم
يثبت لكل الافراد وذلك هو الايجاب الكلي حيث انه ثبوته لكل الافراد وهو ظاهر على ان ليس
بعض هذا المحقق انه صريح بدلالة على رفع الايجاب الجزئي واما السلب الجزئي فلا يدل عليه
والبعض ليس والعرف ان ليس بعض وبعض ليس هو حقيقي احدهما الا ان قد يستعمل السلب
الكلي كما ذكره المصنف وذكر ان ليس بعض لا تحقق وهو مما هو في بيان النفي فيه فيتم

بخلاف نفيه لغير المتقدم لبعض عليه لأن النفي فلا يمكن تعميمه **قال** ابن مرزوق وفي هذا
منع لجواز الإمكان هنا وبيان ذلك في بعض الشيء دون بعض مثلا وأيضا ونفيه لمنع وكذا نفي على
نكرة كذا في ابن مرزوق والمنع لا يقتضيه العطف على موضع العطف على ما قبله فلذا ابن عنينة
لفظا محتملا وإن حينئذ معنى ممنوع لكون نفيه وقطعا يجب أن يتبادل المعمم الاسم وموضع الإبهام
بينا أن ينفصلا لا وصل الشيء بالا والعموم بواحد وكذا نفي على نكرة قال فلا يعلق التعميم معه معرفة
قلت فيقبل بأن المعمم المنكر نكرة وبعض نكرة لأنه لا ينفي إلا الشيء **قلت** ولا يمنع تعميمه
لأن التعميم لا يتأتى ولذا الفعل التعميم بحوار جعل نكرة مستقلا مركب من نحو ولا تفرق
فمسكن أن المعين والمعين شيء واحد وحينئذ لا يمكن تعميم التعميم ومعنى واحد **الوجه
الثاني** أن الشيء وهو خبر منفي في شيء من الإيجاب لجزئي الجملة تعتبر أن الجملة منفردة
على حد السلب فلان أولا لبعض لا انفصال بين نحو ما ان تكون في سلبها عن بعض الا
الحيوانية وان تكون في وصفها بالا حوانية وهو الإيجاب بخلاف نفيه لبعض يتفرع الحمل
على الموضوع المتفرع على الرابطة فلا يكون الإسلام إلا الثاني المخصوصية تلك الإبعاد
المرسومة بالأسوار وإنما ذكر مثلا وكل ما يشبهه ملحق به فالمراد أن كل قضية دالة على
إثبات الحكم لكل فرد كانت موجبة كلية سواء كانت الدلالة بلفظ كل أو جميع أو بعموم
في اللغة أو علامة أو كافة أو أجمعين أو نحو ذلك أو أل الاستغراق أو غيرها مما هو دال
العموم أو بعرفه اللغة وكل قضية دالة على سلب الحكم عن كل فرد كانت سالبة كلية سواء
كانت الدلالة بلا شيء أو لا واحد أو لا من أو لا رجل أو بعرفه اللغة وكذا كل قضية دالة
على إثبات الحكم للبعض أو سلبه عن البعض **الثالث** النكرة عند غير أهل العربية بيان
النفي أن كانت مختصة بالنفي نحو ما جاء أحد أو كانت مع من ظاهرة نحو ما جاء من
رجل أو مقدرة نحو لا رجل في الدار فهي نص في العموم وإلا فهي ظاهرة فيه نحو لم يقم النعمان
وقولهم إنه قضية من مقدم قولهم بفتح أن ثم في سياق النفي السلب الكلي هو وكل
واحد منهما إما معطلة أو معدولة الخ **قوله** سلب حكم نسبة الخ فما مثل بني المجهول
والمجرور بعده نائب عن الفاعل ومثاله زيد هو لا قائم فمعنى السلب الذي هو لا حكم نسبته مع
ما انضاف إليه وهو قائم إلى زيد وجعل المحمول هو لا قائم برمته المركب من السلب وما دخل عليه
قوله تسمى معدولة الخ لسببين معدولة لأن حرف السلب إنما وضع لرفع النسبة الواقعة

والداخل

حكمه

ولا دخل له في حمل ولا وضع وإذا جعل هو محمولا على شيء نحو زيد لا قائم أو حمل عليه شيء نحو لا
حيوان جماد فقد عدل به عن أصل موضوعه فوجب أن تسمى القضية المشتمل عليه معدولة
لأن فيهما ابتداء معدولا لما لم يكن في الأصل قوله ومن ثم اشتمل المؤلف على المطلق الحمل
بقوله من ثم أي من هنا ومن أن الموجبة تقتضي وجود الموضوع والسالبة لا تقتضيه الخ من جهل
ذلك لقوله التحصيليان أي إذا اختلفا قوله مثل المحمول أي إذا كان معدولا ومشى على الخ ليبان
تحقيق هذا المقصود مع مقابله في التنبيه الثاني إن شاء الله تعالى قوله على واحد منهما
أي محل واحد من الطول والعرض والعمق وهو مقر الغذاء ويسمى الكائن المتحلل المتداخلة
وأراد به هنا ما يحل للروح لأنه ملاحظة من قواعده والقسمان في الطول مما الجانبان الأعلى
والأسفل وذلك مشروع العرض هما الأعلى والأسفل وفي الغرض مثال السالبة العليا مع الموجبة الشقلى والسالبة
الشقلى مع الموجبة العليا فصل في بيان النسبة الأولى بين الموجبة
المطلقة والموجبة المعدولة ومثال الحوال لا اثم وبينهما التعاند فإنه لا يجتمعان على شيء
ويجوز أن يرتفعا معا ونحو ذلك أن زيدا لا يخلو من ثلاثة أحوال إما أن يوجد بصفة العلم فيصدق
الأولى الغائبة زيد عالم وتكذب الثانية الغائبة زيد هو لا عالم أو يوجد بصفة نقيض العلم
قبل العقل أو لا يوجد أصلا فتكذبان معا لأن الأولى تقتضي علمه والثانية تقتضي نفي العلم النسبة
الثاني بين السالبة المطلقة والسالبة المعدولة ومثال الحوال لا اثم وبينهما التعاند بعكس
دون الصدق لأنهما تصدقان معا في المذكور في الفصل في بيان أن زيدا إن يوجد بصفة الجهل فيصدق
الأولى الغائبة زيد ليس هو بعالم وتكذب الثانية الغائبة زيد ليس هو لا عالم أو يوجد
بصفة العلم قبل العقل أو لا يوجد أصلا فتصدقان معا كما تقدم ولا يجوز ارتفاعهما معا ولا
[illegible] النسبة الثالثة بين الموجبة المطلقة والسالبة المطلقة وهو التعاند كليا
وبينهما التناقض لأن الأولى أوجبت نفي العلم والثانية نفته عن الغير وهو واضح النسبة
الرابع بين الموجبة المعدولة والسالبة المعدولة والثالثة المعدولة ومثال العرض لا عالم
وبينهما التناقض لأن الأولى أوجبت نفي العلم والثانية نفته عن الغير ومثالهما
النسبة الخامسة بين الموجبة المطلقة مع الموجبة العليا والسالبة المعدولة وهي
الموجبة السفلى وهو أن تصدق الأولى والثانية العموم بإطلاق والثانية أعم لأن زيدا إن ...

ان وجد بصفة العدم عرفنا معا ان الاولى اثبتت العلم والثانية نفته فيصدق والعالم
بوجد الا صدقت الثالثة التي هي رابع مفهوم النقط الثلاث وهي الفرق بين الموجبة
المعدولة من الموجبة المحصلة والسالبة ككل البسيطة فلما كان زيدا ان وجد بصفة غير
العلم صدقنا معا ان الاولى اثبتت غير العلم والثانية نفت العلم وان لم يوجد الا
صدقت الثالثة التي هي رابع فقط **قلت هنا** انه لما ذكر المصنف القضية
المحصلة والمعدولة ان حرف السلب اما ان يكون جزءا من الموضوع فقط او جزءا
من المحمول فقط او منهما معا او لا يكون فان كان جزءا من الموضوع فقط سميت معدولة
الموضوع نحو اللاحيوان جماد او من المحمول فقط سميت معدولة المحمول نحو زيد لا قائم
او منهما معا سميت معدولة الطرفين نحو اللا انسان هو لا حيوان وان لم يكن حرف السلب
جزءا من الموضوع ولا من المحمول سميت محصلة الطرفين نحو زيد قائم فقط فقد انتج لك
ان العدول يكون في الموضوع وفي المحمول وفيهما **قال فان** قيل لم اقتصر المصنف
على العدول في المحمول **فالجواب** لكونه هو المعتبر عندهم وتحقيقه ان جميع ما
علم من الاحكام فيها وبين المحصلة انما نعتبر فيها على انها معدولة المحمول سواء كانت
مع ذلك معدولة الموضوع ام لا ولا يعتبر شيء منها فيها على انها معدولة الموضوع
فقط وكذا قال الخونجي في الجمل والمعتبر من العدول ما في جانب المحمول **قال فان قيل**
هذا الكلام يشعر بان تقسيم المعدولة بالنظر الى المحمول لما قبله وان لم يكن فيه الا محصلة
يوهم ان المعدولة المحمول وان لا يطلق لفظ العدول على غير ذلك فيقتضي ان معدولة المو
ضوع فقط ليس في عداد المحصلات وقد علمت فيما سبق خلافه وان المعدولة ثلاثة اقسام
فالجواب هو سؤال صحيح عليه وجوابه ان المعدولة في كلامه هي المعدولة عند الاطلاق
هنا ولا يريد ان المعدولة حيثما اطلقت عندهم انما يراد بها معدولة المحمول حتى
لا يريد غيرها فيصير قولنا معدولة الموضوع معدولة الطرفين قيلا خلاف معدولة المحمول
من انها تراد بالعدول عند الاطلاق واقتصر عليه واخرج غيره عن الاعتبار نعم كان
الاولى له ان يذكر المعدولة باقسامها ويعرف فيها تعريفا جامعا ثم ينبه بعد على ان
معدولة المحمول هي المعتبرة فقط وعليها تنبني الاحكام كما صنع الخونجي والله اعلم

العموم والخصوص من الجهتين
وهو الفرق الثاني وبينهما
ايضا العموم والخصوص

الثاني مذهب الجمهور أن العدول يكون في كل مادة من المواد كان فيه الموضوع معدولا
ومادة فلا يكون حرف السلب جزءا بل يبقى السلب نحو جميع الضرب ليس بحيوان وقيل لا يكون إلا
فيما كان الموضوع فيه والمحمول تحت جنس واحد نحو زيد لا فصيح وهو ليس بعض وقيل
إن كان يشمله الجنس الشامل فنحو الحجر ليس بكاتب سلب وقيل إن كان يشمله النوع الشامل
فنحو الإنسان ليس بعض سلب وقيل إن كان يصح اتصاف الموضوع بالمحمول ولو يوما
فنحو زيد ليس بجاهل سلب وقيل إن كان يصح اتصاف الموضوع بالمحمول حال الحملة
فنحو ليس سلب **الثالث** تعرض المصنف للفرق بين الموجبة
المعدولة والسالبة المحصلة من حيث العكس أنه لا اشتراك بينهما إلا في لفظ حرف السلب
في كليهما والفرق بينهما يكون من جهة المفهوم ومن جهة المادة ومن جهة اللفظ أما
المفهوم فلأن في المعدولة الموجبة إيقاع النسبة ومعنى المحصلة السالبة انتزاعها كما
ذكر المصنف مثلا زيد لا عالم حكمنا فيه بإيقاع نسبة اللاعالم على زيد وزيد ليس هو بعالم
نزعنا نسبة العالم عنه وأما المادة فمعناه أن السالبة أعم من الموجبة كما قررنا قبل بناء على
أن الموجبة تقتضي وجود الموضوع والسالبة لا تقتضيه ومعنى اقتضاء الإيجاب وجود
الموضوع أنا إذا قلنا كل ج ب كان معناه ثبوت الباء لجميع أفراد الجيم وهذا الحكم
لا يتصور إلا بعد ثبوت أفراد ج محققة أو مقدرة وإذا قلنا لا شيء من ج ب معناه نفي الباء
عن جميع أفراد ج وهذا يتصور إذا كان لا توجد ج أفراده ولا تتصف ب ج وذلك
بأن لا يوجد له لا أصلا **واعلم** أن اقتضاء وجود الموضوع الذي يختص به الموجبة
إنما هو الوجود حال اعتبار الحكم أي حال وقوعه وأما حال الحكم أي حال تعقل القضية
وإيقاع النسبة أو انتزاعها فلا فرق فيه بين الموجبة والسالبة في أن كلا منهما تقتضي
وجود موضوعها ذهنا بمعنى أن الحكم على الشيء حكما إيجابيا أو سلبيا لا بد أن تعقله
في الذهن وتتصوره فغير أن السالبة يكفي فيها تصوره الذهني والموجبة تحتاج معه
إلى وجوده محققا أو مقدرا حال اعتبار الحكم عليه ماضيا أو حالا أو مستقبلا وأما
التصور الذهني حال الحكم إنما تصور الموضوع على شكل الإجمال الذي إذا قلنا
مثلا كل إنسان حيوان فإن أفراد الإنسان لم توجد على التفصيل في الذهن ولم يقع الحكم
عليها إلا من حيث إنها إنسان وهذا الفرق في السالبة وأما الموجبة فلا بد

فيه من ثبوته لا يبطل علاه اعتبار الحكم على التفصيل ثابتة منه لا احكامه ثم وهذا
لان صوب الحقيقة وانما يخبر المعتبر في العلوم واما الاستعمال وكذا الفطر
لانه محمول انما عرضيا فلا نقيضه لكنه هو الوجود الذهني حال الحكم ولا فرق بينهما وبين
السوالب في الخارج وانما الوجود الذهني لا بد منه في كل قضية ودون الخارج هو ولذا
قال المصير في شرح المقاصد والتحقيق ان الحكم على الشيء لا يقتضي سوى تعقله في العلم
وتميزه عن غيره واما تميزه في الخارج فلا ولذا امتنع الحكم على معدوم ثم يلزمه مستحيل الشيء
واعترض المصنف بهذا على المحققين بعد الفضلاء في شرح الجمل وسعد
الدين وغيره وقال الاولى ان يجيب ان المطلع عليه رحمه الله فعلى واما اللفظ فهو ان القضية
ان كانت سالبة فالمراد بكلمة ان تعرف على جهة الغلبة كانت القضية موجبة او
لا فان كانت سالبة وهو الغالب فالمراد ان الجملة الشرطية مما قبله وما قبله الجملة الا ثلاثة
ومثلها فان لم تكن فيها جهة الغلبة كان هو ... وعكسه ... مع ... على
ما قبله وخرج عن ان يكون سالبا للشيء فكانت القضية موجبة وان لا تكن عن جهة
الغلبة سلبها فكانت القضية سالبة كان الحكم فيه مطلق وان قلنا ثلاثية فلا
كان فيه ما يخصص بل العدول اصطلاحا كلا وغير هو العبارة وان لم يكن الا
له ثم ثلاثة فلا فرق يعني عليه وانما العبارة لانه سبق الى الحكمة في الغلبة او نحو
جهة والله اعلم **الوجه** الرابع فانه كيف الشاهد والعموم والخصوص هو المقصود ان
معروفه انما هو على تقدير اطلاق القضية الموجبة تقتضي وجود الموضوع وان
لم تكن للقضية واما اعتبر التحقيق والتفصيل المذكور في وجود المحمول وجوده بلا
او عرضا لا بد منه **قال فان قلت** كيف يقتضي المتولد الموجبة تقتضي وجود الموضوع
على سبيل الاطلاق ثم يعترض في الشرح مفصلا اقتصر على ما هو المعتمد **قلت**
هذا العذر لا يصلح له ومع هذا فلا عذر له عن ان يذكر ما ذكره وتعليله ما علمته
فلذا اطلق في المتن كما اطلق في ... البيان ... وما ان لا ... بذلك نحوه
قوله وان ... القضية الشرطية الخ **قوله** ... فيها
هي ان كانت متصلة وان كانت منفصلة اما المتصلة فهي مخصوصة كلية نحو كلما جئتني
... كلما ... موصلة ... فكلما ... ومخصوصة

تحملة

ومهملة نحو إن جئتني أكرمتك منفعة وغير مخصوصة كلية نحو كلما جئتني أكرمتك منفعة أو جزئية

نحو قد يكون إذا جئتني أكرمتك ومهملة نحو إذا جئتني أكرمتك وأما المنفصلة فلأن

مخصوصة كلية نحو دائما إما أن تكون وأنت جالس هالكا أو جاهلا أو جزئية نحو قد

يكون إما أن تكون وأنت جالس هالكا أو جاهلا ومهملة نحو إما أن تكون وأنت جالس

هالكا أو جاهلا وغير مخصوصة كلية نحو دائما إما أن يكون العدد زوجا أو فردا

أو جزئية نحو قد يكون إما أن يكون العدد زوجا أو فردا ومهملة نحو إما أن يكون

العدد زوجا أو فردا وهذا حصر الكلية من حيث اعتبار الكلية وإن اعتبر مع ذلك الكيفية وغير

ذلك حصل موجبات وسالبات وإن اعتبر اللزوم والاتفاق كانت ثمانية وأربعون

قوله في جميع الأحوال الممكنة يعني أن كلية الشرطية ليست هي بحسب كلية المقدم والتالي

وكما أن الحملية ليست كليتها بحسب كلية الموضوع بل بتعميم الحكم بحيث يكون الشرطية

ليست كليتها إلا بحسب تعميم اللزوم في المتصلة والعناد في المنفصلة على جميع الأوضاع

الممكنة الاجتماع مع المقدم وهي الأوضاع التي تحصل له بحسب الأمور التي يمكن اجتماعها

معه فإذا قلنا كلما كان زيد إنسانا كان حيوانا فمعناه أن اللزوم حيوانية زيد لإنسانيته

ثابت مع كل وضع يمكن أن يجتمع إنسانيته معه من كونه قائما أو كاتبا أو قاعدا

كاتبا في أي زمان وفي أي مكان وليس المراد بالأوضاع في القضية بل إن يمكن اجتماعها

مع المقدم لو فرضنا وإن كانت محالة في نفسها فإنه يصدق مع المقدم الكاذب نحو كلما كان

الحجر إنسانا كان حيوانا فإن اللزوم حيوانية الحجر لإنسانيته ثابت مع كل وضع يمكن اجتماعه

معه من كونه إنسانا وكاتبا وقاعدا في أي زمان ومكان ولا نعني أن هذا الأوضاع

ممكنة الاجتماع مع الحجر لو كان إنسانا فيه لأنها مستحيلة في نفسها لاستحالة تعين وقع الحجر إنسانا

وإذا قلنا دائما إما أن يكون العدد زوجا أو فردا فمعناه أن العناد بين الزوجية والفردية

ثابت مع كل وضع يمكن اجتماعه مع الزوجية وعلى هذا القياس وإنما اعتبر المصنف الأحوال

بالإمكان لا الوقوع ولم يقيد بما صدق لأن كلية الشرط لا تقع أبدا إلا لو كنا نعتبر جميع ما يعرض من

الأوضاع وإن كان محالا إذ لو اعتبرنا بعض الأوضاع أو كذلك هو من جملة الأوضاع وإذا

اعتبرنا في الأوضاع المقدم مع فرض المحال لم يصح استلزام المقدم للتالي حينئذ لا يستلزم

الشيء نقيضه ... في المتصلة فلأن إذا قلنا كلما كان زيد إنسانا كان حيوانا أو كان ...

جميع ما يتعين من الأوضاع وإن كان محالا لا عينية كون زيد غير حساس ولا متحرك بالإرادة
أو كونه جمادا أو حيث زيد في شيء من تلك الأوضاع الشخصية مع الجزئية مع كل لا كلية في
النقيضين وهو محال وإن لم يثبت في المفروض الثاني مع تلك الأوضاع وغيرها هذا النقض من
كلية الشرطية على اللزوم الثاني على جميع الأوضاع ولم يتصور تلك الكلية فيما يمكن اللزوم مشكل
في بعض الأوضاع وكذا غيرها مما قبله إلا يعتبر إلا ما يمكن اجتماعه مع المفروض **كما يقال** إن الشرطية
حينئذ متى تحمل العرض وإن المتصور مع المفروض الثاني فهو في كان بعض أوضاعه محالا فلا يلتبس
ذلك على أنه صدق إن المحال مما يعرض **لأنا نقول** لا يمكن العرض مع النقيضين إذ كلما صدق
المفروض صدق أحد النقيضين وكلما صدق أحدهما انتفى الآخر حتما فكلما صدق المفروض انتفى
الآخر حتما وأما في الصادقة فيه فلأنا إذا قلنا إما أن يكون هذا الشيء إنسانا أو لا إنسانا
أن يكون حينئذ لو فرضنا غير جميعا لم يكن الإنسان لا يعين جميع الأوضاع المعروضة حتى حينئذ
لا نقيلا لم يصح العناد حينئذ مع هذا الوضع وهو كلامه بما قررنا وقول المحقق وكلية
الشرطية الخ هو كلام في بيان القضية غير المخصوصة تقدير أن فرع من المخصوصة فلا يشكل
قوله في الجزئية في بعض الأحوال من غير تعيين الأفاع قوله بحالة معينة أو زمان معين
كما قرر تم وهو كلام وبعد كنفي هذا يعني أن التصور إن الكلام في الشرطية مطلقا
والإطلاق ذكر معنى الكلية وغيرها مما في المخصوصة وأما قوله من غير تعيين أصلا فلا إشكال
فيه أيضا على هذا التوجيه لأن التعيين المنفي خلاف التخصيص بحالة أو زمان المذكور في المتن
فالمراد بعدم التعيين هو أن يقع الحكم على بعض الأوضاع مبهمة غير معينة إذ هذا معنى في
الجزئية مع تخصيص الحكم بحالة معينة أو كما أن الكلية هي أن يقع الحكم على جميع الأوضاع
مع التخصيص المذكور وكذا المهملة وإنما قال من غير تعيين تنبيها على أن الجزئية ليست هي
التي وقع فيها التخصيص بحالة معينة أو زمان لأن التخصيص يجامع الجميع كما قررنا ثم
اعلم ثم إن اعرف مفهوم الكلية عرفت بها مفهوم الجزئية الشرطية في المتصلة والمنفصلة
بيانه في المفروض أو المقدم بالجزئية الأزمان والأحوال حتى يكون الحكم على بعض الأوضاع
من غير تعيين فإذا قلنا قد يكون الشيء إذا كان حيوانا كان إنسانا فمعناه أن في وضعية
الإنسانية مع الشيء الحيوانية ثابت على بعض الأوضاع وهو وضع كونه ناطقا لا على جميعها
وحاصله أن الأوضاع ما هي في الشرطية بمثابة الأفراد في الحملية فكما أن الأفراد في

الحملية

الحملية ان حكمت كلا انه مى كلية وان حكمت على بعضه فهي جزئية وان اهملته فهي مهملة كقولك
زيد وضارب في الشرطية ومثله يصدق ايضا بعضها فيدل احكامه في زيد ونظائره والكلام في افراد
الحملية لا يندرج فيه الاحكام وانما يندرج فيه مع موضوعه والمراد بالشرطية كلية كما قال المصنف
قيل الشرطية تحدد بالاوضاع ما امنا قولك قلت لم يعبر المصنف بالتنويع والتعداد وما
له قال الاتفاقية ما امنا قلنا كما هو الاعلى هو عين الاتفاقية ووجهه ان ان حصر
ان الاتفاقية لما لم يكن في العلوم كثير وانه لم يكثر في التعليل ان الاتفاقية وان كان لا
تصدق مع جميع الاوضاع الممكنة اذ لا ثبوت بعينه ولا يثبت في الاوضاع الماخوذة
ولعله في تعميم الاوضاع المعنى بالاتفاقية لكن جميع الامور عليها المطابقة المذكور نعم
ان العبارة المخصوصة في الاتفاقية حيث جرى بانه في نفس الامر فلو قال في جانب ان يحصر
الاتصال والانفصال بعبارة معينة الخ كان اشمل وكذا في المخصوص بحيث الا العبارة
الكلية في تعميم الامر جاء فيه التقسيم وهو انه ان كان الحكم على جميعها فكلية او على بعضها
فجزئية او المهملة **قوله** ومعنى الكلية الخ يعني ان المراد من الشرطية هو الاتصال والا
نفصال يجب ان اوقعا موجبة او انتزعا سالبة وسواء كان الطرفان وجوديين
او عدميين فان قلنا كلما لم يكن الشيء ثابتا لم يكن حيوانا كانت موجبة وان كان الطرفان
سلبيين وان قلنا ليس البتة اذا كان الشيء حيوانا كان جسما كانت سالبة مع ايجاب
الطرفين وكذا الحال في الجملة في الاتصال والانفصال على الشرطية ممنزلة النسبة الحكمية
في الحملية فكما انه لا عبرة في الكيف الحملية بالطرفين بل بايقاع النسبة او انتزاعها كذلك
لا عبرة هاهنا الا بايقاع الاتصال او الانفصال او انتزاعهما وكذا صدق الشرطية ليس هو
بصدق الطرفين ولا كذبه بل بصدق الاتصال والانفصال سواء كان الطرفان صادقين او كاذبين
او مختلفين وسيرد عليك تفصيل ذلك فيما ان شاء الله تعالى **قوله** كلما هي في
الاتصال الشرطية تعميم الافراد ثم جعلت تعميم الاوضاع وذلك لان الشرطية مراعى المطابقة
النسبة الى الاتصال فيه ما **قوله** مهما هو الشرطية والدفع على ما لا يعقل ثم قال وعقد
تعميم الافراد فيما هو الكلية الحملية وبعضه ثم تعميم وكلما تعطي عموم الاوضاع
فقال المصنف في الاتصال كذلك وهم نقلوها الى عموم الاوضاع وجعلوها سورا
الكلية المتصلة انتهى **قلت** والاوضاع انه قد جرى على الاشهر او جاري على ما جرى بعض

منتهى الكلام

المحمول موضوعها ضرورة مشتركا بحمل قولنا حاز :: وانما سمى لفظة بحسب لفظه :: ووجه
مشمول لام الحمل : **وانما** اعداد النقل مع تصريح جمهور علماء العربية بان نحو حيى
جنبه اكر فيه ليس بعبر من الانفعال لاعلاقة من ان يصطلحوا على ما مر وان ولا حجر في الاصطلاح
اصطلاح لان قولك يبنى هذا من الالفاظ التي يصطلح عليها فالعبارة المشهورة وحيثما لم العبارة
وان العبارة على المستعمل التي لا يعني بها المعاني المذكورة في العرف ونحوه فلا تحمل عليه بل من الامور
الكلية المعلقة لان من ان تحمل اللفظ بالنية بذكرونه والمواد في الكلمة لانها افضل ما لم صحة على
الاسوار ممكن لا كالحكم العربية بحيث كما وجه في الحرف ففي مثله في الكلام والمعرب
للعرب من حيث موضوعه لا يكون له تعبير عن غير لفظه ولا مرادف ورائه **قوله** قد يكون اذا
كان وقد يكون اذا كان يكون اسم شأن ضمير الشأن فيهما والجملة المتصلة والمنفصلة بعدها
خبر **قوله** والابهام اشارة الى ما عسى ان يتوهم مما على الله هو من الاسوار تصريح بالبينة
ما المتصلة مما المنفصلة والجواب نقول مما سبق او كل الخ **قوله** المهملة ما كانت في قوة
جزئية الخ يعني ان المهملة والجزئية متلازمان صدقا لان الصدق على مطلق الافراد في
المهملة ان كان واقعا على جميعها في نفس الامر فقد وقع على بعضها فيتحقق الجزئية وان
وقع على بعضها فقط فالصدق على بعض الافراد في الجزئية يستلزم الصدق على مطلق
الافراد الذي هو معنى المهملة وقد تقدم فيما لا حاجة **تنبيهات** الاول تقريع ان
صدق الشرطية انما هو بصدق الاتصال والانفصال الى ان صدق القضية كما هو مطابقة
حكمها للواقع فصدق الحملية بموافقة النسبة فيها للواقع وصدق الشرطية بموافقة الاتصال
والانفصال للواقع اذ هو المحكوم به في الشرطية ولا عبرة بصدق الطرفين ولا كذبهما ثم اذا
اعتبر الاحد في المتصلة فجزءها اما كاذبا او كاذبة او المقدم كاذب والتالي صادق
او بالعكس في المنفصلة الصادقة تتركب من صادقين نحو ان كان زيد انسانا كان حيوانا وعن
كاذبين نحو ان كان زيد فرسا كان صاهلا وعن مقدم كاذب وتالي صادق نحو ان كان زيد
حمارا كان حيوانا ولا يصح عكسه اي الصدق والكذب نحو ان كان زيد يكتب فهو يحرك يده
وهذا القسم في نفس الامر داخل فيما قبله ولانه يتركب على مقدم صادق وتالي كاذب نحو ان
كان زيد انسانا كان حجرا لان التزم صدق الكاذب وعكسه الصادق وانما صدق الكاذب فلان
اللازم فيصدق بصدق الملزوم كما عرفت والعرض انه هنا كاذب وانما تركب الصادق فلان


الملزوم

الملزوم ويكون بجواز اللازم والعبرة انه هنا صادق والشارد منه مركب من كاذبين نحو ان كان
زيد حمارا كان حجرا او من صادق وكاذب حيث العلاقة ان امكن ومنه نحو ان كان زيد انسانا فهو
ناطقا كان الحمار ناطقا وعن مقدم صادق وتال كاذب نحو ان كان زيد حيوانا كان حجرا او من
عكسه نحو ان كان زيد حجرا كان ناطقا فهذه ثلاثة لكن اذا اضيفت الى اربعة وان المتصلة تكون
عنها كلها ولا تصدق الا عن ثلاثة منها كما مر وان ذلك قسم المحصورين خلافا عادفة هلال ربعه
ادخلا منها كلها في اللزومية واما الاتفاقية فان اعتبر فيها تمام النفس الامر ومؤان يصدق
هو ثم العلاقة صادقة عن صادقين نحو ان كان الانسان ناطقا كان الحمار ناهقا وان
ثبت عن كاذبين نحو ان كان الانسان حجرا كان ناطقا وعن مقدم كاذب وتال صادق نحو
ان كان زيد ناطقا كان حمارا وعن عكسه نحو ان كان زيد حجرا كان حيوانا لا عن صادقين
بينهما علاقة نحو ان كان زيد انسانا كان حيوانا عند من يشترط فيها عدم العلاقة وان اعتبر
فيها بالنفس الامر ومؤان يصدق التالي ولا يلزم صدق المقدم صادقة عن صادقين
وعن مقدم كاذب وتال صادق ويشترط عن الاتفاقية ويكون انتفاء عن مقدم كاذب وتال صادق
ان يكون صدق التالي ثابتا صدق المقدم نحو ان لم يكن زيد ناطقا كان ناطقا على من قال
المنفصلة فالاقسام المحصورة فيها ثلاثة صدقهما وكذبهما وصدق احدهما وكذب الاخر
والقسم لا يكون فيها اربع لان [illegible] المقدم فيها عن التالي ... كما مر في المنفصلة
الحقيقية تصدق عن صادق وكاذب نحو اما ان يكون هذا العدد زوجا او فردا وتكذب عن
صادقين نحو اما ان يكون زيد انسانا او ناطقا وعن كاذبين نحو اما ان يكون زيد حجرا او
شجرا ومانعة الجمع تصدق عن كاذبين كالمثال الذي ذكرناه انفا وعن صادق وكاذب نحو اما ان يكون
زيد انسانا او حجرا وتكذب عن صادقين نحو اما ان يكون زيد انسانا او ناطقا ومانعة الخلو
تصدق عن صادقين نحو اما ان يكون الحيوان غير حجر او ناطقا وعن صادق وكاذب نحو اما ان يكون
الحيوان غير حجر او حجرا وتكذب عن كاذبين نحو اما ان يكون الحجر ناطقا او غير جماد
ومنه المواضع لانه قلنا ان المنفصلة تصدق فيها ان تلك الثلاث في ذات الحكم في الصدق اللزومية
والاتفاقية وصدق الاتفاقية واعلم ان ما ذكر من صدق المتصلات والمنفصلات وكذبها
مخصوص بموجباتها واما السوالب فعلى العكس منها اي تصدق فيما تكذب فيه الموجبات
وتكذب فيما تصدق فيه والله اعلم فان قلت الشرطية والشرط انما يعتبر بيان العقل او فوقعه ان

نحو

فرعيهما النتيجة تنتج من المتصلتين والتي تتألف من المنفصلتين والكلام فيهما فلنذكر ما قاله الشيخ
كذلك وبالجملة فاعتبر فيهما على ما قلنا انه تؤخذ حملية الى المتصلتين او مكان تالي فيه علته
سعد الدين رحمه الله تعالى الثاني ما تركب من المتصلة والمنفصلة وقد يكون من الكاذبين
نحكم بالكلية ان المقدم الكاذب والتالي الصادق اليه كقولنا قد يكون اذا كان زيد
حيوانا فكان جمادا الثالث ما تركب من المتصلة والمنفصلة وتتركب من الحملي والمتصل والمنفصل
غير ان المتصلة لما كان ... جعلها الشيخ ... تقدم الحملية على المنفصلة او على المتصلة
او فاخيرها لما جاء ... الضروب الاول من حمليتين الثاني من متصلتين الثالث من
منفصلتين الرابع من حملية ومتصلة الخامس من حملية ومنفصلة السادس من متصلة ومنفصلة
السابع والثامن والتاسع عكس الرابع والخامس والسادس فمثال الاول ان كانت
الشمس طالعة فالنهار موجود ومثال الثاني ان كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود
وكلما لم يكن النهار موجودا فالشمس ليست بطالعة ومثال الثالث ان كان دائما اما ان يكون
العدد زوجا او فردا فدائما اما ان يكون العدد منقسما بمتساويين او غير منقسم ومثال
الرابع ان الانسان ... الحيوانية فكلما كان الشيء انسانا كان حيوانا ومثال الخامس ان كان
... دائما اما ان يكون الشيء ... واما ان يكون جمادا ومثال
السادس ان كان كلما كان الشيء ... لم يكن جمادا فدائما اما ان يكون الشيء ... واما
ان يكون جمادا ومثال السابع ان كان كلما كان الشيء انسانا كان حيوانا فالحيوانية
لازمة للانسان ومثال الثامن ان كان دائما اما ان يكون العدد زوجا او فردا فالعدد
الزوج منقسم ومثال التاسع ان كان دائما اما ان يكون الشيء ... واما ان يكون
جمادا فكلما لم يكن الشيء ... لم يكن جمادا **وأما المنفصلة** فلما لم يكن
تاليها ... الاقسام الضروب الاول من حمليتين الثاني من متصلتين الثالث من
منفصلتين الرابع من حملية ومتصلة الخامس من حملية ومنفصلة السادس من متصلة ومنفصلة
ولم تعكس الثلاثة الاخيرة ولذلك تكون اقسامها ستة فمثال الاول دائما اما
ان يكون العدد زوجا واما ان يكون فردا ومثال الثاني دائما اما ان يكون كلما كان
الشيء حيوانا كان انسانا واما ان يكون كلما كان الشيء حيوانا كان جمادا ومثال
الثالث دائما اما ان يكون هذا الشيء اما حيوانا واما جمادا واما ان يكون اما حيوانا

وأما

وأمثلة المنفصلة ومثال الأربع إما أن يكون الغريق في الماء مع الغرق وإما أن يكون

أن يكون الشيء فلا يمكن خلوه عنهما ومثال المانعة الجمع إما أن يكون العبد لغيبة فلا يجمع

الشيء وإما أن يكون الشيء حيوانا أو لا حيوانا ومثال السالبة فرع إما أن يكون أن كان

العدد زوجا فكان فردا وإما أن يكون أيضا يكون زوجا وفردا **واعلم** أن عكوس هذه

الثلاثة صحيحة إلا أن كما في المتصلة إلا أنها لا تنحصر أقسامها كما سبق وهذا كله مع جزم

اعتبار نحو المنفصلة التي تركب منها المتصلة والمنفصلة حقيقية أو مانعة جمع أو مانعة

خلو بل مطلق الانفصال ومن يعتبر اعتبار الشيء وأكثر المناطقة وإما على اعتبار جميع

ذلك في الانفصال فليقف على ما ذكر مكثر **الرابع** قد علمت مما مر أن تكون الشرطيات

تكون موجبات وسوالب وقد علمت أن الموجبة هي ما حكم فيها بالنسبة بين الطرفين

في المتصلة إن وصلا أو لا وما حكم فيها بالتنافي في المنفصلة إن وصلا أو لا واعلم أن السالبة

من المتصلة هي ما حكم فيها بسلب اللزوم في اللزومية وسلب الاتفاق في الاتفاقية لا بلزوم

السلب ولا باتفاق السلب لأن الأول من الموجبة من السلب والثاني [illegible] وذلك لأنه

السلب في القضية رفعه وسلب القضية هو رفع حكمها وحكم المتصلة هو اللزوم أو الاتفاق

فسلبها هو رفعهما فإذا قلنا مثلا ليس البتة إن كانت الشمس طالعة فالليل موجود فهي

سالبة لزوم وجود الليل لطلوع الشمس فكانت القضية سالبة وإذا قلنا إن كانت

الشمس طالعة فليس البتة الليل موجودا فقد أثبتنا سلب لزوم وجود الليل لطلوع الشمس فكانت

القضية موجبة إذ لم نسلب شيئا بل أثبتنا وكذلك إن قلنا في الاتفاقية ليس البتة إن كان الحيوان

[illegible] فقد حكمنا بسلب الاتفاق [illegible] مع [illegible] الحيوان وكانت

القضية سالبة وإذا قلنا إن كان الحيوان [illegible] فليس [illegible] فقد

حكمنا بالاتفاق [illegible] مع [illegible] الحيوان فكانت القضية موجبة حيث

[illegible] اتفاق السلب وكذلك المنفصلة لما كان حكمها هو العناد لزوما وأيضا

فالسالبة منها هي التي حكم فيها بسلب العناد أو العناد في الجمع فقط وهي مانعة

الجمع السالبة وأما عناده في الخلو فقط وهي مانعة الخلو السالبة وأما العناد فيهما وهي

الحقيقية السالبة لا بعناد السلب [illegible] سلب العناد وعناد السلب [illegible] في

المنفصلة [illegible] إيجاب القضية حملية كانت أو شرطية هو إيجاب حكمها وسلبها

إما أن يكون

هو رفع حكمها ولا يشترط بالعرفي بين كما مر وسواء كانا وجوديين او عدميين او مختلفين
موجبة مركبة كلما طلعت الشمس فالنهار موجود وسالبة كلما كانت الشمس طالعة فالليل ليس بموجود فمثال ذلك قولنا كلما كان الانسان كا
حيوانا في الحملية وكلما لم يكن ناطقا لم يكن حيوانا في الشرطية كانت موجبة مع سلبية
الطرفين في ثبوت الحكم وان قلنا لا شيء من الانسان بحجر في الحملية ولبيان النسبة اذا كان
منها الشرطية كانت في الشرطية كانت سالبة مع ايجابية الطرفين لا سلب الحكم
وعلى هذا العبارة وهو تبين الفاصلة انه يحكم بان المراد بالمتصلات هو الذي
التلازم او العناد او رفعه فقط هو مراد المنطقيين واما اهل العربية فهم يعتمد
الذي كما هو ظاهر الشخص والعبارة التي على ان الاول من الثاني واحد مذهبي
العربي بان الشرط عند اهل العربية انما هو قيد لحكم الجزاء مثل المفعول
ونحوه حتى ان قولك ان جئتني اكرمتك معناه اكرمك وقت مجيئك الي ونحو كلما كانت
الشمس طالعة فالنهار موجود معناه ان الحكم بوجود النهار في جميع
في جميع اوقات الطلوع فالحكم به هو الوجود والحكم عليه هو النهار واما عند المناطقة
فمعناه الحكم بلزوم وجود النهار لطلوع الشمس فالمحكوم عليه هو طلوع الشمس
والمحكوم به وجود النهار **قلت** وهو فيه ان فيه بحثا وهو انه لو كانت جملة
الجزاء مقيدة لما هو كالظرف لزم ان تكون عندهم مستقلة بالافادة في الجمل
المقيدة بالظرف وحيث لم يستقل فلا تعين ان ثم شيئا اخر اللهم ان يقال لا يلزم مساواة
المشبه للمشبه به من كل وجه او العطف فلو تعرض هنا القضية الشرطية منشورة
البلاغة عليها وفيه تعرض والبلاغة بجوازه الشرط عند اهل الجملة وان الشرط خلاف
وان او صفي تشبيه في تحقيقه لعدم تحقق موضوعه ونحو مما لا يتحقق فيه وقوع الجزاء عند وقوع
الشرط وهو كثير ولا يخفى مثل هذا الا التعليق عند من المقصود من **فصل**
التناقض اي **قوله** من المتصلات الاتفاقية نحو كلما كان الشيء **قوله** ونحو هذا
نحو كلما كان زيد قائما فعمرو قاعد الى ما لا يقتضيه العقل **قوله** لانه اما ان يصدق اي يكون
لا علاقة التي تقتضي تحقق احدى القضيتين ولا يقتضي صدق الاخرى والاتفاق ولو
اخر هذا التعليل عن التفصيل لكان اولى وفصل يقال في الاول لما يقع فيه الحكم على بعض
الاجزاء ويسمى مركبا فيكون له معنى والثاني لما يقع فيه الحكم على الجميع فيكون اجزاءه

والحاصل

ونقيضه او الاخرى لا يحكم بصحته اطلاق الصدق والكذب في بعض المواد وانما توجد في بعضها
لم يكن تناقضا معتبرا **قوله** فيطلب نقيض الاخرى الخ لانه اذا علم ان الانفصال والتنافي منفصلة
وبيان علم انه لا يمكن اجتماع احدهما ونقيض الاخرى فكلما نقول احدهما صادق الاخرى نقيضها
وبها وحينئذ تعلم ان اجتماع احدهما ونقيض الاخرى متنافيان وملازم المؤلف من وجوه
مثلا الاستثناء عن التمييز والانفصال من التناقض له ثلاث اصطلاحات لكل العرف فيهم
والاول فلا غبار في ان يقال لم قال بحال المقدمات هذا تنبيه فيما هو تناقض في كلامه في المعنى
وارباب العقول لا يجهله الشيوخ عن هذا الحال **قوله** وحكم المفرد في ان الخ مثلا المفرد وبين
ان تقول كل انسان حيوان وبعض الجسم ليس بحيوان **قوله** وان كانت القضية الخ
مثلا وان المستثناة والمستثنى الخ ففيه ان التناقض من خلاف القضيتين الخ فيه
ان نقيض القضية هو قضية اخرى لا يخالفها في [illegible] لغوية في الاسم والاختلاف
قضيتين بالايجاب والسلب ونحو معه في الوحدات الثمانية لغوية في الاسم ايضا عرف
بحيث انه مع صدق احدهما وكذب الاخرى فهو لا يمكن انه لا يلزم صدق احدهما وكذب الاخرى
الا عند اتحادهما في تلك الامور [illegible] فيه تكون نقيض القضية على ملاك الصغيرة من النقيض
في تكرار قضية [illegible] عند [illegible] الحد التناقض والله اعلم **قوله** في الوحدات في
التناقض الذي ينبغي ان يتنبه المدرك الى الموضع العظيم او الاهول من الكبرى او الاصغر منه شيء
مشغول بالفعل بالاول يجعله **قوله** ومنهم من اختصر الى [illegible] ينبغي ان الاقدمين من المناطقة
[illegible] التناقض القضيتين انما هي في الوحدات الثمانية معا فرادا و[illegible]
الاملاء يطرح تلك الوحدات ورده بعد الى ثلاث وحدة الموضوع والمحمول والزمان وجعل
وحدة الشرط والكل والجزء داخلة في وحدة الموضوع لانك اذا قلت اللون مفرق للبصر
تعني به جنس البياض اللون غير مفرق للبصر تعني به جنس السواد وقلنا الزنجي اسود اي
بعضه الزنجي ليس باسود اي كله والجسم الابيض خلاف غير الابيض وبعض الزنجي خلاف
خلاف كله وجعل وحدة المكان والقوة والفعل والاضافة داخلة في وحدة المحمول
لان العلو بدري المنبر خلاف العلو [illegible] والاسكار بالفعل خلاف الاسكار بالقوة
والابوة زيد خلاف ابوة عمرو وان الاملاء رجوع وحدة الزمان ادخلها المحمول المتكرره ولذا
ر شيء من المناطقة الجميع الى وحدة الحمل [illegible] على ان [illegible] يرجع الى الموضوع

والمحمول كما هو على كلا المذهبين فهذا يقتضي بحثا عند الشكال لم يعقل بل انه يرجع اليه
ذاته ما الموضوع للمحمول وما المحمول للموضوع فالاول الاطلاق من غير تعيين وان ينطلق
ان الثالث يرجع الى وجهين الموضوع والمحمول من غير تعيين ما المثال وبحال المصنف رضي
الله عنه انه اعلم في كلامه ولم يعين [illegible] ان بحث لغلبته ثمرات الوجهين بحثا كتمثيله
للشرط بقوله اللون معرف للبصر واللون ليس بمعرف للبصر وللكل والجزء بقوله الزنجي
اسود والزنجي ليس باسود والعين اسود والعين ليس باسود لانه لا يبين احدى القضيتين
من المذكورات نقيضا للاخرى كما لا يخفى فيما بين [illegible] ولم يتعرض للشرط والجزء
والكل كان التمثيل ببصر فلان وان التفت الوجهان كلاهما ومثلوا انه اعلم غير المصنف بقوله
ويمثلون ذلك [illegible] وهذا انما هو بحسب التعاطي الامثلة والا فليس الشكال [illegible] يغني
عن [illegible] الا يلزم من اختلاف [illegible] وحده اختلاف احدى [illegible]
[illegible] الى ذلك الا [illegible] باعتبار الجزء والتقاطع قوم شرائط التناقض
ببعض [illegible] الى [illegible] التناقض الحكمية فقط حتى [illegible] بالايجاب
والسلب على شيء واحد [illegible] جميع ما تقدم يرجع اليها كما هو راي الفارابي وان نسبة المحمول
الى احد الموضوعين مغايرة لنسبته الى الاخر ونسبة احد المحمولين الى الموضوع مغايرة
نسبة الاخر اليه ونسبة المحمول الى احد الامرين [illegible] مغايرة لنسبته اليه بغيره [illegible]
الشرط وعلى هذا القياس **قوله** وفي [illegible] يكون المحمول الخ الاشارة فيه الى جواز
[illegible] قوله وفي [illegible] الموضوع الاخص الاشارة فيه الى جواز [illegible]
والموضوع [illegible] يكون المحمول اخص من الموضوع ولا [illegible]
[illegible] نحو كل حيوان انسان ولا شيء من الحيوان بانسان والحق [illegible]
ان نحو بعض الحيوان انسان بعض الحيوان ليس بانسان **قوله** ومن [illegible] بالالف واللام
[illegible] يعني ان المعرف [illegible] مع ان القضية مهملة [illegible] القضية
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] فان [illegible] الشخصية [illegible]

كلي

كلي بل لكونهما قلنا قد علمت مما سبق انه لا يقوم بدل التخصيصية الا ما التخصيص هو

مفهومه بحيث لا يقبل الاشتراك وان لم يمكن حمله على جزئيات [illegible] فيكون في الذهن [illegible]

وهذا جنس ونحوهما تخصيصيان وان كان من نحو علامة في الحقيقة كليان فقولنا

الرجل قائم معناه الرجل المعهود [illegible] الرجل [illegible] الرجل [illegible] هذا

الرجل قائم [illegible] ومعنى المعرف بلام الحقيقة كلام في نفسه وبين [illegible] في

المعنى كما فرق [illegible] جعلنا الحقيقة [illegible] العلم الجنسي تخصيصية وجعل [illegible]

منه ان التخصيصية [illegible] العهد [illegible] المعارف بل العلم التخصيص [illegible] في

[illegible] كلية ثم [illegible] الاستغراقية كما تقدم كلية والعهدية والحضورية تخصيصية

وما جعلنا الحقيقة ايضا تخصيصية [illegible] الاشتمال [illegible] محل [illegible] الا و [illegible] الى

فلا وان [illegible] الاشتمال [illegible] محتملة بمعنى ان اللام تحتمل الاستغراقية والحقيقية و[illegible]

عن [illegible] للحقيقة حتى [illegible] الاحتمال [illegible] انها محتملة حيث لم يتعين منها تعيين ولا

تتعين [illegible] لا انحصار على هذا التقدير [illegible] في الاحتمال بين الكلية والتخصيصية

وهم يقولون [illegible] الكلية والجزئية [illegible] الاحتمال لم يتحقق له محل بعد [illegible] الصعوبة

[illegible] ان يكون [illegible] يوجب التعميم و[illegible] يوجب الافراد [illegible] لغة العرب قلنا

و[illegible] فشيء اخر يتحقق فيه ومعنى لام الحقيقة فيراد بها واحترز عن الافراد

الحقيقة [illegible] في الذهن [illegible] حيثيات فانها [illegible] على ان المراد الحقيقة من

حيث هي هي [illegible] من حيث وجودها في الافراد جميعا [illegible] من حيث وجودها في الافراد جميعا

بعضها [illegible] الافراد [illegible] الحكم حيث لا [illegible] جميع الافراد

و[illegible] دال على ان [illegible] المراد الحقيقة من حيث هي هي [illegible] ان يكون [illegible]

افراد غير معين قلنا قلنا [illegible] هنا جزئية [illegible]

[illegible] كلية [illegible] والمحتملة تحتملهما معا قلت الجنسية الدالة على ان المراد بعض

الحقيقة من حيث هي [illegible] جزئية [illegible] الدالة على ان المراد جميع الافراد والعهد

[illegible] التقسيم [illegible] من تقسيم [illegible]

[illegible] الاستغراق [illegible] جزئية او جميع

الافراد فيكون كلية وهذا هو الاحتمال المذكور [illegible] كما قال المصنف [illegible]

والمراد بانواع الحقيقية كان قوله واردة الحقيقية لا من حيث هي كما لا يخفى والله اعلم واعلم
انهم جعلوا الحكم على المجموع باعتبار ما صدق عليه من الافراد من غير تسوير لعدم الالتفات
عليه للتعميم والتخصيص مطلقا من غير نظر الى خصوص مادة ولذا يكون نحو الحيوان انسان
مهملة وان لم يصلح ان تكون كلية في نفس الامر **قوله** وتخصيص الضرورية الخ يعني ان الضرورية
فضلا عن الامكان وذلك لان سلب ضرورة الايجاب امكان عام سالب وسلب ضرورة السلب
امكان عام موجب كما في تفسيره **قوله** لجواز صدق القضيتين معا الخ فمثال صدقهما معا
قولنا كل ملك متحيز دائما وبعض العلة ليس بمتحيز بالامكان العام فان الجزئية امكانية للعلية
بصدقه الكلية لا تكون وامثاله كثيرة بل يجوز الاتحاد فيصدق الكلية الجزئية انما
لانه الانتاج وهذا كله ظاهر على غيره انه قال لسعد الدين والعامل ان يقول الشيخ لو اصاب
في وقت ما اتصف بمجموع المطلقة لا لما المخصوص بها بفعلية النسبة من غير قيد اخر وهو
اعم من الذي حكم فيه بفعلية النسبة في وقت ما لانه المطلقة المنتشرة لجواز ان يكون الحكم
بالفعل مما لا يتحقق له في وقت ايضا كقولنا الزمان حادث والزمان قديم فان الاول ونحو
ذلك فتخصيص الرابعة المطلقة هي المطلقة المنتشرة لا المطلقة العامة ونقيض العامة
غيره فيعتبر النفي وورد بالمطلقة المنتشرة فيه هي المنتشرة المنفردة في الضروريات
بل اخرى وذلك انه فرق الوقتية والمطلقة المنتشرة وجملة المطلقات بمعنى المطلقة الوقتية
هي التي حكم فيها بفعلية النسبة في وقت معين من غير تعرض لضرورتها اولا ومعنى المطلقة
المنتشرة هي التي حكم فيها بفعلية النسبة في وقت ما من غير تعرض لضرورتها اولا وبهذا يعلم
زوال الضرورة المنفردة فيه **قوله** حين هو متحيز على ما ذهب اليه ان قولنا حين هو
متحيز بمنزلة ما دام لا ... وانما حين هو كذا حين من احيان كونه كذا لا جميع الاحيان كما يدل
عليه ما دام ... وانما جاء التخصيص من حيث ان اطلاق التشكيك وارد الضيق الى الكملة بجواز الحين
هو متحيز وكان فيه فكلا معناه حين هو فيه متحيز او كائن ولذا قال المصنف حين من احيانه
قوله وليجب ان كان الوقت متسعا الخ يعني ان الوقتية اذا كان الوقت فيها متسعا في
ان يطلب الجزء من اجزائه في نفسها وذلك انه لا يجب ارادة جميع الوقت فيهما والا لم تقتصر
للكلية ولا ارادة بعضه فيهما والا لم تقتصر الجزئية فوجب ارادة جميعها في احداهما وبعضه
في الاخرى وذلك بمنزلة الكلية والجزئية المنفردتين ومفهوم الانسان انه نوع كان كليا واحدا

مطلب
تف على الفرق بين المطلقة الوقتية والوقتية المطلقة وعلى الفرق بين المطلقة المنتشرة والمنتشرة المطلقة

للمنتشرة

لا منافاة فيه ذكر بعينه في التفصيل شق التخصيص **قوله** لم يتعرض بالغلط جهة ؟
نسبة نفيه الخ هي عبارة جار به على ان لا نسبة حقيقية لا تعكسية ومن تقريره ما قدمناه
قوله وبوجه منه ارتفع الا الوجه الخ قد تقرر معنى هذا التطلع في الموجهات فليراجع
ثمه **قوله** وانما كانت الممكنة الخاصة الخ لما فيه وجه تركيب الممكنة لا انتفاء عدم التي
تجب فيها كما مر فلا يتوهم انها بسيطة فان قيل اذا اطلقت الممكنة الخاصة الى امكانية
عامة موجبة وسالبة اقتضى الموجب الوجوب والجواز واقتضى السالب الجواز والامتناع
انه هذا شأن الامكان العام ومحال ان يجتمع في الشيء وجوب واستحالة فلا تتصور هذا الممكنة
الخاصة عند هذا قلنا ممنوع اذ الملزوم لهذا الا لو شأن الامكان العام لا يتحقق بدونهما معا
ومنها سلب الشيء والجواز والوجوب لا يجتمعان اصلا وكذلك الجواز والاستحالة وانما
المراد من الامكان العام في الجانب نفي الوجوب الخ هو ان في الشأن انطباع لا وانه
وهو يتحقق معه الامكان العام وقد يوجد احدهما فيتحقق منه الامكان العام وكذا في
السالب المراد به نفي العموم سوابغ الوجود لقطاع كل واحد منهما موجودا **فان قيل**
لو كانت الخاصة مركبة من عام وخاص لزم ان تكون اعم الفظ بل انها لان الاعم المطبوع اليه
الاعم اعم **قلنا** فلا تنافي من الاجمال في مقام التفصيل فان الامكان الخ تلبث
بذا الاعمية مواضع في جزء الاجزاء فقط اذ السلب فقط لا عملها في كل منهما لما ذي كما
مر اما حينئذ فقد يقال فلا اعمية لها لعموم نقاء الوجوب والاستحالة حيث على ان ثبوت الام
ثبت من الاعمية اعم بلا على ان الوجوب الخصوصية الكلي مع الاعمية الجزئية كما لا يمنع قوله احد
منها موافقة لخصوصها ان قيل كيف المركبة لا توجد من هذا وهو هنالك فلم لا يكون الاعم نفسه ولا
معنى لموافقة الشيء نفسه وحينئذ ما معنى كون احدهما موافقة قلنا قد تقرر ان المركبة
قسمي كلها موجبة او سالبة في الجملة نظرا الى جزئها من غير ان ينظر الى الصدق والعجز
بان تثبت باحدهما موجبتا الفاء ممكنة وحينئذ فتكون احد الاجزاء موافقا للمركب المجموع
او مخالفا والله اعلم قوله محمد بن مرزوق وهو الامام محمد بن احمد بن محمد بن مرزوق العجيسي التلمساني
يكنى ابا عبد الله ويلقب الشمس الدين فاق في الخطاط زمنه كان اماما صدرا متضلع الرواية
متفننا في فنون من اصول وفروع وتفسير رحل الى المشرق ولقي الجلة منهم عز الدين
النويري وجلال الدين المرشدي وخليل الفشتالي وناصر الدين ابن المنير وشرف الدين القيسي

ومن تلامذته الشيخ السعد فسي والشيخ الشيخ ابو العباس وغيرهم ثم رحل الى المغرب فاشتغل عليه

الشيخ ابو عثمان ثم انتقل الى الاندلس ثم رجع الى المغرب وتوفي سنة ثمان وستمائة

الف الشيخ التآليف النافعة منها شروح الالفية والتسهيل ومختصر خليل والبردة

والجمل جمع فيه بين شرح ابي عثمان العقباني وابن عبد الله الشريف وله نظم الجمل ومنه هذا

وما حوى من القضايا بالاختصار ۝ او خلا من مطلق من غير ... ۝ وما عدا من ذي وبالبسيطة ۝

بلا خلاف ... التبسيط ۝ **قوله** واما المشروطة العامة الخ فمثالها كل كاتب

متحرك الاصابع بالضرورة ما دام كاتبا وهي مركبة من ... وهذه عامة موافقة وهي

ما سوى لها ايجابا ومطلقة عامة مخالفة وهي المفهومة من ... ايجابا كل شيء من الكاتب

بمتحرك ... بالاطلاق ومثال العرفية الخاصة كل كاتب متحرك الاصابع ما دام كاتبا

لا دائما وهي مركبة من ... عامة موافقة وهي ما سوى في الكيف ومطلقة عامة مخالفة

... ومثال الوقتية والمنتشرة كل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة وقت الكتابة

لا دائما ... منها ... ومنتشرة مطلقة موافقة ...

ما سوى الكيف ... ومثال الوجودية لا دائمة

كل انسان ... ايجابا ... مطلقة عامة موافقة وهي ما سوى في الكيف ومطلقة

اخرى مخالفة ... الشيء من الانسان ... بالاطلاق ومثال الوجودية لا ضرورية كل

انسان ... بالفعل ... مطلقة عامة موافقة وهي ما سوى الكيف

وممكنة عامة مخالفة وهي المفهومة من ... بالضرورة ... من الانسان ... بالامكان

العام ومثال الممكنة الخاصة كل انسان كاتب بالامكان الخاص وهي مركبة من ممكنة

عامة موافقة ... كل انسان كاتب بالامكان العام واخرى مخالفة وهي لا شيء من الانسان

بكاتب بالامكان العام **قوله** المركبة ... الخ ... الجزء ... الجزء

... الجزء ... **قوله** فالمنفصلة الحقيقية مانعة

خلو الخ ... مانعة الخلو ... ان ... بعض

... على ... الحمليات بالحمليات ... مانعة خلو ... فلنا

... بالنقيضين ... ان تجمع ... الخ ... كان

النقيضين ... جزء من جزء ... المنفصلة ...

لأنه إنما المنفصلتان معا وإنما أحدهما فقط فهو مانعة الخلو المذكورة فتبقى محتملة لتخارج النقيض
قوله لأن الشارح كما قال الخ معنى هذا الكلام أن نقول لأن الشارح في الموجبة جعل كلمة بعض ونقيض
جزء فيما أنه جزء المنفصلة ونقيضا جزءيها هما البسيطتان اللتان تركبت منهما الموجبة
كما أن جزءي المنفصلة هما البسيطتان اللتان تركبت منهما الموجبة والتي إلا أن الخ نقو
وهما البسيطتان اللتان تركبت منهما في المنفصلة وإذا صارت نقيضا هما في نقيضا جزءي
المنفصلة والنقيضان هما جزءا المركبة بغير تكرير في جزءا المنفصلة **قوله** وتسميتهم
بمنع المانعة الخلو نقيضا تسامح وجه التسامح أنها إنما تقال نقيضة على التردد في الكيف
والكم ولم يتوافقه في الحمل أيضا كما بين في الخ بقوله لأن نقيضه الحقيقي الخ **قلت**
ما وجه هذا تخصيص هذا بالتسامح فإن جميع ما تقدم من المحملات إنما نسبت نقائضها
حقيقة بل إطلاق النقائض عليها تسامح وذلك لأن نقيض الشيء في الحقيقة رفعه
فلا بد لنقيض كل شيء أن يكون نقيضه فقولنا مثلا كل إنسان كاتب نقيضه ليس كل [illegible] ويكون النقيض
قضية مخصوصة على هيئة مخصوصة هو خلاف الاصطلاح فهو أيضا تسامح **قلت**
فهو في الأقل يكونه ولا يخرج الإرادة والأخذ النقيض قضية لما مفهوم منطقي من المطالب
المعتبرة في العرف لتسهيل استعمالها في العكس والأقيسة وإطلاق اسم النقيض عليها لا
لما من اللوازم المساوية تجوزا [illegible] هو مراد به في حد التناقض وقول المصنف
أن نقيضه الحقيقي حملية الخ يعني بحسب ما ذكر في حقيقة التناقض عند أهل العرف
من أنه اختلاف قضيتين بالإيجاب والسلب بحيث يخرج لاختلاف المعرفين [illegible] وقضية وإن
لمنفصلتين [illegible] كما من نقيضه الخبر [illegible] أن يكون النقيض قضية مخالفة في الكيف
والكم ولا نشك أن [illegible] على النقيض الحقيقي المذكور والمساوي في
أن يكون [illegible] من حد التناقض عند أهل العرف [illegible]
في وجه الاختلاف كما [illegible] في الخبر ولا نسلم في كون نقيض الحملية الحقيقي
حملية أخرى لأنه [illegible] بقول المصنف لأن نقيضه الحقيقي إنما هو حملية وإنما نسلم
[illegible] التناقض هو اختلاف قضيتين على سبيل الإطلاق
[illegible] على ما هو مشهور في العرف أن الحملية إنما تناقض الحملية [illegible]

أن

انما تنافيهما اي الشرطية من ان يوجد ان الحملية انما تنافيهما الحملية بل الحوادث ان جعلت
التنقيض في الشرطية على العكس في الكيف منفصلين وكلا الكون لا يكون حملية ان لا ينقسم
الحملية الى الصرف والخاص مع ان هنالك كيفا وكما لان مع حملية اخرى ويمكن ان الشرطية موجبة مو
جبة دايما لا تنحل كما في الكيف ومما يلزم ان في الجهة لا يقال ان الشرطية تكون موجبة
وسالبة ايضا ويمكن ان يقال ان الطابع اللزوم على الكيف في اللزوم فكيف تخرج من الحيز
لانا نقول وقوع اقسام الصدق والكذب المدلول عليه بالتنقيضية في الشرطية لا ينحصر
في الكيف لا يكون في الحملية لا مع موجبة الشرطية الواقع فيها التشارك في الشرط حقيقة
الدال على وقوع نقيض الموجبة المركبة او احديهما جزما ولو اتفق في الشرطية سالبة
ما ارتفاع لتشارك الموجبة ما لم يقم **قوله** فنقيض العرفية الخاصة الخ اما العرفية
الخاصة فنحو كل كاتب متحرك الاصابع ما دام كاتبا لا دايما فنقيضها هكذا ليس اما
بعض الكاتب ليس بمتحرك الاصابع حين هو كاتب واما بعض الكاتب متحرك الاصابع
دايما واما الوقتية فنحو بالضرورة كل قمر منخسف وقت التحويل لا دايما فنقيضها هكذا
دايما اما بعض القمر ليس بمنخسف بالامكان العام حين هو قمر واما بعض القمر منخسف
دايما واما المنتشرة فنحو كل قمر منخسف بالضرورة وقتا ما لا دايما فنقيضها هكذا دايما اما
بعض القمر ليس بمنخسف بالامكان دايما واما بعض القمر منخسف دايما واما الوجودية اللادايمة
فنحو كل انسان نايم لا دايما فنقيضها هكذا دايما اما بعض الانسان ليس بنايم دايما واما
بعض الانسان نايم دايما واما الوجودية اللاضرورية فنحو كل انسان نايم بالفعل لا بالضرورة
فنقيضها هكذا دايما اما ليس بعض الانسان بنايم دايما واما بعض الانسان نايم بالضرورة
واما الممكنة الخاصة فنحو كل انسان كاتب بالامكان الخاص فنقيضها دايما اما بعض الا
نسان ليس بكاتب بالضرورة واما بعض الانسان كاتب بالضرورة وقس عليه وجه [illegible] بينهما
ومما يجب عنه ايضا ومما شيء من التفصيل ما يجب على المترتب ان [illegible] من ان جزءي المركبة
ينتقضان كما واما على انهما ينتقضان كما يستفاد في العكوس وان نقيضا ينتقضان كما ان
ولا يجتمعان كذلك **قوله** اللازم [illegible] لازمها موجبة [illegible] اللازمان فيحصل بينهما
وانما لان اللازم لان الجزء ابدا لازم للكل كما صدق الكل صدق الجزء كما مر غير مرة

وانما

وإنما كان أعم لدليل أنه تكون الجزئية مع صدقهما كما ذكر المؤلف أولا **قوله** ونقيض
الأعم الخ فلا مرية في أنسب الأوسع أن نقيض الأعم أخص من نقيض الأخص ونقيض الأ
الأخص أعم من نقيض الأعم وقد مر في تمثيله **قوله** من الكليتين الأوليين كما في تفسير
من تفسير بالإنشاء قلبية أو لا وهي نقيضه والتعجبي أو لا **قوله** مثل المفهوم المرجح
الخ المفهوم المرجح هو منفصلة مانعة خلو لازم تحتية من نقيض الجزء بل تحلل المرجحة
إلى جزئين وهو حينئذ نقيض هما فيه جزئيتين ونقول إنما هذا التنقيض وإنما ذلك لا شيء
أن تحالف المرجحة كلية تحلل هذا كما في أخذ نقيضها كما مر تمثيله وإن كانا جزئية
فلا يجب في نقيضهما ما ذكر من المفهوم والمرجح بل الموجبة في نقيضهما أو شرطه بين
نقيضي الجزئيتين بالنسبة إلى كل فرد فرد من أفراد الموضوع فيقال كل فرد من أفراد
الموضوع لا يخلو عن نقيض الجزئين كما قال المصنف وهذا الوجه هو أو تحملها وعندها
كلية وعليه اقتصر صاحب الشمسية وصاحب التهذيب غير أنه لا ينبغي أن يعبر من مثل
الكلام فيه وهو أن المرجحة لما فيها منفصلة مانعة خلو أن التنقيض على هذا الوجه
ليس لها بحسبه أصلا وإنما هو حملية **قلت** هذه الأنواع جملة الأحكام اللاحقة
للقضايا بالتناقض والعكوس وتلازم الشرطيات ولما وقع الفراغ من القضية وأقسامها
هو شرع الآن في أحكامها وذكر هاهنا على هذا الترتيب ووجه الاحتياج إلى معرفة الثلاثة
بعد معرفة القضية إلى المنطق لما كان المقصود منه كما مر استخراج المطالب التصورية
والتصديقية وكان المقصود بعلم المنطق الاستدلال بقضية لا على تحرير إبطال النقيض
أو تحصيله لينبين حكمها مع وكذلك إذ كل ما صدق أحد النقيضين كذبا الآخر لا الأول
بعضها أو غيرها من اللوازم إذ كل ما صدق الملزوم صدق اللازم احتاج الناظر إلى ما بيان
فقدم كل قضية وما يلازمها من عكسها وغيرها وإنما قدم التناقض لتوقف بعض الأدلة
في العكوس والتلازم عليه والتناقض والعكس يرجعان معا إلى الحكمية فيهما عليه فلا
تغير بكما الاستدلال التناقض له عليه ثم هو أكثر بيانه أعلا وهو شأن الاستدلال الحكمية
في جل مطالبه وهو مشكل فالتناقض الكلام في تعلق التلازم لما اقتصر المؤلف كغيره على التنا
قض في القضايا الحملية هو المشهور بين العلماء وغيرها كذلك ذكره من النقض الأفراد
وإن كان هو الأولى كما مر **الثالث** التقابل أربعة مثل تقابل تقابل المتضادين

ققف
على أنواع التقابل

كالبياض والسواد وتقابل المتضايفين كالأب والابن وتقابل العدم والملكة وهو أن
يكون أحد المتقابلين وجوديا والآخر عدميا ويكون العدمي هو سلب الشيء الوجودي
عما من شأنه أن يتصف به كالعمى فإنه سلب البصر عما من شأنه أن يتصف به ولهذا لا
يقال للحجر أعمى وتقابل النقيضين وهو التقابل بالإيجاب والسلب من غير اشتراط قبول
المحل لهما عما من شأنه أن يتصف به ويقال لهذا القسم العدم والملكة واعلم أن التقابل
بين النقيضين خلاف ونرها في الضدين فلما هو أعم من النقيضين وذلك أن الإيجاب في نقيضه
لا بياض والسواد لا سواد فكل موجود إما بياض أو لا بياض وكل لا بياض يجتمع البياض
وإنما يجتمع البياض والسواد لا يجتمع البياض مع لا بياض والسواد مع لا سواد وهو ظاهر

الرابع

ما ذكره المصنف لا يخلو من الوجوه الثمانية لا تنحصر فيه الوجوه لأنه لا
يختلف فيها القضايا باختلافها مما يخرجه عن التناقض لكونها تختلف بحسب المتعلقات
كالأحوال والشروط والمفعولات كلها وغيرها أنك تقول كل إنسان ناطق بالفعل
عند التعجب أو حالة تعجبه فيعجب بعض الإنسان ليس بناطق بالفعل أي غير متعجب
وزيد كاتب أي بالقلم العربي زيد ليس بكاتب أي بالقلم العجمي وزيد آكل أي الخبز وزيد
ليس بآكل أي اللحم إلى غير ذلك مما لا يحصى وإن كان جميعها راجعا إلى ما مر ولما ذكره
بعض الشيء في كلام العرب ويعني بعضهم ويثبت باعتبار ولا يجعل فيه تناقض كقول الشاعر

خلقوا وما خلقوا لمكرمة • فكأنهم خلقوا وما خلقوا •

رزقوا وما رزقوا سماح يد • فكأنهم رزقوا وما رزقوا •

وأما الاجتماع

أي الاتفاق المحقق للتناقض هو اتحاد النسبة الحكمية حتى يرد الإيجاب والسلب على شيء واحد من جهة واحدة كما هو مبين في الجملة وقد يقع ويدل تعلم تحقيق
هذا المذهب مع اختصاره وتبين أن الأمر ليس منحصرا في التناقض بل كل ما كان فيه خلاف
هذا وقد اشتبه وذلك أن ما يعتبر فاحفظه الوجوه سواء كان في الكل النزاع فيه التناقض
أو بالتضاد لكونه يستلزم التناقض كما مر تقول مثلا زيد حاضر في يوم الخميس زيد
في يوم السبت وزيد طالع أي بالفعل وزيد ليس طالعا أي بالقوة فلم يصح الكلام إلا من جهة
اختلاف المتن إلى قوله • فلا بد من معرفته ويتبع • بآخر المقالة قد تقدم جميع •
كيف أوقع بكلام الفقهاء المشتمل للتناقض ولا تحكم لاختلافه بالجزء والكل ۝ ۝

الخامس

الخامسة لا تشارك في الشرط المهم لا اتفاق في الكم والجهات كما مرّ وتبين الشرط المهمة
لا خلاف في الشرطية والامكان في تناقض الموجهات بان تقابل الضرورية بالفعلية
والممكنة بالدائمة والعرفية العامة والفعلية المشتهرة في الوجوديات فلابد من جعل
الى المحمول والضرورية والامكان ان جعلت الى النسبة وافقط تغير الدائمة من الامكان
لابد تقلوع العرف بينهما في الموجهات فيه عليه السلام منذ ابن مرزوق **العلامة**
قد عرفت فيما مرّ التناقض في الحمليات وسكت المولف عن التناقض في الشرطيات وحكمها ان الشرطية
تناقضها نقيضتها المخالفة لها في كيفها وكمها وتوافقها في جنسها اي في الاتصال والانفصال
وفي نوعها اي اللزوم والعناد والاتفاق فنقيض الكلية الموجبة اللزومية جزئية
سالبة لزومية ونقيض الكلية السالبة اللزومية جزئية موجبة لزومية وكذا الاتفا
قية ونقيض الكلية الموجبة العنادية جزئية سالبة عنادية ومثال ذلك قولنا
كلما كان هذا انسانا كان حيوانا نقيضه قد لا يكون اذا كان هذا انسانا كان حيوانا
وقولنا ليس البتة اذا كان هذا انسانا كان حجرا نقيضه قد يكون اذا كان هذا انسانا كان
حجرا وقولنا دائما اما ان يكون الموجود قديما واما ان يكون حادثا نقيضه قد لا يكون
اما ان يكون الموجود قديما واما ان يكون حادثا وعلى هذا القياس
في كلام المصنف عند قوله وان تخالف مسورة الخ عنه انه لا اتفاق في
الجنس والنوع المذكورين والله اعلم **قوله** يخرج منه بدل كل واحد من عكسي القضية
المنفصلة الخ خروج المنفصلة من العكس بمعنى انه لا عكس لها لان العكس
المعتبر هو انما يكون بالتبديل في المعنى لا مجرد اللفظ والمنفصلة لا يوجد عكسها الا في
المعنى وخروج المنفصلة كما ذكر هو المشهور الجاري على السنة القوم وجوز ذلك
الدين في شرح الشمسية ان يكون لها عكس وستذكر كلامه وما فيه من الشبهات ان شاء
الله تعالى **قوله** ولا يشترط موافقة العكس للاصل في الصدق الخ يعني ان العكس لما كان
لازما اعم من معكوسه يلزم ان يكذب الاصل مع صدق العكس لانه لا يلزم من كذب الملزوم الا
... كذب اللازم الاعم ... على ... مع كذب الاصل ... بعض الانسان حيوان
في ... عكسه بعض الحيوان انسان ... **قوله** ... ابن ... كانه ...
... انه لو كان ... ما قال **قوله** وبالعكس ...

والنوع الخ يعني ان ما بقي من قيود عكس النقيض المخالف وهو قوله مع بقاء الصدق دون
الكيف الخ يعلم حكمه مما خرج به من قيود عكس النقيض الموافق فيقول خرج هنا ايضا
بقوله مع بقاء الصدق ما لا يبقى معه الصدق اصلا كقولنا في عكس لا شيء من الانسان
بحجر كل ما ليس بحجر انسان فان الاصل صادق والعكس كاذب وقوله على وجه اللزوم
خرج به ما بقي معه الصدق لا على وجه اللزوم بل اتفاقا كقولك في عكس لا شيء من الفرس
بزوج كل ما ليس بزوج فرس وهذا المثال الذي ذكره حتى مثال الزوج والفرد في عكس النقيض
ولو لم يكن ذلك لكفى في المثال الاول ونحو عكسه جزئية لا يفيد الصدق فيه ايضا ويكفي
العكس ايضا الخ **قوله** مشتهر في الاصطلاح يعني واما في اللغة فلا اشتهار له فهو
حقيقة في المصدر وان اطلق على المعكوس فانه مجاز وهذا الخ دارج في الاصطلاح حقيقة عرفية
فيه وجاء الاشتراك في العرف **قوله** واجري على هذا في عكس النقيض الخ يعني ان ما نقل
انفا في عكس النقيض الموافق هنا من قضيتين تجعل كل واحد من جزءي القضية
ذات الترتيب الطبيعي نقيض الاخر مع بقاء الكيف والصدق على وجه اللزوم ويقول في
المخالف من قضيتين تجعل الجزء الاول من القضية ذات الترتيب الطبيعي نقيض
الثاني والثاني بعينه الاول مع بقاء الصدق دون الكيف على وجه اللزوم انتهى وعكس القضايا
بالموجهات الخ **قوله** اما مطلقا واما من وجه مثال المطلق كل انسان حيوان
فلو عكسته تنعكس الى قولك كل حيوان انسان كذبت ومثال الذي من وجه كل انسان
ابيض فلو عكس انتقل الى كل ابيض انسان كان احسن الكذب على ان الذي من وجه يكذب
فيه ايضا على انتقال الاجزاء **قوله** لان موضوعه يكون الخ مثاله بعض الحيوان ليس
بانسان كما قبله وعكسه كاذب انتهى هذا حكم العكس باعتبار الكم الخ قوله ومن ان
يكون في الحمليات الخ يعني ان الجهة لا تعتبر اصطلاحا الا في القضايا الحمليات ولا يعلم
خلافه الا ما نقله ابن مرزوق وطال حديثه في الشرطيات ان شاء الله وقال هذا الكلام
من المصنف جواب عن سؤال يرد على قوله باعتبار الجهة في الحمليات كانه لا حاجة
الى التعبير بالحمليات بل لو قال في العكس المستوي **قوله** من ذات الافراد يعني ان فرد
المنطقيين عموما الاحكام المعتبرة التي يمثله علماء المنطق عليه بلا قيد او جهة
والوارد النظر فيه واحرى فقلنا كل انسان كاتب بالامكان العام او الخاص ويلبس

عكسه بعض الكاتب انسان بالامكان العام والا فليصدق نقيضه وهو لا شيء من الكاتب
انسان بالضرورة فنضمه صغرى للاصل هكذا كل انسان كاتب بالامكان العام ولا شيء
محال والقياس صحيح الصورة فيه مادة فيه الخلل والقضية الا على وجه الصورة فلا
خلل الا من الاخرى وهو نقيض العكس فالعكس حق مسألة العكس في ذلك
صدق في المثال المذكور ان بعض الكاتب بالامكان ليصدق في عكسه بعض الكاتب
انسان بالامكان والا فليصدق نقيضه وهو لا شيء من الكاتب انسان بالضرورة فنعكس
الى لا شيء من الانسان بكاتب بالضرورة وهذه منافية للاصل وهو شق نقيضه فيكون
محالا فيكون ما نافى الصادق محالا وان الجزئية تكون معكوسة التي هو نقيض العكس
بالعكس كذلك فلت فيه منافية للاصل فليصدق نقيضه ثم بين ان شيئا الصدق
الا ان يطلع على عكس نقيض العكس لما ان يكون الكل جزء بلا كلام كان النقيض
جزئية سالبة وعكسه كذلك منافيه للاصل واما ان يكون الاصل كلية كما قلنا فقد
علمت ان الشاميين لا يصدقون مقابل المادة يكون مثله وانما نصدق احداهما ونكذب
الاخرى وما مثل التكليف لعين حدود الاصل فلم يبق الا الشق السالبة ولان الكلية
مثل الجزئية التي هي نقيض لانها اخص منها وهو غلط مسألة قال العلامة
وهوان يعتبر ان الموضوع معنيا بصدق عليه المحمول والعنوان بالفعل ويكون هذا
المثال هو الذي قلنا فيصدق الا في كاتب بالامكان العام الا في انسان بالامكان
العام فينتج بعض الكاتب انسان بالامكان العام وهو العكس المطلوب ولما كان
ذلك الا وجه غير مشهور لاحتمال جميعها الا الخلف والا فهي التي هي مبنية
على انتاج الممكنة صغرى في الشكل الاول والثالث وسيأتي في الخلف انها لا تنتج
والثاني العكس فلانه مبني على انعكاس الشرطية كنفسها وسيأتي انها لا تنعكس على التحقيق
للاعتبارية والشرطية ابدا وممكنة والعرفية التي في المصنف فيبطل به الجميع الا الخلف
وغيره ولذا اقتصر عليه وقع المتاخرون في انعكاسها الا بالقسم كما هو مشهور على الانعكاس
واعلم ان انعكاسها مبتنى القسم في الدلائل الثلاث على رأي ابن سينا من ان صدق
العنوان بالفعل والا فلا ينتج المتاخرون والى هذا فعدوا انعكاسها وما على رأي الفارابي
من ان الصدق هو بالامكان فالانعكاس الممكنة صحيح لا انتاج الممكنة صغرى في الشكل الاول

والثالث ولا انعكاس له لازم ورتبه كنقيضه على مقدار الرابع وتعرف النقيض بالعكس من المذكور
فوق ليحصل منه الاختلاف في الحقيقة عند المتأخرين وكالاقدمين وإنما هو اختلاف بين أن
نعكس ولا شيء قوله واحدة منها مقيدة ومن لازم عدم اعتبار الخبر فيه مع صدق الصورة وقوله في
لازم المعكوس لا عند أهل هذا الفن المعتبر والتنبيه قوله لا شيء أعم منهما أي لأن الخارجية أعم
من الحقيقية وكذا لازم الأعم هو لازم الأخص لأن الأعم لازم للأخص ولازم اللازم لازم
مجرى لهم من هذا دليل على انعكاس هذه القضية الثلث كلها إلى الحقيقية وهو أن الحقيقية
أعم من الثلث والحقيقية تتحقق كنقيضها حقيقية مما هو أخص منها وهو جميع الثلث أن
ينعكس إلى الحقيقية لأن لازم الأعم لازم للأخص وبيان أنها أعم من الثلث أن العرفية
العامة أعم من الثلث كما مر والحقيقية أعم منها لأن الحقيقية إنما على اتصاف الموضوع بلا
محمول في بعض أوقات الوصف والعرفية تدل على اتصافه به في جميع أوقات الوصف
العنوان وهو معنى ما دام وكلما ثبت الحكم في الجميع ثبت في البعض من غير عكس كما مر بين
الكلية والجزئية فإن الثالث الحقيقية أعم من العرفية والعرفية أعم من سوابق الثلث فالحقيقية
أعم من سوابق الثلث وهو ظاهر **قوله** فلأن النقيض المحمول الخ هذا المشار إليه على أن الحقيقية
لا تنعكس إلى الخاصتين لغير الدوام ولا وبيانه أن أقل ما يلزم أن إلا منتج
الإطلاق ما دام ما لا ينتج إلا أن يصدق في عكسه نقيض منتج الإطلاق كالحقيقية
منتجة الإطلاق إلا أنه لا يلزم العكس في الحقيقية فلا يلزم في الخاصتين وإلا يلزم أن الإطلاق ومعناه
في الإطلاق من الثلث منتج الإطلاق سلب الإطلاق العام ومعناه في العكس نقيض منتج
الإطلاق منتج سلب الإطلاق ولا يلزم من ذلك في العكس صدق نقيضه وهو كل منتج
الإطلاق ثالث دائما وكل ثالث منتج الإطلاق ما دام ثابتا ينتج كل منتج الإطلاق منتج
الإطلاق دائما وهذه نتيجة الجزء الثاني من الأول متفق الثالث منتج الإطلاق دائما
والثالث منتج الإطلاق سلب الإطلاق ينتج لا شيء من منتج الإطلاق ثالث حيث
منتج الإطلاق وهو نقيض النتيجة الأولى فلو صدق نقيض العكس لاجتمع النقيضان وإذا
ثبت نقيض العكس بما يوجد البعض من المنافية صدق العكس وهو المطلوب فصار إذا
كان الإطلاق أولا ثابتا في الجزئية فلا يثبت فيما هو الذي يحال لا جزئية من حيث بيان
والجزئية لا تنفع في المشكل الأول ولا الإشكال الحقيقية إلا فيما وهو أن نقيضه في المثال

في المثال المذكور

في المثال المذكور فلما لو وقع عليه المنحرفة ولو وقع عليه الكلان ثبتا معا ويكون هو الذي
فصل بين الانسان فمنحرفة الا ما بع والانسان ثلاث وهو ظاهر فيعكس منحرفة الى ما بع
ثلاث والانسان ايضا ينتم بثلاث بالاطلاق والاحتمال على قوله ايها القائل وان يكون منحرفة
الى ما بع في ايها المعوذ في الاول انه منحرفة الى ما بع مادام على ثلاثة فلو اراد الشلامية
لان الكلية لا كلية في الاول منحرفة لان ايها هذا خلف وانه يعيد ان الانسان منحرفة الا ما بع
وان الانسان ينتم بثلاث بالاطلاق ابتم بعضه فمنحرفة الى ما بع ينتم بثلاث بالاطلاق
وهو العكس المطلوب من الا هو واو والى هذا المعنى اشار المصنف بقوله انه نوع فيه نظر
الحكم نوع الحكم بنقيضه الخ **قوله** عكسها حينية لاد ايضا هنا فضية اخرى لم تنعكس
كما في الموجهات **قوله** وان كانت ثلاثية فان ثلاث علامة الخ **قوله** يحتمل ان يكون الى
الخ الاحتمال الاول هو المتبادر من قوله تنعكس والاولى عندي ان الاحتمال الثاني
ان لو قال انعكست كذلك فيكون رجوع الاشارة الى الجملة موضحا به من ثلاثة زوجه الخ
قوله في الضرورية اذ الكلية لما انها كلية تنعكس موضحا والاهم مستغني عنه الخ
انما هو في السوالب الكليات وكذا التفسير وما ذكر غير ما عن الاول في العلامة واتصاقين
مستغني عنه **قوله** وقيل ضرورية دليل من قال انها تنعكس بنقيضها ضرورية الذاتية
اذا صدق كل شيء من الانسان بحجر بالضرورة فليصدق في عكسه كل شيء من الحجر انسان بالضرورة
فليصدق نقيضه وهو بعض الحجر انسان بالامكان العام وان اصدق النقيض بالحمل
ان نعكسه الى ما ذكرنا الفقه المعتبر وهو بعض الانسان حجر بالامكان
العام وهذا اعتبر العاقل فهو كاذب وان اراد ان تكمة صغرى لا تجعل القضية هكذا بعض
الحجر انسان بالامكان العام وكل شيء من الانسان بحجر بالضرورة ينتج الحال وهو
سلب الشيء عن نفسه اذ بعض الحجر ليس بحجر والاخلال انما من نقيض العكس لكنه ضرورية
الغيلانيه ... بالا ... فقيض العكس ... العكس ... واعتبر الاول
ينتج العكس ... الاول ونتاج الشكل الاول وصغراه
ممكنة كما سبق دوالا ... الخبر التنبيه ... عقيم ... يصدق عليه
المحمول والعنوان ... مع النقيض ... ذكر المصنف استغنى
الحنفية ... الى ... وهو الراجعة لانه الحق هو المحقق فينعكس الراجعة

دائمة ولا يخفى عليك ان بطلان هذا انما هو على ان صدق العنوان بالفعل كما هو رأي الشيخ والا فينعكس
الضرورية كنفسها على ان الاول عليه علماء الجمهور وقد تقدم ان انعكاس الممكنة يلزم
انعكاس الضرورية كنفسها والنتاج الممكنة صغرى في الشكل الاول والثالث وبهذا تعلم
المصنف عن الاستثناء من انعكاس الضرورية كنفسها اشكال اذ هو مبني كما ترى صدق العنوان
ان بالفعل فقوله هاهنا بانعكاس الضرورية كنفسها بلا شبهة بل هو الجزم ان نقيض العكس
هنا كنفسها يدفع العرض المذكور ولعله انما نقل هذا النقل عنه لا يقول بصدق العنوان
بالفعل في نفس الامر بل يعم نحو الامكان مطلقا كما تقدم من كلام بعض الدراية ثم من جهة
وعليه لا فرق بينه وبين القول بالامكان الا بحسب الاعتبار وقد تبين انعكاس الدائمة دائمة
لانه اذا صدق بالضرورة او دائما لا شيء من الانسان بحجر صدق في عكسه لا شيء من الحجر
بانسان دائما والا فليصدق نقيضه وهو بعض الحجر انسان بالاطلاق فنجعله صغرى
للاصل فيكون بعض الحجر انسان بالاطلاق ولا شيء من الانسان بحجر بالضرورة او دائما
ينتج بعض الحجر ليس بحجر بالضرورة او دائما وانه محال ولا خلل الا من نقيض العكس فالعكس
حق وانما كانت النتيجة هنا الوجوب الموضوع عند الشيخ صدق النقيض وهو قضية
موجبة تقتضي وجود موضوعها وتلك الموجبة عن نفسه بالفعل وانما لو كان معدوما
لما يستحيل سلبه عن نفسه كما قيل وفيه بحث او نعكس النقيض الى قولنا بعض الانسان
حجر بالاطلاق وهو ينافي الاصل المطلق كذا **قوله** الظاهر ان عكسهما حينئذ
عامة الى الدليل على انعكاس المقدمة ونحوه والعرف فيه العامتين عرفية عامة فلا يفرع
من الخلف والعكس فلانه اذا صدق بالضرورة او دائما لا شيء من الكاتب بساكن الا
طابع مادام كاتبا يصدق في عكسه حينئذ لا شيء من الساكن الا طابع بكاتب مادام في
الساكن الا طابع والا فليصدق نقيضه وهو بعض الساكن الا طابع كاتب حين هو ساكن الا
طابع فاما ان نضمه الى الاصل صغرى لكنه بعض الساكن الا طابع كاتب حين هو ساكن
الا طابع ولا شيء من الكاتب بساكن الا طابع مادام كاتبا ينتج المحال وهو بعض الساكن
الا طابع ليس هو ساكن الا طابع حين هو ساكن الا طابع ولا خلل الا من نقيض العكس فالعكس
حق واما ان نعكسه الى ما ينافي الاصل وهو بعض الكاتب ساكن الا طابع حين
هو كاتب واما ان نقتصر على انعكاس المقدمة ونحوه كنفسها وهو ان الاول فيه علية

علي

ما من الفعليات الممكنة ومنع الفاضل الجلبي بن حاوي العلمية كان المصنف وهذه لما انعكست
كنفسها قال ونقيض عكسها ممكنة حينية وحاصله ان البحث في المتن وهمة العلامة
مثله في الشرح وبين المصنف **قوله** والخاصتان كالعامتين لم يعني ان المشروطة والعرفية
الخاصتين تنعكسان عن قيد عامة كالعامتين السالبتين ولكن مع زيادة قيد اللادوام
في البعض بان الصدق [illegible] او لا شيء من [illegible] بالضرورة او بالدوام ما دام [illegible] لا دائما
[illegible] ومعنى لا دائما [illegible] بالاطلاق العام [illegible] في عكسه دائما
[illegible] ما دام [illegible] لادائما في البعض [illegible] فقيد العامة
في العكس [illegible] تعاكسه [illegible] من الاشكال [illegible] الاخص [illegible]
[illegible] في البعض معناه في المثال المذكور [illegible] بالاطلاق العام [illegible]
[illegible] نقيضه [illegible] دائما وينعكس الى [illegible]
[illegible] دائما [illegible] اعلم [illegible]
[illegible] في [illegible] الكلية موجبة مطلقة عامة كما [illegible] ولهذا [illegible]
تنعكس الا جزئية موجبة [illegible] الاطلاق العام [illegible] لا شيء [illegible]
[illegible] دائما مع [illegible] لا شيء من [illegible] ما دام [illegible] في [illegible]
معناه [illegible] بالاطلاق وهو [illegible] نقيضه وهو [illegible]
[illegible] **قوله** الى [illegible] من [illegible] الموضوع [illegible]
[illegible] في الحكم [illegible] في [illegible] ان المشروطة
الخاصة الكلية السالبة [illegible] وهذه عامة كلية سالبة [illegible] مطلقة عامة
كلية موجبة [illegible] فهو [illegible] على الرأي الاخر [illegible]
[illegible] مختلفان [illegible] المتن وهذه الخاصة الكلية السالبة
[illegible] عامتها الكلية [illegible] مطلقة عامة جزئية موجبة وعلى هذا [illegible] ولا
[illegible] الكلية [illegible] مطلقة جزئية موجبة [illegible] لا دائما [illegible] في البعض [illegible]
الى [illegible] كلية وجزئية [illegible] على الرأي [illegible] فلم تنعكس [illegible]
[illegible] كلية وجزئية [illegible] **قوله** [illegible] تنعكس
[illegible] ان [illegible] في هذا المقام [illegible] في [illegible] للاعم [illegible]

وهي

قف على انه كلما لم ينعكس الاعم لا ينعكس الاخص

كان الاعم لازماً للاخص ولازم اللازم لازم ولا شك ان العكس لازم من اللوازم فيكون العكس
الذي للاعم لازماً للاخص والى هذا اشار المصنف بقوله كان العكس لازماً للاصل فلو
انعكس الاعم لانعكس الاخص ومنها عكس نقيض ذلك اي بعكس النقيض الموافق وهو كل ما لا
ينعكس الذي للاخص لا ينعكس الذي للاعم اذ لو انعكس الذي للاعم لانعكس الذي للاخص
للنقض والى هذا اشار ايضا بقوله كان كلما لا ينعكس الذي للاخص الخ ومنها ان القضيتين
المتوافقتين في الكم والجهة المختلفتين في الكيف الكلية منهما اخص من الجزئية فاذا منع
صدق الكلية صدق الجزئية من غير عكس في الاترى انه يصدق بعض الحيوان
انسان ولا يصدق كل حيوان انسان ولا ينعكس وبهذا ان النقض في المواد ايضا يتم
الانعكاس في جزئي وجزئية مادة صدقت فيها القضية ولم يصدق عكسها دل على انه لا يلزم
عكسها لكن القضية والا لم يتخلف عنها في شيء من المواد لاستحالة تخلف اللازم عن الملزوم
وبذلك يتبين ان ... في النقض كان معناه منع العكس في كلا الامرين ويكفي في منع اللزوم
التخلف في جزئية فالكلية لا ينعكس بانه لا يكفي فيه صدق العكس في مثال
بل لا بد من بيان ان انعكاس القضية من اي يلزم اخص فيمتنع تخلف من التبديل
ما ينتج الى الاعلام بحال متحقق في جميع المواد **قوله** لا شيء من الغنم بمحصف وفيها
التربيع ملك القضية جاءه فنراه الغنم لا بمحصف وكذا التربيع او التثليث لا يتوارد على
محل الجسم وحيلولة الارض بينه وبينها انه من محال الانسان على طائر عمرو وعكسه
عكسه باطل حيث والجهة الجزئية المطلقة العامة كان الامكان العام اعم الجهات والجزئية
اعم من الكلية فاذا انتفى في عكس هذه القضية الجزئية المطلقة العامة وهي بعض المنخسف
ليس بقمر بالامكان العام لصدق نقيضها وهو كل منخسف قمر بالضرورة لزم تخلف
ساير القضايا في عكسها لاستلزام تخلف الاعم تخلف الاخص فهي اذا لا تنعكس لان النقض
بمثال واحد يدل على عدم الانعكاس بخلاف فرعه والعلة **قوله** واما السوالب الجزئية
اعني الدوام الخ يعني ان الدوائم الست لا تنعكس لما ثبت جزئيات لا انما واذا ثبت ...
نعني الازمنة غير عامة يحتمل الافراد والذي يدل على ان اخصها وهو الضرورية لا
لا ينعكس لما يتبين ... لان تخلف الا يلزم الاخص لا يلزم الاعم وما يدل على الانعكاس انها
انه يصدق بعض الحيوان ليس انسانا بالضرورة ولا يصدق بعض الانسان ليس بحيوان

قوله فيما زعم الموضوع يكون بجواز ان بقوله المصنف اشار واليه جهة مع بلا
انه اذا صدق بعض ج نفيهم هو ب الخ فقالا ما لمراد ان نقول مجاري كلام المصنف
فو عجبا للمراد ان صدق بعض الثلاثة نفيهم هو ما ثبت الا دائم ما دام في كل ما زاد انما الحكم
هنا ان القضية نقول لا دائما هو حكم بثبوت المحمول الذي هو ما صدق الموضوع الذي هو الكاتب
بالفعل وهو تحقق المطلقة العامة المفهومة من قولنا بالفعل وهو بعض الكاتب لما
بحر الا دائم بل لا اطلاق العام والحكم الا دائمة يقتضي وجود الموضوع على ما لم وهو ما
صدق عليه الكاتب في هذا المثال من الافراد كزيد ومحمود ونحوهما مادام الكاتب
الذي هو موضوع تلك القضية لان افراده موجودة ومع افراد الاصل وقد حكمت القضية
على بعض تلك الافراد كزيد مثلا بجزئي المحمول الفعلية والسكون وعقل السكون عدم
فيكون هذا البعض من افراد الساكن ومن افراد الكاتب اذ قد صدق عليه بالفعل
انه صدق الكاتب وفي حق القضية عنوان امر ما صدق الساكن وفي القضية الثانية
المفهوم من الفشل محمولا فيه انما ينعكس قولنا عليه ان على هذا البعض بحكم القضية
بانه ينسلب عنه الساكن ما دام متصفا بالكاتب فموادها ينسلب عنه الكاتب ما دام
متصفا بالساكن ثم سلب الكاتب لا يدوم له لكونه عنوانا عليه في صدق القضية في
ان تصدق عليه سلب الفعل على رأي الشيخ وانما عم ما اذا يصدق بعض الساكن ليس هو كاتبا
ما دام ساكنا لا دائما ومعناه ان بعض الساكن كاتب بالاطلاق وهو عكس بعض الكا
تب ساكن بلا اطلاق الذي هو معنى الفعل في الاصل وان شئت فانت في ذلك المعروض فقلنا
زيد ساكن لا دائم في زيد الان ومع الاصل زيد ليس بكاتب ما دام ساكنا لا دائم له
ان لانه لا دائم على معارضة الكاتب ولا منافاة بينهما فينتج بعض ساكن لا دائم ليس بكاتب
ما دام ساكنا لا دائم وهو صدق العكس المدعى ثم نقول في الاشكال على الاصل في
العكس زيد ساكن لا دائم كما من ذلك كاتب بالاطلاق لصدقه عليه في الاصل عنوانا
بالفعل فينتج بعض الساكن لا دائم كاتب بالاطلاق والا صدق نقيضه وهو لا شيء من الساكن
لا دائم كاتب دائما وينعكس الى لا شيء من الكاتب ساكن لا دائم دائما وقد كان في الاصل
دائما هذا خلف م قوله والحق ان الموجبة في عكس النقيض الخ قوله فتنعكس في عكس النقيض
اذ الكاتب يجري الست الاوائل فيه اي الست من الثلاث المنتشرة والوصفيات الاربع اي المشروطة

والعكس فيهما وتفسير المصنف في بيان ما يرد عكسها من القسم مما في عكسها ثم ان
الدائمتين بالضرورة انما هو لانا نقول كل انسان حيوان وعكسه بالموافقة بالضرورة
ايضا لا حيوان كل انسان وبالمخالفة لا شيء من لا حيوان انسان ومثال العكس فيه ايضا
كل كاتب متحرك الاصابع ما دام كاتبا عكسه بالموافقة ايضا كل لا متحرك الاصابع
لا كاتب ما دام لا متحرك الاصابع وبالمخالفة لا شيء من لا متحرك الاصابع كاتب ما دام لا متحرك
الاصابع والمشهور هذه الثلاثة كما لا يخفى بغير الضرورية وكذا العامتان فلهما
بيانات لانه ايضا هذا ان عكسنا كنقيضها وانما على الراي الصحيح فتنعكس بالمخالفة
فقط تنعكس حينئذ عامة بغير الاول واما الجزئيات فلا تنعكس **قوله** والسالبة تنعكس
الى آخره يعني ان الموجبة ان لم تكن من الست للروابع الكليات لم تنعكس كما في السالبة
في المستوى وذلك بان تكون من غير الروابع كلية او جزئية او تكون من الروابع جزئية
اما غير الروابع وهو الوقتيتان والوجوديتان والممكنتان والمطلقة العامة فلعدم
عكس النقيض الى اخصها وهو الوقتية لا تنعكس لصدق قولنا بالضرورة كل قمر فهو
ليس بمنخسف وقت التربيع لا دائما مع كذب قولنا ليس بعض المنخسف بقمر بالامكان
العام وان لم تكن جزئية المحتملة التي هي اخص القضايا في العكس بحيث كما مر ولانه ان
لم تنعكس الموجبة التي هي اخص لم تنعكس ما هو اعم لان ما لا ينعكس الاخص لا ينعكس
الاعم وانما نحن الجزئيات فلا خصها وهي الضرورية المطلقة لا تنعكس لصدق قولنا
بالضرورة بعض الحيوان هو ليس بانسان مع كذب قولنا ليس بعض الانسان بحيوان بالامكان
العام فما بقي منها لا ينعكس كما تقرر وكذا الاستدلال على عدم العكس فيها بالمخالفة واما
لم تنعكس فيه فلان العكس بالموافق اخرى العام لم تنعكس كما في مثالنا فيحتاج ايضا
وكذا الحال في بعض الجزئيات فيما مر ولا ينعكسان كما ذكر في اثناء الكلام
قوله على منوال ما تقدم الى آخره يعني ان الضرورية تنعكس من الشرطية وهو فينعكس
حينئذ على قضية دائمة ... العكس ... فقط ... ما ... ليس ... بالضرورة
... بالمخالفة لا شيء ... بالضرورة ان بعض لا ...
... ليس ... ما ... بالامكان ويصدق ... بالضرورة ...
بالضرورة ... ما دام ... بالمخالفة لا شيء ... بالضرورة

ملحق

مادة الامرين وبالمواد في كل الامرين كما هو صحيح في [illegible] في مادة الاربع ثم **قوله** فينعكس

جزئية [illegible] من الاهمال انما تنعكس كلية [illegible] قولنا لا شيء من الانسان بحجر مع كذب كل

شيء من غير الحجر غير انسان او كلما ليس بحجر انسان **قوله** لكن المتأخرين الى من ذهب

وبالجملة هو المختار [illegible] [illegible] من جهة [illegible] وعلله [illegible] **قوله** اذا صدق الجزء

بعينه الخ ج مثاله من المواد ان تقول مجازا في كلام المصنف [illegible] انه اذا صدق

مثلا كل انسان حيوان لزم صدق عكسه نقيضه الموافق وهو كل ما ليس بحيوان

هو ليس بانسان [illegible] انما جعلنا العكس موجبة معدولة [illegible] بجوازه الاول

في كيفية الايجاب [illegible] نقيض الموضوع ولو لم يصدق هذا العكس لصدق نقيضه

وهو بعض ما ليس بحيوان ليس هو ليس بانسان [illegible] الاهمال وبالنسخ والا لصدق

ما لا [illegible] وهو [illegible] من [illegible] الى [illegible] وهو تكذيب فاذا وان ارادوا بعض ما ليس

بحيوان ليس بانسان لزم ان يكون الانسان [illegible] سلب السلب ايجاب فلا اسلب عنه ليس هوليس

بانسان وجواز [illegible] انسان [illegible] سلب النقيضين عن شيء واحد فيلزم صدق الخ

بعض ما ليس بحيوان انسان وهو المراد نعكسه بالمستوي الى قولنا بعض الانسان هو

ليس بحيوان ومنع [illegible] الاصل القضية [illegible] والا [illegible]

[illegible] هو نقيض العكس [illegible] الملزوم عند كذب اللازم

العكس حق [illegible] ان [illegible] صدق بعض الانسان ليس هو حيوان لزم صدق ما

[illegible] المطلقة [illegible] بعض [illegible] ليس هو حيوان [illegible]

[illegible] كما [illegible] في شرح [illegible] وقولنا بعض الانسان ليس هو بحيوان نقيض

[illegible] واذا [illegible] ملزومه واذا [illegible]

[illegible] هو نقيض العكس [illegible] وانما قال المصنف [illegible]

من [illegible] وفي كلامه بعض [illegible] لان قوله [illegible] الكلام [illegible]

معطوف على قوله [illegible] العكس [illegible] على النقيض وليس بصحيح لان الاول

هو المرتب على النقيض والثاني على عكسه كما لا يخفى [illegible] من كلامه **قوله** ورجل

[illegible] العلامة الخ مثاله من المواد ان تقول [illegible] العرفية العلامة كل

[illegible] ما دام [illegible] العكس بالموافق الى قولنا كل ما ليس [illegible]

لبس بكاذب فلا دائما لا شيء من ب بالاطلاق العام ولزم بيان هذا فعكس الخطا لصدق نقيضه
وهو بعض ما ليس بمتحرك بالاطلاق العام ليس هو ليس بكاتب حين هو لا متحرك بالاطلاق العام
فالقول الثاني حق وهو بعض الساكن ليس وبعض ما ليس بالضرورة الكاتب ليس هو
ليس بكاتب لان يكون كل ... بعض ما ليس متحرك بالاطلاق العام كاتب حين هو
ليس متحرك بالاطلاق العام فلا دائما متحرك الجزء صغرى الى الشكل الثالث كبرى هكذا
كل البعض ما ليس متحرك بالاطلاق العام كاتب حين هو ليس متحرك بالاطلاق العام وكل كاتب
متحرك بالاطلاق العام فلا دائما ينتج بعض ما ليس متحرك بالاطلاق العام متحرك بالاطلاق العام ه
حين هو ليس متحرك بالاطلاق العام وهذه النتيجة باطلة لسلبها الشيء عن نفسه ولا خلل
الا من ... نقيض العكس بالنقيض باطل لبطلان لازمه فالعكس حق واما ان
نعكسه الى قولنا بعض الكاتب هو ليس متحرك بالاطلاق العام حين هو كاتب ومنه تعلم ان
... وما ... الشارح ... ولا نقول هنا ابطال اذا صدق بعض الكاتب
ليس هو متحرك بالاطلاق العام حين هو كاتب لزم صدق ما هو ... منه وهو بعض الكاتب ليس
هو متحرك بالاطلاق العام حين هو كاتب ومنه تعلم ان ... لا يجري ... ابطال اجزاء هذه المو
اد على الفرق ... المصنف من الاعتراض قوله كل ما هو غير عالم فهو موجود
الى ... ان يقول في هذا المثال شيء لانه ان اريد بالعالم الموجود سوى الله تعالى
وصدقه بالمثال ... لان ... العالم منه ما هو مفروض وان اريد به ما
سوى الله وصفاته موجوداً كان او معدوماً فالعكس ... تعميمه ... وقوله
... انه موجود ... كالشيء قوله في المخالف ان صدق قولنا
كل ج ب فلا بد ... ان يقول اذا صدق كل انسان حيوان ... وعكسه
لا شيء من غير الحيوان انسان ... نقيضه وهو بعض غير الحيوان
انسان بالاطلاق ... صغرى الى الشكل ... بعض غير الحيوان انسان بالا
طلاق وكل انسان حيوان ... ينتج بعض غير الحيوان حيوان ... وهو باطل
ولا خلل الا من نقيض العكس فالعكس حق قوله الاول ... انهما ينعكسان ه
في عكس النقيض ... الى هذا القول ... الاربع ... هنا ...
من ... ومعنى ... الى ...

فملازمة الصدق بالفعل وكذلك اوله اما مثل كل كاتب متحرك الاصابع ما دام كاتبا لا دائما فانها صادقة
مع ان كل لا متحرك الاصابع لا كاتب ما دام لا متحرك كل لا متحرك الاصابع لا دائما في العكس الموافق وكذا
لا شيء من غير متحرك الاصابع بكاتب ما دام لا متحرك الاصابع لا دائما في العكس المخالف
لعدم الصدق فيهما فكيف صح العكسان وما لا دائما ومثالها في الموافق قسم بعض لا متحرك
الاصابع لا كاتب بالاطلاق فلا نسلم لزوم صدق قضية صدق نقيضه وهو كل لا متحرك الاصابع
لا كاتب دائما وينعكس بالموافق الى كل كاتب متحرك الاصابع دائما وقد كان فيه الا كاتب
لا دائما هذا خلف ومثاله في المخالف بعض لا متحرك الاصابع ليس بكاتب بالاطلاق فلو لم
يصدق صدق نقيضه وهو لا شيء من لا متحرك الاصابع بكاتب دائما وينعكس الى لا شيء من
الكاتب بلا متحرك الاصابع دائما ويستلزم كل كاتب متحرك الاصابع دائما لوجود الموضوع
موضوع بالاطلاق وهو وكذا ما في الاصل وانما لم يصدق الدوام واما الصدق كل كاتب متحرك
الاصابع ما دام كاتبا لا دائما لان الصدق في الكل مع كونه بل الكاتب لا متحرك لا دائما في الكل
اي لا شيء من الكاتب لا متحرك الاصابع بالاطلاق لصدق نقيضه وهو بعض الكاتب
لا متحرك دائما كالارض وكذا لا شيء من الكاتب متحرك ما دام كاتبا لا دائما في الكل اي كل
الكاتب متحرك بالاطلاق لصدق نقيضه وهو ليس بعض الكاتب بمتحرك دائما كالارض
قوله اي نقض جعل عنوانها نقيض المحمول الخ يعني ان ملازمة الصدق في قضايانا كل كاتب متحرك
الاصابع ما دام كاتبا لا دائما وقولك في العكس كل ما ليس متحرك الاصابع هو ليس بكاتب
ما دام لا متحرك الاصابع فقولنا في العكس ما ليس متحرك الاصابع هو نقيض المحمول وهو
المجعول عنوانا في موضوع قضية العكس فاذا قلنا لو لم يصدق هذا العكس لصدق نقيضه
وهو بعض ما ليس متحرك الاصابع ليس هو ليس بكاتب حين هو لا متحرك الاصابع فالموضوع
هنا كالثانية المعدولة التي هي نقيض العكس هو قولنا ما ليس متحرك الاصابع وهو موجود
لان موضوع القضية التي نطلب عكسها وهو قولنا كل كاتب متحرك الاصابع الخ موجود
لانها موجبة وقد سلبنا متحرك الاصابع عن ذات الموضوع الذي هو الكاتب بقولنا في ثبوت متحرك
الاصابع انه ليس بدائم وهو الجزء القضية الثانية المفهومة من قيد لا دوام واي الا بل وهو
قولنا لا شيء من الكاتب متحرك الاصابع بالاطلاق كما عرفت معنى اللا دوام في الحقيقية الخاصة
فيصدق ذلك على افراد الكاتب الذي هو الموضوع انه ليس متحرك الاصابع ولا شك ان افراده

الكاتب موجودة او هو عنوان في القضية الموجبة للاصل وكذا قوله ما ليس منه الا
الطرف الذي هو عنوان في السالبة المعدولة التي هي نقيض العكس فيكون موجودة او هي بعض
افراد الكاتب الموجودة فلا وجود لافراد هذه السالبة المعدولة فسالبة هي والموجبة
المحصلة بمعنى انه كلما صدقت احداهما صدقت الاخرى بخصوصها او صدق في نقيض العكس المذ
كور بعض ما ليس بكاتب الا الطرف ليس هو ليس بكاتب حتى هو منه الا الطرف صدق بعض
ما ليس منه الا الطرف كاتب حتى هو منه منه الا الطرف لا نسلم اه صدق الاول صدق الثا
نية عند وجود الموضوع وان صدق هذه الثانية عكسنا هذا وضممنا هذا الى مقدمة الا
صل على ما قرر في الشكل الثالث بلا دخل لي عليه وانما دخل فيه ما دخل من قبله في عقل او
غيره والعيب وكذا المعنى هاهنا صحيح **قلت** الاول العكس لغة
رد اخر الشيء الى اوله وقلب التلاع وغيره واما اصطلاحا فقال المتقدمون في الاقترا
نات بقوله جعل المحمول موضوعا والموضوع محمولا مع بقاء الكيفية وبقاء الصدق
واعترضه الامام بانه غير منعكس لخروج الشرطيات اذ لا موضوع فيها ولا محمول وغير
مطرد لدخول العكوس الفاسدة اذ لم يعتبر بقاء الصدق بل اللازم فقال الامام والارمو
ي تبديل الحمليات والشرطيات نقل [illegible] جعل المحكوم به محكوما عليه والمحكوم عليه
محكوما به واعترضه المتاخرون بانه غير منعكس لخروج الحمليات وذلك لان
المحكوم عليه في الحملية هو ما صدق عليه العنوان وليس ما صدق عليه العنوان هو
الذي يجعل محكوما به بل نفس العنوان وكذا المحكوم به هو مفهوم المحمول وليس هو الذي
يجعل موضوعا بل المصدوق بعد صرفه عليه قول [illegible] واخل بالحمليات فلذا
المصنف وغيره المنع لازم للامام اذ لا يعتبر بالملزوم [illegible] الشيخ الذي [illegible]
عدل المتاخرون الى التعبير بالجزء في الحملية او الشرطية كالخونجي وكالكشي وغيره
الخونجي وكذا الكاتبي رحمه الله قول المتعقلات تعريف التغيير فان الترتيب الطبيعي
وقول [illegible] تعريف التغيير بالملزوم والمصنف رحمه الله اشتملها على القبول
كلها بالاشتمال على **الثاني** تبديل طرفي القضية بجعل الجزء الاول ثانيا والثاني اولا والجعل
الحقيقي بالترتيب وذلك لان الموضوع في الحقيقة في قولنا كل انسان حيوان هو
كل فرد من افراد الانسان والمحمول هو المجهول محمولا عند قولنا في العكس بعض الحيوان

الانسان بل مجموع الانسان فقط وكذا المحمول اولا في المثال هو مجموع الحيوان
فقط لا في الحيثية التي هي اخذها من المتأخرين بالاولى ويتبين ان هو المحمول في العكس
هو غير ما بل ما صدق عليه على ما اقرر في شرح المقدمة تحقيقه فحق لم يجعل الا
ولا ثانيا والا لزم ان المنكر فيه بين مرتبة الوضع المقدمة ومرتبة الحمل اولا لو والا
ولى مقدمة متقدمة على الثانية فاذا عكسنا القضية جعلنا ما في الاولى في الثانية
وجعلنا ما في الثانية في الاولى وكل ما فيها من مرتبة اعطي اعتبار مرتبة واصلح اعتبار
التشابه تتعاقب في التي تغلبت منها تبعه لها التي تغايرت فلا تغفل فاذا حققت ان العكس
هو في الالفاظ والمراتب بالاضافة كما هي مرتبة عليه الذات الحمل المذكور هو اللائق
بالتحقيق فلم يمنع العكس في هذه المنفصلة مع امكان تبديل الالفاظ فيها
وذلك لانه وان كان المعتبر هو الالفاظ لا تعتبر من حيث هي الالفاظ فقط بل الالفاظ التي
مرتبة بالمعنى هو عكس يكون له ذلك التغير في المعنى الذي يتم التقوم على ما في التبادل المعنوي
كالمطبوعات ولا يبالي ان التركيب الذي جمع ان عكست يوقع العكس فيها اعتبار
اخلاف المنفصلة وما اورده الغير التفتازاني هذا السؤال اجاب بانا لا نسلم
ان المنفصلة لا تنعكس فان المجموع من قولنا اما ان يكون العدد زوجا واما ان يكون فردا
الحكم على زوجية العدد بمعاندته الفردية وقولنا اما ان يكون العدد فردا او زوجا الحكم
على فردية العدد بمعاندته للزوجية ولا شك ان المجموع من معاندة هذا لذاك غير المجموع
من معاندة ذاك لهذا فيكون للمنفصلة اذا عكس فيقال في المجموع الا انه لما
لم يكن فيه فائدة لم تعتبره وكلامه فتحصل ما عنه بقولهم لا عكس للمنفصلة الا ان هذا انما هو
واعترضه السعد التفتازاني بان ما ذكره من تفسير المنفصلة المذكورة بالتعلق مجموع
فان كان الحكم فيها انما هو بالعناد بين هذا الزوج وهذا الفرد على ما تشهد به تفسير المنفصلة
وتحقيق مفهومها انتهى واعتراضه ظاهر وانما جواب الشارح هو ما حققناه اولا وبعد
اعلاه السعد رحمه الله **الثالث** ما ذكره المصنف من اقسام العكس ليس هو اصطلاح
جميع المناطقة وانما هو طريقة بعض المتأخرين واما الاقدمون فليس عندهم الا قسمان
العكس المستوي كما ذكر المصنف وعكس النقيض وفسروه بما فسره به المتأخرون ولم يكن عندهم
المخالف ولما رأى محققو المتأخرين ان الموافق غير منضبط لما عرفت فيما مر من اختلاله

حيث اداه الى اقتصاره على الشرطية والسالبة المعروفة الموجبة المحصلة الشخص جوازه
عكس النقيض المخالف لانعكاسه وشرطيته من هذا الاعتبار فبعضهم ضم المخالف الى الشرطية
فيقبل فيلفت القسمة وبعضهم اقتصر على المخالف لانعكاسه مع المستوي على الطائفة وهي
الشمسية تحرزا عن الزوف وامثال الخونجي وشبابه مضطرب فصدر كلامه يقتضي انه اقتصر
على الموافق كالاقدمين وآخر كلامه يقتضي انه اقتصر على المخالف كبعض المتاخرين
والمصنف رحمه الله تعالى وفي هذه العروة عقد **الرابع** يسمى الموافق موافقا
لموافقته الشرطية في الكيفية والمخالف مخالفا لمخالفته الشرطية فان قيل المستوي ايضا
يوافق الشرطية في الكيفية فلم لم يسم موافقا قلنا تعرف ذلك الاخر المخالفة فيه كالنوع ويقال
في النقيض ولا عبرة في التسمية ايضا **الخامس** عكس المنفصلة في العكس المستوي وعكس
النقيض على الحملية ولا فرق بينهما في جميع ما تقدم فيه العكس الا اختلاف اجزائه والكمية
او الكيفية ولا تختلف الا في ان الحملية تكون فيها الجهة والمنفصلة لا وعلى هذا نبه
المصنف بقوله واما عكس الشرطية الجهة في الحمليات فالجهة لان ما يكون الجهة فيه يكون فيه
دعوى له **السادس** فيجمع قول المصنف وعكس الموجبة في عكس النقيض الموافق
والمخالف على السالبة في العكس المستوي الخ اذ عكس النقيض يخالف العكس المستوي
فيما تقدم من تنوع العكس وتعيينه تعرفونه وانه على العكس فيه فتى ان الموجبة
الكلية تنعكس بالنقيض كلية والجزئية الموجبة لا تنعكس اصلا والسالبة الكلية جزئية
والجزئية تنعكس جزئية وما سوى الثلث الدوائم من الموجبات لا ينعكس اصلا الى غير ذلك
من الاحكام **السابع** قدم المصنف عكس الموجبات في العكس لان الايجاب
من حيث هو اشرف من السلب ولان الموجبات اكثر انعكاسا بالمستوي من السوالب
وهو عادة اكثر المصنفين بتقديم على السوالب نظرا الى توقف بعض البيانات فيها
عكس الموجبات علية ولان منها ما ينعكس كليا والمطلوب كان [illegible] الاشرف من اجزائه
مختلف لانعكاسه واحد [illegible] في العلوم [illegible] الموجبة ايضا تنعكس كلية
في عكس النقيض [illegible] **الثامن** [illegible] العكوس الثلاثة
العكوس ثلاثة [illegible] الاول المخالف وهو عكس نقيض العكس [illegible]
[illegible] نقيض العكس [illegible] العكس

وسواء انعكس نقيض العكس الى ما يناقض الاصل او لا ، وهذا فرق الاطراف ثالث
فيكون العكس هنا اشمل من الافتراض وسواء بعد فرض ان الموضوع شيئا معينا وحمل
عليه وصف المحمول والموضوع لينتج ان بعض ما يتصف بالمحمول هو متصف بالموضوع ولا
حاجة الى تبيين هذا الطريق بالتمثيل لتقدم استعماله كما تقدم فيما مر فلتراجع **واعلم**
ان دليل الخلف والعكس يجريان في الموجبات كلها والسوالب واما الافتراض فهو متوقف
على وجود الموضوع فلا يجري الا في الموجبات والسوالب المركبة هكذا ينبغي ان يفهم
وقد علمت ان الموجبات انما يلزم وجود موضوعها اذ ثبوت المحمول لها فرع وجودها فلا يجري
الافتراض فيه غير انه لا يلزم من فرضه ان لا يجري في الموجبات ان كل موجبة يجري فيها كما لا يخفى
فان قلت اذا كانت الموجبات لا يستغرقها الافتراض كانت شروط السوالب
المركبة عند وجود موضوعها وخص تخصيص الافتراض بالموجبات وهلا قيل
انه يجري عند وجود الموضوع على ان هذا يجري في بعض الموجبات والسوالب **قلت**
يكفي في سبب التخصيص انه جار في جميع الموجبات من غير احتياج وان لم يستغرقها
اذ لا يخلو من محمول وجودي ولا ينعكس بطلان الموجبات واما السوالب غير المركبة
فليس [illegible] بطلان النسبة بعدم المثال او نفي عينه وجود الموضوع واما ان لا يكون فيبطل
ان لا وجود الموضوع فعليه [illegible] ان لا يقال [illegible] على انه [illegible] بوجود
الموضوع [illegible] الى جهالة الذات ووجود الموضوع وعدمه غير منضبط [illegible] الاعيان والثاني
والمنفصلات [illegible] لا يجري [illegible] الموجبات والسوالب المركبات [illegible] ان يكون الجميع
فعليا ويكون محمولا وجوديا لان الممكنات انما يجري فيها ويسمى الافتراض [illegible]
لاشتماله وغيره [illegible] خلفا [illegible] المناقضات وسواء قلت
مثلا اذا صدق لا شيء من الانسان [illegible] المتناقضات [illegible] والعكس [illegible]
[illegible] لا شيء من [illegible] وهو مختص بالسوالب
[illegible] الافتراض [illegible] بالنقض [illegible]
وقد قدمنا ما قيل **التاسع** الخلف [illegible]
[illegible]
[illegible]

حجة خصمه فيبطلها بان يأتي بمغيرة ومغيرات الخصم وتصيير انها مغيرة عادمة
لنتيجة المطلوب فيقول الخصم اما ان يكون من صورة الدليل او من مادته فان كان الخلل ان
يكون من صورته ان تكون الضروب المنتجة المستوفية الشروط كالعقيمة فتعين ان
يكون من مقدمتيه ومن مادته وكل ما سوى مقدمة الخصم حق فاذن تعين الخلل في مقدمة
مقدمة الخصم **الفصل الثاني** عقد المصنف ما ينعكس من الموجبات بالنقيض بان يكون
كلية تشتمل على الجزء فيه مثلا لا عكس لها كما ذكر قبل ومن هاهنا ان اخص الروابع
وهي الضروب المختلفة واعتبر غيرها وهي الموفقية لا ينعكسان لصدق قولنا في الاولى
بعض الحيوان هو ليس بانسان بالضرورة مع كذب بعض الانسان هو ليس بحيوان في
الموافق وليس بعض الانسان بحيوان في المخالف وفي الثانية بعض الجسم هو ليس بمتحرك
بالتوفيق مع كذب بعض المتحرك هو ليس بجسم بالامكان في الموافق وليس بعض
المتحرك بجسم في المخالف وقد تقدم بعض هذا وحيث انتفاء الجزء تبين انتفاء عكس ابطل
فعرفنا البرهان على العكس جميعها في هذا الفن تمام التنبيه عليه فتلا اذا صدق بالضرورة
بالضرورة او دائما بعض الكاتب متحرك الاصابع ما دام كاتبا لا دائما صدق
الموافق بعض لا متحرك الاصابع لا كاتب ما دام لا متحرك الاصابع لا دائما لانا
نفرض ذات الموضوع شيئا معينا وليكن زيدا فزيد ليس متحرك الاصابع بالفعل
والا لكان زيد ليس بكاتب ما دام لا متحرك الاصابع وهو الموافق ثم زيد ايضا ليس
متحرك الاصابع لما مر ليس بكاتب ما دام لا متحرك الاصابع فيصدق بعض لا متحرك الاصابع
كاتب بالفعل ما دام لا متحرك الاصابع وهو المخالف ثم لا كاتب لا دائما وبه يكون الكاتب
عنوانا عليه في صدق القضية فصدق ليس بعض لا متحرك الاصابع بلا كاتب بالاطلاق
وهو الاول في الموافق وصدق بعض لا متحرك الاصابع كاتب بالاطلاق وهو الاول في
في المخالف **الحادي عشر** ذكر المصنف حكم الموجبات في عكس النقيض
مشتوقيا لما لم يشق حكم السوالب وحكمها انها عكس الكم فلا تنعكس الا جزئية كما
ذكر المصنف لجواز ان يكون نقيض المحمول اعم من الموضوع او من نقيضه والاعم يسلب
الاخص عن جميع الاعم وقد تقدم لنا تمثيله واما عكس الجهة فبعضها فرع تفصيل ولا
فرع بعض التفصيلية وهي ان الكل تحتمل ينعكسان حينية كاملة اذا صدق فمثلا

بالضرورة

بالفعل ونحو ذلك لا شيء من الكاتب بساكن الأصابع ما دام كاتبا لا دائما فليصدق
بعض ما ليس بساكن الأصابع كاتب حين هو ليس بساكن الأصابع لا دائما لأنه إذا
ثبت موجودية بدلالة الدوام واللادوام فصدق نقيضه وجود الموضوع فيفرض شيئا معينا
فيصدق عليه وصف المحمول والموضوع وليكن هو الإنسان مثلا فالإنسان ليس بساكن
الأصابع وهو الجزء الأول من القضية والإنسان كاتب في بعض الأوقات لأنه
ليس بساكن دائما لأنه كان ليس بساكن دائما أو كاتبا فيصدق بعض ما ليس بساكن الأصابع
كاتب ثم الخاصة لا شروع لما ليس بساكن في جزء من الخاصة للراجع انه ليس بساكن حين
وإنما نقول ليس بساكن ما دام كاتبا لا دائما أو ليس بساكن بالفعل لا دائما فقولنا
في المثال لا دائما فيصدق سلب الكتابة عما ليس بساكن على الإطلاق بأن نقول
بعض ما ليس بساكن الأصابع ليس هو بكاتب بالإطلاق وهذا هو معنى اللادوام
العكسي فيصدق في العكس حينية لا دائمة والوقتيتان والوجوديتان فتنعكس مطلقة
عامة فإذا صدق لا شيء من النائم بمستيقظ بالضرورة وقت [illegible] الأربع فليصدق
في عكسه بعض ما ليس بمستيقظ نائم بالإطلاق لأنا نعين ذات الموضوع
شيئا معينا وليكن هو الإنسان مثلا فالإنسان ليس بمستيقظ وهو الجزء الأول والإنسان
نائم بحكم اللادوام بوجود فبعض ما ليس بمستيقظ نائم بالإطلاق وبالفعل
[illegible] وهو أنه لو لم يصدق بعض ما ليس بمستيقظ نائم بالفعل لصدق نقيضه وهو لا
شيء مما ليس بمستيقظ وينعكس إلى لا شيء من النائم ليس بمستيقظ وهو سلب الخاص
بكل نائم مستيقظ لأنه لو وجد الموضوع بحكم اللادوام فتساوي السالبة المعدولة في
الموجبة المحصلة وقد كان لا شيء من النائم بمستيقظ هذا خلف والعامة تبعا للدا
ئمة والضرورية إلى العكس [illegible] فقولنا ليس بعض الإنسان بلا كاتب لا بالضرورة مع كل
بعض الكاتب إنسان لا بالضرورة [illegible] إنسان بالضرورة وإنما [illegible] وهي الممكنتان
ونحوها في العلمية والتمثيل [illegible] عكس [illegible] إذ الإنسان [illegible]
[illegible] وجود الموضوع [illegible] والعكس [illegible] على [illegible] السالبة
المعدولة الموجبة المحصلة وقد علمت أنها لا تستلزم [illegible] وجود الموضوع
[illegible] الدليل فيها ولما كانت سوالب البسائط وكذا الممكنتان مطلقا لا تستلزم وجود

الموضوع ثم النقيض دليل على انعكاسها الا على اصطلاح في ان الحملية المذكورة
تستلزم الموجبة وقد علمت ما فيه والشرطية تدل على عدم انعكاسها بالنقض اذ يصدق
في الحمليات لا شيء من الخلاء ببعد بالفعل ونحو مع كذب نقيض ما ليس ببعد خلاء بالملاء
مكان العالم الذي هو ليس الجسمان وهي الممكنة لا شيء من الحمار بلا مركوب زيد بلا مكان الخلا
يصح فيها اذ يصدق انه لم يركب فقط حمارا او انما كان يركب الفرس مع كذب عكسه وهو
بعض ما ليس مركوب زيد حمارا او انما الفرق في بيان الانعكاس ما يشتمل من ... السوالب
على عكس النقيض المخالف لا فيه من المعنى كما مر هنا فيستلزم المتصلة الخ **قوله** فقد يكون
اذا كان اب **و** جد **ف** هز مثاله من المواد ان نقول قد يكون اذا كان حيوانا
ناهقا كان انسانا فيستلزم منفصلتين وهما قولنا قد يكون اذا كان حيوانا كان انسانا
وقولنا قد يكون اذا كان ناهقا كان انسانا وبيانه انا نضم كل واحدة من منفصلتين
فنعكسهما الصغرى ومنه قولنا كل ما كان حيوانا ناهقا كان حيوانا وقولنا كل ما كان
حيوانا ناهقا كان ناهقا وانما ثلثنا فنعكسهما الصغرى لتصير في الشكل الثالث
وانه اذا الكل اخص من جزئه وكلما ثبت الاخص ثبت الاعم ونضم كل واحدة من منفصلتين
صغرى الى المتصلة الجزئية الاولى وانه انضم اليها الاولى فلا يعتبر كلما كان حيوانا
ناهقا كان حيوانا وقد يكون اذا كان حيوانا ناهقا كان انسانا ينتج من الثالث
اولى المتصلتين اللازمتين وهي قد يكون اذا كان حيوانا كان انسانا واذا انضمنا
اليها الثانية فلا يعتبر كلما كان حيوانا ناهقا كان ناهقا وقد يكون اذا كان حيوانا
ناهقا كان انسانا ينتج من الثالث ثانية المتصلتين اللازمتين وهي
قد يكون اذا كان ناهقا كان انسانا **قوله** باعتبار الخلو الخ مثاله
ان نقول دائما اما ان يكون الجسم غير ابيض وغير اسود واما ان يكون غير اصفر
فيستلزم بتعدد اجزائه منفصلات بان تقول دائما اما ان يكون الجسم غير ابيض واما ان يكون
غير اصفر ودائما اما ان يكون الجسم غير اسود واما ان يكون غير الاصفر وبيانه
كما قال المصنف ان الشيء كلما كان لا يخلو عن مجموع لمجموع غير ابيض وغير اسود
في مثالنا لزم ان لا يخلو عن جزئه اذ لو خلو عن الجزء لنحو غير ابيض وهذا ادعيم
اسود ... ان يصح الشيء غير لصح خلوه عن المجموع المركب منهما لما عرفت ان الجزء

مسقع

اع

أعم من الكل وكلما انتفى الأعم انتفى الأخص فيستبين كلما خلا عن الجزء خلا عن الكل وكلما كان
لا يخلو عن الكل فلا يخلو عن جزئه **قوله** تعدد الأجزاء مانعة الجمع فلأنه فمثاله إما أن لا
أن يكون الشيء حيوانا لا ناطقا وإما أن يكون حجرا لتركب منع الجمع وأما صدق إما أن
يكون الشيء لا ناطقا وإما أن يكون حجرا وبالانفصال في **قوله** أما الحقيقية الخ يعني أن الحقيقية
في الفرعية أعم كلمتين ولا يشكل فيستلزم تعدد الأجزاء فظاهر لا مواضع خلوه وعن جمع الانفصال
ومثاله إما أن يكون الزنجي فرسا وإما أن يكون موجودا حكاه فإنه خلا بالانفصال
سواء وتستلزم إما أن تكون الذات فرسا وإما أن تكون موجودة على منع الخلو وكذا إما أن
تكون فرسا وإما أن تكون صاهلة فإنه على منع الخلو أيضا وإن صدق معه منع الجمع الفاعل
في الأخير **قوله** وأما المتصلة الانفصالية الخ فمثاله تستلزم المتصلة إذا كان الشيء
حيوانا لا ناطقا كان عسى فعلا ولا تعدد بها إلا **قوله** أما تعدد فلا باعتبار
الخ مثال الجزء بين المتصلة الانفصالية فلا يكون إذا كان الشيء حيوانا لا ناطقا كان
حجرا وإن كانت هذه موافقة اللزوم لكن لا مشاحة في التمثيل ويتفرع إلى مؤلفة
فلا يكون إذا كان الشيء حيوانا كان حجرا ومؤلفة فلا يكون إذا كان الشيء لا ناطقا
كان حجرا وبيانه أن نضع قضية معلومة الصدق كالتي في الشكل وهي جزء لكل إلا
كل حجر كلما كان الشيء حيوانا لا ناطقا كان حيوانا وقد لا يكون إذا كان الشيء حيوانا
كان حجرا ومع لوازم اللازمين ثم نقول كلما كان الشيء حيوانا لا ناطقا كان لا ناطقا وقد
لا يكون إذا كان الشيء حيوانا لا ناطقا كان حجرا ينتج فلا يكون إذا كان الشيء لا ناطقا
كان حجرا وهي اللازمة للمقدمة والى هذه الصغرى الضم وفيه انظار المصنف
بقوله الكل يستلزم الشيء جزءا والشيء واقع على الأول كالبعض لبرهان الخلف المشار إليه
ونحن استنتاجه بشيء ولو بيان الدليل كما فعله كان أوضح **قوله** مانعة الجمع
المتصلة فمثاله لينتج المتصلة إما أن يكون الشيء حيوانا لا ناطقا وإما أن يكون إنسانا
تستلزم تنتج المتصلة إما أن يكون الشيء حيوانا وإما أن يكون إنسانا وتنتج المتصلة
إما أن يكون الشيء لا ناطقا وإما أن يكون إنسانا **قوله** لأن الأخص مع
الكل الذي يلزم أن الكل لكونه أخص متى وجد وجد الشيء وعدمه أجزاؤه معه ولو لاحقه
بينها من الأجزاء لكان من الكل المنفصل لأنه متى انتفى الأعم الذي هو الجزء انتفى الأخص الذي

ع
الأقوى

هو الكل **قوله** لا من جواز الخلو عن الشيء وجزئه يعني انه لا يلزم من انتفاء الكل انتفاء
الجزء فلو جاز الخلو عن الجزء لما لزم من نفي الكل نفي الجزء كما مر كما هو ظاهر ومثاله
تقييد القضية اما ان يكون الجسم لا اسود واما ان يكون اسود لجواز خلو الجسم
عن اللونية ولا يجب ان لا يصح الخلو وانما يصدق تقييد القضية اما ان يكون الجسم لا ابيض
واما ان يكون اسود فلا خلو فيه هـ متصلة هي المتصلة والمنفصلة متصلة **قوله** فيصدق
تقرير الموجبة لا كلية يعني انه اذا صدق لا كليا وهو كلما كان اب فجـ ومثاله من
السواد كلما كان الشيء لا انسانا كان حيوانا لا يصدق كلا بعد وهو تقييد القضية اذ قد لا يكون
لم يكن حيوانا ولم يصدق نقيضه وهو قد يكون اذا كان الشيء لا انسانا لم يكن حيوانا
فيصدق هذا النقيض تقرير الموجبة التي هي منكرا كلما كان الشيء انسانا كان حيوانا وقد يكون
اذا كان الشيء لا انسانا لم يكن حيوانا يصدق سلب لزوم الشيء لثبوته وهو قد يكون اذا كان حجر
انسانا لم يكن حيوانا وهو محال **قوله** والحق ان يقال ان بطلان التالي يبطل المقدم
اي على كل واحد من الموجبة والسالبة تستلزم الاخرى ولما كان الحق ان لا على
السالبة الموجبة الكلية لزم ان يدل على العكس انه لا يلزم من تقرير التالي
التالي العكس كما لا يخفى **قوله** وان لم يدل مثلا على المنفصلتين اي على الانتاج فانه
اذا وجد احد النقيضين انتفى الاخر وهذا لا يختص بالسالبة وهي القضايا بعض
البلاد هـ ومتصلة ومنفصلة مانعة جمع اي **قوله** اما وجه التلازم في مانعة
الجمع انه يكون نقيض التالية بين هذان من شكل الاول فيقول كلما وجد الملزوم وجد
اللازم وكلما وجد اللازم انتفى نقيض اللازم فينتج كلما وجد الملزوم انتفى نقيض اللازم
ونقول من الجزء الاخر كلما وجد نقيض اللازم انتفى اللازم وكلما انتفى اللازم انتفى
الملزوم فينتج كلما وجد نقيض اللازم انتفى الملزوم فيصدق انه يمنع الجمع بين الملزوم
ونقيض اللازم وهكذا المقدمات كلها ضرورية الصحة مما قررناه منه واما بيان انها
منع خلو بينهما فانا نقول كلما انتفى الملزوم يلزم وجود اللازم وكلما لم يوجد اللازم
لزم انتفاء نقيض اللازم فينتج كلما انتفى الملزوم لزم انتفاء نقيض اللازم ونقول من الجزء
الاخر كلما انتفى نقيض اللازم وجد اللازم وكلما وجد اللازم لزم انتفاء الملزوم فينتج
كلما انتفى نقيض اللازم لزم انتفاء الملزوم وهو المطلوب والمقدمات ايضا ضرورية

قوله

قوله وأما وجه المنفصلة أنها لما مانعة الخلو الخ فيقال أن شرط عرض أن يبني نقيض
المقدم وعين التالي منع الخلو بأن نقول كلما ارتفع نقيض الملزوم وجد الملزوم
وكلما وجد الملزوم وجد اللازم فينتج كلما ارتفع نقيض الملزوم وجد اللازم ونقول
من الشكل الرابع كلما ارتفع اللازم ارتفع الملزوم وكلما ارتفع الملزوم وجد نقيض
الملزوم فينتج كلما ارتفع اللازم وجد نقيض الملزوم وهو المطلوب. وأما بيان أنها مانعة
جمع بينهما بأن نقول كلما وجد نقيض الملزوم ارتفع الملزوم وكلما ارتفع الملزوم صح
وجود اللازم فينتج كلما وجد نقيض الملزوم صح وجود اللازم ونقول من الضرب
الآخر كلما وجد اللازم صح ارتفاع الملزوم وكلما صح ارتفاع الملزوم صح وجود نقيض
الملزوم فينتج كلما وجد اللازم صح وجود نقيض الملزوم وهذه المقدمات كلها ضرورية
الصحة قوله ومما يشكل بيان المنفصلتين الخ فمثال مانعة الجمع إما أن يكون
الشيء أبيض وإما أن يكون أسود شرطية منفصلة ومتى كلما كان أبيض كان غير أسود جل
هذه معلوم كما مر بل الشرطيتان بأن نقول هنا كلما وجد البياض ارتفع نقيض البياض
وكلما ارتفع نقيض البياض ارتفع السواد لأنه أخص من النقيض وكلما ارتفع السواد
وجد نقيض السواد فينتج كلما وجد البياض وجد نقيض السواد وهو معنى قولنا كلما
كان أبيض كان غير أسود وقس على هذا ومثال مانعة الخلو إما أن يكون
الجسم غير أبيض وإما أن يكون غير أسود شرطية منفصلة لفظا ومتى كلما كان أبيض كان
غير أسود ومن هذه الشرطية معلوم مما تقدم بأن تقول كلما ارتفع غير الأبيض ارتفع الأسود
وكلما ارتفع الأسود وجد غير الأسود وهذا مثله والخ صح وشرطية موجبة كل منفصلة
الخ قوله وغيرها موجبة مانعة الجمع الخ مثاله إما أن يكون الجسم أبيض
وإما أن يكون أسود شرطية منفصلة سالبة ومتى يشير الشبهة إذا كان الشيء أبيض
كان أسود لأنه لم يكن بين السواد والبياض اتصال صدق سلبه وشرطية منفصلة سالبة
لفظا ومتى يشير الشبهة إما أن يكون الشيء أبيض وإما أن يكون أسود سواء فيرد
اتعماه المنقلوع خلوا وحقيقيا لأنه لم يكن بين البياض والسواد ولا هو منهما فصل السلب
ومثال مانعة الخلو إما أن يكون الجسم غير أبيض وإما أن يكون غير أسود شرطية
منفصلة لفظا ومتى يشير الشبهة إذا كان الشيء غير أبيض كان غير أسود لأنه يشير اللزوم

بينهما صحيح فصدق سلبه والصواب ان يقال لتيسر الوضوح بينهما كليا واما الجزئي فموجود
بينهما في المتصلة والمنفصلة ومن تيسير الثانية اما ان يكون غير الحجر واما ان يكون غير الشجر
سواء فرق العناد المطلق جمعا وحقيقيا ومثال الحقيقية من ابدال اما ان يكون المو
جود فرسا واما ان يكون حمارا فانهما شيئين متصلة ومنفصلة ومن تيسير الثانية كلما كان فرسا كان حما
را ومنفصلة ومن تيسير الثانية اما ان يكون الموجود فرسا واما ان يكون حمارا فانها
سواء فرق العناد المطلق جمعا او خلوا واعلم ان الشرطية الحقيقية المانعة الجمع ومانعة
الخلو الشاملتين انما هو على تفسيرهما الاخص لا الاعم لانه حينئذ مباينتان لها مع سلبهما
عنها واما على تفسيرهما الاعم فلا تنفصل عنهما لدخولهما معها لانها من اخص منهما حينئذ
وجودا وجوازا مع سلبهما وكذا قال المصنف ومراده مع مانعة الجمع ومانعة الخلو انهما
خصيصتان الخ وقد ذكر التفسيرين في مثل القضية فراجعهما **قوله** الا يلزم من سلب
لزوم بين جزئين الخ تكلم المصنف على ان الاوجبية الشاملة للاتصال وشبهها من المنفصلات
بقوله لا يلزم من سلب لزوم اثبات عناد اذ لا يلزم منه شيء من العنادات الثلاثة وتكلم على
ان كل واحد من المنفصلات الثلاث لا تستلزم الاخرى ولا تستلزم اللزومية بقوله ولا من
سلب عناد خاص اي جمعي او خلوي او حقيقي اثبات عناد اخر غيره الا الخاص فلا
يلزم من سلب الجمع مثلا اثبات غيره من الخلو او الحقيقي ولا اثبات اللزوم وكذا غيره وهو
ظاهر وانما قال لا تستلزم موجبات غيرها الا الاخص لان سلبه يستلزم غيرها فلان الكلام في مانعة
الجمع ومانعة الخلو الشاملتين للمتصل والمنفصل بما يأتي في باب التناقض عليه في العكس
ان شاء الله تعالى ص واعلم ان الكلية الموجبة متى صدقت الخ **قوله** اما ابدالا الاول
الخ الاول هو الكلية الموجبة وانها متى صدقت وعكسها جزئي اي قضية جزئية صادقة
وهو كلي اي قضية كلية وقد علمت مما مر ان القضية الحملية تتركب من جملتين فجاء اما كليتان و
واما جزئيتان واما مختلفتان ومثال هذا القسم كلما كان بعض الانسان حيوانا كان بعض
الحيوان انسانا فيصدق ومقدمها قضية جزئية وتصدق ومن كلية ايضا بان تقول و
كلما كان كل انسان حيوانا كان بعض الحيوان انسانا وبهذا كما قال المصنف ان الجزئية
او لازم من الكلية وكل لازم للاعم لازم للاخص كما هو ظاهر فيكون بعض الحيوان انسانا لازما
لبعض الانسان حيوان لزم ايضا كون كل انسان حيوانا وهذا معنى قول المصنف القضية

الكلية

والكلية لخصوص جزئيتها الخ وقد تقدم في مبحث العكس عند قوله وهو متصل به بلازمه يوجد في
بعض الشيخ فلازمه بالاتباع الموجبة يعني ان الاخص متصل به الى الاعم فلازمه اي مع لازم الاعم
فلابد للمعية ويحتمل ان يلازمه مطردة وهو فيتبع ولا يتبع الى الاخص فقضية معلومة الصدق
يكون جزؤه معلوما لانه لابد ويكون تركيبه في هذا المثال من مادة الانسان لانه هو الذي
تطلب كميته اذ يطلب ان تصدق القضية وهو كلي كما عرفته وهو جزئي واما مادة الحيوان فان
في هذا المثال فلانه حمل لانه الكلام في هذا القسم انما هو في كمية المقدم ولو كان الكلام
في التالي لبحثت القضية المعلومة الصدق منه وهذا معنى قول المصنف ويكون تركيبه من
هذا القبيل من الجزء المطلوب كميته كليا او جزئيا اي سواء كان الجزء المطلوب كليا اريد ان
تصدق القضية وهو جزئي او جزئيا اريد ان تصدق القضية وهو كلي فان القضية يؤتى بها
منه كلية وهي في هذا المثال كلما كان كل انسان حيوانا كان بعض الانسان حيوانا ولا شك في
ضرورية صدقها فاذا ضممنا لها صغرى القضية لاجل انتاجه المطلوب لزم تشكل كلما كان كل
انسان حيوانا كان بعض الانسان حيوانا وكلما كان بعض الانسان حيوانا كان بعض الحيوان
انسانا انتج من الشكل الاول المطلوب وهو كلما كان كل انسان حيوانا كان بعض الحيوان انسانا

كل

قوله واما بيان التالي الخ التالي هو الكلية الموجبة واريد ان اصدقها وتاليها
كلي صادقا وهو جزئي ومثاله كلما كان لا شيء من الانسان بعالم كان لا شيء من العالم
انسانا فهو صادق وتاليه فقضية كلية وتصدق وهو جزئية بان تقول كلما كان لا شيء
من الانسان بعالم كان ليس بعض العالم انسانا وفي هذه ان جزئية التالي لازمة لكليته
وكليته لازمة للمقدم فجزئية التالي لازمة للمقدم لان لازم اللازم لازم وكان نظم المنتظم المعلوم
الصدق ويكون مقدمه من التالي وهو لا شيء من العالم انسانا في المثال لانه هو المطلوب كميته في
صدق القضية وهو كلي فاريد ان تصدق وهو جزئي وهي في مثالنا كلما كان لا شيء من
العالم انسانا كان ليس بعض العالم انسانا فاذا ضممنا لها كبرى الى الاولى هكذا
كلما كان لا شيء من الانسان بعالم كان لا شيء من العالم انسانا وكلما كان لا شيء من العالم
انسانا كان بعض العالم ليس انسانا انتج من الاول المطلوب وهو كلما كان لا شيء من الانسان
بعالم كان ليس بعض العالم انسانا **قوله** واما بيان الثالث الخ الثالث هو السالبة
الجزئية واريد ان اصدقها ومقدمها كلي صادقا وهو جزئي ومثاله فلا يكون

البعض

إذ لو صدق كل انسان حيوانا لكان كل حيوان انسانا فبطل صدقها ومفهومها كلي ونقيضه
وهو جزئي بأن نقول فلا يكون إذ لو كان بعض الانسان حيوانا لكان كل حيوان انسانا
وبرهانه أن المقدم إذا لم يستلزم التالي وهو كلي لم يستلزمه وهو جزئي كما عرفت أن كل ما لا
يلزم الأخص لا يلزم الأعم ولأن ضم نقيض النتيجة إلى القضية المعلومة الصدق ينتج ما هو نقيض هذه ه
المنفصلة إذ هو المطلوب كما مثلا كلما كان كل انسان حيوانا كان بعض الانسان حيوانا
إلى الأول يجري هكذا فلا يكون إذ لو كان كل انسان حيوانا لكان كل حيوان انسانا
ينتج من الثالث فلا يكون إذ لو كان الانسان حيوانا لكان كل حيوان انسانا وهو المطلوب

بعض

قوله وأما بيان الرابع الخ الرابع هو السالبة الجزئية بذاتها وانعكاسها إذا صدقت
وتاليها جزئي صدقا وهو كلي ومثالها فلا يكون إذا كان ليس بعض الحيوان انسانا
كان ليس بعض الانسان حيوانا فبطل صدقا وتاليه جزئي ونقيضه وهو جزئي كلي فلا
يكون إذا كان ليس بعض الحيوان انسانا كان لا شيء من الانسان بحيوان وبرهانه أن
الجزئية إذا انفكت عن المقدم انفكت كليتها عنه لبطلان الجزئية ونفي اللازم يستلزم
نفي الأخص ولأنا نضم نقيض القضية المعلومة الصدق ونحوه من الثاني ما هو لأنه هو
المطلوب كما وهي كلما كان لا شيء من الانسان بحيوان كان ليس بعض الحيوان انسانا
الانسان حيوانا يجري إلى الأول هكذا فلا يكون إذا كان ليس بعض الحيوان انسانا
كان ليس بعض الانسان حيوانا وكلما كان لا شيء من الانسان حيوانا كان ليس الانسان
حيوانا ينتج من الثالث فلا يكون إذا كان ليس بعض الحيوان انسانا كان لا شيء من الانسان
بحيوان وهو المطلوب **قوله** وأما بيان الخامس الخ الخامس هو الموجبة الجزئية
وانعكاسها صدقا وأعلم هنا كلي صدقا وهو جزئي ومثاله ومفهومها كلي فلا يكون
إذا كان بعض الانسان أبيض كان بعض الأبيض انسانا فبطل صدقا والعكس الأول كلي ونقيضه أيضا وهو جزئي
بأن نقول فلا يكون إذا كان بعض الانسان أبيض كان بعض الأبيض انسانا وبرهانه
أن لازم الأخص لازم الأعم حال لزوم وجوده في ضمن الأخص لأن الأعم والحالة هذه ملازم للأخص
من المساوي له ولازم أحد المتساويين لازم الآخر وحينئذ لا يعترض بأن ليس كل لازم
للأخص لازما للأعم لأن هذا في الأعم من حيث إنه أعم ولما انتفع المصنف هذا السؤال ه
أشار بقوله لوجوده إذ في ضمن الأخص الخ ولأنا أبطلنا بالقضية المعلومة الصدق

ونكون

ونكون هاهنا من المقدم أن هو المطلوب كذا وهو كلما تحقق كل إنسان أبيض كان بعض
الإنسان أبيض ونضمه صغرى إلى الأول هكذا كلما كان كل إنسان أبيض كان بعض الا
نسان أبيض وقد لا يكون إذا كان كل إنسان أبيض كان بعض الأبيض إنسانا فينتج من الثالث
قد لا يكون إذا كان بعض الإنسان أبيض كان بعض الأبيض إنسانا وهو المطلوب ومثاله
والتالي كلي قد لا يكون إذا كان بعض الحيوان إنسانا كان كل إنسان حيوانا فغير صادقة
والتالي كلي وتصدق لنظار وهو جزئي بأن تقول قد يكون إذا كان بعض الحيوان إنسانا
كان بعض الإنسان حيوانا لأن هذه ملازمة وإن ذلك لنظار القضية المعلومة الصدق
ونكون من التالي أن هو المطلوب نقيضه هاهنا وهو كلما كان كل إنسان حيوانا كان بعض
الإنسان حيوانا ونضمه كبرى إلى القضية الأولى هكذا قد يكون إذا كان بعض الحيوان
إنسانا كان كل إنسان حيوانا وكلما كان كل إنسان حيوانا كان بعض الإنسان حيوانا
فينتج من الأول قد يكون إذا كان بعض الحيوان إنسانا كان بعض الإنسان حيوانا وهو
المطلوب **قوله** وأما بيان الانعكاس الخ أقول إن من الشرطيات الكلية والمتصلة اتفاقية صادقة
واحد منهما جزئية صادقة وهو كلي عكس الجزئية الموجبة لأنها نقيضها ومثاله ومثال
ما جزئي ليس البتة إذا كان بعض الممكن حادثا كان كل ممكن مستغنيا عن الفاعل فغير
صادقة وغير ما جزئي وتصدق النظار وهو كلي بأن تقول ليس البتة إن كان كل ممكن
حادثا كان كل ممكن مستغنيا عن الفاعل **وهاهنا** أن سلب لزوم شيء للقائم في
جميع الأحوال يستلزم سلبه عن الأخص لأنه لو اشتمل من الأعم على الزوجية
في ضمنه ... والأعم لا يستلزمه في شيء من الأحوال هذا خلف وإن ذلك لنظار القضية
المعلومة الصدق ونكون من المقدم هاهنا أن هو المطلوب نقيضه وهو كلما كان كل ممكن حادثا
كان بعض الممكن حادثا ونضمها صغرى إلى الأول هكذا كلما كان كل ممكن حادثا
كان بعض الممكن حادثا ونضمها صغرى إلى الأول هكذا كلما كان كل ممكن حادثا فكان
بعض الممكن حادثا وليس البتة إن كان بعض الممكن حادثا كان كل ممكن مستغنيا عن الفاعل
فينتج من الأول ليس البتة إن كان كل ممكن حادثا كان كل ممكن مستغنيا عن الفاعل وهو
المطلوب ومثاله والتالي جزئي ليس البتة إذا كان كل ممكن حادثا كان بعض الممكن مستغنيا
عن الفاعل فغير صادقة والتالي جزئي وتصدق وهو جزئي كلي بأن تقول ليس البتة إن ...

أبيض

محال كل ممكن حادثا فما ثبت ان كل ممكن غنيا عن الفاعل وبرهانه ملازمة وان كانت ايضا بلازمة
لمقلوبة الصدق ونكون هاهنا من الثالث وهي كلما كان كل ممكن غنيا عن الفاعل كان بعض
الممكن غنيا عن الفاعل ونضم كبرى الى الاولى صغرى لينتج البتة اذا كان كل ممكن حادثا فكان
بعض الممكن غنيا عن الفاعل وكلما كان كل ممكن غنيا عن الفاعل كان بعض الممكن غنيا عن الفا
عل فينتج من الثاني ليس البتة اذا كان كل ممكن حادثا فكان كل ممكن غنيا عن الفاعل وهو
المطلوب **تنبيهان** الاول هذا الباب اعني باب تلازم الشرطيات يذكره
كثير من المتأخرين متصلا بمباحث القياسات الا انه لما كان هنالك اكثر نفعا وضعه المصنف
عقيب العكوس وموضع الشمسية لمناسبة بينهما من حيث ان الجميع لوازم للقضية
وقد يقال به ان ما يلزم الحملية يلزم الشرطية وتسهيل الشرطية بلوازم تحتاج **الثاني**
هاهنا كلام المصنف **الثالث** ان كلام المصنف ان مانعة الجمع لما تتعدد
موجبة تتعدد اجزاؤها واستدل على ذلك بانا اذا قلنا قد يكون اما ان يوجد
ب وه واما ان يوجد ج استلزمت تلك المنفصلة متصلة من عين مقدمها
ونقيض تاليها وهي قد يكون اذا وجد ب وه انتفى ج حسبما مر واذا صدقت
هذه المتصلة ضممنا اليها كلية مقلوبة الصدق صغرى وهي كلما وجد ب وه
وجد ب هكذا كلما وجد ب وه وجد ب وقد لا يكون اذا وجد ب وه
وجد ب انتفى ج فينتج من الثالث قد لا يكون اذا وجد ب انتفى ج وهذه
النتيجة تلزمها منفصلة مانعة من عين مقدمها ونقيض تاليها كما مر وهي هذه
قد يكون اما ان يوجد ب واما ان يوجد ج وهكذا تجري اللازمين ثم ضممنا
الشرطية كلية اخرى مقلوبة الصدق وهي كلما وجد ب وه وجد ه هكذا
كلما وجد ب وه وجد ه وقد يكون اذا وجد ب وه انتفى ج فينتج من
الثالث ايضا قد يكون اذا وجد ه انتفى ج وهذه تلزمها ايضا منفصلة وهي قد
يكون اما ان يوجد ه واما ان يوجد ج وهذه اللازمة اخرى فهاتان
منفصلتان لازمتان لتلك المانعة الجمع الجزئية ومثال ذلك الحكم المراد فقد
يكون اما ان يوجد الشيء حجرا او نباتا واما ان يكون ... ولا يخفى عليك
اجراء البرهان فيه واذا تحقق هذا ثبت ان الجزئيات المنفصلة المانعة الجمع

الجزئية

الجزء فيه وجب ان يلزم كليتهما انطلاق لزوم الجمع لزوم الاخص فتعلم ان كلية مانعة الجمع تتعدد بتعدد اجزائها الى جزء بان لا كليات **الثالث** تكلم المصنف على ان سوالب المتصلات والمنفصلات الثلاث لا تستلزم شيئا من موجبات غيرها كما قررنا واما ان تستلزم السالبة منها شيئا من سوالب غيرها او لا فلم يتعرض له وحكمه ان السالبة اذا كانت حقيقية لم تستلزم شيئا لان سلب العناد الحقيقي اعم من سلب معنى الجمع والخلو والتعبير الاخص واعم انطباق ثبوت الانفصال بين الجزئين او نقيضهما وان كانت السالبة مانعة جمع او مانعة خلو استلزمت انها هي مع نقيض جزء بها وعكسها بين مأخوذ من قوله وكل واحد من مانعة الجمع ومانعة الخلو الخ لانه شامل يعم الموجبات والسوالب وكل من هذا بين انطباق شرطية ومنفصلتين هنا التبيين وسيأتي تحقيقه ان شاء الله تعالى **الرابع** من الفوائد التي الجاري فيه في هذه العلوم ان النقيضين ابدا متعاكسان فكل ما ثبت من الاحكام لامر تثبت مقابله لنقيضه ثم ان من احكام احكام امر يقتضي بذلك عن المطلق في نقيضه وقد تم من هذا الفن كثير كما ذكر في الشرب الرابع وفي الفصل بين الحقيقة والخارجية وفي المعلومات ومنه هناك الانسان ابدا واما وسوالب الكلية الموجبة منفي صادقة ومقدمها جزئي صادق وهو كلي ونفي صادق وبالتبعية كلي صادق وهو جزئي والسالبة الجزئية على العكس الخ

فصل

القياس قول مؤلف الخ **قوله** تصديقات الخ التصديق سواء راجع الى النسبة التقييدية للتصور من العلم كما مر ويطلق على القضية لوقوعه فيها او على القياس الموصل اليه كما ان التصور هو الذي راجع الى المفرد ويطلق على المعرف الموصل اليه قال الشيخ سعد الدين في حاشية العضد ما نصه قد سبق ان التصديق نوع من العلم وكثيرا ما يطلق على متعلق النوع مع ما يتوقف هو عليه من التصورات وكثيرا ما تطلق التصورات والتصديقات على المعلومات التصورية والتصديقية اطلاقا للمصدر على اسم المفعول او تسمية للمحل باسم الحال فبهذا الاعتبار يكون كل تصديق قضية ولا بد للتصديق تعقل احد اجزاء القضية انتهى وقيد المؤلف بالتصديقات ليخرج القضية الواحدة المستلزمة لعكسها او عكس نقيضها اما البسيطة فظاهر واما المركبة فلانها ضربها

بانفصال الحكم في الحمل التركيبي من قضيتين واجيب بان المراد بالقضيتين في الحمل الاصطلا
حيتين والشرطية انما هي بالاصطلاح قضية واحدة وعليه اجوبة اخر لا تخلو هذا وارد
في قول الشمسية ايضا في الحمل التركيبي من قضيتين واجيب بانفصالهما التركيب ليستا
قضيتين وهو ظاهر **قوله** القياس المركب الخ القياس المركب هو مقدمات تنتج مقدمة
منها نتيجة وتلك النتيجة مع مقدمة ثالثة قياس اخر ينتج نتيجة الى ان يحصل المطلوب
وسمي به لكون القياس يحتاج مقدماته او احدهما الى نظر واستدلال فيؤتى
بقياسات كل منها متوقف على ما قبله الى ان ينتهي الى البديهة كقولك مثلا العالم متغير
وكل متغير حادث وكل حادث له محدث فالعالم له محدث وهو على قسمين لانه ان كان فيه
نتيجة كل قياس ويسمى موصول النتائج لوصلها بالمقدمات كقولك كل ج ب وكل
ب ا وكل ج ا ثم كل ا د وكل ج د فكل ا ه وان لم تذكر فيه النتائج ويسمى مطوي
النتائج وجعلوها لبعض من المقدمات وهي كما هنا كقولك كل ج ب وكل ب ا
وكل ا د وكل د ه فكل ج ه وهذا القياس وان لم تذكر فيه النتائج ليس بقياس
واحد لانه من منوية فيه وان اقتصر المصنف على ذكر التصريفيين ومثال في تعريف
القياس قول مؤلف من اقوال او من قضايا كما قاله الجمل في الغرر لبه من امور احدها
انه اطلق الجميع واراد التثنية وكثير ما يستعمل الثاني انه اراد انه مؤلف من عنصر ذي
القضايا ولا يقتضي تقسيمه بما دل عليه لفظ الجميع مثلا قد فاعلا وهذا كما تقول الخاتم
يتالف من الاسم والفعل والحرف وان كان لا يشترط اجتماعها فان قيل ان اراد
الجنس جعله كلمة واحدة والاجماع على اشتراط اثنين فلا لفظ التاليف يدفعه
لانا نعني مطلق التاليف حتى يقال ان القضية مؤلفة من طرفين بل التاليفة مخصوص
صور القضايا لتقسيمه بالعلم الثالث انه نظر الى صورة القياس ولا شك ان فيها
قضايا على راي الفارابي ان بعض الاقسام الى القياس المركب اقيسة كما انها اقيسة
المستقلة بل هو قياس واحد تالف من اقيسة وحينئذ القياس نوعان بسيط وهو
المؤلف من القضايا ومركب وهو المؤلف من القياسات وكما ان القضية تكون مؤلفة
من المفردات ومن القضايا كذلك القياس يكون مؤلفا من القضايا ومن القياسات وحينئذ
تصدق التعريف باعتبار النوعين بطرد عكسه فلا يعتبر عن ذكر الجنس في الحد البعيد

والاول

دائما مع هذا فرع **قوله** بعد اخراجه الكاذب الخ اخذ القياس صحيح الصورة لكنه
فاسد التصحيح المادة ونحو اسم هذا مما الحق عليه من ابناء من اهل العصر وقال ابن مرزوق
في قول الجمل متعلق بالذات لقوله اخر التصورات ان تعلق انما اراد التصورات في القياس
التصحيح وان قوله بالذات يخرج القياس العبادي لان تلازم المقدمات لا يتعلق في
النتيجة لذاتها بل بتعلق تعليمه او بقياسه يخرج بقوله مستلزم لان معناه كمال المستلزم
والعلاقة في المقدمات ليس هو كمال المستلزم لاحتياجه الى تشكيل مقدماته انتهى وكل من هذا ينبغي
عليك فهمه **قوله** البرهاني والجدلي الخ سيأتي شرح هذه الاقسام كلها ان شاء الله
تعالى في محل اللائق به **قوله** يخرج به التمثيل والاستقراء الخ سيأتي شرح هذه الاقسام
ان شاء الله والتحقيق ان لو اخرج منه القسمين من الحقيقية السابقة لان قوله متى سلمت
كان معناه ان تكون المقدمات على تلك الهيئة منتج في الصورة والاسم انه اذا كانت المقدمات
مقدمات على تلك الهيئة خرج الاستقراء والتمثيل اذ لم يتحقق عليه غير ان المصنف لما لم
يخرجهما به جعله زائدا لا من قوله متى سلمت مادة كذا لانه وانما اراد انما يجب انه لو سلمت
النتيجة لزم لان يكونا على هيئة القياس اولا **قوله** الكامل وغير الكامل الخ ٥
القياس الكامل هو ما يظهر وضع مقدماته في تشكيل نتيجته وغير الكامل هو ما لا تتوقف
نتيجته على مقدمة اخرى غير اجنبية عن مقدماته لازمة لاحد مقدماته العكس ومن
ثم لم يكن قياس المساواة ونحوه قياسا منطقيا لتوقفه على مقدمة اجنبية
وهي ان مساوي المساوي مساو فلنذكر الآن مثالا ثم يعبرون بالكامل عن الاول ونحوه
عن غيره ويلزم القائل بان انتاج الثاني والثالث يتبين بنفسه غنيا عن الرد الى الاول
ان يكونا كاملين **قوله** لانه انما يجب ان يكون القول الاخر لازما عن نفس المقدمتين
من جهة صورتهما وقد يخرج ثبوت احدهما ما يلزم من خصوص المادة فقط كقولك الشيء
من الاشكال يعرض بين حد يعتبر فيه اتصال ملازمة فيلزم كل الشيء من الاشكال يتصل بالكل لتنبيه.
لا يظهر عن المقدمتين بل لخصوص في المادة لتعلقه الثاني مادة كذا المصنف من قياس
المساواة ونحوه وما ذكره اذا قلت ا مساو لـ ب مساو لـ ج يلزم عليه ا مساو لـ ج بواسطة
مقدمة مقدرة اجنبية وهي ان مساوي المساوي مساو وانما قيل الاجنبية بالاظهار
غير اللازمة لاحدى المقدمتين واعلم انهم يعبرون عن تلك المقدمة بالمقدمة الغريبة

ويقسمونها الى الاجنبية التي غير اللازمة لاحدى المقدمتين كما في قياس المساواة والى
غير الاجنبية بان تكون لازمة لاحدى المقدمتين كقولنا جزء الجوهر يوجب ارتفاعه
ارتفاع الجوهر وكل ما ليس بجوهر لا يوجب ارتفاعه ارتفاع الجوهر فجزء الجوهر
ليس بعرض فان جزء الجوهر جوهر ولا يكون هذه المقدمة تكون عكس نقيض المقدمة
الثانية ومعنى كلما يوجب ارتفاعه ارتفاع الجوهر فهو جوهر والمصنف رحمه الله
اقتصر على القسم الاول ولانه يتوقف بين المبين بعكس النقيض والمبين بالمساوات ان
كلا منهما مداخل والمناسبة لما قرره المقدمة الغريبة فلا يكون معروفه هاهنا
في تعريف القياس في قوانين العكس المستوي وعكس النقيض والمصنف لما قدم في فصل
لما كان الشيخ معلم البين قال لانه ذلك انهم اعتقدوا وجوب تكرر الحد الاوسط
وهو حاصل في المبين بالعكس المستوي دون عكس النقيض ودون قياس المساوات
وهذا الوجوب مما لا يقتضيه تعريف القياس لشيء **قلت** ان اعتبر مع تسليم
المقدمتين لكونهما على تاليف منتج ويكون هذا كله هو معنى قولهم متى سلمت او اذا
سلمتا لزم عنهما قول اخر فوجوب تكرر الاوسط يقتضيه تعريف القياس بل مقتضى
عبارتهم حيث يقولون لذاته على حقيقته قياس ويدل النسبة على حقيقته الا انه في قياس المساواة
فيه فلا ان لا يتكرر فيه الحد الاوسط مع جميع من الشروط وان لم يعتبر الا بل مجرد
التسليم فقط فلا وجه لاخراج الاستقراء والتمثيل من حد القياس لان مقدماتهما ايضا
على هذا التقدير اذا سلمتا يلزم عنهما قول اخر **قوله** بل باعتبار مقدمة المساواة
الخ هو تنبيه على ان المقدمة غير لازمة لصورة المساواة ثبت بعكس لها ولا النقيض وانما هي مقبولة
من العرف لو ارتد العكس الاصطلاحي لقيل بحكم المساوي لكل ما يساويه ب ا **قوله**
فلا يجعل تلك المقدمة صغرى الخ تحتمه هكذا ج يساوي ب وكل ما يساوي ب د
ا مساو له ينتج ج ا مساو له **قوله** وجوب مغايرة النتيجة الخ انما قال بوجوب
المغايرة بين النتيجة والمقدمتين فيما لان النتيجة مطلوبة فيجب معروضة التسليم بخلاف
المقدمتين وقيل لانه لولا وجوب المغايرة لزم ان يكون كل مقدمتين قياسا حتى قولنا
كل انسان حيوان وكل فرس صاهل لانهما يستلزمان احداهما ضرورة استلزام الكل
لجزئه ولا يكون هذا قياسا لعدم المغايرة والى هذا التعليل اشار المصنف

بقوله

بقوله فلا تسمى المقدمتان باعتبار النسبة او مجموعهما الاجزاء بما قبلها قلت وعلى
التعليل الاول يكون لفظ الاجزاء تبيين من الحدود وعلى الثاني يكون من قبيل قوله قبل وكلام في
هذا لانا نعلم ان هذا لازمة على المقدمتين لا معنى الملزوم عنهما او يكون لفظ الاخذ حل
في الحد وههنا ان المقدمة الاخرى لا يدخل تحتها في الحد وارد على اشتراك المغا
في الاشياء منها ما في الاستثناء وسياق المصنف ومنها ان اذا قلنا كل انسان انسان
وكل انسان حيوان وكل حيوان حيوان وهذا قياسان فينتج الاول منهما عين الكبرى
والثاني عين الصغرى والجواب الجواب منهما ان الجزء القضية نتيجة مغايرة لا جزء كلا
مقدمة ومنها ان النتيجة تقرر بالتعلية عند الاستنتاج بخلاف المقدمة ومنها ان يمكن
تبيين ما قيمة ان مقدماتها تبيينا بلفظ يارد لا بد من تغاير الحكم في القضية والنقل
فيما قال الا هنا كان متحرك هنا وفي الخارج فليثبت بقضية قلت وفي الكل
ضعف اما الاول فلانه لو كان كذلك لم يكن المغايرة بذلك الا اعتبار الصور على تبيين القضية
المشتملة عليه لا جزاء من حكم المغايرة اذ كان واحد منهما اذا جعلت نتيجة مغايرة لنقيضها
على هذا اذا جعلنا نتيجة اخرى نتيجة مغايرة لا جزء ما مقدمة واما الثاني فلان
العلماء المذكورين لا ينفي مغايرة العموم [illegible] والعموم لكونهما من اجزاء النتيجة
يعني تصور بوجوه ما قولنا اخر **وبالجملة** فيما ثبت عرفت هذا الجواب واما
ثالثا فلان ما ذكر في الطرفين مبني على تسليمه ونحن لم نرهم تعرضوا له من الفرع على الحد
الوجه ولا ينقضه تعريف القضية ص وهو ينقسم الى اقترانية الخ **قوله** الاستثنائي
والاقتراني سمي الاول استثنائيا لاشتماله على اداة الاستثناء وهي لكن وسمي الثاني اقترانيا
لما فيه من اقتران الحدود **قوله** الاقتراني ما لا يذكر فيه نقيضها بالفعل والاستثنائي
مذكورة فيه بالقوة لان النتيجة مذكورة في الاقتراني الحملي بالقوة لان مادتها في اجزاء [illegible]
مذكورة في القياس ومادة الشيء بالقوة يكون [illegible] الشيء وكلام المحرر من حيث
وما افضاه الى [illegible] قبل المصنف الاقتراني ان
لم يذكر فيه النتيجة بالفعل ولا يلزم من ذلك ان يذكر فيه بالقوة بل يشتمل احتماله ان يذكر فيه
بالقوة او لا يذكر فيه بواحد منهما ويجيء مما ذكر تعريف الاقتراني بانه الذي [illegible]
بالقوة وان [illegible] وان كان يرد بالجميع ما ذكرنا ان المقصود منه ان العقل الخ

الفرق بان الاول وما قاله الناظر في تعريف القياس من انه الدال على النتيجة الذاتية او الدال
عليها الذاتية لا او لا اشتماله عليها والفرق بين الاشتمال بالقوة والاشتمال بالفعل يتبين
من هنا **قوله** باعتبار كونه لازما للملزوم الخ كانه يعني ان الشكل الاول باعتبار
اشتماله على المقدم فكون النتيجة من جزء التالي وهو كلازم الملزوم في كلامه واما باعتبار
اشتماله بنقيض التالي فالنتيجة من نقيض المقدم والمغايرة حاصلة وقد اجاب بعض عن السؤال
بجواب له وجهان عند النظر احدهما ان النتيجة ليست من غير احدى المقدمتين بل جزء المقدمة
وذلك لانه ادعت المقدمة من قولنا انها موجودة في ذلك المثال بالاستلزام وطلوع الشمس
ثم الحاصل انه لا استلزام من المقدم والتالي ولا ان المقدمة جزء المقدمة خلاف المقدمة
التالي انه في القياس لا تحتمل صدقا ولا كذبا لزوال ذلك بالتركيب الذي صيرها جزء
قضية وحينئذ تكون النتيجة تحتمل الصدق والكذب والثاني ان المدفوع عنها هي مخالفة ما في
المعنى وان وافقتها في اللفظ ونقف من الوجه الاول بانه فالاول المنع هو القياس قول آخر
والقول كما يطلق على القضية يطلق على المركب غير القضية وحينئذ حقيقة وامر هذا القول
قوله مقدمات القياس وان لم يكن قضية لم يكن هذا القول آخر وكلام المصنف اعتمد من
الوجه الثاني ولما اجابوا بهذا الجواب ورد عليهم انه اذا كانت النتيجة من خلاف المقدمة
فلا معنى لكونها فيه بالفعل **واجيب** بان معنى كونها مذكورة ان مادتها وهيئتها
الشاملة مذكورة والى هذا الجواب اشار المصنف بقوله فلفظهما واحد ومعناهما مختلف
يعني ان قولنا مذكورة فيه بالفعل هو بالنظر الى اللفظ وقولنا هي مغايرة بالنظر الى المعنى فان
قلت حينئذ لا فرق بين الاقتراني والاستثنائي لان الاقتراني ايضا مذكورة فيه بالفعل قلت
ممنوع اذ هي في الاستثنائي مذكورة بمادتها وهيئتها الشاملة كما تقدم بخلاف الاقتراني
وهذا كله انما نشأ عن اشتراط مغايرة النتيجة للمقدمتين كما ترى مع انه لو كان يشترط
لما يكون كل مقدمتين قياسا باعتبار استلزام مجموعهما احداهما فعرف هذا انه لا بد
ولا حاجة الى الاحتراز عنه فكان الاولى اسقاطه من التعريف الموجب الى ما ذكره
بعضهم بان ص ومعلوم كذا من مقدمتين **قوله** لانه لو لم النسبة الخ قال في شرح المقاصد
ولما كانت النسبة مجهولة بين الطرفين لانه لو كانت معلومة لم يحتج الى الاستدلال وقياس
احتيج في القياس الى امر ثالث الى امر زائد على كل من الطرفين يكون له معلوم النسبة الى كل

واحد

واحد من جزئي المطلوب فيشتمل من نسبته الى موضوع المطلوب قضية تسمى مقدمة وهي
الصغرى المشتملة على الاصغر الذي هو موضوع المطلوب ومن نسبته الى محمول الموضوع
قضية اخرى تسمى ايضا مقدمة وهي الكبرى لاشتمالها على الاكبر الذي هو محمول المطلوب
فبعض جزئي المطلوب تسمى الصغرى على الكبرى سواء تقدمت الصغرى في الذكر على الكبرى
او تأخرت كما يصنع برهان الدين مثلا في الشكل الرابع مثلا والامر الثالث الذي علمت نسبته
الى كل واحد من جزئي المطلوب يسمى حدا اوسط وهو الذي يكون مشتركا في المقدمتين
مقدمتين ولذلك كانت الحدود المقدمتين في القياس اربعة وهي في المعنى ثلاثة والحد الاوسط
المشترك هو الذي يجمع بين طرفي المطلوب وتلك الهيئة التي حصلت من نسبة الاوسط الى طرفي
المطلوب بالوضع والحمل تسمى شكلا وتسمى القياس **قوله** لاشتمالها على موضوع المطلوب
الخ يعني فضل الصغرى على الكبرى لاشتمالها على الاشرف الذي هو الموضوع ووصف الموضوع
بانه متبوع معه هو كلام المصنف ويعارضه ان المحمول هو محط الفائدة ومعنى موافقة
الثاني للاول في الصغرى ان الاوسط فيه محمول وانما تخالفا في الكبرى ففي الاول هو
موضوع فيها وفي الثاني هو محمول وفضلت صغرى الاول لشرطها … الاخراج فيها
وربما يحتاج اليه من الشك … ومن الاول يشاركه فيه الثالث ومعنى مشاركة الثاني له على
هذا ما فيه من … **قوله** قريب من الاول في بيان الانتاج الخ ادراك
انه ارتد في الرد الى الاول فلا نسلم انه اقرب في كليتهما هو بعكس احدى المقدمتين وسواء
كانت عكس الكبرى او عكس الصغرى في الجملة واراد انه اقرب الى التبع في الاشتمال
جميع … **قوله** لموافقته الاول في الكبرى لها وافقه في الكبرى كان الحد
الاوسط موضوع في كبريهما فكلاهما تخالفا في الصغرى ففي الاول محمول فيها وفي الثالث
موضوع فيها … والثاني وافق الاول في الصغرى والثالث وافقه في المو
ضوع ومن مع موافقته الثاني في المحمول الصغرى وقد علمت ان الموضوع اشرف من المحمول
على ما اقرر قول الصغرى لهذا اشرف من الموضوع فالموضوع هو الاشرف فيكون
الثالث لموافقته في الموضوع الاشرف اقرب من الثاني وانما … هذا الثلاثة المرتبة له من
الموافقة مرتبة بعد الثاني المتفرع عليه … قال المصنف في شرح …
والتحقيق ان هذا الذي … في الترتيب انما هو من … والوجه هي

في الترتيب ما أشار إليه بعض الشيوخ ومعناه أنه لما كان وقوع الكلام على الترتيب الثاني
أكثر من وقوعه على الترتيب الثالث كان الثاني أقرب إلى الأول من الثالث انتهى قلت
لم يظهر وجه التفضيل فلا تنبني هذا البحث على المناسبات اللفظية إذ هو مجرد دعوى
كما لا يخفى قوله **قوله** الشيخ الفارابي الخ الفارابي هو الإمام أبو نصر محمد بن محمد بن
طرخان بن أوزلغ بطاء مهملة مفتوحة فراء ساكنة فخاء معجمة وأوزلغ بفتح فسكون ففتح فغين معجمة
الفارابي التركي الحكيم المشهور صاحب التصانيف في المنطق وغيره كان أولا قاضيا ما عرف
علامة لجموعة التي هو ... وكان زهيدا فارتحل من بلده فاراب إلى بغداد واشتغل بلسان العرب
حتى أتقنه وأخذ علوم الحكمة عن أبي بشر الحكيم المشهور وعن أبي حنا بن حيلان الحكيم النصراني
وغيرهما وكان أوحد أهل زمانه في علم المنطق وجميع علوم الفلاسفة قال ابن خلكان بعد
ذكر ما تقدم ورأيت في بعض المجاميع أنه ورد على سيف الدولة وكان مجلسه مجمع الفضلاء
ودخل عليه في زي الأتراك وكان ذلك زيه فقال له سيف الدولة اقعد فقال له حيث أنا
أم حيث أنت فقال حيث أنت فتخطى رقاب الناس حتى انتهى إلى مسند سيف الدولة وزاحمه
فيه حتى أخرجه عنه فقال لمماليكه الذين على رأسه بلسان بينه وبينهم قل من يعرفه إن
الشيخ أساء الأدب وإني سائله عن أشياء فإن لم يجب فاخرقوا به فقال له أبو نصر بذلك
اللسان أيها الأمير اصبر فإن الأمور بعواقبها فعجب الأمير وقال أتحسن هذا اللسان
قال نعم أحسن أكثر من سبعين لسانا فعظم عنده ثم أخذ يتكلم مع العلماء الحاضرين في
كل فن فلم يزل حتى سكت الكل وبقي يتكلم وحده ويكتبون عنه ثم صرفهم الأمير وخلا به فقال
له هل لك في أن تأكل قال لا قال فهل تشرب قال لا قال فهل تسمع قال نعم فأمر الأمير بإحضار
القيان وأنواع الملاهي وكل ماهر بالصناعة فلم يحرك أحد منهم آلته إلا وعابه أبو نصر
فقال له الأمير وهل تحسن في هذه الصناعة شيئا قال نعم ثم أخرج من وسطه خريطة فيها
عيدان فركبها ولعب بها فضحك كل من كان في المجلس ثم فكها وركبها تركيبا آخر وضرب بها
فبكى كل من في المجلس ثم فكها وغير تركيبها وضرب بها فنام كل من في المجلس حتى البواب فتركهم نياما
وخرج انتهى ملخصا قال وتوفي سنة تسع وثلاثين وثلاثمائة وقد ناهز ثمانين سنة بدمشق وصلى
عليه سيف الدولة في أربعة من خواصه ودفن بظاهر دمشق خارج الباب الصغير رحمه
الله تعالى وابن سيناء تلميذ تلاميذه قوله والغزالي هو محمد بن محمد الغزالي الطوسي الإمام

فقف على التعريف بالفارابي رحمه الله تعالى

فقف على التعريف بالإمام الغزالي رحمه الله

91

العلامة

العلامة الملهم الذي جمع العلوم كلها الجامع بين الشريعة والحقيقة بلغت همته الاطلاع
كان ابي عبد الله الشهير بالغزال قبل الابة وكان همته الاطلاع من ايمة الفنا وعنيته الغالب
المشهور في الاصول والفقه وعلوم الدين توفي رحمه الله تعالى سنة خمس وخمس وثمانية كذا
ذكره وما ذكره ابن قنفذ القسمطيني **قوله** في احتجاج الخليل عليه السلام لكن المحققون ان النمرود
لعنه الله كان يدعي الربوبية فقال الخليل لنه ابراهيم عليه السلام من ربك فقال ابراهيم ربي الذي
يحيي ويميت قال النمرود انا احيي واميت واحضر رجلين فقتل احدهما وترك الاخر وقال
هذا احييته وهذا امته فقال له الخليل عليه السلام ان الله ياتي بالشمس من المشرق
فات بها من المغرب انتقل الالزام الى ما لا يتعلق به الفرار لعدمه ثم ولا شك فيه انه الشمس
فانقطع النمرود ووجه الاشكال الذي كان المذكور من الاية والله اعلم ان الصغرى وهي
قولنا انه لا يقدر ان ياتي بالشمس من المغرب ماخوذة من قوله فات بها من المغرب
لانه امر تعجيز فقد ثبت العجز اليه وانه لا يقدر ان ياتي بالشمس ومن يعني قوله انه لا
يقدر الخ والكبرى وهي قوله وكل من لا يقدر الخ ماخوذة من قوله ان الله ياتي بالشمس
من المشرق فقوله ان الله ياتي بالشمس يستلزم ان الله قادر على الاتيان بالشمس ضرورة
لانه الفعل على فرع فاعله المختار ان لو لم يكن قادرا لما فعله وهذه القضية تسلم في
النمرود صدقها ولزمه قلتها عليه الحجة وحيث سلم صدقها لزمه عكس النقيض الموافق
وهو كل من لا يقدر ان ياتي بالشمس فليس باله وهذا الموافق للشيء من لا يقدر ان ياتي
بالشمس الاه وهذا العكس هو الكبرى للقضية المتقدمة اولا وينتج انه ليس باله
وهو الذي المصنف بالعكس الذي كان اولى لا تعكس الموجبة به من غير شرط تمام ش
قوله في الاشكال الخليل عليه السلام بلا قول الخ وجه الاشكال والله اعلم ان
الصغرى وهي قوله العم الاول كذا مختص لانه مصرح بمطابقة قوله بان الاول والكبرى ماخوذة
من قوله لا احب الافلين لان لا احب عبارة الافلين عن المتغايرات الافل العبودية
فيقال ان الافل لا يستحق العبودية وكل من لا يستحق العبودية فليس باله لان الاله
هو مستحق للعبودية فينتج من الاول ان الافل ليس باله وبالعكس الى ان الاله ليس بافل
وهي الكبرى والحسن منه ان نقول قوله لا احب الافلين تتضمن قضية وهي لا شيء من الافل
بمستحق العبودية ثم هذه الصغرى ضرورية وهي ان الاله هو المستحق للعبودية فيلزم ان الاله

رجل فإن ضممت عكس النتيجة إلى القضية الصادقة أنتج من الثاني لا شيء فينتج من الثالث
لا شيء من الفرس بإنسان وإن ضممت عكسها المستوي إليها أنتج من الأول المطلوب بعينه
فليثبت الآية تنعكس فيه الثالث بل الأول فإنه منها أنتظم كما سمعت والله أعلم نسخة منه
أنه الصبي من جهة أخرى وفيه نظر فتأمله **قوله** وفي رد الله تعالى على اليهود الخ وجه
الاستدلال من الآية كما لا يخفى أنهم لما أنكروا أن يكون شيء من الكتب منزلا تبعوا بذلك
إلى إنكار رسالة نبينا **محمد** صلى الله عليه وسلم رد الله تبارك وتعالى عليهم إبطالا لما زعموه
بأن ما تعترفون أن الله أنزله عليه تعلمون ثم نقيضه ونزول الكتاب عليه أن لولاه لما ألقت
عليهم الحجة فحصل من الآية أن موسى بشر وهو الصغرى وهو صرح به أنه أنزل عليه
الكتاب وهو الكبرى وهما مسلمتان عندهم فحاصل ما ينتج البعض أنزل عليه الكتاب وهو نقيض
الكلية السالبة فإن قلت المقرر أن الشخصيتين مثلا ولا ينتج الثالث حتى تكون
إحديهما كلية قلت قد تقدم أن الشخصية عندهم في حكم الكلية ح فلا ملا الشكل
الأول الخ **قوله** كان تنزه أعمال الشعر بالنسبة لما لكلية الخ تكلم المؤلف في الشكل
الأول على طريق التفصيل وسكت عن طريق الفرق هنا لوضوحه وسواء نتج أجماع
الصغرى بسقط ثمانية أضرب الكلية السالبة صغرى مع المحصورات الأربع كبريات والـ
جزئية السالبة صغرى مع المحصورات الأربع أيضا كبريات بسقط ثمانية ويشرع كلية الكبرى
يسقط أربعة أخرى الجزئية الموجبة كبرى مع الموجبتين صغريين والجزئية السالبة
كبرى معهما أيضا فتلك أربعة مع الثمانية تكون اثنا عشر ويبقى المنتج أربعة كما ذكر
المصنف فمثال الأول كل جسم مؤلف وكل مؤلف حادث فكل جسم حادث والثاني كل جسم
مؤلف ولا شيء من المؤلف بقديم فلا شيء من الجسم بقديم والثالث بعض الجسم مؤلف
وكل مؤلف حادث فبعض الجسم حادث والرابع بعض الجسم مؤلف ولا شيء من المؤلف
بقديم فبعض الجسم ليس بقديم ووجه ترتيبها هكذا ظاهر لأن الأول فرع لجمعه الأشرفين
الكل والإيجاب وقدم الثاني على الثالث لأن الكل وإن كان سلبا أشرف من الجزء وإن كان
إيجابا والثالث على الرابع لأن الجزء مع الإيجاب أفضل من الجزء مع السلب وأخر الرابع لجمعه
الأخسين ح واعلم أن شرط إنتاج النتيجة الخ **قوله** ذكر هنا ضابطا الخ أشار المصنف
إلى أن النتيجة تكون كلية موجبة وسالبة وجزئية موجبة وسالبة فنتائج الكلية إذا وجد

ع
بلى

بان يكون الاصغر على الوضع بالفعل كما في الشكل الاول والثاني او الاصغر
فيه موضوع او بالقوة كما في الرابع او الاصغر فيه محمول لكن بالفعل محمول وضعه
حتى يصير موضوعا بالعكس ويكون العكس لازما للقضية المحكوم عليه اذ منه على ه
بالقوة كما في النتيجة الكلية ثم انه اوجب معه ضابط الايجاب بان تكون المقدمتان
موجبتين معا كما في النتيجة كلية موجبة او جزئية ثم هي الكل والايجاب وهذا
في مخصوص بالضرب الاول من الشكل الاول وان اختل الاول والثاني الا ان الشكل
لا ينتج الايجاب وان لم يوجد ضابط الايجاب تكون احدى المقدمتين سالبة كلا
ان كلية سالبة وهذا كما في الضرب الثاني من الشكلين والضرب الاول والثاني من الثاني
والثالث من الرابع وان لم يوجد ضابط الكل كما جزئية اما مع ضابط الايجاب
فتكون جزئية موجبة كما في الضرب الثالث من الاول والاول والثالث والرابع من
الثالث والاول والثاني من الرابع واما بغير ضابط الايجاب فتكون جزئية سالبة كما في
رابع الاول والرابع الثاني والثالث والخامس والسادس من الثالث وما بعد الثالث
من الرابع وهذا معنى قولنا ان النتيجة تتبع الاخس في الجزء والسلب سواء اجتمع
الخستان او احداهما ولله قول بعضهم ابياتا في هذا المعنى ه
ه ان الذي مثل النتائج اذ انه ه تتبع النتيجة الا خس الا وله ه
قلت وجزئية الصغرى في المقدمتين او في احداهما اكسب النتيجة ابدا الجزئية
وان كان ثم كل بالتبعيض لازم لجواز كون النتيجة جزئية مع كلية المقدمتين معا
كبعض ضروب الثالث والرابع وبذا تعلم ان المنتج للكلية خمسة اضرب اثنان من
من الاول واثنان من الثاني وواحد من الرابع والمنتج للايجاب ستة اثنان من
الاول وثلاثة من الثالث واثنان من الرابع وان الاول مخصوص بانتاج الايجاب
الكلي والثاني مخصوص بانه لا ينتج الا السلب والثالث بانه لا ينتج الا الجزئي واعترض
المصنف على الخونجي في زيادة كلية الكبرى مع اعتراض العقيلي عليه بتعميم
وقد اجاب بوليه عنه بانه قصد الاشارة الى شرطه كلية الصغرى وهو مجموع عموم ه
موضع الاصغر وكلية الكبرى مثلا للاحراز ولذا لم تنقص على وضع الاصغر
وان كان واحدا عامليه في الدلالة وقد اشار المصنف في شرح ابياته هو عن الى هذا

الشركم الحيوان بقوله ومثال الشكل معترضا لا شتماله محال لان الخونجي الخ **قوله**
ويمكن ان يقال ان الشكل الثاني المبنية التصغير بعد ابطاله فما التعليل يحتاج فلا ينبغي التحرز
عن عدم الضرب الثاني من الشكل الرابع عند من جعله منتجا بان الاصغر فيه على الوضع
بالفعل ويقع في الحكم فينتج كلية لما لم تكن كبراه كلية ولا بد من شرطه كلية الكبرى فيخرج نحو
من الذي نشير كلما كان الاصغر على الوضع حيث ثبتت النتيجة كلية اللهم الا ان يقال
مثل هذا لا يلتبس فانما حمل الابل الى الاول عن تحليله منه فلا يكون على الوضع
او يكون الفارط المذكور على قدمه المتقدم ص واما الشكل الثالث الخ **قوله**
بعد صدق صورة هذا القياس مع كل واحد من النقيضين الخ واعلم ان الفقهاء يعني
الايجاب والسلب كلاهما من المطالب التي لا تتبين فالحرمة واحد من المطالب التي يلزم منه الايجاب ومن
الاخرى يلزم منه السلب **فان قلت** ان كان الايجاب يلزم منه الايجاب والسلب معا فيلزم
بلزوم ... انتفاء الاخر ان لا يجتمعان لا في كلما وجد الملزوم وجد اللازم
فانتفاء الاخر باطل فلا بد من ان ... الى اجتماع الايجاب والسلب او انفكاك اللازم
عن الملزوم وكلاهما باطل **قلنا** هذا اللازم ممنوع لانه لا يلزم ان لا يكون لكنا نقول لشيء
واحد منهما لازمان اللازم هو انه لا ينفك عن الملزوم الاول ان الحيوان من حيث هو
كلما وجد وجد معه الانسانية او غيرها ونقيض واحد من الانسانية وغيرها فاللازم
الحيوان بل لم يتعين اللازم لا تعين لا نعرف انفكاكه وحينئذ انتفاء بالنقيض هو لازم او
قوله اللازم هو احدهما لا بعينه وهو لا ينفك انه كلما وجد القياس وجد احدهما ه
قوله الموجبتين مع الموجبتين الخ الموجبتان هما الكلية والجزئية صغرى وكبرى
متفقتين ومختلفتين فهذه اربعة فالسالبتان جزئيتان كلية وجزئية اثنا عشر ... وكذا
في السالبتين مع السالبتين اربعة اخرى **فان قيل** هلا العرض ان يعتبر التحرف
والتفصيل فان السالبتين واحد **قلنا** انه تبقى الصورة ذكر فيه التعقيد عن ... او
للمبتدي بالمعقول وهو ... التفصيل بالتعقيد وهو واضح **قوله** فهذه اربعة فمثال الاول
كل انسان حيوان ولا شيء من الحجر بحيوان فلا شيء من الانسان بحجر ورده الى الاول بعكس
كبراه ان من المخالطة مثاله كل انسان حيوان ولا شيء من الحيوان بحجر والثاني نحو لا شيء
من الانسان بجماد وكل حجر جماد فلا شيء من الانسان بحجر ورده بعكس الصغرى ونجعل

كبرى

كبرى هكذا كل حجر جماد ولا شيء من الجماد بانسان فلا شيء من الحجر بانسان ثم عكس
النتيجة الى لا شيء من الانسان بحجر وهو المطلوب والثالث نحو بعض الانسان حيوان
ولا شيء من الحجر بحيوان فبعض الانسان ليس بحجر ورد بعكس الكبرى الى نظم الاول
والرابع نحو بعض الحيوان ليس بفرس وكل صاهل فرس فبعض الحيوان ليس بصاهل
فلا يمكن الرد فيه بالعكس كما قال المصنف لاشتراط الايجاب في صغرى الشكل الاول
والكلية في كبراه وهذه جزئية سالبة لا تصلح لصغرى الاول ولا لكبراه والدليل عليه الاول
فبالخلف وبيانه والخلف وهو انه لو لم يصدق في المثال المذكور بعض الحيوان ليس بصاهل
صدق نقيضه وهو كل حيوان صاهل فنجعل هذا النقيض صغرى الى كبرى القياس
فيقال كل حيوان صاهل وكل صاهل فرس ينتج من الاول كل حيوان فرس وهو نقيض
الصغرى الصادقة اذ فيه بعض الحيوان ليس بفرس او نضمها الى الصغرى هكذا
كل حيوان صاهل وبعض الحيوان ليس بفرس ينتج من الثالث بعض الصاهل ليس
بفرس وهو نقيض الكبرى ولا خلل الا من نقيض النتيجة فالنتيجة حق **قوله**
والمعنى ان انتاج الثلاثة لا يحتاج الى رده الى الاول الخ هذا هو القول الثالث
المعتدل وهو قول صاحب البرهان وحبيب والنيرله يحتج بانه لا يحتاج الى رده الى الا
ول الخ فالمختص من كلامهم ان في الشكل الثاني والثالث ثلاثة مذاهب الاحتياج
فعلا وعدمه فعلا والتفصيل **قوله** كان صادقة راجع الى الانسان والحجر بالنظر
في اللوازم الخ يعني ان اذا قلنا كل انسان حيوان ولا شيء من الحجر بحيوان
يظهر بينا ان الانسان والحجر متنافيان لان هذه لازم الانسان هو الحيوانية ولازم الحجر
نقيضها وهذان اللازمان لا يجتمعان لانهما نقيضان على انه ملزوم ومنه وهما الانسان
والحجر لا يجتمعان ايضا اذ لو اجتمع الانسان والحجر لاجتمع انسان حيوان ولا
حيوان لوجود حيوان مع وجود الانسان ووجود لا حيوان مع وجود الحجر وهو معنى
قولهم اجتماع الملزومين يستلزم اجتماع اللازمين الى اجتماع حيوان ولا حيوان باطل
فاجتماع الحيوان والحجر المؤدي الى هذا الباطل باطل وهو معنى قوله تنافي اللوازم دليل
على تنافي الملزومات ومعنى ما عندكم فان قيل اذا كان الشكل الثاني منتجا على ان المقدمة
الخارجة عن المقدمتين ومعنى ان تنافي اللوازم دليل تنافي الملزومات لم يبق بينه وبين قياس

ع
الانسان

المساواة التي تضمنتها زيادة على ما قوله في غير القياس فرق فلم يدخل مثاله ويخرج به العلم
قلنا تفسير الشكل الثاني متوقف الانتاج على المقدمة الخارجية توقف المساواة كلية
قياس المساواة لا ينتج الا عند الاتيان بتلك المقدمة وايضا الشكل الثاني هو وان علم
ان تلك المقدمة وعلم انها غير متوقف في الانتاج على الاتيان بها لعلم صدقها
من تغيير ما فيه وجرى ما يتوقف الشيء على الشيء وان وجد حيث قيد واما الاول الذي هو
البين الشكل واما ما يجعلها فجعلها مبني على مقدمة خارجية وهو ان لازم اللازم لازم ولا
تكرار ايتوقف عليه لمعلوم منها من المغيرة مسائل [illegible] فانهم **قوله** وعلى القول
الاكثر الذين يقولون ان مثال الضرب الى ضروب الشكل الاول النتيجة وقد قدمنا
[illegible] مع امثلتها ما اغنى عن اعادته واما على قول غير الاكثر فهي منتجة لا تحتاج
لا تحتاج الى الرد كما مر من الخلاف **قوله** وسواء بعض [illegible] ج الذي هو نتيجة
ب الخ مثاله من المواد ان تقول بعض الحيوان ليس بانسان وكل ناطق انسان
ينعكس بعض الحيوان الذي صدق عليه انه ليس بانسان معينا ولنسمه هو العرض فيحصل
لا شك ان العرض كالفرس مثلا فنبان احدهما من [illegible] المحمول عن الموضوع
وهو لا شيء من العرض بانسان والاخرى من صدق العنوان على الذات وهي كل فرس
حيوان فنضم القضية الاولى صغرى الى الكبرى القياس هكذا لا شيء من العرض بانسان
وكل ناطق انسان ينتج من هذا الشكل بعينه ولا شيء من [illegible] لا شيء من العرض
ناطق ثم نعكس المقدمة الثانية [illegible] وهي قولنا كل عرض حيوان
الى بعض الحيوان [illegible] صغرى للنتيجة المذكورة هكذا بعض الحيوان عرض
ولا شيء من العرض بناطق ينتج بعض الحيوان ليس بناطق وهو المطلوب **واعلم**
ان الحاصل في تلك المقدمة الى النتيجة من غير عكس هكذا كل عرض حيوان ولا شيء
من العرض بناطق لا ينتج [illegible] الثالث بعض الحيوان ليس بناطق ولا تحتاج فقدمنا التقدم
[illegible] وبه يتبين لك ان قولهم مثلا الافتراض لا يكون الا من قبيل [illegible]
[illegible] الشكل بعينه والاخرى من الشكل الاول ليس الا على ما اراده [illegible] اختيارهم
[illegible] قياس الافتراض [illegible] الشكل الاول كهذا المثال وغيره
[illegible] فان قلت قوله في د الخ المثال بعض الحيوان ليس بانسان قطعا [illegible]



بصدق عند الافتراض كلية فنقول لا شيء من العنقاء بانسان **قلنا** لا نسلم منه
لان التبعيض هو بحسب الوصف العنواني كالحيوان في المثال والتعميم هو بحسب الذات
كالبعض منه وقد مر ان العنوان يكون اعم من الذات فالذات هي بعض العنوان والحكم
على جميع الذات وهذا الكلام نعم ثم ان تقول مثل القضية فقضية الافتراض
لا بد وان تكون كلية ابدا لجواز ان يكون البعض لشيء بعينه جزئيا اذ التبعيض يكون
بالكلي والجزئي غير انه ان كانت المخصصة كانت في حكم الكلية ولا محذور **قوله**
واعترض الاثير الخ حاصل عنه انه اذا فرضنا بعض ج ليس ب انه بعض المو
ضوع فيه د مثلا قضية سالبة وهي لا تقتضي وجود الموضوع وقد مر ان الافتراض
لا يتم الا عند وجود الموضوع وها هنا لو كان الموضوع موجودا ايضا كبعض الحيوان
في المثال الصحيح الافتراض ايضا ولكنه لا يلزم من وجوده كان السالبة تصدق وجود
الموضوع اولا كما تقول مثلا بعض العنقاء ليس بانسان وكذا ليس هو انسان فانه
لا يصح فيه الافتراض لعدم وجود معين يصدق عليه بالفعل انه عنقاء وانه ليس
بانسان وحينئذ لم يصح الافتراض لعدم الجزم بوجود الموضوع بطلت مقابل
العرفية ان تكون مطلقة وجاز لجواز ان لا يكون موضوع مثل السالبة
وما ان يكون موجودا او معدوما فان كان موجودا كبعض الحيوان المذكور صح
الافتراض وان كان معدوما كبعض العنقاء المذكور لم يصح ان يتصف بالانسان
وان لم يكن مثلا في هذا المثال ان الوصف الموجود كما تقول لا يثبت شيء من المعدوم
ولا العنقاء فيصح سلبه عنه كليا وهو لا شيء من العنقاء بانسان واذا صدقنا هذه الكلية
صدقت جزئيتها وهي بعض العنقاء ليس بانسان وهو المطلوب او نقول اذا لم يصدق
لا شيء من العنقاء بانسان مثلا نقيضه وهو بعض العنقاء انسان فيكون العنقاء
بعض موجود فيتم فيه الافتراض لانه موضوع هذا الجزء فيه موجبة وحاصل رده انه
عرفه في الوجه الاول وقوله ايرادا طاله كان معدوما فيصح سلب الانسان عنه سلبا كليا
غير صحيح لان بعض المعدوم لا يمتنع اتصافه بالانسان لان الانسان قد يكون معدوما وحينئذ هذا البعض
لا يمتنع فيه النتيجة لاجل عدم صحة وجود السلب الكلي عن المعدوم ولا الافتراض لعدم
وجوده وفي الوجه الثاني ان ما استدل به على تشكيك كله مقدمة اجنبية وقد تقرر ان

العبارة لا يدل ان تلزمه النتيجة لزاده لا بواسطة مقدمة اجنبية **قلت** ولا يخفى ان
جواب ابن واصل هو جواب العضد عن الاثير الا ان كلام الاثير في ابطال الاعتراض وكلام
ابن واصل في تصحيح الانتاج بلا اعتراض و يجمع وفيه تسليم الاعتراض فلا يحسن له يقال
رحمه ابن واصل سلك فقال استدل على الانتاج بكذا ثم يعترض عليه **قوله** ومنهم من
رجل الخ هذا الكلام ضعيف لا ينبغي ان يذكر **قوله** وقد بين ابن الحاجب الخ ابن الحاجب
هو الامام ابو عمرو عثمان بن عمر بن ابي بكر المصري ثم الدمشقي ثم الاسكندري المعروف بابن الحاجب
الملقب جمال الدين الامام العلامة الفقيه المالكي قال في المذهب كان ابوه حاجبا للامير
عز الدين الصلاحي وكان هو ركنا من اركان الدين في العلم والعمل بارعا في العلوم الاصلية وتحقيق
علم العربية متقنا لمذهب مالك صنف التصانيف المفيدة منها جامع الامهات والكافية
في النحو والشافية في التصريف وشرحهما والمختصر الاصلي ومختصره الاملي وله في القراءات
والعروض وله شروح المفصل ونظم الكافية سماها الوافية توفي عام ستة واربعين
وستمائة رحمه الله تعالى **قوله** بعكس النقيض الموافق هو ان تقول في المثال الخ
النتائج فقلنا بعض الحيوان ليس بانسان وكل ما ليس بانسان ليس بناطق وهو عكس
كل ما هو انسان فهو ناطق و الاعتراض الاول عليه ان الموجبة لا تنعكس بالنقيض
الموافق على الصحيح كما مر اذ هو مبني على ان السالبة المعدولة تستلزم الموجبة المحصلة
وقد سبق ردها والثاني ان الصغرى تجعل عكس الكبرى سالبة وهي عقيمة في الشكل الاول
والثالث ان الوسط لم يتكرر لانه في الصغرى جزء المحمول وفي الكبرى نقيضه الا ترى انه في
صغرى هذا المثال هو الانسان وفي كبراه هو ما ليس بانسان وهذان الاعتراضان
انما هما اذا قلنا فقلنا في هذا المثال بعض الحيوان ليس هو بانسان حتى تكون سالبة
محصلة واما اذا قلنا بعض الحيوان هو ليس بانسان حتى تكون موجبة معدولة
فلا يلزم وعليه اعتراض ان بيان الصغرى سالبة لا تكون موجبة ولان الوسط لم يتكرر
لانه متحد فقولنا ليس بانسان في الصغرى هو المحمول وهو عين قولنا ما ليس بانسان
في الصغرى الكبرى وهذا معنى قول المصنف بل مراده ان الصغرى لا بد ان ترد الى الموجبة
المعدولة الخ ولكن تصير السالبة المحصلة موجبة معدولة ولا يصح الا بالتزام موضوع
الاول صدق الثلاثية كما مر غير مرة ثم ان المصنف لم يجزم بهذا بل قال لعل مراده ابن

الصاحب بالسالبة وجزم بنسبة ذلك للشيخ في شرح ايساغوجي وهو انه يرد الصغرى
بالاستلزام الى موجبة معدولة المحمول فيرجع الى الشكل الاول فلا يحتاج
الى تكلف تبديل السالبة بالمعدولة عند المحققين ولا تستلزمها انظر بقية
كلامه **قوله** واعترض عليه بمخالفته لنصوص اهل المنطق الخ ان كان الا
مبالي لتمييزه بجواز التبديل بين السالبة والمعدولة لم يحسن الاعتراض عليه لمخالفته
النصوص ولا منافاة للاستدلال نعم من يمنع صحة التبديل يعترض عليه بان الامور ... تنعقد
اجماعا ولا يعترض عليه بشيء اخر وهو انه ان كان يدعي ان السالبة المحصلة والـ
موجبة المعدولة مستويان لزم الا ينتج الضرب الرابع وانتج منها اما في الشالثة
فللانعكاس والايجاب المعدولة ... واقتصر على عدم **قوله** السالبة في قوة الموجبة
فلا تنعكس على عدم المساواة بان الموجبة في قوة السالبة وكما حملت ذلك على ...
تنتج يحمل ... على ذلك فلا تنتج فنقول كلما صدقت المعدولة في صغرى الاول صدقت السا
لبة اذ لا معنى للمساواة الا هذا وكلما صدقت السالبة في صغراه لم تنتج لاشتراط الايجاب
فينتج كلما صدقت المعدولة في صغراه لم تنتج ولقائل ان يعكس الاستدلال فيقول كلما
صدقت السالبة صدقت المعدولة وكلما صدقت المعدولة انتج لانا نفرض ... اذ لا
نسلم انه كلما صدقت المعدولة انتج لما تقرر من الاستدلال ولقائل ان يخرج **قولنا**
كلما صدقت السالبة لم تنتج الانعاد **فان قيل** ... الاستدلال كلما صدقت المعدولة
صدقت السالبة ان عنيتم لفظا فباطل لانه لا ينقلب لفظ الموجبة لفظ سالبة ابدا وان عنيتم
معنى فنسلمه ولا يضر لان اشتراط الايجاب في صغرى الاول انما هو باعتبار لفظها لا معناها
هذا اذ الاحكام مبنية على الالفاظ الاصطلاحية **قلنا** قولكم السالبة في معنى الموجبة
ان عنيتم به انه لفظا فباطل كما ذكرتم وان عنيتم معنا فلا يضر لان معنى كون السالبة
في صغرى الاول انتج الشالثة باعتبار اللفظ اذ هي الاصطلاحية لا باعتبار المعنى
وحينئذ ان صح ما قلنا ان يبطل بطل ما علانه وهكذا كله انما هو على ما يعطيه كلام
تعقيبه بان الصغرى السالبة في قوة الموجبة المعدولة وان السالبة لتحذها سالبة وبليت
فما مع ... الحكم الموجبة المعدولة ... ان السالبة تصير موجبة لتقديم الرابطة
لفظا او نية على حرف السلب وهو كذلك في بيان الكلام ولا اعتراض عليه حينئذ

قوله ويحتج ان يبرهن ببرهان الخلف الخ قد تقدم تقريره في الضرب الرابع من هذا
الشكل فليراجع ثمه **قوله** الى المعروفة المخالفة للنتيجة المتكامل الخ المخالفة للنتيجة
المتكامل في الشكل الثالث من الكبرى والمراد به نقيض النتيجة لينتج القياس ما يخالف
الصغرى وقد تقدم انا نحتاج الى الصغرى ايضا ما ينتج ما يخالف الكبرى ولا شك من الثالث
فليتنبه قوله بخلاف الى المخالفة فلازم هـ واما الشكل الثالث الخ **قوله** وضع موضوع
شيئين متغايرين معناه انه اذا قلنا كل انسان حيوان وكل انسان كاتب فقد وضعنا
موضوعا واحدا وهو الانسان لشيئين متغايرين وهما الحيوانية والكاتبية ليوضع احد
هذين الشيئين للآخر فنقول بعض الحيوان كاتب لانه كلما صدق الانسان صدقا معا
فيجب اجتماعهما فكلما صدق انسان صدق حيوان وكلما صدق الانسان صدق كاتب
فقد يكون اذا صدق الحيوان صدق كاتب وهذا انما هو تلخيص للاول ان هما موضوع واحد
قوله وانما لا ينتج كلية ان قلنا لشيء هذا التكرار مع ما في طرح كلية النتيجة فلما
هو وان كان مستغنى عنه بما تقدم بحسب تكرار لا فيما نظرنا فيه بالنسبة الى مقصود واحد
فلو لا نظر من جهة اللفظ وان الصغرى في هذا الشكل لا تنعكس الا جزئية وهنا نظر من
جهة المعنى المعقول وان المحمول قد يكون اعم من الموضوع المساوي للاكبر فيكون المحمول
الاصغر اعم من الاكبر فلا يحمل الاخص على الاعم الا جزئيا ولما كان النظر باعتبار اللفظ
هو الاشمل الجلي على الانظار الاصطلاحية جعله هو الغالب فيما مر على انه هنالك
انتقاض الى المعنى وهو ان يكون الاصغر على الوضع اولا ولو سلمنا انه تكرار لما عيب
لكونه تفصيلا بعد اجمال وهو محمود **قوله** وانما لم ينتج سالبة كلية الخ جعل المصنف
كلامه في المتن منقسما بين الموجبات والسوالب وهذا التقسيم كلام من الشرح ه
فان **قلت** ان كان يعني بالمساواة فيجعل قوله مساويا للاكبر راجعا للموجبات
وقوله او منشرحا معه تحت الاصغر راجعا للسوالب الاصطلاحية وهو يكون للعكس
حيثما صدق احدهما صدق الآخر فليتبين التقسيم حاصل الان هنا فالعبرة بمساوي في المو
جبات كقولنا كل انسان جسم وكل انسان حيوان فالاعم ان الانسان والحيوان مندرجان
تحت الجسم وليسا متساويين وان كان يعني ما هو اعم من المساواة الاصطلاحية وهو في
المساواة في الاندراج فلا حاجة الى التقسيم بذكر الاندراج لاغناء لفظ المساواة

علمه

عنه فلنا لا يبقى الا المساوي الا صفة لاحقة وعلى حصر النقيض لنفس بقاء ع بتبدل
انه لا يرتبط الا بالقضية الا انتاج الكلي ولا [illegible] فيلعب في صورة من الموجبات وصورة من السوالب
يكفي في النقض ولا حاجة الى المنفعل التصور كما مر عن قرب في النقض **قوله** وإذا
لم ينتج الاخص لم ينتج الخ هو معنى القاعدة السالفة ومعنى ان كلما لا يلزم الاخص لا يلزم الا
عم ان لو لزم الاعم لزم الاخص المنفصل **ص وضروبه المنتجة للنتيجة**
الخ **قوله** الاول من موجبتين كليتين هذه الضروب النتيجة المنتجة فمثال الاول منها من المواد كل
انسان حيوان وكل انسان كاتب فبعض الحيوان كاتب ومثال الثاني كل انسان حيوان
ولا شيء من الانسان بفرس فبعض الحيوان ليس بفرس وبيان هذين الضربين بعكس صغرا
هما ليرجع الى الشكل الاول لان هو المخالفة كما مر الاول هكذا بعض الحيوان انسا
ن وكل انسان كاتب والثاني هكذا بعض الحيوان انسان ولا شيء من الانسان بفرس
فينتجان المطلوب بعينه وبهذا العكس يتبين انهما لا ينتجان الا الجزئية ومثال الثالث
بعض الحيوان انسان وكل حيوان متحرك فبعض الانسان متحرك وبيانه ايضا بعكس الصغرى
هكذا بعض الانسان حيوان وكل حيوان متحرك فبعض الانسان متحرك وبالافتراض وهو
ان يفرض في هذا المثال فيقال بعض الحيوان الذي هو انسان شيئا معينا ويسمى هو انسانا هو
فلانا فيصدق الحملان [illegible] فنقول احد حمليها كل فلان هو حيوان والاخرى كل
فلان هو انسان ثم نضم الاول الى كبرى القياس هكذا كل فلان هو حيوان وكل حيوان متحرك
فينتج كل فلان هو متحرك ثم نعكس الثانية من قضيتي الافتراض في المثنوي ونضمها صغرى
الى نتيجة القياس هكذا بعض الانسان فلان وكل فلان هو متحرك فينتج بعض الانسان
متحرك وهو المطلوب وان شئت ضممته من غير عكس ولا ينتج المطلوب من الثالث وقد ينتج
[illegible] فيلزم الافتراض [illegible] ان يكون احد [illegible] من الاول والاخرى من
منتج الى الشكل بعينه لجواز [illegible] من الاول [illegible] المثال او من غير الاول معا
كما مر مثاله ومثال الرابع كل انسان حيوان وبعض الانسان ابيض فبعض الحيوان
ابيض وبيانه بعكس الترتيب ثم عكس النتيجة هكذا بعض الابيض انسان وكل انسان
حيوان فينتج بعض الابيض حيوان ثم عكس النتيجة الى المطلوب وهو بعض الحيوان
ابيض وبالافتراض وهو ان يفرض بعض الانسان الذي هو ابيض معينا ويسمى هو [illegible]

ط

ب
تكفيرا

فيصرف فضيلان ومثاله كل رومي انسان وكل رومي ابيض فيضم الاول صغرى الى
صغرى القياس هكذا كل رومي انسان كل انسان حيوان فينتج كل رومي حيوان
وان شئت ضممت هذه النتيجة بعينها صغرى الى المقدمة الثانية من قضيتي الافتراض
هكذا كل رومي حيوان وكل رومي ابيض فينتج بعض الحيوان ابيض وهو المطلوب وان
شئت عكستها بالمستوى وضممتها لينتج من الاول المطلوب بعينه ومثال الخامس
بعض الحيوان انسان ولا شيء من الحيوان بحجر فبعض الانسان ليس بحجر وبيانه
بعكس الصغرى وهو ظاهر وبالافتراض وهو ان يفرض بعض الموضوع الذي هو انسان
شيئا معينا وليكن هو الناطق مثلا فيصرف فضيلان احداهما كل ناطق حيوان والا
خرى كل ناطق انسان فيضم القضية الاولى صغرى الى كبرى القياس هكذا كل ناطق
حيوان ولا شيء من الحيوان بحجر فينتج لا شيء من الناطق بحجر ثم نضم هذه النتيجة كبرى للقضية
الثالثة هكذا كل ناطق انسان ولا شيء من الناطق بحجر فينتج من هذا الشكل بعض الا
نسان ليس بحجر وهو المطلوب وان عكسنا الصغرى انتج المطلوب بعينه ولو جمعت
تنتج القضية الحاصلة ثلثين بالافتراض ومثاله كل ناطق حيوان وكل ناطق انسان
لا انتج من هذا الشكل الجلاب للاصغر الاولية الجلاب جزئيا وهو بعض الحيوان
انسان وان جمعت عكسه الى كبرى القياس هكذا بعض الانسان حيوان ولا شيء من
الحيوان بحجر انتج الاول بعض الانسان ليس بحجر وهو المطلوب وان ضممتها بعكسها الى كبرى
القياس هكذا بعض الحيوان انسان ولا شيء من الحيوان بحجر انتج من هذا الشكل
المطلوب ايضا وقول المصنف ايجاب الاولية للاصغر يقتضي ان جميع المقدمتين على ما
مر من الترتيب ينتج حمل الاولية على الاصغر وقد علمت انه انما انتج العكس كما مر نعم
لو عكس ترتيب الترتيب وعلمت الثانية منهما انتج ما ... فقال ولو اراد هذا
كان قوله من الاول ان ضم عكسه ومن الثالث ان ضم بنفسه محكوما كما لا يخفى فلا يخلو
كلامه من نزاع والله اعلم ومثال السادس ليس كل حيوان متحركا وبعض الحيوان ليس
متحرك بعد ابدا فبعض المتحرك ليس حيوانا وهذا لا يبين بارجاعه الى الاول انه لا ينفع الجزء بذ
المقدمة الثانية صغرى الاول ولا كبراه وبيانه بالافتراض وهو ان يفرض بعض الحيوان الذي
ليس بمتحرك شيئا معينا وليكن هو انسانا مثلا فيصرف لا محالة قضيتان احداهما

لعلها الثانية

لكل

كل انسان حيوان ولا حجر ولا شيء من الانسان بحجر فنضم القضية الاولى هذه
الى صغرى القياس فنقول كل انسان حيوان وكل حيوان متحرك فينتج كل انسان
متحرك ثم نضم ملازم النتيجة صغرى الى القضية الثانية فنقول كل انسان متحرك ولا
شيء من الانسان بحجر فينتج من كليتين هذا الشكل بعكوسه ابين انه بعض المتحرك
ليس بحجر وهو المطلوب ولو عكسنا النتيجة لانتج من الاول المطلوب بعينه
او بان نعكس الترتيب ليرجع الى الفرع الرابع من الشكل الثالث ولا خفاء ان لما
قررنا من حاصله ابطالا لا يصلح لكون المقدمة سالبة كما مر في الفرع الرابع من الثالث
فالبرهان الناهض فيه هو الخلف بان نقول يجب في المثال المطلوب والا لصدق
في الاستنتاج بعض المتحرك ليس بحجر لصدق نقيضه ابطالا الى كبرى وهو كل متحرك
حجر ونضمن هذا النقيض كبرى الى صغرى القياس فنقول كل حيوان متحرك وكل
متحرك حجر فينتج ما ينافي الاخرى وان ضممته كبرى ابطالا الى كبرى القياس فنقول
بعض الحيوان ليس بحجر وكل متحرك حجر فينتج ما ينافي الاخرى وهو بعض
الحيوان ليس بمتحرك وذكر في شرح الابياري ان ابن الحاجب جعل كبرى هذا
الفرع ابطالا موجبة معدولة المحمول وعكسها بالمستوي وجعلها صغرى فيكون
في صورة الثالث فنقول بعض لا حجر حيوان وكل حيوان متحرك فبعض لا حجر
متحرك وتعكس الى بعض المتحرك لا حجر وتلك موجبة معدولة تستلزم سالبة
محصلة وهي بعض المتحرك ليس بحجر وهو المطلوب قال المصنف وهذا حسن
ان قلنا ان السالبة البسيطة مساوية للموجبة المعدولة واما من يجعلها اعم
فيتعين البيان بالخلف غير انه ادعى في هذا الفرع استلزام السالبة المعدولة
من حيث ان موضوع سالبة القياس هو موضوع موجبته المقتضية وجوده
فيصح ما صنع ابن الحاجب قلنا يرد عليه انه يلزم الخبر حدود القياس وهو ممنوع
عندهم في برهان العكس حالا ومنع التنافي الا فيما تكون الجزئية سالبة
بسيطة اقتضت وجود الموضوع فلان المرجحة قال وقال التبريزي وهي في
هذا نظر لانه علم قال بجواز الاشتراك في السالبة البسيطة بناء على انتفاء ان
وجود الموضوع ابطالا في السالبة كما في الموجبة ومن ثم قال به صاحب المطالع

وخبره من اهل العلم قال المصنف الذي عليه الاكثر وتبعه الكشي المتاخرين ان الموضوع
لابد وان يكون صدقه بالفعل على افراد المحكوم عليه بالمحمول ايجابا او سلبا فرضيا كان
حتى صدق وان امكن ان يكون من سلب عنه المحمول معدوما بلا حاجة الى نبا. صحته
الافتراض في السالبة البسيطة على راي من يرى اشتراط وجود الموضوع كلامه نحو
الشيرازي قال وافهم من هذا الجواب واحسن ان يقول الموضوع في كبرى هذا الشكل وان
كان سالبة يلزم ان يكون موجودا لانه موضوع الصغرى الموجبة بل مع وجود
الموضوع مع الافتراض فيلا مطلقا انتهى وفي هذا الكلام كله ما لا يخفى على من حقق
معناه فيما مر من محله ش واما الشكل الرابع الخ **قوله** ان لا يجتمع فيه الخستان
الخ هذا الضابط هو المشهور وهو الذي نحى الاقدمون فلا يجتمع عندهم الخستان
اي الجزء والسلب معا فيه الا في صورة واحدة فاخص الانتاج في خمسة اضرب بمقتضى
ذلك الاشتراط كما ذكر المصنف واما المتاخرون ومن تابعهم فضبطوا انتاج هذا
الشكل بان يكون فيه احد امرين وهو اما ايجاب المقدمتين مع كلية الصغرى او
اختلافهما بالكيف مع كلية احداهما فيدخل في الانتاج بمقتضى هذا الشرط ثمانية
اضرب كان اختلافهما بالكيف مع كلية احداهما يقتضي ان تنتج ثلاثة اضرب
مما اجتمعت فيه الخستان الاول جزئية سالبة صغرى مع موجبة كلية كبرى والثاني
عكسه والثالث كلية سالبة صغرى مع جزئية موجبة كبرى وهذه الثلاثة
عقيمة عند المصنف كالاقدمين ويتضح عقمها منتجة زيادة على الخمسة الاول فتكون ثمانية
نتيجة تكون الجزئية السالبة منعكسة احدى الخاصتين كما سيذكره المصنف
وامثلة الخمسة المشهورة فالاول منها نحو كل انسان حيوان وكل ناطق انسان فبعض
الحيوان ناطق **ورده** بتبديل المقدمتين هكذا كل ناطق انسان وكل انسان
حيوان فبعض الناطق حيوان ثم عكس النتيجة لاجل المطلوب من التبديل الى بعض الحيوان
ناطق وهو المطلوب او بالخلف وهو انه لو لم يصدق في هذا المثال بعض الحيوان ناطق
لصدق نقيضه لا شيء من الحيوان بناطق فان ضممته الى الصغرى هكذا كل انسان حيوان
ولا شيء من الحيوان بناطق انتج من الاول لا شيء من الانسان بناطق وينعكس الى لا شيء من الناطق
انسان وقد كان الكبرى كل ناطق انسان هذا خلف وان ضممته الى الكبرى بعد عكسه

رشا

هكذا كل ا هو انسان ولا شيء من ا هو حيوان ينتج من الثالث بعض الانسان ليس
بحيوان وهو نقيض الصغرى والثاني نحو كل انسان كاذب وبعض الحيوان انسان فبعض
الكاذب حيوان وبرهانه ايضا بتبديل المقدمتين كالذي قبله سواء وبالافتراض
وهو ان يفرض بعض الحيوان الذي هو انسان معينا ونسميه ا فا هو مثلا فيصدق
قضيتان وهما كل ا هو انسان وكل ا هو حيوان فان ضممنا الاولى من مقدمتي الا
فتراض صغرى الى صغرى القياس هكذا كل ا هو انسان وكل انسان كاذب انتج
من الاول كل ا هو كاذب ثم نضم هذه النتيجة صغرى الى المقدمة الاخرى هكذا كل
ا هو كاذب وكل ا هو حيوان فينتج من الثالث بعض الكاذب حيوان وهو
المطلوب وضم المصنف اولى مقدمتي الافتراض في القياس الاول كبرى فلا ينتج
من هذا الشكل بعينه لينتج على ما قاله او لامر او لاحد فيلزم ان الافتراض ينتج له
الشكل بعينه وقد بينا قبل انه غير لازم والغلط يجري في هذا الموضع ايضا وهو ظاهر
من والثالث نحو لا شيء من الانسان بحجر وكل ا هو انسان فلا شيء من الحجر با هو
وبرهانه بتبديل المقدمتين هكذا كل ا هو انسان ولا شيء من الانسان بحجر
فلا شيء من ا هو بحجر ثم نعكس النتيجة لاجل ما وقع من التبديل الى لا شيء من
الحجر با هو وهو المطلوب والرابع نحو كل انسان حيوان ولا شيء من الحجر
انسان فبعض الحيوان ليس بحجر وبرهانه بعكس المقدمتين معا ليرجع الى
الاول هكذا بعض الحيوان انسان ولا شيء من الانسان بحجر فبعض الحيوان
ليس بحجر او بعكس صغراه فقط ليرجع الى الثاني هكذا بعض الحيوان انسان ولا
شيء من الحجر انسان او كبراه فقط ليرجع الى الثالث هكذا كل انسان حيوان ولا
شيء من الانسان بحجر والخامس نحو بعض الحيوان انسان ولا شيء من الحجر
حيوان فبعض الانسان ليس بحجر وبرهانه بعكس المقدمتين معا ليرجع الى الاول
او احداهما فقط ليرجع الى الثاني او الثالث كالذي قبله وبرهانه بالافتراض وهو ان
يفرض بعض الحيوان الذي هو انسان معينا ونسميه ا فا هو مثلا فيصدق كليتان
وهما كل ا هو حيوان وكل ا هو انسان فنضم الاولى منهما الى عكس كبرى القياس هكذا
كل ا هو حيوان ولا شيء من الحيوان بحجر فينتج لا شيء من ا هو بحجر فان ضممنا هذه

النتيجة كبرى الى المفروضة الثانية هكذا كلما كان انسانا ولا شيء من الناطق بحجر انتج من
الثالث بعض الانسان ليس بحجر وهو المطلوب وان جعلت عكس النتيجة كبرى الثانية
هكذا كل ناطق انسان ولا شيء من الحجر ~~بانسان~~ ناطق انتج من الثاني بعض الانسان
ليس بحجر وان جعلت النتيجة بعينها كبرى الى عكس تلك المفروضة هكذا بعض الانسان
ناطق ولا شيء من الناطق بحجر انتج من الاول المطلوب بعينه قال **فصلنا** فعلم اجر
فبانه الاقتراني من انه الشكل بعينه سوقه الى الاستدلال على كل ضرب بالخلف وهو
دور **فصل** هو ان كان فيه الاستدلال على كل ضرب بالخلف لا دور فيه فخرج الدور الا لو لم
يكن الضروب الا بعد ابطال الاقتران حتى يتوقف بعضها على بعض ولا يحصل الا بطرق اخرى
كالخلف والتبديل واعلم ان الخلف جار في هذه الضروب كلها وهو كما مر ان يضم نقيض
النتيجة الى احدى المقدمتين ليستنتج ما ينافي الاخرى تناقضا او تضادا ولا خلل
الا من نقيض النتيجة فالنتيجة حق وقد قرر ذلك في الضرب الاول فلا نعيد عليه
اجزائه في البواقي ه وقيل بعضهم نقيض عقيم الثلاثية الخ **قوله** كان تكون
احدى المقدمتين الخ الاخرى ان تكون الكلية منفصلة [illegible] لا ينعكس من السوالب
الجزئية الا الخاصتان والاولى حذفها **قوله** انما اذا كانت الجزئية السالبة صغرى
الخ فمثال كون الجزئية السالبة الخاصة صغرى بعض المستيقظ ليس بنائم ما دام
مستيقظا لا دائما وكل كاتب بالفعل مستيقظ ما دام كاتبا فبعض النائم ليس كل
نائم ما دام نائما لا دائما وبيانه عكس الصغرى ليرجع الى رابع الثاني فينتج المطلوب
هكذا بعض النائم ليس بمستيقظ ما دام نائما لا دائما وكل كاتب مستيقظ ما دام
كاتبا ومثال كون الجزئية كبرى كل كاتب متحرك الاصابع بالاطلاق وبعض
متحرك الاصابع ليس بكاتب ما دام متحرك الاصابع لا دائما فبعض متحرك الاصابع
ليس بساكن الاصابع ما دام متحرك الاصابع وبيانه بعكس الكبرى ليرجع الى سادس
الشكل الثالث فينتج المطلوب هكذا كل كاتب متحرك الاصابع وبعض الكاتب ليس
بساكن الاصابع ما دام كاتبا لا دائما **قوله** وزاد الكاتبي الخ تفريع ذكر شرطه
لانتاج الشكل الرابع وانه يجري على ثمانية اضرب فمثال ما زاده لا شيء من الكاتب
بساكن الاصابع ما دام كاتبا لا دائما وبعض الانسان كاتب ما دام انسانا فبعض

مطالب

وَبُرْهَانُهُ بعكس الترتيب لا شيء من الطابع بكاتب ابدا ولا شيء من الكاتب بانسان مادام كاتبا فلا شيء من الطابع بانسان

ليرجع الى الاول ويعكس النتيجة بعض الانسان كاتب مادام انسانا ولا شيء من الكاتب بطابع ابدا

طابع مادام كاتبا لا دائما ابدا ثم عكس النتيجة وفي الشكل منه الضرب غير ظاهر لان الكاتب دائم وفي

نتيجته الكلي المثال كالاشرف والموجبات في الرابع بالاعم هي الموصيات الاربع المشترطة

والعرفيتان وان كانت الكبرى احدى الموصيات من الرابع المعقولة في الشكل الخاصة

حينئذ كان النتيجة تخرج جزئية لما انه خاصة ولا معدوم وان كانت الكبرى احدى

الدائمتين ويمتنع العكس ان النتيجة حينئذ تخرج ضرورية لان الاعم ادوم لاعم الاعم ان

وكلاهما جمع بين مقدار وبين نقل المصنف وما هو في الانتاج تجويز التقلد فيهما وهو انه

عشر شرائط الشمسية مثاله فلا لا شيء من الناطق بمشتغل مادام ناطقا لا دائما وبعض

البالغ في حين ما ليس بناطق وكل ادم ابدا انتج بعض المشتغل ليس بناطق في حين ما ابدا لا دائما

وَبُرْهَانُهُ تبديل المقدمتين ليرجع الى الرابع الاول فكذا بعض البالغ في حين ما ليس

بناطق وكل ادم ابدا ولا شيء من الناطق بمشتغل مادام ناطقا لا دائما فبعض البالغ في حين

ليس بمشتغل ابدا لا دائما وهذه النتيجة ثم عكسها الى المطلوب لانها احدى الخاصتين

فتعكس الى قولنا بعض المشتغل ليس ببالغ في حين ما ابدا لا دائما ولذا انظر المصنف

بقوله ثم بعكس النتيجة ولذا الخ موضوع هذه النتيجة وهو قولنا منها

بعض البالغ في حين ليس بمشتغل موجود لانها قضية موجبة تقتضي وجود الموضوع كما

مر وذلك لان هذه وجزئها وهي القضية المعقودة من الدائم اعني قولنا بعض

البالغ في حين ما مشغول بالعلاة قضية موجبة تقتضي وجود موضوعها وموضوعها

البالغ وهو البالغ هو موضوع هذه واصل موضوع تلك الجزئية البالغ هو موضوع

الموجبة الجزئية التي تركب القياس منها ومن السالبة الكلية ابدا اعني قولنا بعض البالغ

في حين ما ليس بناطق وكل ادم ابدا بخلاف المرهنة التي هي النتيجة تقتضي وجود موضوعها

فيبان احدهما يقر مثاله موقضية موجبة تقتضي وجود الموضوع كما قررنا قبل فلان

خصوصية لذلك فان كل مرهنة تقتضي وجود الموضوع مطلقا لانها تكون موضوعها

هو موضوع الموجبة التي في جزء القياس الاول الى ولذلك نقل تبديل المقدمتين وصيرورة

القياس من الشكل الاول كما هو وذلك في المثال ينتج ابدا وهذا معنى كلام المصنف وحاصله

ان الاقيسة حينئذ والضروب المنتجة من هذا الشكل في الخمسة الاولى واشترطوا على عقم
هذه الثلاثة الاخرى انها يعتبر هذا من جملة الضروب بالنقوض التي ذكرها المؤلف في
الشرح من الاختلاطات الموجبة للعقم والحاصل من هذه النتيجة من المتأخرين كالخونجي بان
النقض بتلك الاختلاطات انما يتمشى في قول القياس من الصادق لا انما يتمشى في الثلاثة من
هذه الاضرب الثلاثة ان تكون احدى المقدمتين [illegible] وحينئذ في النقض بها البلاغة في هذا
الشكل اذ انما يتمشى فيها ان تكون منعكسة كما اشتغل في الاختلاطات فيها تنعكس
فان كانت صغرى جزئية انعكست ورجع الضرب الى رابع الشكل الثاني وانتج المطلوب
بالبيان المذكور في الشكل الثاني وان كانت كبرى انعكست ايضا فيرجع الضرب الى سادس
الشكل الثالث وانتج ايضا بالبيان المذكور فيه هذا في الثامن والسابع واما
الثامن فيشبه [illegible] الى الاول بالعكس بشرط ان تكون جزئية وهي تنعكس الى المطلوب
تكون [illegible] احدى المقدمتين ان كانت الكبرى في الثامن احدى الوصفيات الاربع فسلك
الشكل في الانتاج ان ترد الى الاول بعكس [illegible] وان كانت احدى الدائمتين وهو الذي يقول
صاحب الاصطلاح فلا شك ان الانتاج فيه انما هو على طريق التشكيك والا فالقياس الحاذق
المقدمات [illegible] من المتشابهات فان النتيجة [illegible] قريب من [illegible]
[illegible] ان يعرف المطبوع [illegible] والله تعالى اعلم **ص الفصل الاول**
ش عرف المصنف حد القياس بانه قول يشمل القول القياسي المعقول والملفوظ لان
القول يطلق عليهما ولا يخص تخصيص القياس بالملفوظ لكن [illegible] من حيث هي العبارة
لا تستلزم شيئا وانما تستلزم من حيث وجود معان معقولة تستلزم [illegible] واما القول العقلي
اللازم عن المقدمات فبين ان المعقول به المعقول فقط لان المقدمات لا تستلزم شيئا من العبارة
وانما تستلزم شيئا [illegible] سواء عبر عنه بعبارة ام لا **الثاني** [illegible] فيما بلغنا من
شيخ هذا المختصر القياس قول مؤلف من قضايا [illegible] الخ فالقياس جنس يشمل الانواع
الثلاثة والناقصة الملفوظة والمعقولة [illegible] والقول [illegible] المركب في اصطلاحهم كما
مر صدر الكتاب وحينئذ لا حاجة الى ذكر التاليف بعده لان القول [illegible] بناء على ان المركب
والمؤلف [illegible] وهو المشهور وانما [illegible] يتعلق به المجرور بعده الذي هو من قضايا
وهو فصل يخرج المركبات التقييدية [illegible] والقضية الواحدة المستلزمة هذه

لعكسها

لعكسها وعكس نقيضها كما مر وقول المصنف في الشرح فقولنا في حد الخبر قول يقال
لا فصلان وهو جنس الخبر او كالجنس ذكر القول كالعبارة التي ذكرها هنا فالقول هو
الجنس لا التصريفات وان كان من جنسه ذكر القول فعبارة اخرى لمن اراها **الثاني**
انما عبر المصنف بالتصريفين ووسمهما بالفصلين ولم يعبر بالمعرفتين حذرا مما يتخيل هو
الدور وان المعرفات عنده من الالفاظ المعقولة مرادة فبان به فدار حد القياس مع تعريفهما
ملوا حوزه في تعريفه تكلف هو قوله **الرابع** فقد علمت مما مر ان الحجة قياس والاستقراء والتمثيل
وذلك لانه الاشد مناسبة بين الحجة والمطلوب فان كان لاشتماله عليه فقياس نحو الخمر
مسكر وكل مسكر حرام فالخمر حرام فقولنا الخمر حرام هو المطلوب وهو لاحق جزئي اشتملت
عليه الحجة الكلية وهو معنى قولنا القياس المنطقي هو الاستدلال بالكلي على الجزئي والمراد
بالجزئي في الاطلاق سواء كان حقيقيا او اضافيا لا اولئك يجوح لعظيم بالمقصود فيقول الاستدلال
بالاعم على الاخص فقياس منطقي وهو معنى قولهم الاستدراج ايضا والاستشكال ما ذكر من
الاوسط فقد يكون متساويا للاصغر نحو كل انسان ناطق وكل ناطق حساس واحد
المتساويين لا يصدق انه جزئي اضافي من الاخر ولانه مندرج فيه لان معنى اندراج الشيء
في شيء ان يكون الشيء اخص مطلقا ولعله لكلامي وقد قال السكتاني فلا ان يستدل بالكلي
على الجزئي او باحد المتساويين على الاخر ويسمى قياسا **واجبا** بان انما هو في ذلك
المثال معنا انه لشيء ماله التطبيق وهذا المجموع اخص من الانسان ورد بانه لا ينبغي في نحو
كل ناطق انسان وكل انسان حيوان فان الصغرى والاخرى ان يقال مرجع الغاية الى
الاستدلال بالحكم على ان الاصغر من ملاحظة مجموع الاوسط وهو اعم مطلقا وان كان
مجموع الاصغر مساويا له كما في المثال المذكور بل وان كان اعم كما في قولنا بعض الحيوان
انسان وكل انسان ناطق لحصول الافراد الشخصية حيث يشتمل مجموع الافراد وان
تفاوت على بعضها قال ومثله القياس الاستثنائي فلا تنتج الا ان يرجع الشكل
الاول فيقال مضمون التالي اما محقق ملزومه وكل محقق ملزومه محقق او مضمون المقدم
لازم النفي لازمه وكل لازم النفي لازمه فهو منتف النفي وان كان لاشتماله عليها فاستقراء كقولنا كل
حيوان يحرك فكه الاسفل عند المضغ وهو كاشتمل ما صبر من العموم على الجزئيات المستدل
بها على الكلية وهو افراد الحيوان في هذا المثال هنا وهو معنى قولنا الاستقراء هو الاستدلال

الاستقراء لان يجري على كلها غير ان الاستقراء ان كان ثابتا ملا الاستقراء فيه جميع الجزئيات فهو

نوع من القياس يسمى القياس المقسم وسيذكر في الاقيسة الاقترانية ان شاء الله تعالى وان كان

بغير استيفاء اصلا بل بالاشتراك بوجه المناسبة كقولنا الكل حرام على الخمر بجامع الاسكار

فقولنا الكل حرام جزئي وكذا الخمر لم يجزي ولم يشتمل احدهما على الاخر واما بينهما اشتراك

في الاسكار يوجب ما يشتبه في الحكم الذي هو الحرمة وهذا معنى قوله التمثيل اشتراك الجزئي

على جزئي فقد تبين لك ان الدليل المتوصل به الى المطلوب التصديقي يسمى حجة من حج على خصمه

اي غلبه لانه التمسك بها يغلب خصمه وهي ثلاثة انواع كما عرفت القياس وهو من التقدير

والمساواة والاستقراء وهو من قولك استقريت البلاد اي تتبعتها قرية قرية متنقلا ...

والتمثيل وهو من التشبيه لان فيه تشبيه شيء بشيء وحصل الحجة جنس والثلاثة انواع انواع

وهي اصناف او مقولة عليها بالتشكيك وهي باعتبار التفاوت بين القياس وغيره مع اشتراك

الجميع في الحجة ثلاثة اقوال ثم القياس المنطقي ينقسم الى اقسام ستقف عليها ان شاء الله

تعالى النظر الخامس اشتراك الحد الوسط في الشكل الاول والرابع وذلك لان الوسط

فيهما يكون محمولا في احداهما موضوعا في الاخرى ولا شك ان الحد المحمول لا يمكن ان منه المجموع

وان كان موضوعا في الاخرى ولا شك انه اذا كان محمولا ~~لا يمكن ان~~ لا يمكن ان يراد به الذات فقط

لاختلاف معناه ولم يتكرر واجيب بانا اذا قلنا كل ج ب فلا نعني ان مجموع ج

هو مجموع ب كما مر ولا ان ما صدق عليه ج هو مجموع ب بل معناه ما صدق عليه ج هو ب

اي مقول وصادق عليه ب ثم اذا قلنا في الكبرى وكل ب ا فمعناه ما صدق عليه ب هو ا

فكان الوسط متحدا وانما يكون مختلفا بين الاصغرين لو كنا نعني كل ما صدق عليه ج

هو مجموع ب وكل ما صدق عليه ب ا الا انه ليس مرادا وهو كما قلنا المصادرة للقراءة وانظر

على الشكل الاول ان العلم فيه بالنتيجة موقوف على العلم بصدق الكبرى الكلية التي من جملة

افرادها موضوعها موضوع النتيجة ضرورة اشتمال الكبرى على الصغرى وذلك مستلزم

توقف النتيجة على نفسها وكونها معلومة قبل ان تعلم وذلك تناقض مثلا اذا قلنا

كل انسان حيوان وكل حيوان متحرك فالموقع الحكم في الكبرى بالمتحرك على الانسان

لانه من ماصدقات الحيوان ولا اثبات المتحرك للانسان يجب كونه معلوما قبل الاستنتاج

لانه مادة ومجهولا لانه مطلوب وهو باطل واجيب بان الادراك يختلف بحسب

اختلاف

اختلاف الوصف المعبّر عنه عن الذات فالتعبير عن الشيء بعبارتين معلومتين الحكم على
الشيء وتارة بمجهوليته فمثلا الحيوان لذات الانسان في هذا المثال من حيث التعبير عنها با
لحيوان معلوم ومن حيث التعبير عنها بالانسان مجهول وهو واضح **الشرح** جرى على
السنة القوم صغرى وكبرى وتسمية الحدين كانوا الذين يعبرون بالاصغر والاكبر المفضل على معنى
من وانما يعبرون بافعل معنى فاعل او تفضيلا مطلقا فيحصل المطابقة وان لم يحل بال ولا
اضيف فيقال الصغر وصغرى واكبر وكبرى كما قال ابن هانئ

كأن صغرى وكبرى من فواقعها * حصباء در على ارض من الذهب

وكما يقول النحويون جملة صغرى او كبرى والعروضيون فاصلة صغرى او كبرى الثاني
فرع المصنف شرع في الانتاج في الاشكال الاربعة بحسب الكيف والكم والحمل شرائطها
بحسب الجهة وهي الاختلاطات التي تشعبها كما نبه عليه كان مقصوده ان يميز المهم من
هذا العلم دون الزيادات المعطلة كما نبه عليه في صدر الكتاب وابدا الالتباس بذكر جملة
منها في هذا التعليق على سبيل الاجمال والتقريب تتميما للفائدة وليقطع طمع من يتشوق
اليها ولنقتصر في التقسيم على القضايا المشهورة في العرف الثلاثة عشر اعني الضرورية المطلقة
والمشروطة العامة والوقتية والمنتشرة من الضروريات والدائمة المطلقة والعرفيتين من
من الدوائم والممكنتين العامة والخاصة من الممكنات والمطلقة العامة والوجودية اللادا
ئمة والوجودية اللاضرورية من المطلقات ونترك الثنتين اللتين زادهما المصنف لرجوعهما
الى حكم الضرورية منها فلا حاجة الى اعتبارهما فلا يخفى نكتة التقاسيم وتطويل الكلام
فنقول الاختلاطات هي الاقيسة الحاصلة من خلط الموجهات بعضها مع بعض وقال
ابن عرفة الاختلاطات في الاصطلاح هو القياس الذي اختلفت جهة مقدمتيه فيكون
احديهما ضرورية او دائمة والاخرى ممكنة او مطلقة وهما متقابلان ثم في كل شكل
يعتبر ثلاثة عشر قضية تضرب في مثلها فيحصل في كل شكل مائة وتسعة وستون اختلاطا
هذا واذا كنا لا نعتبر الا المختلطات بل نطلق الاختلاطات على جميعها تغليبا لان من جملتها
ما اتفقت فيه الجهتان ولنتكلم على كل شكل بحسب شروط الانتاج باعتبار الجهة وبيان جهة
الانتاج وهو صنيع التقسيمية لانه ارفع الشكل الاول فشرطه انتاجه ان تكون الصغرى
فعلية لا ممكنة لان الكبرى فيه تدل على ان كل ما ثبت له الاوسط بالفعل ثبت له الاكبر

وانما لم نثبت له الاول وشرط في الصغرى الا في الامكان لم يلزم نفي حكم الاكبر الضرورة الا يلزم من
صدق الامكان صدق الفعل مطلقا الا ويكون حينئذ غير منعقد الا او لو ثبت الا وحينئذ ان يكون
ركبنا الفعل وفيه يشتبه فظ مطلقا الصدق على مطلقا من يكون زيد بالامكان وكل من يكون زيد حر بالضرورة
ثم مع يكون فعلا مطلقا ومن كاتبا بالضرورة ولا شيء بالامكان وفيه ان هذا ايضا مبني على الاي صدق العنوان
بالفعل في نفس الامر على راي الشيخ عند قوم وان الشك انه بالامكان على راي الفارابي او بالفعل
في الذهن على راي الشيخ عند اخرين والممكنة تنتج صغرى في الشكل الاول وقد تفرع
هذا الكلام في العكوسات ثم ان الى النتيج الممكنات صغرى نعقلت من ضرب
ستة وعشرون حاصلة من ضرب الممكنتين في ثلاثة عشر كبريات واما بيان
حقيقة النتيجة فيها فالكبرى ان كانت من غير الوصفيات الاربع وهي الثلاثة عشر
وتسعون المختلطة الحاصلة من ضرب احدى عشرة صغرى في تسع كبريات وهي ما
سوى الوصفيات الاربع فالنتيجة كالكبرى بعينها وان كانت الكبرى احدى الو
صفيات الاربع وهي الاربعة واربعون حاصلة من ضرب احدى عشرة صغرى
بيان في هذه الاربع فالنتيجة كالصغرى بعينها ان وجدت في الصغرى قيد الا
دوام والا ضرورة حذفته وكذا ان وجدت فيها ضرورة مخصوصة بحال غير موجودة
في الكبرى حذفتها ثم تضم الى الكبرى ما كان فيها من الدوام مكمية الى حقيقة
الصغرى فكان هو النتيجة وامثلة هذه الاختلاطات تظهر في المطولات فكذا هنا خشية
الاطالة ولنضع جدولا يكشف وصورته كما ترى

صغريات / كبريات	المشروطة العامة	العرفية العامة	المشروطة الخاصة	العرفية الخاصة
الضرورية المطلقة	ضرورية	دائمة	ضرورية لا دائمة	دائمة لا دائمة
الدائمة	دائمة	دائمة	دائمة لا دائمة	دائمة لا دائمة
المشروطة العامة	مشروطة عامة	عرفية عامة	مشروطة خاصة	عرفية خاصة
العرفية العامة	عرفية عامة	عرفية عامة	عرفية خاصة	عرفية خاصة
المطلقة العامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	وجودية لا دائمة	وجودية لا دائمة
المشروطة الخاصة	مشروطة عامة	عرفية عامة	مشروطة خاصة	عرفية خاصة
العرفية الخاصة	عرفية عامة	عرفية عامة	عرفية خاصة	عرفية خاصة
الوجودية اللادائمة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	وجودية لا دائمة	وجودية لا دائمة
الوجودية اللاضرورية	مطلقة عامة	مطلقة عامة	وجودية لا دائمة	وجودية لا دائمة
الوقتية	وقتية مطلقة	مطلقة وقتية	وقتية	مطلقة وقتية لا دائمة
المنتشرة	منتشرة مطلقة	مطلقة منتشرة	منتشرة	مطلقة منتشرة لا دائمة

ضرورية دائمة

وجودية لا ضرورية

وكيفية استخراج النتيجة ان نضع اول الصغريات في طول الجدول وهي الضرورية
المطلقة مع اول الكبريات في عرضه وهي المشروطة العامة فنجد نتيجتهما في
تحتهما في الجامعة وهي ضرورية ثم نضع الصغرى الثانية وهي الدائمة مع اول الكبريات
فنجد نتيجتهما تحت النتيجة الاولى دائمة وهكذا حتى نعرض جميع الصغريات
على الكبرى الاولى ثم ننتقل الى الكبرى الثانية وهي العرفية العامة فنعرض عليها
جميع الصغريات الى آخرها لكن تعلم في سائر الجداول الآتية ان شاء الله تعالى
وقد استثني بالنظر المذكور احدى الدائمتين صغرى مع احدى الخاصتين كبرى
ضرورية لا دائمة او دائمة لا دائمة وهي على جري التمثيل اذ الانتاج هو بحسب الصورة
واما اختلاف المواد والامثلة فجائز لا يجري على المثال فيمكن ان احدى الدائمتين مع
احدى الخاصتين بالعدم تحقق احداهما والانتاج صون الملزوم مع تحقق اللازم ثم لما
من ذلك وما وقع في هذا الجدول الاما اختلف فلا بد من بيان ان تكون الكبرى احدى الو
صفيات الاربع وهو العكس الثاني والا فالاول فلا تكون النتيجة فيه الا كالكبرى بعينها

ولا انعكاس كما مر واما الشكل الثالث فشرطه اثنان احدهما في الاول ان تكون الصغرى
احدى الدائمتين او تكون الكبرى احدى الست الدوايم وانما معنى هذا الشرط ان
الصغرى ان كانت من غير الدائمتين وهي احدى عشرة الباقية فلا تكون الكبرى
الا من الدوايم الست وان كانت ولو انتفى هذا الشرط لكانت الصغرى احدى الست غير
الدائمتين واخصها المشروطة الخاصة او من الست واخصها الوقتية وكانت الكبرى
من غير الست واخصها الوقتية ولا ينتج لان تركيب المشروطة الخاصة مع الوقتية لا ينتج
لصدق قولنا لا شيء من المنخسف بمضيء بالضرورة ما دام منخسفا لا دائما وقولنا بعض كان يضيء
وكل قمر مضيء بالضرورة في وقت معين لا دائما مع كذب لا شيء من المنخسف بقمر بالضرورة
ما دام لا بقمر وقولنا الكبرى يقولنا كل قمر نحكم مضيئة لكانت احدى السالب فحتى لم ينتج
هذا الضرب الذي هو اخص لم ينتج ما تحت الضرب الامر الثاني ان لا تستعمل الممكنة في هذا
الشكل الا مع الضرورية المطلقة ومعناه ان الممكنة ان كانت صغرى فلا تكون الكبرى
الا ضرورية مطلقة او احدى المشروطتين وان كانت الممكنة كبرى فلا تكون
الصغرى الا ضرورية اما الاول فلانه لو كانت الصغرى ممكنة ولم تكن الكبرى ضرورية
ولا احدى المشروطتين لكانت الكبرى اعم من غير الست وقد علم من الشرط الاول
ان الممكنة معها عقيمة واما احدى الدوايم الثلاث وهي معها ايضا عقيمة ايضا
مع الدائمة المطلقة فللاختلاف الموجب العقم لصدق قولنا كل رومي اسود بالامكان
مكان ولا شيء من الرومي باسود ابدا والحق الايجاب ولو قلنا بدل الكبرى ولا شيء
من الزنجي باسود ابدا لكان الحق السلب واما مع العرفية العامة فلان الدائمة اخص
منها وكل ما لا ينتج مع الاخص لا ينتج مع الاعم واما مع العرفية الخاصة فلان صدرها عقيم
عقيم لانه هو عرفية عامة وعجزها ايضا معها عقيم لانه لما كان العجز مخالفا للصغرى
في الكيف كان العجز موافقا لها فيه والموافقة في الكيف مطلقة الا انتاج ها مثلا كما علمت
فلما علم مع الممكنة كل من جزئي هذه المركبة عقيم مجموعهما كذلك اذ مراده بالانتاج المع
كيفية مع الفعلية احدى انتاج احد جزئيها معها و بعضهما انتاج شيء من جزئيها

عدم

واما الثاني فلانه لو كانت الكبرى ممكنة ولم تكن الصغرى ضرورية لكانت اما
كانت غير الضرورية والدائمة تقدم في الشرط الاول انه لا ينتج الا مع الدوايم الست كما في

انتاجها

ائتلافها مع الرابعة ايضا لما علمت من اختلاف الموجب الصغرى لصدق قولنا كل رومي ابيض با
لاطلاق العام ومن الابيض بالامكان والحق انه يحصل وتوقفنا بدل الكبرى ولا شيء من الزنجي
ابيض بالامكان كان الحق السلب والمنتج من هذا الشكل اربعة وثلاثون لان الشرط الاول
اسقط ستة وعشرين على كل من [illegible] صغرياته ومن [illegible] الدائمتين في تسع كبرياته
ومن الست الروابع والشرط الثاني اسقط ثمانية الممكنة صغريين مع الرابعة والعرفيتين
والممكنتين كبريين مع الرابعة واما جهة النتيجة فهو ما ذكر ان كانت احدى مقدمتيه ضرورية
[illegible] فالنتيجة دائمة والا فالنتيجة كالصغرى محذوفا منها قيد اللادوام واللاضرورة
ومحذوفا منها الضرورة وصيغة كانت او وقتية وعلى هذا عملوا [illegible] ما تختلف نتائجه
[illegible] وصورته وقد علمت

كبريات / صغريات	مشروطة عامة	مشروطة خاصة	عرفية عامة	عرفية خاصة
مشروطة عامة	عرفية عا			
عرفية عامة				
مشروطة خاصة				
عرفية خاصة				ـمة
مطلقة عامة	مطلقة عا			
وجودية لادائمة				
وجودية لاضرورية				ـمة
وقتية	مطلقة وقـ			ـتية
منتشرة	مطلقة منتـ			ـشرة
ممكنة عامة	ممكنة عـ			
ممكنة خاصة		ـامة		

وقد علمت مما مر [illegible] المطلقة تنتج عرفية عامة والمطلقات الثلاث
تنتج مطلقة عامة والممكنتان مع العامتين لا تنتجان وان كانت [illegible] مخالفة
ونحو ذلك معلوم واما الشكل الثالث فيشترط فيه كالاول ان تكون صغراه فعلية

إذ لو كانت ممكنة ما انتج الاختلاط إذ لو فرضنا أن زيدا ركب الفرس دون الحمار ومركوب
الحمار دون الفرس لصدق كل ما هو مركوب زيد مركوب عمرو بالإمكان ولا شيء مما هو مركوب
زيد حمار بالضرورة واصدق الإيجاب ولو قلنا بدل الكبرى ولا شيء مما هو مركوب زيد ببغل
بالضرورة لكان الحق السلب وهذا البحث على ما تقدم في العنوان وبعضنا يقتضي هذا أن تنتج
ستة وعشرون اختلاطا حاصلة من ضرب الممكنتين صغرى في ثلاث عشرة وما ينتج منه
في الأول مائة وثلاثة وأربعون وأما النتيجة فهي كما في الشكل الأول إن كانت الصغرى
غير الوصفيات الأربع فالنتيجة كالكبرى بعينها وإن كانت إحدى الوصفيات فالنتيجة
كعكس الصغرى محذوفا منه اللادوام وإن قيد به العكس ومضموم إليه اللادوام الكبرى
إن قيدت به فإن تكون إحدى الخاصتين وهذا هو جدول يكشف ما
يختلف فالحجة منه وصورته

صغرى / كبرى		المشروطة العامة	العرفية العامة	المشروطة الخاصة	العرفية الخاصة
الضرورية		مطلقة عامة		حينية لا دائمة	
الدائمة					
المشروطة العامة					ك
العرفية العامة					
المشروطة الخاصة					
العرفية الخاصة				دائمة	
المطلقة العامة		مطلقة عامة		وجودية لا دائمة	
الوجودية اللادائمة					
الوجودية اللاضرورية					
الوقتية					
المنتشرة			لا عة		ك

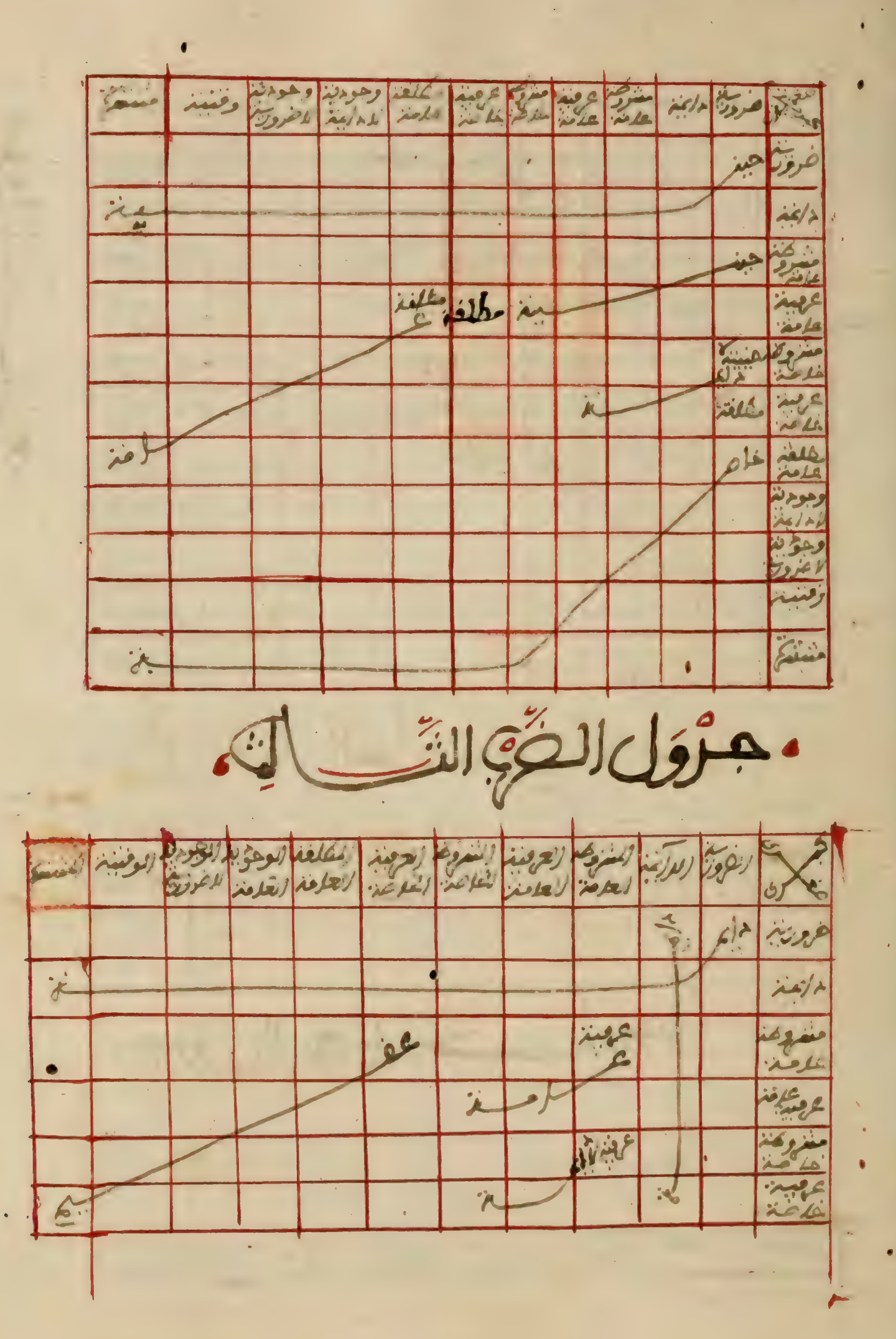
وأما الشكل الرابع فشرط انتاجه لاختلاف الجهة بشرطه له خمسة أمور
الأول أن يكون من الفعليات أو لو كان من الممكنات ما انتج الاختلاطات أما إن كانت ممكنة

بالصدق

فلصدق قولنا في العرض المذكور كل ناطق من يحيى زيد بالامكان وكل حمار ناطق بالضرورة
والحق السلب ولو قلنا كل من هو متحرك بالامكان وكل حامل جسم بالضرورة كان الحق الا
يجاب واما ان كانت الكبرى فلصدق قولنا كل من يحيى زيد فرس بالضرورة وكل حمار من يحيى
زيد بالامكان والحق السلب ولو قلنا بدل الكبرى وكل حامل من يحيى زيد بالامكان كان
الحق الايجاب مثلا او كانت الممكنة موجبة واما ان كانت سالبة فيخرج بالشرط الثاني
نعم انعكاسها الامر الثاني ان تكون المستعملة فيه من المنعكسات وهي الروابع الست
انه لو كانت من غيرها لم ينتج لان اخص الخبرين الست وهو الوقتية لا ينتج اصلا لكانت
صغرى فلصدق قولنا كل قمر من القمر منخسف وقت الترتيب لا دائما وكل قمر فهو مضيء بال
ضرورة والحق الايجاب ولو قلنا كل قمر من المنخسف مضيء بالضرورة وقت الاتصال لا
دائما وكل [illegible] فهو منخسف بالضرورة كان الحق السلب واما ان كانت كبرى فلصدق
قولنا كل منخسف ممحو [illegible] والقمر من القمر منخسف بالتوقيت لا دائما والحق
الايجاب ولو قلنا كل كاتب بالفعل منقبض بالضرورة ولا شيء من النائم بكاتب بالفعل
وقت النوم لا دائما كان الحق السلب الامر الثالث ان يجبر الروابع على الصغرى في الضرب
الثالثة بان تكون ضرورية او دائمة او تكون كبراه من الروابع الست انه لو لم تكن الصغرى
احدى الدائمتين بان تكون احدى الوصفيات الاربع ولم تكن الكبرى احدى الست بان
تكون احدى التسع الباقية لم ينتج لان اخص الصغرى وهو المشروطة [illegible] صغرى
ووقتية كبرى [illegible] فلصدق قولنا كل [illegible] من المنخسف [illegible] بالاضافة [illegible] الضرورية
ما دام منخسفا لا دائما وكل قمر منخسف بالتوقيت لا دائما مع كذب النتيجة الامر الرابع ان
تكون صغرى الضرب السادس والثامن احدى الخاصتين وكبراهما من الروابع الست
المنعكس صغرى السادس ليرجع الى الثاني ونتيجة الثامن الى المطلوب بعكس الترتيب الى الا
ول بالتبديل وقد تفرع هذا من كلام المصنف في اجمع الامر الخامس ان تكون صغرى
الضرب السابع فعلية وكبراه احدى الخاصتين ليرجع الى الشكل الثالث بعكس كبراه
وهذا ايضا تفرع [illegible] في المنتجة في الشكلين الاول [illegible] واحدى [illegible]
[illegible] من ضرب الفعليات الاحدى عشر في مثله وفي الضرب الثالث ستة واربعون لان صغراه
لما كانت [illegible] لا تكون الامر الثاني الروابع المنعكسة فهي اما الدائمتين مع احدى عشر

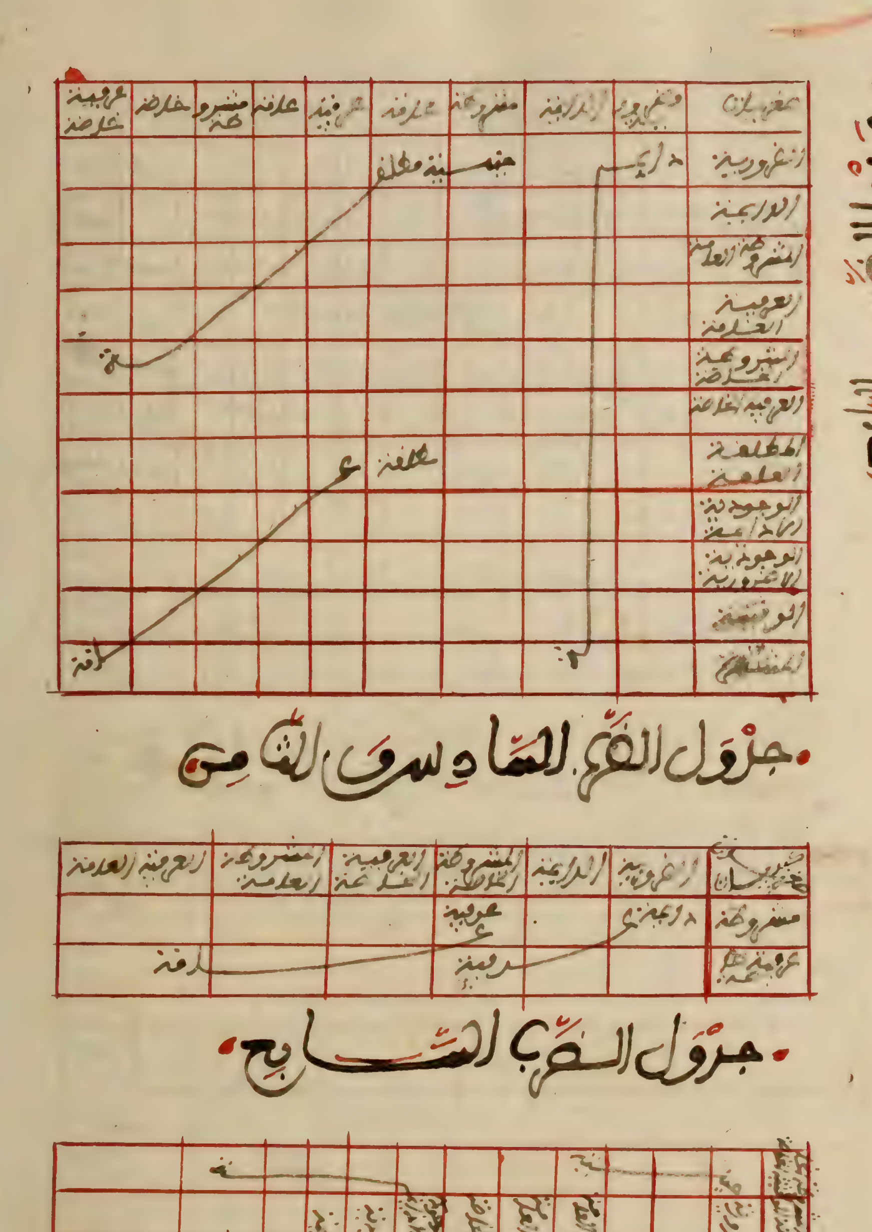
كبرياتها بالست وعشرين وإسقاط الوصفيات الأربع والست كبرياتها بأربعة وعشرين
فتلك ستة وأربعون وفي الرابع والخامس ستة وستون لأن الكبرى هنا في الدلالة
تكون الأمر الدوائم لشعيكم فتسقط الست كبرياتها في إحدى عشرة صغرياتها ستة وستين
وفي السادس ثمانية من اثنا عشر حاصلة من ضرب الخاصتين في الست وفي السابع اثنان وعشرون
حاصلة من ضرب الخاصتين في إحدى عشرة صغرياتها ولا يخفى عليك أن العقيم من كل ضرب
هو ما سوى المذكورة فيه واعلم أن النتيجة في الضربين الأولين إن كانت الصغرى
ضرورية أو دائمة أو كان القياس كله من الدوائم الست فالنتيجة عكس الصغرى وإلا
فمطلقة عامة وفي الثالث إن كانت إحدى مقدمتيه ضرورية أو دائمة فـ
النتيجة دائمة وإلا فعكس الصغرى هكذا ذكر الفروع وعليه إذا كانت صغراه
الضرب إحدى الخاصتين أنتج عرفية لادائمة في البعض إذ هي عكسها كما قرر في العكس وفي
شرح الإيساغوجي للمؤلف كعكس الصغرى محذوفا منه قيد اللادوام ولعله زيادة
من الناسخ وفي الضرب الرابع والخامس إن كانت الكبرى ضرورية أو دائمة فالنتيجة دائمة
وإلا فعكس الصغرى محذوفا منه قيد اللادوام ولم أجد هذا القيد في شرح المصنف
المذكور هنا فدل على أن كلامه مقلوب وكأنه كتب في الطرة فأدخله الناسخ في غير
محله وفي السادس الكبرى في الشكل الثاني بعد عكس الصغرى لرجوعه إليه بذلك وفي السابع
كما في الشكل الثالث بعد عكس الكبرى لرجوعه إليه بذلك وفي الثامن عكس نتيجة
الشكل الأول بعد التبديل لرجوعه إليه بتبديل المقدمتين وهاك جداول الأقسام
الخمسة جدول الضربين الأولين ●

واو



جدول الضرب الثالث

جدول الضرب الرابع



جدول الضرب السادس والثامن

جدول الضرب السابع

هـ وان مثلا الغبار التي هي الخ **قوله** بشرط انفصلع الخ هي في الاظ بشرط انفصلع اذ لم تعتبر بين المنفصلات ترتيب وان اعتبرته ثلاث شرطية انفصلع باعتبار التفريع والتلاحق وهي حقيقتان مانعة جمع مانعتا خلو حقيقية ومانعة جمع حقيقية ومانعة خلو مانعة جمع ومانعة خلو وبالعكس في الثلاثة **قوله** ولازم الصغرى مع لازم لازم الكبرى الخ يعني انه لما كانت لوازم منفصلات الغبار هي منفصلات وقدم ان كل منفصلة تلزمها متصلة اخرى فوافقها في المقدم والكم وتناقضها في التالي والكيفية ثم ذكر انه لم ان اذا كرر اذا رتب فباشتراط لازم الصغرى ولازم الكبرى ولم يجئ على صورة مقيمة فليطرح هذا اللازم ويأتي بقضية اخرى تلزم من عكسهما حتى لعله يكون مع الاول على تأليف منتج او يطرح لازم الصغرى ويأتي بلازم من عكسها مع لازم الكبرى او مع لازم لازمها ومقررا به نفي ويتبين لك عند التمثيل ان شاء الله تعالى وقد اقتصر في المولف في ايسر من النسخ على وضع الحقيقتين لان النظر فيهما تنقسم المختلف في باقي انواع الانفصال تنقسمها منع الجمع ومنع الخلو واشترط ان تكون احدى المقدمتين كلية موجبة ان تكون ثلاث جزء تبين معا الثالثة لوازمها جزء بيان ولا الانتاج عن جزء تبين في شيء من الاشكال عن تلك الثلاثة ما تبين ومثل حقيقيتان مثال الشكل الثالث ما ثبت والمنضع له على الاختلاف انفصال الشرعية انما لسنة جدا ولصورة مثلها بالمواد تسهل عليك النظر فيه وسأل الله تعالى التوفيق الاول من حقيقتين ومثاله دائما اما ان يكون الموجود قديما واما ان يكون حادثا واما ان يكون الموجود حادثا او اما ان يكون في ابدا اما ان يكون الموجود حادثا واما ان يكون غنيا عن الفاعل . ٥ ٥ ٥ ٥ ٥ ٥

منفصلة حقيقية صغرى	منفصلة حقيقية كبرى
دائما اما ان الموجود قديما واما ان يكون حادثا	وفي ابدا اما ان يكون الموجود حادثا واما ان يكون غنيا عن الفاعل
كلما كان الموجود لم يكن حادثا كلما لم يكن حادثا لم يكن قديما كلما لم يكن الموجود قديما كان حادثا كان قديما	كلما لم يكن الموجود حادثا لم يكن غنيا كلما كان غنيا لم يكن حادثا كلما لم يكن حادثا كان غنيا كلما لم يكن غنيا كان حادثا
لوازم المنفصلة الحقيقية صغرى	لوازم المنفصلة الحقيقية كبرى

كان

فنفتح بين اللازم الاول من لوازم الصغرى مع الثاني الاول من لوازم الكبرى هكذا كلما
كان الموجود قديما لم يكن حادثا وكلما كان الموجود حادثا لم يكن قديما غنيا عن
الفاعل فينتج في الكلام على صورة الشكل الاول الا انه عقيم لعدم اتحاد الوسط مع
لازم الكبرى الثاني هكذا كلما كان الموجود قديما لم يكن حادثا وكلما كان الموجود غنيا
عن الفاعل لم يكن حادثا فينتج على صورة الشكل الثاني الا انه عقيم لانعدام الكيف
ثم مع الثالث هكذا كلما كان الموجود قديما لم يكن حادثا وكلما لم يكن الموجود
حادثا كان غنيا عن الفاعل ثم مع الرابع هكذا كلما كان الموجود قديما كان غنيا عن
الفاعل ومع الرابع هكذا كلما كان الموجود قديما لم يكن حادثا وكلما لم يكن الموجود غنيا
عن الفاعل كان حادثا فينتج على صورة الثالث الا انه عقيم لعدم اتحاد الوسط واختلاف
الكيف فيلزم ان نثبت بلازم هذا الرابع وهو لنقيض النتيجة انه لم يكن الموجود غنيا عن الفاعل
لم يكن حادثا فنضمه الى اللازم الاول فينتج من الثاني لنقيض النتيجة اذا كان الموجود قديما لم
يكن غنيا عن الفاعل وهذا معنى النقيض كلازم اللازم ثم نفعل في اللازم الثاني من لوازم
الصغرى مع جميع لوازم الكبرى على نحو ما مر وهكذا حتى تعرض كل لازم من لوازم
الكبرى على كل لازم من لوازم الصغرى وكذا نفعل في مثل ما يأتي من الاقتراني الغير الثاني من
نعني جمع ومثاله دائما اما ان يكون الموجود حادثا واما ان يكون غنيا ودائما اما
ان يكون الموجود غنيا واما ان يكون قديما بنقيضه و [illegible]

مانعة جمع صغرى

دائما اما ان يكون الموجود حجرا او اما ان يكون شجرا

كلما كان الموجود حجرا فلم يكن شجرا كلما كان الموجود شجرا فلم يكن حجرا

لازمها مانعة الجمع الصغرى

مانعة جمع كبرى

ودائما اما ان يكون الموجود شجرا واما ان يكون حجرا

كلما كان الموجود شجرا لم يكن حجرا كما بالعكس كلما كان الموجود حجرا بنفسه لم يكن شجرا

لازمها مانعة الجمع الكبرى

ولا يخفى عليك الشرطية كما انسبق فلا الحمليه الثالثة من مانعة خلو ومثاله دائما اما ان يكون الجسم غير ابيض واما ان يكون غير اسود ودائما اما ان يكون الجسم غير اسود واما ان يكون غير احمر وصورته

مانعة خلو صغرى

كلما كان الجسم ابيض كان غير اسود كلما كان اسود كان غير ابيض

دائما اما ان يكون الجسم غير ابيض واما ان يكون غير اسود

لازمها مانعة الخلو صغرى

مانعة خلو كبرى

ودائما اما ان يكون الجسم غير اسود او غير احمر

كلما كان الجسم اسود كان غير احمر كلما كان احمر كان غير اسود

لازمها مانعة الخلو كبرى

الرابعة حقيقية ومانعة جمع ومثاله دائما اما ان يكون اللون بياضا واما ان يكون مفرقا للبصر ودائما اما ان يكون اللون مفرقا للبصر واما ان يكون اسود وصورته

حقيقية صغرى

دائما اما ان يكون اللون بياضا او مفرقا للبصر

كلما كان اللون بياضا لم يكن مفرقا للبصر وكلما لم يكن مفرقا للبصر كان بياضا وكلما كان بياضا كان مفرقا للبصر وكلما لم يكن

لوازم المنفصلة الحقيقية

مانعة خلو كبرى مانعة جمع كبرى

ودائما اما ان يكون اللون مفرقا للبصر او سوادا

كلما كان اللون مفرقا للبصر لم يكن سوادا وكلما كان سوادا لم يكن مفرقا للبصر

لازمها مانعة الجمع

الخامس مركب من مانعة جمع وحقيقية عكس ما قبله ومثاله دائما اما ان يكون اللون سوادا او اما ان يكون مفرقا للبصر ودائما اما ان يكون مفرقا للبصر واما ان يكون غير بياض وصورته

مانعة جمع صغرى

كلما كان اللون سوادا او اما ان يكون مفرقا للبصر

كلما كان اللون سوادا لم يكن مفرقا للبصر وكلما كان مفرقا للبصر لم يكن سوادا

لازمها مانعة الجمع الصغرى

حقيقية كبرى

ودائما اما ان يكون اللون مفرقا للبصر او لا بياضا

كلما كان اللون مفرقا للبصر كان لا بياضا كلما كان لا بياضا لم يكن مفرقا كلما لم يكن مفرقا كان لا بياضا

لوازم حقيقية كبرى

السادس من حقيقية ومانعة خلو ومثاله دائما اما ان يكون اللون مفرقا للبصر واما ان يكون غير بياض ودائما اما ان يكون اللون غير بياض واما ان يكون غير سواد وصورته

حقيقية صغرى	مانعة خلو كبرى
دائماً إما أن يكون اللون مفرقاً للبصر وإما أن يكون غير بياض	دائماً إما أن يكون غير بياض وإما أن يكون غير سواد
كلما كان اللون مفرقاً للبصر لم يكن بياضاً وكلما كان غير بياض [illegible]	كلما كان اللون بياضاً كان غير سواد وكلما كان سواداً كان غير بياض
لوازم الحقيقية الصغرى	كلازمها مانعة الخلو الكبرى

أما ما يتركب من مانعة خلو وحقيقية عكس ما قبله ومثاله دائماً إما أن يكون اللون غير سواد وإما أن يكون غير بياض ودائماً إما أن يكون غير بياض وإما أن يكون مفرقاً للبصر وصورته

مانعة خلو صغرى	حقيقية كبرى
دائماً إما أن يكون اللون غير سواد وإما أن يكون غير بياض	دائماً إما أن يكون اللون غير بياض أو مفرقاً للبصر
كلما كان اللون غير سواد كان غير بياض وكلما كان غير بياض كان غير سواد	كلما كان اللون غير بياض لم يكن مفرقاً للبصر وكلما كان اللون مفرقاً للبصر كان غير بياض [illegible]
كلازمها مانعة الخلو الصغرى	لوازم الحقيقية الكبرى

لم يكن بياضا

أما ما يتركب من مانعة جمع ومانعة خلو ومثاله دائماً إما أن يكون زيد في الأرض البرية وإما أن يكون في البحر ودائماً إما أن يكون في الماء البحر أو غير غريق وصورته

مانعة جمع صغرى	مانعة خلو كبرى
دائماً إما أن يكون زيد في البرية وإما في البحر	دائماً إما أن يكون في البحر وإما غير غريق
كلما كان في الأرض البرية لم يكن في البحر وكلما كان في البحر لم يكن في البرية	كلما لم يكن في البحر كان غير غريق وكلما كان غريقاً كان في البحر
كلازمها مانعة الجمع الصغرى	كلازمها مانعة الخلو الكبرى

أما ما يتركب من مانعة خلو ومانعة جمع عكس ما قبله ومثاله دائماً إما أن يكون زيد غير غريق وإما أن يكون في الماء البحر ودائماً إما أن يكون في الماء البحر أو في الأرض البرية وصورته

مانعة خلو صغرى	مانعة جمع كبرى
دائماً إما أن يكون زيد غير غريق أو في البحر	دائماً إما أن يكون في البحر أو في الأرض البرية
كلما كان غير غريق [illegible] في البحر كلما لم يكن في البحر كان غير غريق	كلما كان في البحر لم يكن في الأرض البرية وكلما كان في الأرض البرية لم يكن في الماء البحر
كلازمها مانعة الخلو الصغرى	كلازمها مانعة الجمع الكبرى

وهو الذي

ح وهو الحكم في القياس المركب الخ **قوله** ثم منها المنفصلات الاربع ان كانت حقيقية
الخ المراد بالمنفصلات الاربع وضع المقدم ليرفع التالي ووضع التالي ليرفع المقدم ورفع
المقدم بوضع التالي ورفع التالي بوضع المقدم والربع المنفصلات الاربع للعين اشارة
الى ما ذكر في الاشكال الاربعة وقد تقدم تقريره وان كانت مانعة جمع انتج منها الاولان فقط
وهما استثناء عين المقدم لنقيض التالي والعكس وان كانت مانعة خلو انتج منها
الاخيران فقط وهما استثناء نقيض المقدم لعين التالي والعكس ومثال الحقيقية
مع المتصلة المراد كلما كان الموجود قديما كان غنيا عن الفاعل ودائما اما قديما او يكون
الموجود غنيا عن الفاعل واما ان يكون حادثا ومثال مانعة الجمع منها كلما كان
الشيء انسانا كان حيوانا ودائما اما ان يكون الشيء حيوانا واما ان يكون حجرا ومثال
مانعة الخلو منها كلما كان الجسم ابيض كان ليس باسود ودائما اما ان يكون الجسم ليس
باسود واما ان يكون ليس ابيض هذا ان كانت الصغرى موجبة وان كانت سالبة فمثال الاولى
ليس البتة اذا كان الموجود قديما كان حادثا ودائما اما ان يكون الموجود حادثا واما
ان يكون غنيا عن الفاعل ومثال الثانية ليس البتة اذا كان الجسم ابيض كان اسود ودائما
اما ان يكون الجسم اسود واما ان يكون احمر ومثال الثالثة ليس البتة اذا كان
الحيوان في الارض البرية كان في الماء في البحر ودائما اما ان يكون الحيوان في الماء
البحر واما ان يكون غير غريق فينتج ستة اضرب **قوله** واما ان يكون الاستثنائي
في المقدم الخ هذا هو القسم الثاني في كلام المؤلف وتكون فيه ستة اضرب كالذي قبله باعتبار
اعتبار الحقيقية ومنع الجمع ومنع الخلو والايجاب والسلب في المنفصلات فمثال الاول كلما
كان الموجود قديما كان غنيا عن الفاعل ودائما اما ان يكون الموجود قديما واما
ان يكون حادثا ومثال الثاني كلما كان الشيء انسانا كان حيوانا ودائما اما ان يكون
الشيء انسانا واما ان يكون حجرا ومثال الثالث كلما كان اللون ليس بياضا كان غير
مفرق للبصر ودائما اما ان يكون اللون ليس بياضا واما ان يكون ليس سوادا هذا ان
كانت المنفصلة موجبة واما ان كانت سالبة فمثال الاول ليس البتة اذا كان الموجود
قديما كان مفتقرا الى الفاعل ودائما اما ان يكون الموجود قديما واما ان يكون حادثا
ومثال الثاني ليس البتة اذا كان الشيء انسانا كان حجرا ودائما اما ان يكون الشيء

انسانا واما ان يكون حجرا ومثال الثالث ليس البتة اذا كان اللون ليس بياضا
كان معروضا للبصر ومثال الرابع دائما اما ان يكون اللون ليس بياضا واما ان يكون ليس سوادا اذ
يصدق اثنا عشر فتأمله تلقاه في كلام المصنف في كله والحمد **قوله** اي ائتلاف الكبرى
المنفصلة مع الصغرى الخ يعني ان جميع ما تقدم من الاقسام الاثني عشر هو كله يجري اذا
كانت المنفصلة الكبرى موجبة وهي تنتج بشرطها السابق من غير تفصيل واما
اذا كانت المنفصلة سالبة فلا بد ان تكون حقيقية ومانعة جمع ومانعة خلو
وتكون المتصلة معها ايضا موجبة وسالبة وتكون الشرطية ايضا اربعة في مانعة المنفصلة
والاربعة مضروبة فتكون اثنا عشر قسما اخرى ولا يخفى عليك تمثيلها مما سبق الا انا اذا
قلنا مثلا كلما كان الشيء انسانا كان حيوانا وليس البتة اما ان يكون الشيء انسانا
واما ان يكون ناطقا وليس البتة اما ان يكون الشيء حيوانا واما ان يكون حجرا فلك
ان تجعل هذه المنفصلة حقيقية او مانعة جمع او مانعة خلو لصدق الجميع في هذا
المثال ولكن ظاهر ان الاثنين والعشرين صورة تركها وضعها اكتفاء بالصورة التي وضع
المصنف لعدم الفائدة فيها وهكذا الاثنا عشر الاخيرة ليس كلها منتجة بل منها المنتجة
وهو اقسام مانعة الجمع والخلو ومنها العقيم وهو اقسام الحقيقية واما انتاج مانعة الجمع
والخلو السالبتين فلان كلا منهما يستلزم متصلتين اما مانعة الجمع فتستلزم متصلتين من
عين احد طرفيها ونقيض الاخر لان سلب منع الجمع بين امرين يقتضي سلب ملزومية احد
هما للنقيض الاخر سلبا كليا اذ لو استلزم احدهما نقيض الاخر يوما ما لما كان بينهما
منع الجمع والا امتنع النقيضان مثلا اذا قلنا ليس البتة اما ان يكون الشيء انسانا
او اما ان يكون ناطقا يعني انهما لا يمتنع اجتماعهما استلزم ذلك متصلتين سالبتين وهما ليس
البتة اذا كان انسانا لم يكن ناطقا وليس البتة اذا كان ناطقا لم يكن انسانا واما
مانعة الخلو فتستلزم متصلتين من نقيض احد طرفيها وعين الاخر لان سلب منع الخلو بين امرين
يقتضي سلب ملزومية نقيض احدهما لعين الاخر سلبا كليا اذ لو استلزم مع الكلام معنى
ان يرتفع احدهما وجب الاخر وهو منع الخلو المسلوب فاذا اعتبر في المثال السابق
انه لا يمتنع الخلو بين الانسانية والناطقية استلزم ذلك المثال ايضا متصلتين وهما
ليس البتة اذا لم يكن انسانا كان ناطقا وليس البتة اذا لم يكن ناطقا كان انسانا

نجلان

بخلاف الحقيقية فانها لا تشتمل وتنفك الا على طلب الخلاف الحقيقي بل هي اخص من طلب
منع الجمع والخلو ومن طلب الانفصال بينهما او بين عين احدهما ونقيض الاخر فان
قلت فهو اشتمل في المثال المذكور اربع منفصلات من عين احد الطرفين ونقيض الاخر
ومن نقيض احدهما وعين الاخر وقد صدق به الحقيقي فهذا يكون دليلا على
ان الحقيقي ايضا يشتمل على ثلاثة الاخر حيث اتفق صدق الحقيقي وصدق معه
منع الجمع ومنع الخلو المشتملة على قولهم ان الحقيقي هو الذي اشتمل على ولو اطلق
فلان مختص بالحقيقي او اشار كذلك فيه احدهما لم يخبره الا الذي انك تقول الشيء
اما ان يكون الشيء اسود واما ان يكون ابيض على انها حقيقية وهي خالية
ولا يشتمل على تنبيه الثانية اذ الحال اسود لم يكن ابيض ولا العكس ونقول تنبيه الثانية
اما ان يكون الشيء غير اسود واما ان يكون غير ابيض على انها حقيقية ولا
تشتمل على تنبيه الثانية اذ كان الشيء غير الاسود كان غير ابيض ولا العكس بل
تلك الحقيقية الثالثة فلا فيه امثلة وهي المانعة وفي المثال الاول اشتمل على
اربع منفصلات كما مر وفي الثاني تشتمل على منفصلتين وفي الثالث كذلك وقد الحصر
انواع الحقيقية الثالثة في الثلاثة كلها لا اخرى ما الثانية الا حيث لا شيء
منع الجمع والخلو في المثال الاول ولا منع خلو في الثاني او لا منع جمع في الثالث
وقد اشتمل فيه في كل من الانواع ثبتا فظهر ان الحقيقية غير لا محالة مشتملة
قلنا فهو غير حاصل ان اللزوم عند القوم هو الذي لا ينفك في شيء من الحالات عن الموجبة
ولا كذلك الحقيقية السالبة على هذه الحالة اذ قد لا تشتمل على غير الطرفين ونقيض
الاخر والعكس وقد لا تكون من عين احدهما ونقيض الاخر فقط او بالعكس فقط فوجب
ان نعرف لاجل الاختلاف فيها وعدم اطراده غير مشتملة ثبتا كما مر في العكوس وغيرها
قوله واما ان كانت المتصلة هي الكبرى الخ هذا هو القسم الثاني وهو ما تكون
فيه المنفصلة صغرى والمتصلة كبرى بعكس الاول ويتنوع ايضا باعتبار الشركة
في المقدم والتالي وتكون الصغرى والكبرى من جنس وما البين الى اربعة وعشرين
فيما كالذي قبله وينقسم هذا ايضا فتنتج كما ذكر في القسم الاول فلا تكون فيه الشركة
في التالي والمنفصلة فيه اما ان تكون موجبة او سالبة وكل منهما اما حقيقية او مانعة

جمع او مانعة خلو والمنفصلة الكبرى ايضا اما موجبة او سالبة ومثال المنفصلتين
الموجبتين دائما اما اب واما جد وكلما كان هز فهح او ليس البتة اذا كان
هز فهح او ليس البتة اذا كان هز فهط والصور ثمنية

منفصلتان كبريان	منفصلتان صغريان
كلما كان هح فهز ليس البتة اذا كان هح فهز	دائما اما اب واما جد ليس البتة اب واما جد
لازمة المتصلة الموجبة ليس البتة اذا كان هح فليس هز	كل ما كان اب فليس هح كل ما كان هح فليس اب كلما كان ليس اب فهح كلما كان ليس هح فاب
لازمة المتصلة السالبة كلما كان هح فليس هز	ليس البتة اذا كان اب فليس هح ليس البتة اذا كان هح فليس اب ليس البتة اذا لم يكن اب فهح ليس البتة اذا لم يكن هح فاب

ومثال الحقيقية الموجبة من المواد دائما اما ان يكون الموجود
قديما واما ان يكون حادثا وكلما كان الموجود حادثا كان مفتقرا وليس البتة
اذا كان حادثا كان قديما ومثال مانعة الجمع دائما اما ان يكون الشيء انسانا
واما ان يكون حجرا وكلما كان حجرا كان حيوانا وليس البتة اذا كان حيوانا كان
حجرا ومثال مانعة الخلو دائما اما ان يكون هذا الشيء لا انسانا او حيوانا وكلما
كان حيوانا كان متحركا وليس البتة اذا كان حيوانا كان حجرا ومثال السوالب
ليس البتة اما ان يكون الشيء انسانا واما ان يكون ناطقا وكلما كان ناطقا كان
حيوانا وليس البتة اذا كان ناطقا كان جمادا ولكن تقدير المنفصلة حقيقية او
مانعة جمع او مانعة خلو حيثيته انه ان كانت مانعة جمع او مانعة خلو انتج القياس
لاشتماله على مقدمتين متنافيتين كما مر وان كانت حقيقية كان عقيما لعدم استلزام
تنافي مقدمه اثنان منهم فيها وقد علمت ان اقسام الموجبات تنتج القياس منها كلها
في الجملة واقسام السوالب تنتج منها في الجملة الربعة وهي اقسام مانعتي الجمع والخلو
ويعقم منها اثنان قسما الحقيقية على ما مر في القسم الاول من التفصيل القسم الثاني
ما تكون فيه الشرطية في المقدم والمنفصلة فيه ايضا اما موجبة او سالبة حقيقية
او مانعة جمع او مانعة خلو والمنفصلة ايضا اما موجبة او سالبة ومثالهما

ايضا

دائماً إما أن يكون ا ب وإما ج د ولنعبر النتيجة إما ا ب وإما ج د وكلما كان ا ب
ه د أو ليس البتة إذا كان ا ب فهو ح ولا يخفى عليك وضع صورة الجداول
الثمانية أي ثبت ومثال الحقيقية الموجبة من المواد دائماً إما أن يكون الموجود
قديماً أو حادثاً وكلما كان قديماً كان غنياً عن الفاعل ولنعبر النتيجة إذا كان قديماً
كان مقتضى أو ومثال مانعة الجمع دائماً إما أن يكون الشيء إنساناً وإما أن يكون
حجراً وكلما كان إنساناً كان حيواناً ولنعبر النتيجة إذا كان إنساناً كان ... وحيا
ومثال مانعة الخلو دائماً إما أن يكون الشيء حيواناً أو لا إنساناً وكلما كان ...
وكلما كان حيواناً كان ذا ... ولنعبر النتيجة إذا كان حيواناً كان ... ومثال
الشرطي ... البتة إما أن يكون الشيء إنساناً وإما أن يكون ... وكلما كان
إنساناً كان حيواناً ولنعبر النتيجة إذا كان الشيء إنساناً كان ... فهذه اثنا
عشر قسماً أخرى وهي مقابلة للاثني عشر الأول بعينها في الإنتاج من حيث إن كل
لا ينتج فيها الشرطية المنفصلة مطلقاً وإنما ذكرناها استيفاء للتقسيم لأن الأربعة
أشكال المنفصلة ... لا تكون إلا من الأول والثالث وفي كل منهما يشترط إيجاب
الصغرى وإنما الموجبات ... ولذا اشترط المؤلف أن تكون المتصلة موجبة
كما اشترط في القسم السابق كلية الكبرى لأن ... من الأشكال الأول والثالث يشترط
فيه ... فإن قلت حيث اشترط في القسم السابق كلية الكبرى كان ينبغي له أن
يشترط إيجاب الصغرى واختلاف الكيف أيضاً حتى يستوفي شروط الأول والثالث
وهنا أيضاً حيث اشترط إيجاب الصغرى ينبغي له أن يشترط كلية الكبرى أو
كلية إحداهما حتى يستوفي أيضاً شروطهما قلت إنما يعتبر الشرط المختص
فيه ولا حاجة إلى غيره في القسم الأول إذ كانت الكبرى كلية فلا الأشكال
الخارجة أو المستوفية شروط الأول كانت منه والرابع الثالث وفي هذا القسم
كذا واعلم أن قوله في القسم الأول تنتج المتصلات الموجبة فلا تفصيل ليس معناه
أن كل منفصلة تنتج مع المتصلات كيفما كانت ولنا مغالطة أن القياس المشتمل على
... لا محالة ... عند الشمالي على البيع منتج ومعنى قولنا إنه منتج في الجملة
و... وجوه الأشكال وضروبه تختلف المنفصلات في الإنتاج الأشرف أن العقيم

الاول هو ما كانت المنفصلة كبرى او كانت المتصلة موجبة انتجت مع الحقيقية
ومانعة الجمع فقط متصلة او منفصلة وان كانت سالبة انتجت مع الحقيقية ومانعة
[illegible] ولا تنتج غير الموجبة مع مانعة الخلو وكالسالبة مع مانعة الجمع
وذلك معلوم من شرح اللوازم كما مر وهو واضح لمن تأملها وكذا ما نقلك من الاقسام
مختلف بهذا الاعتبار ونعني بالنقل ان يشتمل بعض اللوازم المذكورة على الانتاج
فينتج وبالعقم ان [illegible] وما يشتمل على الانتاج منتج وفرع في ما من احدى لوا
زم اللوازم **تنبيهات** الاول القياس الاقتراني ينقسم بحسب التركيب
من القضايا ستة اقسام الاول من حمليتين الثاني من متصلتين الثالث من منفصلتين
الرابع من حملية ومتصلة الخامس من حملية ومنفصلة السادس من متصلة ومنفصلة وان
[illegible] هذه الثلاثة الاخيرة كانت تسعة اقسام وقد تكلم المصنف على
المركب من حمليتين او متصلتين في الفصل السابق وتكلم في هذا الفصل على المركب
من منفصلتين او متصلة ومنفصلة وسكت عن المركب من حملية ومتصلة وحملية ومنفصلة لان
الوسائط في هذه الاقسام يشوش [illegible] ان شاء الله تعالى وهو لم يتعرض
للجزء [illegible] كما ذكر **الثاني** الاقسام الخمسة الشائعة غير الاول تسمى الا
قيسة الشرطية والاقيسة الاقترانية اما تسميتها بالاقترانية فظاهر واما بال
شرطية فلاشتمالها على القضايا الشرطية سواء كانت مع حمليات او لا ويقال
ان الشيخ هو الذي اخترعها فقال بعض [illegible] وهذا الباب من الاكثر منه في المنطق
لان من المطالب التي [illegible] المشتمل عليها [illegible]
الثالث [illegible] هذا الباب في التعليم [illegible] بعضهم انه لا حاجة
اليه لان معرفة الاقترانيات الحملية تغني عن ذكرها وهو [illegible] كما [illegible]
من الاختلاف الواقع وقال الشيخ لعل المعلم ذكرها [illegible] العرفية وزعم الشيخ
انه [illegible] في الكتاب فقال [illegible] في هذا الباب [illegible]
من [illegible] الشيخ [illegible] الفاضل العالي [illegible] كانه
[illegible] ثم قال ومع ذلك
[illegible] على [illegible] مما هو منتج [illegible]

عليها نعم قد استقصى الكلام فيها صاحب الكشف ومن تبعه واقتصر المصنف
بعض الكلام منها في هذا الكتاب على شيء نزر يليق بالمختصر لكن وترك الكثير
لقلة جدواها هاهنا وبعدها عن الطبع السليم ولعل الذي في هذا المصنف هو ابطال

البحث الثالث اهمال المصنف اقسام الجزء غير التام كما ذكره اولا الفضلاء كالاجل
ذكره هنا وهو هو وان لم يلزم ان نشير الى الجملة منها ونذكر في كل قسم ما يكون بفضل الله
تعالى وعونه على ما وراءه ومنبها عليه فنقول اعلم انه لا بد في كل قسم مما ينتج فيه من شيء
من وسط تشترك فيه مقدمتاه اذ لولا هو لما انتج ثم ذلك الوسط اما ان يكون مقدما
بكماله او تاليا بكماله وهو المسمى بالجزء التام او يكون جزءا من المقدم او جزءا من
التالي وهو المسمى بالجزء غير التام وظاهر ان الاول باعتبار الشرطية خمسة اقسام
الاول المركب من متصلتين وبهذا القسم اربعة اقسام لان الوسط فيه اما ان يكون
تاما فيهما او غير تام او تاما في احدهما غير تام في الآخر القسم الاول هو المطلوب
من هذه الاقسام ولذلك اقتصر عليه المصنف ووجه الاقتصار ان الحملية المفروغ عنها
هنا في الموضوع مثالها والمحمول ويتعذر فيه [illegible] الاشكال الاربعة فنقول
الاول كلما كان ا ب فج د وكلما كان ج د فه ز ينتج كلما كان ا ب فه ز وهو
ظاهر قبولا ورد عليه الشيخ اشكالا وهو انه يصدق كلما كان الاثنان فردا كان الاثنان
عددا وكلما كان الاثنان عددا فهو زوج وينتج كلما كان الاثنان فردا فهو
زوج وهو محال واجاب عنه بمنع الصغرى لانه لا يلزم وقيل لان الزوج عدد فيه
لا ينفك عنه من جهة صدق العددية عليه بل هو عدد لذاته ولذلك كانت النتيجة كاذبة
قيل واجاب عنه الخونجي بمنع كلية الكبرى لان معنى كليتها ان يكون التالي لازما
للمقدم على جميع الاوضاع الممكنة الاجتماع مع المقدم وان كان هذا لا ينفيه
كلام الشيخ في تصحيح الشرطية ولا شك انه من جملة الاوضاع التي يلزم المقدم معها
كون الاثنين فردا لانه يجامع عدديته وان كان محالا في نفسه ولا شك ان الزوجية لا
تلزم على هذا الوضع فلم يصدق كلما كان الاثنان عددا كان زوجا واجيب
عنه ايضا بالتزام النتيجة لجواز استلزام المحال المحال وهو مردود فلعلك والنقل
في كون الكبرى كاذبة فلا نزيد على جواب الخونجي رحمه الله تعالى ومثال الثاني كلما كان

اب فجد وليس البتة اذا كان ه ز ح د فليس البتة اذا كان اب فهز
ومثال الثالث كلما كان ج د وكلما كان اب فه ز فقد يكون اذا كان ج د فه ز قيل
واورد عليه الشيخ ابطالا انه يلزم منه ان تثبت الملازمة بين كل امرين لا ملازمة بينهما
بل وبين الامرين المتنافيين والمتناقضين لانه يصدق مثلا كلما تحقق الانسان واللاانسان
تحقق وكلما تحقق اللاانسان والانسان تحقق اللاانسان فقد يكون اذا تحقق الانسان
تحقق اللاانسان وانه محال ويصدق ايضا كلما تحقق السواد والبياض تحقق السواد
وكلما تحقق السواد مع البياض تحقق البياض فقد يكون اذا تحقق السواد تحقق البياض
وهو ايضا محال واجيب بان المقدم الموضوع للايجاب في الصغرى هو السواد لا البياض ولا
مجموعهما والمقدم الموضوع للايجاب في الكبرى هو البياض لا السواد ولا مجموعهما والثاني
المقتضي بينهما لا ان كان له في اقتضاء اللزوم ولا في الايجاب وانما هو باعتبار المقارن لا انا
نعلم ان ابطال الاوسط لنبين متكرر وما ذكر انه قيل من الشيخ بعيد من الشيخ قلت
وفيه نظر لان الشيخ والامام انما عللا بمنع صدق مثل المقدمتين ولذلك في الشفاء
ويشير المنع ان التلازم لا يتصور الا في الاوضاع التي لا تناقض فيها ولا تضاد ولو
سلمنا صدق المقدمتين لما سلمنا كذب النتيجة الا لو كانت كلية اما مع جزئيتها فلا ومثال
الرابع كلما كان اب فج د وكلما كان هز فاب فقد يكون اذا كان ج د فهز
واعلم ان كل ما تقدم في الاشكال الاربعة الشرطية من الكيف والكم ههنا
هنا ايضا معتبر ففي الاول ايجاب الصغرى وكلية الكبرى وفي الثاني اختلاف الكيف والكم
وكلية الكبرى المقيدة الخ وكذا عدد الضروب المنتجة والعقيمة وما ذكر من ابطال
غير ان الشكل الرابع هنا لا ينتج لعدم اختصاص احد وفاقا لان الثلاثة المركبة منها
لا انما هي في تركيب الشرطية ولا يعتبر ذلك هنا القسم الثاني من المركب من المتصلتين
وهو ما يكون فيه الوسط جزءا تاما من المقدمتين او تاما من احديهما غير تام من الاخرى
وهو مجموع الاقسام الثلاثة الاخيرة فيعتبر اولا بحسب الكيف والكم ستة عشر نوعا لكل
من ضروب الاشكال ثم الجزء المشترك اما مقدم او تالي او مقدم الصغرى وتالي
الكبرى او بالعكس والاقسام بين المتصلتين في كل واحد من هذه الاقسام الاربعة تعتبر
فيه الاشكال الاربعة فيكون الاربعة في اربعة تكون ستة عشر ضربا في الستة عشر الاولى

بنقص

فقف على الجزء التام
على الجزء التام ...
من المتصلتين

فتصير الضروب المفروضة في هذا القسم ما ثبتت ولسنة وخمسين ضربا وظاهر ان الانتاج في
جميع هذه الضروب بناء على امتناع الجمع وجود احدى الامور بين وهما ان يشتمل الحد الاوسط
المتكرر على تأليف منتج بالفعل او بالقوة او ينتج احد الطرفين مع نتيجة التأليف
بينهما قضية كلية تكون نقيض مقدم احد المقدمتين او لازما مساويا لاحدهما ومعنى قولنا الناقص
او لا ينتج القياس بالامر الاول ومعنى ان يشتمل الحد الاوسط المتكرر على ان يشتمل على
هيئة شكل من الاشكال الاربعة بين حدية ومعنى اشتماله على تأليف منتج بالفعل
او بالقوة ما يكون على هيئة شكل من الاشكال الاربعة بين حدية ومعنى
اشتماله بالقوة على ان القياس منتج بالامر الاول لوجود فيه واما القياس بالامر الثاني
ومعنى ان لا يكون نتيجة التأليف بين المتكرر بين ونسبتها الى الطرفين لينتج مقدم المقدمة
الاخرى ولا تعتبر في احد طرفي النتيجة ان تكون الكلية على شرط الانتاج بل يجب
ما امكنه فيصح ان تكون موجبة وان كانتا سالبتين او كلية وان كانتا جزئيتين وانما
تعتبر كونها بحيث تنتج المطلوب اذا ضمت ومن هنا نعلم ان الامر الاول يعتبر فيه
شروط الانتاج بخلاف الثاني ومثال وجود الامر الاول بالفعل ان نقول مثلا كلما كان
كل ج ب فكل ا د وكلما كان ب ه فو ز ولا شك ان الحد الاوسط المتكرر ب ومما قولنا
كل ج ب وكل ب ه هما على صورة الشكل الاول وينتجان بالفعل كل ج ب
ومثال وجوده بالقوة ان نقول كلما كان بعض ا ب فج ه وكلما كان بعض د ه
فوز بالجزء المتكرر ب ومما قولنا بعض ا ب وبعض ب ه على صورة الشكل الاول
لكنه ليس منتجا بالفعل لهذه الصورة لعدم كلية الكبرى ولكنه ينتج بالقوة
لانه ينعكس الى المتصلة الموجبة الكلية متى صدقت ومقدمها جزئي صدقت وهي كلية
فاذا قلنا في الكبرى كلما كان بعض د ه فوز ينتقل كلما كان كل د ه فوز ويكون
حينئذ التأليف منتجا ومثال وجود الامر الثاني ان نقول كلما كان لا شيء من ا ب
فج ه وكلما كان لا شيء من د ه فوز فلا شك ان الناتج هذا المثال بالامر الثاني لان
نقيض الحد المتكرر كلية سالبة ولا قياس بين سالبتين ولا يمكنه ينتج بالامر الثاني لان
نقيض نتيجة التأليف بين المتكرر بين ولا سبيل الى الجزم من كليهما سالبة لا نعلم الاخص
سالبة ونسبتها الى احدهما اذا كانتا سالبتين فيجب اخذها موجبة كلية وهي كل

اه فان ضممنا هذا الى الطرف الاول كان من الشكل الثالث ولا ينتج الا جزئية
وليست هي المطلوب وان ضممناها الى الطرف الثاني هكذا كل اه ولا شيء من د ه
انتج من الثاني لا شيء من اب وهو عين الطرف الاول واعلم ان قدماء المنطقيين في
هذا القسم يقتصرون الى تقاسيم عديدة بكل الوجوه دون ان ما يجامع فلذ عدوا هنا
فلنقتصر منه على هذا القدر وفيه الكفاية القسم الثالث وهو المركب من متصلتين
هو ايضا على انحاء فانه اما ان يكون الوسط فيه جزءا تاما من المقدمتين او لا الاول
هو الذي تعرض له المصنف وهو غير مطبوع كما انه بحر اي ليس له نتائج من جهة
الجزء فانه وانما له لوازم من الحمل عليها الشارح كالمحقق في الجمل فاراد جعل هذا
القسم منقسما الشرطية وجرت ان النتيجة هي الملازمة عن ان الطرفين جعله قسما
ومجاز فعل الكاتبي في الشمسية فانه لما ذكر هذا القسم قال المطبوع منه ما يكون
فيه الشركة في جزء غير تام من المقدمتين ولم يتعرض للاخر الا قال قلت ولم يتعرض
المصنف لغير المطبوع وترك المطبوع قلت لكونه ابين واقرب الى الاذهان وقد
اشترط اول الكتاب ان يعرض عن كل ما يتشعب والقسم الثالث هو ما لم يكن فيه الشركة
في جزء تام من المقدمتين هو المطبوع ويشترط لانتاجه ايجاب المقدمتين وكلية
احداهما وصدق منع الخلو عليهما اي ان تكونا مانعتي خلو او حقيقيتين وان
تشارك المتشاركين على تاليف منتج والنتيجة في هذا القسم ايضا هي مانعة خلو
مركبة من تالي الطرف الاشتراكي ومن نتيجة التاليف من كل ما يشاركه ومثاله فلذا ان
تقول كل عدد فهو اما زوج واما فرد وكل زوج اما زوج الزوج واما زوج الفرد
فينتج كل عدد اما فرد واما زوج الزوج واما زوج الفرد واعلم ان المشاركة في
هذا النوع تقع على خمسة اقسام الاول ان تشارك جزء واحد من جزئي المقدمتين
جزءا واحدا من المقدمة الاخرى ومثاله دايما اما كل اب واما ج د ودايما
اما كل ج ه واما و ز فينتج دايما اما كل اه واما و ز والقسم الثالث
ان يشارك جزءا واحدا من جزئي المقدمتين لكل جزء من جزئي الاخرى
ومثاله كل ا اما ب واما ج وكل ج اما د واما ه ينتج كل ا اما
ب واما ه ينتج كل د اما واما واما ه ومثال الثالث يعنيه

على القسم الثالث من جزء التام وهو اكثر من ...

دمو

وهو كل جزء الخ الثالث ان تشارك احد جزئي المقدمة احد جزئي الاخرى ويشارك
الجزء الاخر الجزء الاخر من الاخرى ومثاله اما ان يكون كل اب او يكون كل جد واما
اما ان يكون كل به او يكون كل دز وينتج هذا القسم منفصلتين مانعتي خلو احداهما
من نتيجة احدى التأليفين وهو الجزء بين الاخيرين والاخرى من نتيجة التأليف الاخر وهي
الجزء بين الباقيين فالاولى مانعة خلو اما ان يكون كل جه او كل دز او كل اه اب واما كل
به واما كل جز والثانية كذلك اما ان يكون كل جه او كل دز او كل اه الرابع
ان يشارك كل جزء من اجزاء المقدمة الواحدة كل جزء من اجزاء الاخرى ومثاله
دائما اما ان يكون كل اب او يكون كل جد ودائما اما ان يكون كل به او كل جه والنتيجة مانعة
خلو من نتائج التأليف فقط مانعة خلو اما ان يكون كل اه او كل اد او كل جه او كل
جد الخامس ان يشارك احد جزئي المقدمة كل جزء من اجزاء الاخرى ويشارك
الاخر احد اجزاء الاخرى فقط ومثاله دائما اما كل اب او كل جد ودائما
اما كل ده او كل دا وباحد جزئي المقدمة الاولى وهو جد تشارك كل جزء من اجزاء
الثانية مجموعه الذي هو ده والجزء الاخر من المقدمة الاولى وهو اب لم تشارك الا
الجزء الثاني من الثانية بموضوعه الذي هو دا ونتيجة هذا القسم ايضا منفصلتان الاولى
مانعة خلو اما ان يكون كل اب او كل جه او كل جا والثانية مانعة خلو اما كل
جه او كل جه او كل ده وهما فلا رخبله من نتائج التأليف وتتعدد الاشكال
الاربعة في كل قسم من هذه الخمسة ويقع التمييز بحسب الحد الوسط من الحمل وبين الشرط
لكن وهو المركب من حملي ومتصل ينقسم الى اربعة اقسام لان الحملية اما ان تكون صغرى
او كبرى والمشاركة اما في التالي او في مقدم المتصلة او في تاليها وتتعدد في كل قسم
من هذه الاقسام الاشكال الاربعة والمطبوع منها هو ما كانت فيه الحملية كبرى والا
تشترك في التالي وقد علمنا ان هذا القسم والذي بعده لا يكون الوسط فيه الاجزاء غير
تام لان اجزاء المقدمتين لما كانت حملية لم يمكن ان تكون وتشارك فيها والا لم تتم
هذا اخرة للقياس وهو يجب ان يكون الوسط جزء تاما في موضوعها او محمولها وكذا من
الموضوع والمحمول لا يكون تمام المقدم والتالي ونشرع في انتاج هذا القسم
الحملي المتصلة والنتيجة ابدا في هذا القسم المطبوع منفصلة مقدمها هو مقدم

منفصلة القياس وتاليها هو نتيجة التأليف بين تالي المتصلة والحملية ومثاله كلما كان
ا ب فجـ د وكل د هـ فينتج كلما كان ا ب فجـ هـ ومن المواد كلما كان الشيء انسانا
فهو حيوان وكل حيوان جسم فينتج كلما كان الشيء انسانا فهو جسم لانه لو لم تنتج تالي
المتصلة الى الحملية هكذا هو حيوان وكل حيوان جسم لانتج هو جسم فنضم هذه النتيجة
تاليا الى مقدم متصلة القياس هكذا كلما كان الشيء انسانا فهو جسم وهو المطلوب ولو
تعذر ان يشترك على انتاج الحملية مع المتصلة صغرى او كبرى بان الحملية صادقة قد يعد
نفس الامر والشرطية اتفاقية اما مثل ما مر كما مر ولهذا لو قلنا كلما كانت الثلاثة
زوج كانت الخمسة زوجا لكانت متصلة صادقة لان البالغ من الخمسة بعد
الثلاثة زوج ولو كانت الخمسة كلما زوجا كان العدد من الزوج فرد ولو جعلت
التيها حملية صادقة وهي لا شيء من الزوج خمسة انتج بمقتضى ما سبق كلما كانت
الثلاثة زوجا فلا شيء من الخمسة بخمسة وهو باطل واجيب بالاختيار والمادة
بان الكلام يختص بحملية لا تنافي مقدم المتصلة وباعتبار الشروط بمنع كذب النتيجة
بناء على ان المقدم المحال جاز ان يلزمه ذلك المحال قلت وفيه نظر اذ استلزام
المحال للمحال انما هو فيما اذا صدق الملزوم فيصدق القضية وان كان المقدم والتالي
كاذبين نحو كلما كان الانسان حجرا كان حيوانا ولا خفاء في صدق هذه بخلاف
النتيجة المذكورة فانه لا لزوم بين زوجية الثلاثة وكون الخمسة غير خمسة وهي
لا محالة كاذبة القسم الرابع وهو المركب من حملية ومنفصلة ينقسم الى قسمين احدهما
ينتج الحملية والاخرى ينتج مانعة خلو موجبة من كل جزء لانفصال ومن نتيجة التأليف
بين كل من كل ما يشاركه اما القسم الاول انه ينتج الحملية وهو المسمى بالقياس
المقسم فيشترط ان لا يتحد ان يكون عدد الحمليات كعدد اجزاء الانفصال وان تشارك
كل حملية جزءا من اجزاء الانفصال على تأليف منتج وان تتحد نتائج التأليفات الطرفين
والكم والكيف وان تكون المنفصلة موجبة ومانعة الجمع شروطه ويشترط ايضا
لهذا القسم والذي يليه ان تكون المنفصلة فيه مانعة خلو او حقيقية وهذا
الشرط لا يختص بهذا بل كل منفصلة تستعمل في هذه الاقيسة لا بد ان تصدق عليها
منع الخلو وتنعقد في هذا النوع الاشكال الاربعة ومثال من الشكل الاول ايضا

قف
على الرابع من حملي ومتصلتين ان الاقسام الاول منه ينتج حملية وهو القياس المقسم

اما

ز شيء اب واما اج وكل ب ه وكل ج ه ينتج كل ا ه ونظيره من المواد العالم اما
جوهر واما عرض وكل جوهر حادث وكل عرض حادث فالعالم حادث ومن الثاني ايضا اما
كل اج واما كل اب ولا شيء من اب ولا شيء من اج ينتج لا شيء من ا ه ونظيره
ذلك المثال ان نقول العالم اما جوهر واما عرض ولا شيء من القديم بجوهر ولا شيء من
القديم بعرض فلا شيء من العالم بقديم ومن الثالث اما كل ب ا واما كل ج ا وكل
ج ه وكل ب ه ينتج بعض ا ه ونظيره فيه ايضا ان نقول ايضا اما كل جوهر حادث
واما كل عرض حادث وكل جوهر مفتقر وكل عرض مفتقر فبعض الحادث مفتقر ومن الرابع
ايضا اما كل ب ا واما كل ج ا وكل ه ب وكل ه ج ينتج بعض ا ه ونظيره اما كل
انسان حيوان واما كل ناطق حيوان وكل ناطق انسان وكل ناطق ناطق فبعض
الحيوان ناطق وكثر الوقوع ان الاجزاء اكثر من هكذا كقولك اما اما كل اب واما
كل اج واما از واما اط وكل ب ه وكل ج ه وكل ز ه وكل ط ه
ينتج كل ا ه ونظيره الحيوان اما ناطق واما صاهل واما ناهق واما نابح الخ
وكل ناطق متحرك وكل صاهل متحرك وكل ناهق متحرك وكل نابح متحرك الخ فكل حيوان
متحرك ولا يخفى عليك تتبع كل الاشكال وضروبه هكذا او نقول كل شكل منها ممكن
ثم هذه الاشكال فيها من حيث ما وجهت وضروبه كثيرة وبه القسم الثالث ما ينتج
مانعة خلو وذلك باختلال بعض الشروط المختصة بالقسم الاول فهو على انواع
احدها ان تكون اجزاء الحمل اخص من اجزاء الانفصال والثاني من مثال الاول اما اب
واما اج وكل ب ه ينتج كل ا ا اما ج واما ه وان شئت قلت ايضا اما اب واما
ج د وكل ب ه ينتج اما ج د واما ا ه ونظيره من المواد العدد اما زوج واما
فرد وكل زوج منقسم بمتساويين ينتج العدد اما زوج واما منقسم بمتساويين وقس على
ذلك على ما يقتضي مثل ان نقول العالم اما جوهر واما عرض وكل جوهر حادث ينتج العالم
اما عرض واما حادث والحادث اعم من العرض وكان زيد ابن بن عالم وخالص فقولهم كلا
زيد ابن بن عالم وخالص يجب ان يعتبر بما اذا اريد التزويد منع الجمع وهو مثال هم بل
لتريد بروزنا احتياجه منع الخلو فصحاح لا محذور ولا اشكال ما نحن بصدده هذا الا على الحقيقة
ايضا فيعود المحذور لانا نقول لما نبين ان تكون حقيقية في كل محل والا لا انفصال فيه

قف على ما ينتج مانعة خلو

عن كونها مانعة الخلو والكاذب يرفع الخلو سواء كان مع منع جمع اولا وهو ظاهر ومثال
الثالث وهو ان يكون عدد الحمليات اكثر ابدا اما كل اب واما كل جـ د واما هـ ز وكل
وكل ور ينتج ثلاثة قياسات منفصلة مانعة خلو مؤلفة من كل ما لا يشارك وهو نتيجة الثالثة
من ما يشارك وهي هنا دائما اما كل اه واما جـ د واما كل ور النوع الثاني ينفصل
في الاجزاء ولا يمكن تغليب التاليف في الاخر لعدم اشتراك الحمليات في حد فيه الوسط ومثاله
لد دائما اب واما كلا جـ د وكل بـ د وكل جـ ه ينتج اما كل اه واما كل جـ د
ونذكر انواعا اخر شبيهة بالشرطية الغير الخاصة وهو المؤلف من متصل ومنفصل
موافقا اما ان يكون فيه الوسط مشاركا من المقدمتين او غير تام منهما او تاما من جزء
غير تام من الاخرى فان الوسط تاما منهما فقد ذكره المصنف وفرع الكلام عليه مستوفي
غير ان في كلام المصنف انه كله غير مطبوع [illegible] بالمذهب من المنفصلتين
احوي اللوازم وهو انها اذ اردنا ان ينتج متصلة فلا ينتجها الا بان نخرج اللوازم ولا
فهو صحيح الكلفة فان ما كانت فيه المتصلة صغرى والمنفصلة موجبة كبرى فهو
مطبوع فانه اذا قلنا كلما كان اب فجـ د ودائما اما او فقد يكون اما جـ د واما هـ ز
ينتج ان فرضنا المنفصلة مانعة جمع دائما اما او قد يكون اما اب واما هـ ز لان المنافي
مع اللازم دائما او في الجملة يوجب المنافي مع الملزوم دائما او في الجملة وان فرضناها
مانعة خلو انتجت قد يكون اذا لم يكن اب فجـ د [illegible] كلما انتفى جـ د الذي هو التالي والوسط
انتفى اب لان انتفاء اللازم يوجب انتفاء الملزوم فيوجد نقيض اب الذي هو الطرف
الاول من النتيجة وكلما انتفى ايضا جـ د وجد هـ ز لامتناع الخلو فينتج من الشكل
الثالث قد يكون اذا وجد الطرف الاول الذي هو نقيض اب وجد الطرف الثاني الذي هو هـ ز
وهو معنى قولنا قد يكون اذا لم يكن اب فـ هـ ز فنقيض الوسط يستلزم كلا من طرفي النتيجة
كما رأيت وان قلنا قد يكون الوسط ثابتا لا ينتج انتفاء [illegible] نقيضه حتى
يستلزم كلا من طرفي النتيجة قلت النتيجة [illegible]
فلنا لو [illegible] نقيض المقدم وجد معه [illegible] التالي غير ان ما [illegible]
كلام اولا يخفى ان هذا الحكم [illegible] انما ينتجها القياس اذا فرضت المنفصلة مانعة
خلو [illegible] ينتج وان كانت مانعة جمع [illegible] البرهان بعينه وهو ان تقول كلما

انتفى

التالي الوسط التالي مقدم الشرطية وقد يكون اذا التالي الوسط جزء المعاند من المنفصلة
وقد يكون اذا التالي مقدم الشرطية وجزء المطلوب الآخر من المنفصلة وهو المطلوب مثلا
اذا قلنا كلما كان الشيء انسانا كان حيوانا ودائما اما ان يكون الشيء حيوانا واما ان
يكون جسما التالي قد يكون اذا لم يكن الشيء انسانا كان جسما وهو الذي لم نجعلها المنفصلة
الجزئية والمنفصلة التي قبلها نتيجتين صحيحتين نظرا وبعد المصنف لم نكن نشبهها وان كانت
حقيقية الشكل فيها النتيجتين معا تجب منع الجمع والخلو واما القسم الثاني وهو ما كانت فيه
الشرطية جزء غير تام فهو على قسمين لان الشرطية اما جزء المقدم او في التالي اما الاول فيتم فيه
في انتاجه كلية احدى المقدمتين وايجابها واشتمال الجزء من المشاركين على التأليف منتج
وقد علمت ان المنفصلة ايضا ههنا لا بد فيها من منع الخلو وايجابها والمتصلة اما صغرى
او كبرى فان توفرت الشروط التي الفعلية نتيجة ان المثبتة لجزء فيها متصلة او منفصلة
فالمتصلة يكون مقدمها الطرف غير المشارك من المتصلة وتاليها منفصلة تركيبا من
نتيجة المتشاركين ومن الطرف غير المشارك من المنفصلة واما المنفصلة فيكون مركبة
من الاشتراك ومن نتيجة التأليف مما اشتراكا ومثال ذلك كلما كان اب فكل ج د ودائما اما
د ه واما و ز فان جعلت النتيجة متصلة كانت هكذا كلما كان اب فاما ج د واما
و ز فقد جعلنا مقدمها اب وهو الطرف الاول غير المشارك من المتصلة وجعلنا تاليها
منفصلة تركيبا من نتيجة من ج ه وهو نتيجة المتشاركين اعني ج د و د ه ومن و ز وهو
الطرف غير المشارك من المنفصلتين وان جعلناها منفصلة كانت هكذا دائما اما ان يكون و ز
واما ان يكون اب ج د ونعبر عن الموارد كلما كان الموجود ممتنعا الى العاقل كان
الموجود عاقلا ودائما اما ان يكون العالم قديما واما ان يكون عن فاعل فجعلناها
متصلة كانت هكذا كلما كان الموجود ممتنعا فاما ان يكون قديما واما ان يكون عن
فاعل وان جعلناها منفصلة كانت هكذا دائما اما ان يكون العالم عن فاعل وان يكون
العالم عن فاعل واما ان يكون كلما كان الموجود ممتنعا كان قديما واما القسم الثاني وهو
ما يكون فيه الشرطية جزء التالي فيشترط في انتاجه وجوب احدى الحمليتين او كلية احدى
المقدمتين مع اشتمال المشاركين على التأليف منتج مع اعتبار منع الخلو في المنفصلة
كما مر واما الانتاج فحاله مع نتيجة التأليف فيها المقدم متصلة من احدى المقدمتين او لازمه

ق على الشرط كجزء احد الجزئين

أصل

لا حرائها ومعنى الكلام هو الذي تقدم في القسم الأول المركب من المنطقيين فيتبين أن مثل
الجملة الأولى فإذا وجد أن ينتج القياس نتيجة أن تبين أن شرط أجزائه متصلة أو منفصلة
فإن كانت متصلة كان مقدمها نتيجة التاليف بين مقدم المتصلة وبين المنفصلة وتاليها
تالي المتصلة وإن كانت منفصلة كان أحد جزئيها ما لا يشارك من منفصلة القياس والجزء
الاخر نتيجة التاليف من جزء المنفصلة الاخرى مع متصلة القياس ومثاله كلما كان
اب جد ده إما أن يكون هح وإما وز فإن أخذنا النتيجة متصلة كانت هكذا قد يكون
إذا كان ده إما أن يكون اه وإما وز بجد أو منفصلة كانت هكذا دائما إما أن يكون
وز وإما أن يكون كلما كان اه بجد ونضع من المواد كلما كان الموجود فهو إن كان
غنيا عن الفاعل فهو إما أن يكون القديم ذاتا وإما أن يكون صفة فإن أخذنا النتيجة متصلة
كانت هكذا قد يكون إذا كان ده إما أن يكون القديم ذاتا وإما أن يكون صفة والمو
جود غني عن الفاعل أو منفصلة كانت هكذا دائما إما أن يكون الموجود صفة وإما
أن يكون كلما كان الموجود ... كان غنيا عن الفاعل وأما الجملة الثانية من ... [illegible]
تاج لا تعتبر إلا أن الكلام في الأولى ... وهنا ... فإن لا يشتمل المنفصل [illegible]
على تاليف منتج ... أو جزء من الثانية أن ينتج القياس شرطا إما متصلة أو منفصلة
فإن كانت متصلة كان مقدمها نتيجة التاليف وتاليها منفصلة مانعة الخلو [illegible]
من تالي المتصلة ومن الجزء غير المشارك من المنفصلة وإن كانت منفصلة فأحد جزئيها
الجزء غير المشارك من المنفصلة والجزء الاخر متصلة مقدمها نتيجة التاليف وتا
ليها تالي المتصلة ... المتصلة ذاتية للمقدمة المتصلة في الإيجاب والسلب ومثاله ذلك
كلما كان الشيء ... اب جد ده دائما إما كل جه وإما كل وز والمشارك ... دائما
... اب في الصغرى وكل جه في الكبرى هما على هيئة الشكل الأول ... التا
ليف غير منتج لعدم ... الصغرى فيعلم أن المثال لا ينتج بالجملة الأولى من الفاسد
المذكور ولكنه ينتج بالجملة الثانية لأن ... نتيجة التاليف الى أحد ... من ينتج
الاخر ... ما ... أن ينتج ... ولنجعلها ... هكذا
كلما كان الشيء من اه فإذا ضممنا إلى الجزء المشارك من المنفصلة ... الشيء ... اه
وكل به ... من ... الشيء ... اب وهو غير الجزء الاخر فعلم أنه ينتج بالجملة

الثانية فإن لحق النتيجة منفصلة في هذا المثال كانت هكذا كلما كان لا شيء أ ه فإما
أن يكون ج د وإما أن يكون و ز أو منفصلة كانت هكذا أيضا إما أن يكون و ز
وإما كلما كان لا شيء من أ ه فإما أن يكون ج د وإما أن يكون و ز أو منفصلة كانت
هكذا أيضا إما أن يكون و ز وإما كلما كان لا شيء من أ ه فج د ولا يخفى أن المنفصلة
أرجع إلى الطبع في هذا القسم بأنواعه فهذا غاية ما أردنا أن ننبهك عليه
مما لا تجده فلا أقرب أمثلة الشرطية على سبيل الاختصار **الرابع** فنبين للحملية
أن أقسام الأقيسة الشرطية باعتبار إنتاج للوسط وعدمه ثلاثة أقسام قسم لا يكون
فيه الوسط إلا تاما وهو المركب من حمليتين لأن الوسط فيه إما الموضوع أو المحمول فلا
يمكن تبعيضه وقسم لا يكون فيه إلا غير تام وهو المركب من حملية ومنفصلة ومن حملية ومتصلة
وقد مر لك تعليله وقسم يكون فيه تاما وغير تام وهو المركب من متصلتين ومن منفصلتين
أو متصلة ومنفصلة لأن الوسط فيها مما يمكن أن يكون جملة وأن يكون بعض جملة الوسط كما
أو بكونه جزءا مقدما فقط أو تاليا فقط وقد تقدم **الخامس** في تلازم الشرطية
الحمل في اعتبار الجهة في الشرطيات كما تعتبر في الحمليات فقال أبو عثمان العقباني
كما نقله عنه ابن مرزوق ولا يعتبر في إنتاج المتصلات اللزومية في القياس إلا الذي
فيه غير تام من شكل وجه الإنتاج إلا الكم والكيف دون الجهة لأن الجهة اللزومية
والعناد فيه كالأكوان وفيه وفيه قال ابن مرزوق ولقائل أن يقول بطلوع مثل
ذلك في القضايا الحملية فلا يعتبر في شيء وكأنه جعل الجهة في القضية الموجهة.
لا جهة لها لإشراكها تحركه **قال** ولقد قلت القضية اللزومية والعنادية
لا تتصور فيها الحملية فإن الضرورية فيما ينقص الحكم فيها بالإطلاق وغير الضروري
أمر زائد جملة أو بل فكذا أن تكون جهة قلت واللزومية تتصور من حيث كونها
شرطية وغير كونها لزومية أمر زائد على ذلك فلا ممكن أن يكون جهة أيضا لا أن يكون
الشرطية لا لزومية لأن تقول تقسيمهم إياها إلى اللزومية والاتفاقية ينفي لكن
وأيضا فإن معنى الشرطية على الجملة تعليق أمر على أمر ثم قد يكون ذلك التعليق اتفاقيا
فيها وقد يكون لزوميا فلا يمكن أن يكون اللزوم جهة الشرطية فتبين لها في الإنتاج كما
تبين لها في الكم قال قلت الجهة عند القوم منحصرة في الضرورة والدوام ومقابلها

البتي

واللزوم لتبين عدمه قلت بل هو راجع الى قيد الضرورة لان الضرورة وبه لا يجب محمولها
لموضوعها او سلبه عنه وكذا القول في القضايا في قال والتحقيق ان ما اشترط في انتاج
الحمليات من الكيف والكم والجهة مشترط في انتاج المتصلات قال وقد اطال في الكشف
التعميم في بيان المنتج العقيم من هذا القياس المشتمل على شرطية اتفاقية ولقلة جدواه
تركنا جلبه انتهى قلت وما ذكره ابن مرزوق من اعتبار اللزوم والاتفاق خلاف
ما نقله عن الكشف وقد اشار اليه بقوله الذي التحقيق انه غير راجع من اول هذه الاقسام
بقوله والمطبوع من هذه الاقسام هو الاول فقط وحينئذ فكلامه في المتن الا انه مخصوص بما
اذا كانت المتصلتان لزوميتين او اتفاقيتين على تفسير جواز ذلك القياس من
اتفاقيتين واما اذا كانت احداهما لزومية والاخرى اتفاقية ففيه تفصيل لا يليق بهذا الكتاب
غير ان ابن مرزوق لو عمم هكذا السلم فكلامه جعل الجهة التي هي جهة من جهة
النتيجة المطلوب بين [illegible] التي لا تقوم الا على [illegible] والتعليل لانظم فيه
مخالفة لما ذكره العقوم في عبارته التي نقلها عنه لان كلامه قوله لا بد في انتاج اللزومية
الا الكم والكيف يقتضي ان اللزوم معتبر فيها الا انه تبين ان جهة وان اعتبر تخصيص
الفرع الجهة بالحمليات اهـ والله اعلم تعالى وقولها القياس الاستثنائي
الخ قوله وضع احد جزئيها الخ او رفعه كقولنا ان كانت الشمس
طالعة فالنهار موجود لكن الشمس طالعة فينتج النهار موجود ولكن النهار
ليس بموجود فينتج الشمس ليست بطالعة قوله فان الشرطية لو كانت متصلة الخ
قد تقدم في فصل الشرطيات ان القضية الشرطية تتركب من حمليتين ومن متصلتين
ومن منفصلتين ومن حملية ومتصلة ومن حملية ومنفصلة ومن متصلة ومنفصلة فان
تركبت من حمليتين او حملية ومتصلة او من حملية ومنفصلة على هذا الترتيب واستثني
مقدمها كان الموضوع فيه حملية كالمثال السابق او استثني تاليها كان الموضوع
في القسم الاول ايضا حملية وفي الاخيرين شرطية وان تركبت من شرطيتين او شرطية
وحملية كان الموضوع شرطية وكان الموضوع لعكسه ما هو مثلا اذا قلنا كلما كان
ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود كان ان لم يكن النهار موجودا فالشمس ليست
بطالعة لكن ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود كان الموضوع شرطية وينتج

لكن

كما لم يكن النهار موجودا أو الشمس ليست طالعة وهي شرطية أخرى وهو
كلام **قوله** وأمثلتها في المتصلة السالبة قد تقدم أن لها قلنا مثال لتبين
النتيجة ومثلا يجوز إذا كان هذا إنسانا لم يكن حجرا وحينئذ يلزم بالفعل من
وضع الإنسان في مقدم السالبة أي من ثبوته نفي الحجر أي لو اتفقنا يوما لما
صدق الشكل الكلي ولا يكون شيء من القضية فحينئذ هذا الحكم بلا خارج وكذا
يلزم وضع التالي الذي هو الحجر أي ثبوته نفي الإنسان لأن نقيض السالبة تنعكس
بالمستوي إلى قولنا ليس البتة إذا كان حجرا كان إنسانا ومقدم تاليه ولذا
كلما كان هذا حجرا لم يكن إنسانا فيستنتج منه إذا وضع الحجر انتفى الإنسان ه
وهو معنى قوله لاقتضاء العكس بالمستوي **قوله** وإن كانت المتصلة جزئية
الخ يعني أنه يشترط في الشرطية مثلا العناد لم أن تكون كلية. اهـ فلا ينضبط
الرابع والوضع ولو كانت جزئية فيه لم ينتج الإنتاج لجواز كون المقدم أعم من
التالي وحينئذ لا يلزم من وضع المقدم الأعم وضع التالي الأخص ولا من رفع
التالي الأخص رفع المقدم الأعم مثلا اه قلنا قد يكون إذا كان زيد محكوما
طابع كان حيوانا لا يلزم من وضع المقدم وضع التالي ولا من رفع التالي رفع
المقدم وكلام المؤلف مختصر قاصر لأنه يوهم أنه لا يجوز هنا إلا من الجزئية وإن
الكلية من حيث هي تنتج وليس كذلك لأن الكلية والمهملة إذا كانتا مخصوصتين
إنما لا تنتجان إلا إن يكون زمان الاتصال وزمان الوضع واحدا الأسوء انقلاه ا
قلنا كلما أوان جاء زيد يوم الجمعة أكرمه لا ينتج جاء فلا ينتج أنه أكرمه إلا
إن أريد أنه جاء يوم الجمعة لجواز أن يريد بلا الشرطية يوم الخميس مثلا
وتعليل المصنف بقوله فيحتمل أن يكون زمان صدق الشرطية الخ إنما يناسب
مقدم المخصوصة التي ذكرنا **قوله** أو كانتا وقتا الاتصال والانفصال الخ ه
أما مثال الاتصال فقد تقدم وأما الانفصال فليس هذا محله إذ كلامنا في ه
المتصلة وإن حررنا تكميلا للفائدة إذا عرف بلى في هذا المقام ومثاله ه
أما أن يكون هذا الجسم وهو حي عالما أو جاهلا لكنه ليس بجاهل فينتج أنه
عالم حتم بقيد الا مشتركين بأنه حي كما قيد به الشرطية وإلا فلا يجوز

لاقتضاء الجمع موجبتين هو جمع سوا حرفيه **قوله** او كانت الاتفاقية عامة
الخ يعني ان كان الشي ما يقع وفقا للاتصال ولا انفصال الا انه يشترط حصول الوقت فهي
خالية العموم كقولك ان جالسني زيد عشرا انه والحوت لكنه جالسني جميع النهار
فلا تنتج بدخول الانه والحال جميع النهار فان اراد بعموم الاتفاقية ما يقع ما اقتضت
به المخصوصة كما فهمنا فلا اشكال وان اراد ما يكون بدخ الجزئية من انه اذا كان ذ
الوضع او انه يقع ذلك الحنا وان كانت جزئية وحينئذ كانت الكلية اجرى المعز
منتسبا الى الشرطية وانما الاتفاقية فقد اعترض ابو عثمان العقباني في شرح الجمل
بقوله كما نقله عنه المصنف وانه زيد وان قلت ان الحمار ان شرطت شرطها فهي
الشرطية حينئذ ان تكون كلية وتجوز ان يقال من قلنا الجزئية فاذا اشترط في مقدمي
عواد صادقين دوام اللزوم وكذا في رفع تاليها والجواب ان الجزئية المنفصلة ان
انه لا تكون الا في مادة الكلية فلا اشكال وان خوطبنا صدقها في مادة لا تكون
كلية لم تنتج يعني ولو كانت الاتفاقية اخذ الصدق لانه قد يصدق قد يكون اذا كان
زيد حيوان كان ماشيا ومنه المنفصلة مقدمها دائم الصدق وتاليها دائم الكذب و
هذا خواص الحقيقية كل قضية طرفاه او كل قضية لا يكون طرفاه او كل يغال الدوام
مع ان رفع تاليه منه القضية او وضع مقدمها لا ينتج شيئا وانا قلت الجزئية
المنفصلة طرفاه قد يصدق فنقول كلما كان زيد ناطقا كان حيوانا وانعكاسه الى
تلك الجزئية وما هو موافق الذي زعموا ان الجزئية اذا الشي عن مقدمها استثناء
لاجل انتج عين تاليها ان يقولوا ان المنفصلة الموجبة اذا الشي عين تاليها من اجل
انتج عين مقدمها بذلك لا يلزم عليهم وقد الجمع الجميع على بطلانه وانما قلنا انه لازم عليهم
لان المنفصلة الموجبة تنعكس جزئية فتصير تاليها مقدما في تلك الجزئية ومقدمها
مقدمها تاليا فان كان عندهم استثناء عين الجزء الذي كان مقدما ينتج عين الجزء
الذي كان تاليا فيلزم ان يكون كذلك مثلا بعد ان عكست القضية حتى كان التالي مقدما
فلا تنعكس وقيل ان تنعكس والتالي والمقدم يا قبال كما اتى انتهى **قوله**
وفي الجملة وقع تالي الانفصالية لكن الخ وقع في الشرح لفظ لا انما عقب قوله في الاتفاقية
فيشترط فيها ان تكذب المقدم او تصدق التالي ولا معنى له في هذا المحل وانما محله قبل

قوله

قوله هذا ما يتعلق بشروط المقدمة المنطقية كما لا يخفى وكأنه كتب في الطرة ولم يخلد
أن لا يسلخ في غير محله ثم تتابع النساخ على هذا التخليط ثم بعد كتبي هذا رأيته في بعض
النسخ على الصواب قوله إن عرفت المنطقية كبرى والاستثنائية صغرى مما يدل على خلط
أنه لو عكستها بالترتيب الاقتراني وجعلتها على هيئة الشكل الأول المركب من حملية
صغرى ومنطقية كبرى أو الثاني فمثاله فلنا كلما كان هذا إنسانا فهو حيوان لكنه
إنسان وجعلته هو عين قولك هذا إنسان وكلما كان إنسانا كان حيوانا ونتيجته هو نتيجته
ولا يختلف إلا في تقديم الصغرى في اللفظ وتأخيرها وكذا إن قلنا في ذلك المثال
لكنه ليس بحيوان يكون عين قولك هذا ليس هو حيوانا وكلما كان إنسانا فهو
حيوان ويتبع من الثاني هذا ليس بإنسان وهو نتيجة الأول ولم يختلفا إلا
في التقديم والتأخير فإن قلنا لو كان كالشكل الأول والثاني لما صح ما لم ينتج
منطقية جزئية إذ الحمليات كبرى وكبرى الشكل الأول والثاني لا تكون جزئية
قلنا يسلم هذا لمثله إنه خالف الاستثنائي في الاقتراني والالتزام أن يكون فيهما
منه لا فيهما وهو لا يصح وإنما هذا إنه يشبهه في كونه ذا صغرى وكبرى ولا هو
نوع آخر مباين للاقتراني وله أحكام مباينة وكذا التعبير بالتعبير في الاقتراني
كما علم من قبلهما وبعدهما هذا رأيت الشيخ السعد الربعي رحمه الله الشكل الأول
من وجه آخر فمن هنا كلامه في شرح الشمسية فراجعه **قوله** وبعض المحققين
صرح بأنه لا يشترط في المنفصلة أن تكون حقيقية إلخ كلام المصنف أن يقتضي ما صرح
هذا المحقق من الفرق بين المتصلة والمنفصلة وليس كذلك لأنا كما نقول في المتصلة
اللزومية الثابتة وطلوع الشمس من حيث إن الحكم بالاتصال موقوف على العلم بصدق أحدهما
إذ ليس كذلك نقول في المنفصلة إن الحكم بالعناد موقوف على العلم بصدق أحدهما قضية
والتقدير إن أخذنا ما فرضنا الثابت فثابت العناد بين الزوج وطلوع الشمس وإن فرضنا
المحل بصدق أنه الشرط وكذا الكلام في الزوج والمنفصلة إنما هو إما إلى الشرط وإما
إلى طلوع الشمس كالمتصلة نعم إن أراد هذا المحقق ما نقله السعد الدواني المطلوع
في هو في المنفصلة أصلا لا يعتبر أنه العناد بين المتصلة والمنفصلة لا يتأتى
أن يسلم له **قوله** فلا لا تأثير إلخ يعني أنه إذا قلت إما أن يكون العدد زوجا أو

إن ذكر ما يدل على وضع أحدهما

او مانعا او مساويا فان وضعنا احد طرفي الاجزاء بان نقول مثلا لا يكون زيد انتج
نقيض ما بين طرفي الآخر ليس بمانع ولا مساو وان رفعنا احد الاجزاء كان نقول مثلا لا
لا يكون لنتج عينا وهذا معنى استثناء نقيضه انتج منفصلة تتركب من بقية الاجزاء
وهو اما ان يكون زائدا او ناقصا ومعنى ما بين طرفيها هنا البقية **قوله** وقولنا ان الحقيقية
تتركب من الشيء ومن جزئي الخ تفريع له على ما قبله في فصل الحقيقية فراجعه ثمة **قوله** و
والظاهر ان هكذا النتيجة الخ مراده بالنتيجة المنفصلة هي التي تقرر في قوله ان الفصل
اذا تركبت من ثلاثة اجزاء فاكثر ونفي احدها فانها تنتج منفصلة تتركب من باقي الا
جزاء كقوله في نتيجة المثال السابق اما ان يكون العدد زائدا واما ان يكون ناقصا و
وهذه المنفصلة اما ان نظر فيها وهو ما مع قطع النظر عن الجزء الثالث وهو المساوي
لكونه منفيا فظاهر انه لم يكن حاصلا فتجرها منفصلة حقيقية فان الجزءين لا يجتمعان
على صدق ولا كذب واما ان نظر فيها من حيث انها تركبت من جزء العدد من حيث هو وهذان
الجزءان ليسا كالثالث في ان نفيا معا الوجه الثاني الثالث فتجرها مانعة جمع فقط
لا مانعة خلو فيها فلذلك المنفصلة باعتبار الاعتبار الاول هو التي قال المصنف
انه هو الظاهر ووجهه ظاهر **قوله** لو تركبت الحقيقية من الشيء وعين نقيضه الخ
او خلفه فهو تفريع في فصل الحقيقية ان الحقيقية هي التي تتركب من الشيء ونقيضه او
المساوي لنقيضه فكيف يذكر هنا انها لا تكون الا من المساوي **قلنا** ذكروا
ان الحقيقية من حيث انها تركبت نصوصا بصريحة ثم ذكر هنا من حيث الانتاج ان لا حاصل
حقيقي كما مر في ضروب الاقيسة او منها المنتج والعقيم وللاعتبار عليه **قوله** وعوضا
ذكر عن المطلوب الخ يعني عن عشر منها الترعوي جزءا من الكلمل **تنبيه**
يجب عند الاستثناء نقيض التالي في هذا القبيل ان نعتبر في الاستثنائية ما مر في حكم
التناقض حتى تكون الاستثنائية ورفع التالي حتما قبله ومنه ان يقال المفروع له ربما
فصرف ان الاستثنائية والتالي معا فلا ينتج مثال ذلك كلما كان هذا انسانا فهو ضاحك
بالاطلاق لا شيء من الانسان بضاحك فلا ينتج انه ليس بانسان لحقه اثبات الضحك وسلبه
بالاطلاق للانسان فيجب ان تقول في الاستثنائية لا شيء من الانسان بضاحك دائما اذ هو
الذي يقابل الاطلاق وحينئذ ينتج **التالي** فلحق بالقياس الاربعة اشياء اخر وهي



والتخييل والقياس المركب وقياس الخلف اشار الاستقراء والتمثيل الغائب والمركب
فقد تقدم تفسيرهما في باب القياس بما يغني عن اعادته وأما الخلف فهو الاستدلال على
المطلوب بابطال نقيضه ويسمى قياس الخلف أي الباطل لأنه ينتهي بالابطال لكونه
ينتج الباطل على تقدير عدم صحة المطلوب وقيل لانه المستدل به يترك حجته خلف ظهره
ويعدل الى حجة خصمه ليبطلها وقيل لانه يأتي المطلوب من خلفه اي من ورائه الذي هو نقيضه
وقيل لان النتيجة فيه ليست خلاف الخصم لبطلانه فينتج المطلوب وهو مركب من قياسين
احدهما اقتراني والآخر استثنائي فاذا اثبات المطلوب مثلا هو قولنا بعض الحيوان ليس بانسان
فنقول لو لم يصدق بعض الحيوان ليس بانسان لصدق كل حيوان انسان فنضم اليه مقدمة المنفصلة الى
قضية مسلمة الصدق عند الخصم ونتكر منها ما كل [illegible] او هذه الحملية
كبرى فينتج فأما الاقتراني من الكل من منفصلة صغرى وحملية كبرى وينتج لو لم يصدق بعض
الحيوان ليس بانسان لصدق كل حيوان حساس وهذه النتيجة منفصلة تستثني نقيض التالي
فينتج نقيض المقدم هكذا الشيء ليس كل حيوان حساسا فبعض الحيوان ليس بانسان
وهو المطلوب وحاصله انه يتعلق ان يقال لو لم يصدق المطلوب لصدق نقيضه لصدق
المحال لكن المحال لا يصدق فالنقيض لا يصدق فالمطلوب حق **الثالث** مما يجب على
المنطقي تجنبه في البرهان عن الغلط الصوري كذلك يجب عليه ان يجتنب عن الغلط المادي
[illegible] ما يعرف به الصوري هو جميع ما [illegible] الاقيسة من الاحكام والشروط واما ما يعرف
به المادي هو الصناعات الخمس البرهان والجدل والخطابة والشعر والمغالطة
ولم يتعرض المصنف لهذه الصناعات لكونه جرى بهذا الكتاب [illegible] الجمل [illegible]
من [illegible] ولا بأس [illegible] تكميلا للفائدة اما البرهان فهو المركب من
مقدمات يقينيات اي ضرورية في نفسها او منتهية الى الضرورية واليقينيات اقسام
منها الاوليات وتسمى البديهيات وهي القضايا التي يجزم العقل بحكمها بمجرد تصور
طرفيها كقولنا النفي والاثبات لا يجتمعان والكل اعظم من الجزء فان من [illegible]
فيها يحكم بصدقها من غير توقف وربما [illegible] لا الاشياء
المخالطة [illegible] كما يقع للعوام [illegible] من الجهال بالمعقولات او ينقص في الغريزة
كالصبيان والبله [illegible] ومنها المشاهدات وهي قضايا

يحكم بها العقل بمعاونة الحواس الظاهرة كقولنا الشمس مشرقة والنار محرقة وتسمى
المحسوسات واما الحواس الباطنة كالحكم بان لنا جوعا او غضبا وتسمى الوجدانيات
وانما سميت حسيات فرجحت ان الحكم فيها حاصل من الحس والعقل لا العقل فقط ولا الحس فقط معقولات
لانها معاني كليات والمحسوسات جزئية ومنها المجربات وهي قضايا يحكم بها العقل بواسطة تكرر
رؤيتها عليه تكرارا يكتسب به العقل اليقين كالسقمونيا تسهل الصفراء والفرق بين هذا القسم
وبين الاستقراء ان المجربات عندهم تقترن بقياس خفي وهو ان وقوع هذا الاثر على نهج
واحد يقتضي ان يكون له سبب يقتضيه دائما وان لم يعرف ما هو وكلما تحقق وجود
المسبب فقطع بخلاف الاستقراء فانه لا قياس معه **فان قلت** في هذا القياس الخفي
نظر وهو جنس احدهما انه استقراء اخر اذ لم يعرف ثبوت السبب حتى تتبعنا الجزئيات فوجدنا
ها على نهج واحد وحينئذ يحتاج هو ايضا الى قياس خفي وينتقل الاستقراء الثاني اي قوله
كلما تحقق السبب تحقق المسبب ممنوع اذ لا يلزم من وجود السبب وجود المسبب لامكان
وجود مانع او انتفاء شرط كما لا يخفى وانما يلزم العكس فان قلت القياس الخفي استقراء
ممنوع لان المشغول بتتبع الجزئيات فقط لا يلزمه اشتغال على نهج واحد لا بد له من سبب
وهذا امر معقول ولو سلمنا انه استقراء فيكفي في العرف ان المجربات معها قياس اخر لا كلي
وان الاستقراء لا قياس معه البتة وان قالوا السبب يلزم من وجوده وجود المسبب فيصح
من حيث ان السبب ها هنا اريد به العلة وكلما وجدت العلة وجد معلولها حتما وانما النية
تركيب الشيء والسبب بمعنى اخر لا يعتبر بها فان قلت ان سلمنا ان القياس الخفي استقراء
فهو غير يقيني في نفسه فكيف يكون المستند اليه علته وهو المجربات يقينية قلت
قد بينا انه ليس باستقراء على انه لو سلمنا انه هو فلا يلزم محذور لان المجربات لم تتوقف
عليه حتى يلزم ما ذكرتم لما تقرر ان الحكم فيها هو بواسطة تكرر على الحس فيحصل
لليقين وانما القياس الخفي تقوية لذلك الحصول ومنها الحدسيات وهي قضايا يحكم
العقل بها بواسطة حدس قوي من النفس مفيد للعلم كقولنا نور القمر مستفاد من نور
الشمس لما تبين اختلاف تشكلاته في قربه وبعده من الشمس ويحكم بعده وقربه الحدس
من انه عبارة عن الضوء عند الانتقال الى المطلوب بالحدود الوسطى دفعة والفكر
المطالب في الذهن مع الحدود الوسطى من غير حركة سواء كان مع شوق ام لا وبهذا

بعلاو

فيطلق الفكر لان الفكر هو حركة النفس في المعقولات بل الفكر لا بد فيه من حركتين
مبدؤها المطالب ثم تنتهي الى مباديها فيها تتأدى الى المبادي وربما تنقطع وبعضها
ما تتأدى اليها فلا بد من حركة اخرى فتنتهي من المبادي الى المطالب بالفكر فهو حركات
تدريجية كما ترى فالحدس فيه لا حركة معه اصلا بل ينتقل عنه المبادي مع المطالب
دفعة من غير حاجة الى حركة والتفتيش تعريف الحدس بانه سرعة انتقال الذهن من المبادي
الى المطالب والاول اولى عند المحققين لان الانتقال كما مر في الحدسيات مع كونه تدريجيا فلا
يصح وصفه بالسرعة الماخوذة في الحركة الا على تجوز ولقائل ان يقول ان الانتقال ايضا
في هذا التعريف لا معنى له وانما يوصف به المطالب والمبادي اذ الكلام في مثل هذا
عند الانتقال دفعة فلا انتقال هو حركة الى الاخر والاول فيثبت من ذلك الانتقال
فلا بد له من بعض او بعضه الا انه لم يعد الانتقال فيه حركة كما اشار
اليه القطب في شرح الشمسية فقد علمت ان الحدسيات والمجربات يشتركان في تكرر
المشاهدات ومع مقارنة قياس خفي وتفترقان في ان السبب في الحدسيات معلوم
السببية الماهية وفي المجربات معلوم السببية دون الماهية وبان التجربة تحتاج
الى فعل يفعله الانسان بخلاف الحدس كما مر فالتجربة واقعة بالاختيار والحدس بغير
اختيار ولتعلم ان كلا من المجربات والحدسيات لا يكون حجة على الغير لاختلاف الناس في
مداركهما عند تجربة او تخمين فيجوز ان لا يحصل للغير ما حصل له وكذا المتواترات
ومعنى قضايا يحكم بها العقل بواسطة سماع من جمع يحيل العقل تواطؤهم وانهم
لا يجتمعون على الكذب فالعلم بوجود مكة ونحو ذلك وهذا ايضا لا يكون حجة على
غيره لجواز ان لا يحصل لغيره مثل ما حصل له ومنها قضايا قياساتها معها وتسمى الفطريات
ايضا وهي التي يحكم بها العقل بواسطة برهان حاضر لا يغيب عن الذهن عند التصور
برهان كقولنا الاربعة زوج لانقسامها بمتساويين وهذا القسم في الاولى لكنه لما
كان برهانه ضروريا لا يغيب عن الخيال عند الحكم صار هو ضروريا ايضا لا يحتاج الى
ذلك البرهان وحصر بعضهم هذه اليقينيات في البديهيات والحسيات على ان تكون
الفطريات داخلة في البديهيات لانها وان احتاجت الى برهان لكنه ضروري ثم من
اغلاطهم يصير كالضروري مستغنى عنه وتكون المجربات والمتواترات والحدسيات داخلة في

في الحسيات لاستناد الجميع الى الحس مع ذكرها اولا وحيث في كون المجربات والمتواترات
والحدسيات من قبيل الضروريات لاشتمال كل منها على ملاحظة قياس خفي وكذا
الفطريات وفي شرح المقاصد ان نزاع بعضهم في كون المجربات والحدسيات من قبيل اليقينيات
فضلا عن كونها ضرورية بل جعل كثير من الحكماء الحدسيات من قبيل الظنيات ثم
المحققون القائلون بان هذه الاربعة تفيد من الضروريات [illegible] بل والحقة تفرع
وافتقارها الى [illegible] العكس النقيض وقد نظم هذه الاقسام الثلاثة الواسطة بين
الضرورية والنظرية بل هو صحيح فيها واما الجدل فهو ما تركب من قضية مشهورة
او مسلمة من الخصم والمشهورات كل قضية تواطأت الاراء على الحكم بها كحسن الا
حسن ما الشجاعة والعدل وقبح البخل والجبن والجور وسواء كانت يقينية في نفس
الامر او لا والمسلمات هي كل قضية تسلمها الخصمان ليبنيا عليها كلاهما في الجدال سواء كان
في نفسها [illegible] يقينية او لا كتسليم المتعلم المتكلم ان العدد [illegible] او [illegible]
مبرهن عليه في علم اخر والجدل هو المؤلف من المقدمات المشهورة فقط او المسلمة
فقط او كليهما وسواء كانت في نفسها يقينية كما [illegible] او لا الا انه يجب ان [illegible] من حيث
انها مشهورة او مسلمة لا من حيث انها يقينية [illegible] الجدال [illegible] من [illegible]
[illegible] قال بعض المحققين وهو [illegible] منه صورة ايضا ان المؤلف من الجدل [illegible]
بمقتضى التسليم سواء كان على هيئة القياس او الاستقراء او التمثيل بخلاف البرهان
فانه قياس لا غير **فائدة** وهو مخالف لما اسلفه المصنف من اندراج هيئة
اللواحق في حد القياس والغرض من الجدل اقناع القاصر عن ادراك البرهان وان
[illegible] النزاع الخصم ان كان الجدل مشتركا وان يلزم المنتقد ان كان [illegible] واما
الخطابيات فهي ما تألف من مقدمات مقبولة او مظنونة والمقبولة هي كل قضية
صدرت من [illegible] ويعتقدها الناس [illegible] لاجل صدورها منه وذلك لاعتقادهم في
حسن [illegible] من الاشياء اما سماوي فالغالب من المعجزات والكرامات [illegible] كالا
نبياء والاولياء وقال المصنف [illegible] لا يطلع عليه [illegible] بعض [illegible] رحمهم
الله تعالى بجلية العقول والمحققة [illegible] من قبلهم عقلا وغيرهم من غير
[illegible] عن الغير [illegible] كما [illegible] هو [illegible] ذلك انتهى وهو [illegible]

على الجدل

على الخطابيات

وامّا

وإنما الكلام في تغيير اعتقاده مع قيام كثير بإحدى علم أو ورع وقد يقبل خطابيا وإن لم ينسب
إلى أحد ككثير من الحكم المجهول قائله وكذا الأمثال السائرة ويمكن أن يقول
إن غير المشهورات والمظنونات من كل قضية تروج في الغرض صادقة كقولنا فلان
يدور في الليل بالسلاح وكل من يدور بالسلاح فهو لص والغرض من الخطابة
ترغيب السامعين على مطالب الربوبية والأخروية كما هو شأن الخطباء والوعاظ
وكان هذا هو أصلها عندهم وإنما قد يشاكلها الأمارات فتستعمل لغير ترغيب كجدال أو
مشاغبة أو غيرهما حتى خالفه وبالجملة المعتبر أمر البرهان وبعضهم يطلقه
يشترط فيه كجملة بمقدمات يشترط فيها وإن كانت لا تفيد إلا الظن فضلا عن
اليقين لأن استعمالها على هذا الوجه يصير خطابية أو جدلا لأن الأمور
المعتبرة في مقدمة واحدة فتصلح للأشياء من جدل أو خطابة وغيرهما بحسب
اختلاف الاعتبار وأما الشعر فهو قياس مؤلف من مقدمات متخيلة والمتخيلة
هي مقدمات إذا أوردت على النفس حركتها وأثرت فيها تأثيرا عجيبا من قبض
أو بسط أو رغبة أو نفرة ونحو ذلك سواء كانت في نفسها صادقة أو كاذبة يقينية
أو غير ذلك وذلك لأسباب تنبسط لفظية أو معنوية ولذلك يختلف التأثير بحسب
اختلاف العبارات وأنواع الاعتبارات وبحسب الأوزان والنطق بها فكم من كلام
يكون في الشيء حسنا فيجعله قبيحا ويجعله أحسن بالاعتبار ومن ذلك من
قطع الشعراء من مدحهم وذمهم ونعتهم معلوم مشهور ولله در القائل

• تقول هذا مجاج النحل تمدحه • وإن تعب قلت ذا قيء الزنابير •
• مدح وذم وذات الشيء واحدة • إن البيان يري الظلماء كالنور •

قال بعض الأدباء والقدماء كانوا لا يعتبرون في الشعر الوزن ويقتصرون على التخييل
والمحدثون يعتبرون معه الوزن أيضا والجمهور لا يعتبرون فيه إلا الوزن وهو المشهور
الآن اليوم **وأما** المغالطة فهي قياس مؤلف من مقدمات شبيهة بالمقدمات
اليقينية أو المشهورة أو المظنونة ولشبه بكل فمن حيث المادة شبهه بالكمي وسماه
من جهة الصورة أو المادة أو منهما معا أما العبارة الصورية فبأن يكون القياس
المنتج على غير هيئة الإنتاج لاختلال بعض الشروط من الكيفية أو الكمية أو الجهة

فف على الشعر

فف

فيكون صغرى الاول سالبة او ممكنة وكبراه جزئية واما العبارة الملازمة فيلاحظ فيها
اما ان تكون لفظ المغالطة بعينه هو المطلوب وانما يختلف اللفظ فقط نحو الانسان
بشر وكل بشر ضاحك فكل انسان ضاحك وهو الكبرى في المعنى ويسمى هذا النوع مصادرة
على المطلوب واما ان تكون المغالطة في نفسها كاذبة لكن تشتبه بالصادقة فتلزم له اما من جهة
اللفظ كالمشترك والحقيقة والمجاز واما من جهة المعنى كاخذ الطبيعية مكان
العقلية نحو الانسان حيوان والحيوان جنس فالانسان جنس وهذا النوع يحمل الخلل
في جهات أضربه أي ما هي وما فيه معاد كعدم رعاية وجود الموضوع في الموجبة
كان يقال فكل انسان وجه انسان وكل انسان وجهه فبعض الانسان
وجهه ومثال الغلط مثال لبس عنقاء فهو موجود يصدق عليه انسان ووجهه وكل
هذه الغلطات الوهميات تاخذ الخارجية كقولك الحروف شكله وكل الاحمر الاحرف
والحروف لا حرف وكاخذ الخارجية مكان الذهنية كقولك الجوهر موجود في الذهن
وكل ما في الذهن قائم به وكل قائم بالذهن عرض فالجوهر عرض والامثلة
والغلط كثيرة جدا ومحلها المنطق فيما يختص به ثم مستعمل المغالطة ان اشتغل
بها هنا مجرد مغالطة لتعمية وان قابل بها الفيلسوف سمي عند القدماء ابن حكيم
مشتبه الحكيم يسمى سوفسطائيا والفيلسوف مشتبه الحكمة الموهمة
ومنه اخذت الفلسفة والسوفسطائية لعنهم مغالطة للحكمة الموهمة والسوفسطائي
مشتق اليه كذا نقله الشيخ سعد الدين رحمه الله تعالى وان قابل بها الجدال
بان يثبت نفسه للجدال وعلى اسماء الحجة والشغب يسمى مشاغبا مماريا
قال الشيخ رحمه الله في شرح ايساغوجي ومن نوع يستعمل الحيلة وهو ان يغيظ احد
الخصمين لما غير ذلك او يشغله بشيء او يغيظه كما يسيء او يعيب كلامه او يكيده فيقبل
بعده فيه او يكلم في كلامه او يعيب عليه بعبارة ما لا يوافقه او يخرج به من محل النزاع
ويسمى هذا النوع المغالطة الخارجية وهو مع انه انفع المغالطة لغفلة عليه
رد آيه خصمه وابتلاع العوام انه فهم وانه كثر استعماله في زماننا العوام مع وجوه
غلبة الجهال في الغوائل وكثير العلماء وعلى اعتراض بالحق الذي خلقت وكما
ذكره رحمه الله تعالى مثال هذا النوع واستبع عنه والكتاب **الرابع** الذي هو لسان البلاغة

ثم ينقسم الى قسمين احدهما البرهان اللمي ويقال له برهان لم ايضا والاخر البرهان الاني ويقال
له برهان ان وذلك لان الوسط في البرهان لابد ان يكون علة للحكم بالاكبر على الاصغر
والا لم يكن البرهان برهانا ثم الوسط اما ان يكون مع ذلك علة لنسبة الحكم في الخارج اي
في نفس الامر ايضا او لا يكون فان كان الوسط علة للحكم في الذهن اي في القضية وفي الخارج
اي في نفس الامر فهو البرهان اللمي كقولك هذا متعفن الاخلاط وكل متعفن الاخلاط محموم
فالوسط الذي هو التعفن علة لنسبة الحمى اليه في القضية وفي نفس الامر وان كان علة
في الذهن دون الخارج فهو البرهان الاني كقولك هذا محموم وكل محموم متعفن الاخلاط
فان المحموم هو علة نسبة التعفن الى الاصغر في الحكم الذهني فقط بل التعفن في النتيجة ان اعتبر
الاوسط هو سبب حمل الاكبر على الاصغر واما في الخارج فهو بالعكس الحمى بسبب التعفن بل
بالعكس واعلم ان البرهان ايضا هو الاستدلال بالعلة على المعلول والمؤثر على الاثر
والاني هو الاستدلال بالمعلول على العلة وبالاثر على المؤثر ويسمى الاول الدليل لكونه
يفيد لمية الحكم اي ثبوته وانه لم كان ويسمى الثاني الاني لانه يفيد انية الحكم اي ان الحكم
ثابت من غير التعرض لعلته **الخامس** اختلفوا على ان مقدمة النظر
عقيب نظر العقل مع قوم [illegible] الملازمة تستلزم النتيجة ثم اختلفوا في جهة
الاستلزام فقال الامام فخر الدين الرازي انه يخلق الله تعالى النتيجة عقب النظر اختيارا لان
مبادئ [illegible] الشاذلي ثم هو على [illegible] احدهما [illegible] جعلا على بمعنى الحكم
تعلق جرى العادة يخلق النتيجة العقب عقب النظر كالاحراق عقب النار ولو شاء خرق
العادة لما خلقها [illegible] منهم من يقول تتعلق بالنتيجة قدرة الفاعل [illegible] الشارع
فيكون النتيجة مكتسبة ومنهم من يقول هي محض القدرة الازلية ولا تعلق للعادة فيها الا بل
حصل المقدمتين وملاحظة وجود النتيجة فيهما بالقوة فيكون [illegible] نسبة النظر
انه [illegible] بمعنى ان النتيجة لازمة للمقدمتين لزوم اللازم لا ينفك عن ملزومه عقلا وقال [illegible]
المذهب هو الذي اختاره الامام والمحققون [illegible] الانفكاك [illegible] واعترض [illegible] جعل
العادة والمختار [illegible] يكون واجبا [illegible] المختار هو الذي ان شاء فعل وان شاء ترك
ولا يلزم الوجوب واجيب بان عدم انفكاك اللازم عن الملزوم لا ينافي جوازه بمعنى
ان الفاعل المختار ان شاء الله خلق الملزوم وخلق اللازم وان شاء ترك كما

معا كالاول يتعلق الملزوم ولا يتعلق اللازم والمثال زيادة عقلا كليهما فلا كذا كتلازم الجوهر
والاعراض ونحوهما ونحو توجه هذا الاعتراض انما يرد على من اجاز تعلق [illegible] بالمحال وهو ما قاله هذا
العوام انتفى اللازم مع حلول الملزوم محال لا تتعلق به القدرة الحادثة فلا يوجب عدم
تحقق نفي الاختيار وهو واضح ومذهب المعتزلة انه يكفي في القول ومعناه عندهم حدوث
الفعل مقدور للعبد في حال تحرك حركة المفتاح عن حركة اليد وان ثبتا فلم هو امر يوجد
فعلا لفاعله وقال اخرون يقولون النظر هو فعل انما هو يوجد فعل اخر وهو
العلم والمراد بالفعل الاثر كما في العبارة الاولى وهذا يصدق على العلم و
ونحوه مما تنسب بفعل وهذا المذهب فاسد لانا نعين القاعدة على العلم الا انا [illegible]
للقدرة الحادثة مباشرة ولا تولدا وان القدرة الازلية منفردة في الجميع انما [illegible] واحتج
بعض الاصحاب ايضا على بطلان هذا المذهب بانهم اتفقوا على ان النظر الذي يشار
اليه فيه الاعتراض [illegible] لا يراد ثبتا الا انه بمنزلة النظر الذكي الذي فيه
ثمرة [illegible] العلماء منهم قد [illegible] الجميع قال وانا اقول ان المذكر لا يولد العلم لانه لا
يولد ابتداء كان لا ابتداء في والتذكر متمكن في النظر فيه قال السعد الدين في شرح المقاصد
[illegible] ان هذا لا [illegible] لكونه راجعا الى [illegible] وارادته
ونحوه [illegible] ان النظر هو الذي كان [illegible] هو الذي يعرف العرف
واللازم [illegible] والتعبير [illegible] احكام [illegible] التوليد
في [illegible] التذكر علة لانه [illegible] العلم الذي هو ابتداء النظر ومع كونه حاصلا
[illegible] العبد واختياره حتى لو كان التذكر بفعل العبد لكان مولدا فيصير الحاصل
ان هذا قبل [illegible] وهو [illegible] متفقا عليه بين المعتزلة والخصم ولا [illegible]
عند [illegible] علة اخرى والخصم يمنع وجوه [illegible] او ابتداء
النظر لا [illegible] في عدم المقدور [illegible] وجوه الحكم في [illegible] لا المعتزلة
التذكر لا يولد العلم عند كونه بفعل العبد [illegible] عند كونه [illegible] من غير
قصد العبد فانه يكون فعل الله تعالى فلو قلنا [illegible] عنه العلم لكان ايضا فعل الله تعالى فلا
[illegible] العبد به قال وفي [illegible] المعقول [illegible] عدم التوليد في التذكر
[illegible] على [illegible] قال التذكر عبارة عن وجود علمين احدهما

العلم بالمقدمات وإلا فقد العلم بأنه كذلك فلا ينتج العلوم ثم لا يعتبر أحد العلمين أولى
بالتوقف من الآخر فيلزم أن يكون كل منهما موقوفا للعلم بالنتيجة وهو محال ويجوز أن
تكون العلة هي مجموع حصول الحاصل له الذي هو إنما يكون بعد النظر وقد حصل به العلم
وعلى هذا لا يكون الذي هو معنى العلم أصلا لشيء ولا يجمع عليه أن هذا كله غير محتاج إليه
بعد ما علم من بطلان التأثير بعد الفرق بين ترتيب [illegible] والتوليد ومذهب الفلاسفة وأبي
الحسين المعتزلي أنه بالإيجاب والتعليل بمعنى أن إحضار المقدمتين في الذهن مع العلم
بجزمها علة في حصول النتيجة وفي التذكرة أن الفخر عندهم بعد الذهن بعطاء العلم
عليه من غير واجب الصور الذي هو عندهم العقل الفعال المنتقش بصور الكائنات ○
المفيض في نفوسنا فقد لا يستعداه عند [illegible] به وهي عندهم الله أو اللوح
المحفوظ والقلم المبين لما لاقى الشارح عبارة عنه وورد عليه بأن النظر يضاد
العلم لا يجامعه والعلة يجب أن تجامع المعلول وجودا أو عدما إذا من أحكامها إذا لم يجوز
وإلا تعكس [illegible] وأجيب بأن النظر هو إحضار المقدمتين وترتيبهما ترتيبا مفضيا أو
علم بعد جزمه حصل العلم بالذي هو علة لحصول العلم الثاني وعلى هذا يكون مقرونا
أو ملازما وعادته لشوكتهم إلا أفعال العلة والحجة وغيرها من تخيلاتهم الباطلة
وإقامة البراهين القاطعة على انفراد المولى جل وعز بجميع التأثير أخيرا أو في الذكر ○
مقرر في علم الكلام عند أئمة الحق والتحقيق وبالله التوفيق هذا ما أردنا
جمعه من هذا التقييد والله أعلم [illegible] من الشرح وأفهمه من التأليف والعلة والإسماع
المذكورة [illegible] على سؤاله المنطبق على الحاصل الأمر ثم على جميع إخوانه من
التيسير والتسليم على آله وصحبه الحسنين فضلهم وأعونهم والحمد لله
رب العالمين كملت الحاشية بحمد الله تعالى وحسن عونه وتوفيقه في اليوم التاسع
عشر من شهر الله عام أربعة وثلاثين ومائة وألف على يد كاتبه عبيد الله وأقل عبيد
المذنب محمد بن الحسين محمد المغربي غفر الله له ولوالديه ولجميع ○
المسلمين آمين يا رب العالمين
ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم

